

الأحاديث

في تقريب

صحيح ابن حبان

تأليف

الأمير علاء الدين عكبي بن بليان الفخارسي

المؤلف سنة ٥٧٣٩ هـ

المجلد الثاني

حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوطُ

مؤسسة الرسالة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإمام

في تقريب

صحيح البخاري

جميع الحقوق محفوظة

لمؤسسة الرسالة
ولا يحق لأية جهة أن تطبع أو تعطي حق الطبع لأحد،
سواء كان مؤسسة رسمية أو أفراداً.

الطبعة الأولى

١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م

مؤسسة الرسالة بيروت - شارع سوريا - بناية صمدي وصالحية
هاتف، ٣٩٠٣٩ - ٢٤١٦٩٢ - ص.ب. ٧٤٦٠، بركيّا، بيوتران



٦ - كتاب البر والإحسان

٢ - باب ما جاء في الطاعات وثوابها

ذَكَرُ الْإِخْبَارُ بَأَنَّ أَهْلَ كُلِّ طَاعَةٍ فِي الدُّنْيَا
يُدْعَوْنَ إِلَى الْجَنَّةِ مِنْ بَابِهَا^(١)

٣٠٨ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ
زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ، يَا عَبْدَ اللَّهِ، هَذَا
خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ، وَمَنْ
كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ
الصَّدَقَةِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ^(٢) الصِّيَامِ،
دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: [يَا رَسُولَ اللَّهِ] مَا عَلَيَّ مَنْ

(١) ترجمة الباب مع الحديث المذكور في هامش الأصل بخط دقيق، وفي آخره
كلمة «صح».

(٢) في الأصل «من باب» وهو خطأ.

دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ
الْأَبْوَابِ كُلِّهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» (١). [٧٨:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٦٣٥) من طريق أبي إسحاق الهاشمي، عن أحمد بن أبي بكر، بهذا الإسناد، وهو في «الموطأ» ٢/٢٤، ٢٥ في الجهاد: باب ما جاء في الخيل والمسابقة بينها والنفقة في الغزو، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (١٨٩٧) في الصوم: باب الريان للصائمين، والترمذي (٣٦٧٤) في المناقب: باب مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما، والنسائي ٤/١٦٨، ١٦٩ في الصوم: باب ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة في فضل الصائم، و٦/٤٧، ٤٨ في الجهاد: باب فضل النفقة في سبيل الله تعالى.

وأخرجه البخاري (٣٦٦٦) في فضائل الصحابة: باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لو كنت متخذاً خليلاً»، والنسائي ٥/٩ في الزكاة: باب وجوب الزكاة، والبيهقي في «السنن» ٩/١٧١، من طريق شعيب، ومسلم (١٠٢٧) في الزكاة: باب من جمع الصدقة وأعمال البر، والنسائي ٦/٢٢، ٢٣ في الجهاد: باب فضل من أنفق زوجين في سبيل الله عز وجل، من طريق صالح بن كيسان، كلاهما عن الزهري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٧ من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، به، مختصراً.

وأخرجه أحمد ٢/٣٦٦ من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وسورده المؤلف في باب فضل الصوم من طريق معمر، وفي مناقب الصحابة من طريق يونس، كلاهما عن الزهري، به، وفي باب فضل النفقة في سبيل الله من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة، ويخرج من كل طريق في موضعه.

قال الحافظ ابن حجر: واختلف في المراد بقوله: «في سبيل الله»، فقيل: أراد الجهاد، وقيل: ما هو أعم منه، والمراد بالزوجين إنفاق شيئين =

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ إِجَازَةِ إِطْلَاقِ اسْمِ الْقُنُوتِ

عَلَى الطَّاعَاتِ

٣٠٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ حَرْفٍ^(١) فِي الْقُرْآنِ يُذَكَّرُ فِيهِ الْقُنُوتُ، فَهُوَ الطَّاعَةُ»^(٢). [٦٦:٣]

= من أي صنف من أصناف المال من نوع واحد. والزوج يطلق على الواحد وعلى الاثنين، وهو هنا على الواحد جزءاً.

وقوله: «يدعى من تلك الأبواب كلها»: إنما يدعى من جميع الأبواب على سبيل التكريم له، وإلا فدخوله إنما يكون من باب واحد، ولعله باب العمل الذي يكون أغلب. انظر «الفتح» ٤/١١٢ و ٦/٤٩ و ٧/٢٨، ٢٩.

(١) في «الإحسان»: كل حزب، والتصويب من «التقاسيم والأنواع» ٣/لوحه ٣٢٥.

(٢) إسناده ضعيف لضعف دراج في روايته عن أبي الهيثم، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٢٥، وابن أبي حاتم فيما ذكره ابن كثير في تفسير قوله تعالى ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلِداً سُبْحَانَهُ بَلْ لَمَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَه قَانُتُونَ﴾ (البقرة: ١١٦)، من طريقين عن ابن وهب، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٣/٧٥ عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن دراج، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٣٢٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الأوسط»، وفي إسناد أحمد وأبي يعلى ابن لهيعة، وهو ضعيف.

وقال ابن كثير: في هذا الإسناد ضعف لا يعتمد عليه، ورفع هذا الحديث منكر، وقد يكون من كلام الصحابي أو من دونه. والله أعلم. =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَعَوُّدِ
نَفْسِهِ أَعْمَالَ الْخَيْرِ فِي أَسْبَابِهِ

٣١٠ - أخبرنا محمد بن الحسن بن خليل، قال: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا مروان بن جناح، عن يونس بن ميسرة، قال:

سمعت معاوية يحدث عن رسول الله ﷺ قال: «الْخَيْرُ عَادَةٌ، وَالشَّرُّ لَجَاجَةٌ، مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ» (١).

[٦٦:٣]

وزاد السيوطي في «الدر المنثور» ١١٠/١ نسبه لعبد بن حميد، وابن المنذر، والنحاس في «ناسخه»، وأبي نصر السجزي في «الإبانة»، والضياء في «المختارة».

(١) إسناده حسن، وأخرجه ابن ماجه (٢٢١) في المقدمة: باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٩٠٤، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٠٠٥، من طريق هشام بن عمار، بهذا الإسناد، إلا أنه ورد عند ابن عدي: روح بن جناح، بدل أخيه مروان بن جناح. وأخرجه الطبراني ١٩/٩٠٤ أيضاً من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي وسليمان بن أحمد الواسطي، عن الوليد بن مسلم، به.

قال البوصيري في «زوائد ابن ماجه» ورقة ١٦: رواه ابن حبان في «صحيحه» من طريق هشام بن عمار، فذكره بإسناده ومثته سواء، والجملة الثانية في «الصحيح» من حديث معاوية من طريق الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عنه..

وقوله «الخير عادة والشر لجاجة» أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٢١٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٥/٢٥٢، وفي «تاريخ أصبهان» ١/٣٤٥، وابن أبي عاصم في كتاب «الصمت» (١٠٠)، وأبو الشيخ في =

ذكر ما يستحب للمرء أن يقوم في أداء الشكر لله
جل وعلا، بإتيان الطاعات بأعضائه
دون الذكر باللسان وحده

٣١١ - أخبرنا الفضل بن الحُبَاب، حدثنا إبراهيم بن بَشَار، حدثنا
سُفيان، حدثنا زياد بن عِلَاقَةَ، قال:

سمعت المُغيرة بن شُعبة، يقول: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، حَتَّى إِذَا
تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَفْعَلُ هَذَا وَقَدْ غُفِرَ لَكَ
مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا»^(١). [٤٧:٥]

= «الأمثال» (٢٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٢)، من طرق عن
الوليد بن مسلم، به.

وقوله: «الخير عادة» قال المناوي: لعود النفس إليه وحرصها عليه
من أجل الفطرة. قال الغزالي: من لم يكن في أصل الفطرة جواداً مثلاً،
فيتعود ذلك بالتكلف، ومن لم يخلق متواضعاً يتكلفه إلى أن يتعوده،
وكذلك سائر الصفات يعالج بضدها إلى أن يحصل الغرض.. وأكثر
ما تستعمل العرب العادة في الخير وفيما يسر وينفع؛ «والشر لجاجة»:
لما فيه من العوج وضيق النفس والكرب، واللجاج أكثر ما يستعمل في
المراجعة في الشيء المضمّر بشؤم الطبع بغير تدبر عاقبة، ويسمى فاعله
لجوجاً، كأنه أخذ من لجة البحر وهي أخطر ما فيه، فزجرهم المصطفى
صلى الله عليه وسلم عن عادة الشر بتسميتها لجاجة، وميزها عن تعود
الخير بالاسم للفرق.

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن بشار - وهو الرمادي - أبو إسحاق البصري
حافظ روى له أبو داود والنسائي، وهو متابع، ومن فوقه ثقات من رجال
الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (٤٧٤٦)، والحميدي (٧٥٩)، وأحمد

= ٢٥١/٤، عن سُفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْعَلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ يَتْرُكُ ﷺ الْأَعْمَالَ الصَّالِحَةَ بِحَضْرَةِ النَّاسِ

٣١٢ - أخبرنا ابن قُتَيْبَةَ، قال: حدثنا يزيد بن مَوْهَبٍ، قال: حدثني الليثُ، عن عُقَيْلٍ، عن ابن شِهَابٍ، قال: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوجَ النبي ﷺ، كانت تقولُ: مَا كَانَ

وأخرجه أحمد ٢٥٥/٤ عن وكيع وعبدالرحمن، والبخاري (٤٨٣٦) في التفسير: باب قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ عن صدقة بن الفضل، ومسلم (٢٨١٩) (٨٠) في صفات المنافقين وأحكامهم: باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن نمير، والنسائي ٢١٩/٣ في قيام الليل: باب الاختلاف على عائشة في إحياء الليل، عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن منصور، وابن ماجه (١٤١٩) في إقامة الصلاة: باب ما جاء في طول القيام في الصلوات، عن هشام بن عمار، والبيهقي في «السنن» ١٦/٣ من طريق يوسف بن يعقوب، كلهم عن سفيان، به. وصححه ابن خزيمة برقم (١٨٣٣).

وأخرجه أحمد ٢٥٥/٤، والبخاري (١١٣٠) في التهجد: باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم الليل، و(٦٤٧١) في الرقاق: باب الصبر عن محارم الله، والبيهقي في «السنن» ٣٩/٧ من طريق مسعر بن كدام، ومسلم (٢٨١٩) (٧٩)، والترمذي (٤١٢) في الصلاة: باب ما جاء في الاجتهاد في الصلاة، وفي «الشمائل» (٢٥٨)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٩٣١) من طريق أبي عوانة، كلاهما عن زياد بن علاقة، به، وصححه ابن خزيمة برقم (١١٨٢).

وفي الباب عن عائشة عند أحمد ١١٥/٦، والبخاري (٤٨٣٧)، ومسلم (٢٨٢٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٩/٧، وأبي نعيم في «الحلية» ٢٨٩/٨.

وعن أبي هريرة عند ابن خزيمة في «صحيحه» (١١٨٤)، وأبي نعيم في «الحلية» ٢٠٥/٧.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُسَبِّحُ سُبْحَةَ الضُّحَى. وَكَانَتْ عَائِشَةُ تُسَبِّحُهَا،
وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَرَكَ كَثِيرًا مِنَ الْعَمَلِ خَشْيَةً أَنْ
يَسْتَنَّ النَّاسُ بِهِ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ^(١). [١٤:٥]

(١) إسناده صحيح، يزيد بن موهب - وهو يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب - ثقة، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين. الليث هو ابن سعد، وعُقَيْل - بضم العين - هو ابن خالد بن عقيل - بالفتح - الأيلي.

وأخرجه أحمد ٢٢٣/٦ عن حجاج، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٦/٢، وأحمد ١٦٩/٦، ١٧٠، وأبو عوانة ٢٦٧/٢ من طريق ابن جريج، وعبدالرزاق (٤٨٦٧)، وأحمد ٣٣/٦، ٣٤، ١٦٨، وأبو عوانة ٢٦٧/٢، والبيهقي في «السنن» ٤٩/٢ من طريق معمر، وأحمد ٨٦/٦ من طريق شعيب، ثلاثهم عن الزهري، بهذا الإسناد.

وقولها: «ما سَبَّحَ رسول الله ﷺ وسلم سبحة الضحى وإني لأسبِّحها» أخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٦/٢، وأحمد ١٧٧/٦ و ٢٠٩، ٢١٠ و ٢١٥، والبخاري (١١٧٧) في التهجد: باب من لم يصل الضحى ورآه واسعاً، من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به.

وأخرجه الدارمي ٣٣٩/١ من طريق الأوزاعي، عن الزهري، به، بلفظ «ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى في سفر ولا حضر».

وسيوّده المؤلف بعده من طريق مالك، عن الزهري، به، ويرد تخريجه عنده.

وقد جاء عن عائشة رضي الله عنها ما يخالف هذا، فسيورد المؤلف برقم (٢٥٢٧)، من طريق عبد الله بن شقيق، قال: قلت لعائشة: أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى؟ قالت لا، إلا أن يجيء من مغيبه، وسيورد برقم (٢٥٢٩) من طريق معاذة أنها سألت عائشة: كم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الضحى؟ قالت: أربع =

ذَكَرُ الْعَلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ يَتْرَكَ ﷺ

بعض الطاعات

٣١٣- أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن الزهري ابن شهاب، عن عروة عن عائشة، أنها قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِيَدْعُ

ركعات، ويزيد ما شاء.

ففي الرواية الأولى التي أوردها المؤلف هنا نفي رؤيتها لذلك مطلقاً، وفي الثانية تقييد النفي بغير المجيء من مغيبه، وفي الثالثة الإثبات مطلقاً. قال الحافظ في «الفتح» ٥٦/٣: وقد اختلف العلماء في ذلك: فذهب ابن عبد البر وجهاعة إلى ترجيح [الرواية الأولى، وهي] ما اتفق الشيخان عليه، دون ما انفرد به مسلم، وقالوا: إن عدم رؤيتها لذلك لا يستلزم عدم الوقوع، فيقدم من روى عنه من الصحابة الإثبات، وذهب آخرون إلى الجمع بينهما، قال البيهقي: عندي أن المراد بقولها: ما رأيته سبحها أي داوم عليها، وقولها: وإني لأسبحها، أي أداوم عليها، وفي بقية الحديث إشارة إلى ذلك، حيث قالت: وإن كان ليدع العمل وهو يحب أن يعمله خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم.

وجاء عن ابن عمر الجزم بكونها محدثة، فروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن الحكم بن الأعرج، عن الأعرج، قال: سألت ابن عمر عن صلاة الضحى؟ فقال: بدعة، ونعمت البدعة، وروى البخاري (١١٧٥) عن توبة بن مورك قال: قلت لابن عمر رضي الله عنهما: أتصلي الضحى؟ قال: لا، قلت: فعمرو؟ قال: لا، قلت: فأبو بكر؟ قال: لا، قلت: فالنبي ﷺ؟ قال: لا إخاله. قال الحافظ: وروى سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن مجاهد، عن ابن عمر، أنه قال: «إنها مُحدثة، وإنها لمن أحسن ما أحدثوا». قال الحافظ: وفي الجملة ليس في أحاديث ابن عمر هذه ما يدفع مشروعية صلاة الضحى، لأن نفيه محمول على عدم رؤيته لا على عدم الوقوع في نفس الأمر، أو الذي نفاه صفة مخصوصة، كما في الكلام على حديث عائشة. «الفتح» ٥٣/٣.

الْعَمَلِ، وَهُوَ يُجِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، خَشِيَّةٌ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ،
فَيَفْرَضَ عَلَيْهِمْ» (١).

[٢٩: ٥]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الشُّكْرِ لِلَّهِ،

جَلَّ وَعَلَا، بِأَعْضَائِهِ عَلَى نِعْمِهِ، وَلَا سِوَمَا

إِذَا كَانَتِ النِّعْمَةُ تَعْقِبُ بِلَوَى تَعْتَرِيهِ

٣١٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ

يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً

فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصٌ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ

فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟

قَالَ: لَوْ أَنَّ حَسَنًا، وَجِلْدًا حَسَنًا (٢). قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البغوي في «شرح السنة»

(١٠٠٤) من طريق أحمد بن أبي بكر، بهذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ١/١٦٦، ١٦٧ في صلاة الضحى، ومن طريق مالك

أخرجه أحمد ٦/١٧٨، والبخاري (١١٢٨) في التهجد: باب تحريض

النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب، ومسلم (٧١٨) في

المسافرين: باب استحباب صلاة الضحى، وأبو داود (١٢٩٣) في

الصلاة: باب صلاة الضحى، وأبو عوانة ٢/٢٦٧، والبيهقي في

«السنن» ٣/٥٠.

وتقدم قبله من طريق عُقَيْلِ بْنِ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ، عن الزهري، به،

فانظره.

(٢) زاد مسلم هنا: ويذهب عني الذي قدرني الناس. قال: فمسحه، فذهب

عنه الذي قدره، وأعطى لونا حسنا وجلدا حسنا.

إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ، فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ. قَالَ: وَأَعْطِي نَاقَةَ عُشْرَاءَ^(١)، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

قال: وَآتَى الْأُقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرُ حَسَنٍ، وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ، قَالَ: فَأَعْطِي بَقْرَةً حَافِلَةً، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا.

قال: وَآتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأَبْصِرَ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، قَالَ: فَأَعْطِي شَاةً وَالِدًا، وَأُتْبِجَ^(٢) هَذَانِ، وَوَلَدَ هَذَا؛ فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقْرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

(١) العشراء بضم العين المهملة، وفتح الشين المعجمة مع المد: هي الحامل التي أتى على حملها عشرة أشهر من يوم طردها الفحل.

(٢) قال النووي في «شرح مسلم» ٩٨/١٨: هكذا الرواية «فأنتج» رباعي وهي لغة قليلة الاستعمال، والمشهور «نتج» ثلاثي، وممن حكى اللغتين الأخصس.

وقال الحافظ في «الفتح» ٥٠٢/٦: وأنتج في مثل هذا شاذ. والمشهور في اللغة: نتجت الناقة، ونتج الرجل الناقة: أي حمل عليها الفحل. وقد سمع أنتجت الفرس: إذا ولدت فهي نتوج.

وقال العلامة العيني في «العمدة» ٤٨/١٦: كذا وقع أنتج. وهي لغة قليلة، والفصح عند أهل اللغة نتجت الناقة بضم النون.

وفي شرح القاموس: نتج (نتجت الناقة) والفرس (كعني) صرح به ثعلب والجوهري نتجاً و (نتاجاً) بالكسر، و (أنتجت) بالضم إذا ولدت، =

قال: ثُمَّ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ
مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ
بِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ،
وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبْلُغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ:
الْحَقُّوْكَ كَثِيْرَةً، فَقَالَ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ
النَّاسُ، فَفِيْرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ
كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ^(١)، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى
مَا كُنْتَ.

قال: ثُمَّ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ [له] مِثْلَ مَا قَالَ
لِهَذَا، فَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ
اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ
سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي! فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى
فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ بَصْرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ

= وبعضهم يقول: نتجت، وهو قليل، وعن ابن الأعرابي: نُتِجَتِ الفرس
والناقة: ولدت، وأُنْتِجَتْ: دنا ولادها، كلاهما فعل ما لم يسم فاعله
وقال: لم أسمع نَّتجت ولا أنتجت على صيغة الفاعل (وقد نتجها أهلها)
يتنجها نتجاً وذلك إذا ولي نتاجها.

(١) قال العيني: المعنى: ورثت هذا المال عن آبائي وأجدادي، حال كون
كل واحد منهم كابراً عن كابر، أي كبير أورث عن كبير.

لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَحَدْتَهُ لِلَّهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ، فَإِنَّمَا
ابْتَلَيْتُمْ فَقَدْ رُضِيَ عَنْكَ، وَسُخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ»^(١). [٦:٣]

ذَكَرُ تَفَضُّلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِإِعْطَاءِ أَجْرِ الصَّائِمِ
الصَّابِرِ لِلْمَفْطَرِ إِذَا شَكَرَ رَبَّهُ جَلَّ وَعَلَا

٣١٥ - أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ^(٢) الْعَابِدُ الطَّاحِي بِالْبَصْرَةِ،
حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ
سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطَّاعِمُ
الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، شيبان بن فروخ، ثقة من رجال مسلم،
ومن فوقه ثقات على شرطهما.

وأخرجه مسلم (٢٩٦٤) (١٠) في الزهد والرقائق، والبيهقي في
«السنن» ٢١٩/٧، عن شيبان بن فروخ، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٤٦٤) في أحاديث الأنبياء: باب حديث أبرص
وأعمى وأقرع في بني إسرائيل، و (٦٦٥٣) في الإيمان والندور: باب
لا يقول ما شاء الله وشئت، وهل يقول: أنا بالله ثم بك، من طريق
عمرو بن عاصم وعبدالله بن رجاء، كلاهما عن همام بن يحيى، بهذا
الإسناد.

(٢) كذا في «الإحسان» و «التقاسيم»، ووقع «سعدويه» في «الأنساب»، و
«المعجم الصغير» للطبراني ١١١/١، والطاحي بالطاء المهملة، وفي
آخرها الحاء المهملة، نسبة إلى «بني طاحية»، وهي محلة بالبصرة،
وطاحية قبيلة من الأزد نزلت المحلة، فنسبت إليها. «الأنساب» ١٦٩/٨،
و «اللباب» ٢٦٧/٢.

(٣) رجاله ثقات، لكنه منقطع، قال الحافظ في «الفتح» ٥٨٢/٩: أخرجه ابن
حبان في «صحيحه» من رواية معتمر بن سليمان، عن معمر، عن سعيد =

المقبري، به، لكن في هذه الرواية انقطاع خفي على ابن حبان، فقد روينا في «مسند» مسدد، عن معتمر، عن معمر، عن رجل من بني غفار، عن المقبري، وكذلك أخرجه عبدالرزاق في «جامعه» عن معمر، وهذا الرجل هو معن بن محمد الغفاري - فيما أظن - لاشتهار الحديث من طريقه.

قلت: ورواية عبدالرزاق هي في «مصنفه» برقم (١٩٥٧٣) عن معمر، عن رجل من غفار، أنه سمع سعيداً المقبري، يحدث عن أبي هريرة، ومن طريق عبدالرزاق أخرجه أحمد ٢/٢٨٣، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٦، والبعثي في «شرح السنة» (٢٨٣٢).

والتصريح بمعن بن محمد الغفاري ورد فيما أخرجه الترمذي (٢٤٨٦) في صفة القيامة، من طريق محمد بن معن بن محمد الغفاري، والحاكم ٤/١٣٦، والبيهقي في «السنن» ٤/٣٠٦ من طريق عمر بن علي المقدمي، كلاهما عن معن بن محمد الغفاري، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حسن غريب، لكنه وقع عنده: عن أبي سعيد المقبري، وهو خطأ، لأن معن بن محمد إنما يروي عن سعيد المقبري لا عن أبيه، كما في «تحفة الأشراف» ٩/٤٩٩، و«تهذيب الكمال».

وأخرجه ابن ماجه (١٧٦٤) في الصيام: باب فيمن قال: الطاعم الشاكر كالصائم الصابر، من طريق محمد بن معن بن محمد الغفاري، وعبدالله بن عبدالله الأموي، والحاكم ١/٤٢٢، ٤٢٣ من طريق عمر بن علي المقدمي، ثلاثهم عن معن بن محمد، عن حنظلة بن علي السدوسي، عن أبي هريرة.

تنبيه: وقع في مطبوع ابن ماجه: حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب، ثنا محمد بن معن، عن أبيه، عن عبدالله بن عبدالله الأموي، عن معن بن محمد... وهذا خطأ، صوابه: وعن عبدالله بن عبدالله الأموي، - سقطت الواو قبل عن - إذ هو شيخ ثان ليعقوب بن حميد، كما نص عليه في «تحفة الأشراف» ٩/٣٣٧، حديث رقم (١٢٢٩٤).

قال الحافظ: وأخرجه ابن خزيمة من رواية عمر بن علي، عن =

قال أبو حاتم: شُكِرَ الطاعم الذي يقومُ بإزاء أجر الصائم الصابر: هو أن يَطْعَمَ المسلم، ثم لا يعصي باريه، يُقَوِّيه، ويُتِمَّ شكره بإتيان طاعاته بجوارحه، لأن الصائمَ قَرَنَ به الصبر لصبره عن المحظورات، وكذلك قَرَنَ بالطاعم الشكر، فيجب أن يكون

=
معن بن محمد، عن سعيد المقبري، قال: كنت أنا وحنظلة بن علي الأسلمي بالبيع مع أبي هريرة، فحدثنا أبو هريرة، وهذا محمول على أن معن بن محمد حملة عن سعيد، ثم حملة عن حنظلة.
قلت: ورواية عمر بن علي هذه التي أخرجها ابن خزيمة هي التي أخرجها الحاكم ١٣٦/٤.

وقد علَّقه البخاري في الأئمة: باب ٥٦، فقال: باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر، فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.
وأخرجه البخاري موصولاً في «التاريخ الكبير» ١/١٤٢، ١٤٣، وأحمد ٢/٢٨٩، والحاكم في «المستدرک» ٤/١٣٦ من رواية سليمان بن بلال، عن محمد بن عبدالله بن أبي حُرَّة - بضم الحاء المهملة وتشديد الراء - عن عمه حكيم بن أبي حُرَّة، عن سلمان الأغر، عن أبي هريرة. وقد اختلف فيه على محمد بن عبدالله بن أبي حرة، فأخرجه أحمد ٤/٣٤٣، وابن ماجه (١٧٦٥)، والدارمي ٢/٩٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٦٤) من رواية عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عبدالله بن أبي حرة، عن عمه حكيم بن أبي حرة، عن سنان بن سنة الأسلمي الصحابي، عن رسول الله ﷺ، لكن وقع عند الدارمي: عن سنان بن سنة، عن أبيه، بزيادة «عن أبيه» وهذه زيادة تفرد بها نعيم بن حماد، وخالفه غيره، وحديث سنان هذا شاهد لحديث أبي هريرة.
وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٧/١٤٢ من طريق إسحاق بن العنبري، عن يعلى بن عبيد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

ويتحصل أن الحديث صحيح بطرقه وشاهده.

هذا الشكر الذي يقوم بإزاء ذلك الصبر يُقاربه أو يُشاكِله، وهو ترك المحظورات على ما ذكرناه. [٢:١]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الْقِيَامِ فِي آدَاءِ الْفَرَائِضِ
مَعَ إِتْيَانِ النَّوَافِلِ، ثُمَّ إِعْطَائِهِ عَنِ نَفْسِهِ وَعِيَالِهِ فِيمَا بَعْدَ

٣١٦ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني، حدثنا محمد بن الخطّاب البلدي الزاهد، حدثنا أبو جابر محمد بن عبد الملك، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي بردة

عن أبي موسى، قال: «دَخَلَتْ أَمْرَأَةٌ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْنَهَا سَيِّئَةَ الْهَيْئَةِ، فَقُلْنَ: مَا لَكَ، مَا فِي قَرْنِ رَجُلٍ أَغْنَى مِنْ بَعْلِكَ، قَالَتْ: مَا لَنَا مِنْهُ شَيْءٌ؟ أَمَا نَهَارُهُ فَصَائِمٌ، وَأَمَا لَيْلُهُ فَفَقَائِمٌ، قَالَ: فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَنَ ذَلِكَ لَهُ، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا عُثْمَانُ، أَمَا لَكَ فِيَّ أَسْوَةٌ؟» قَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟ قَالَ: «أَمَا أَنْتَ فَتَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَإِنَّ لَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، صَلِّ وَنَمْ، وَصُمْ وَأَفْطِرْ». قَالَ: فَأَتَتْهُمُ الْمَرْأَةُ بَعْدَ ذَلِكَ عَطْرَةً كَأَنَّهَا عَرُوسٌ، فَقُلْنَ لَهَا: مَهْ، قَالَتْ: أَصَابَنَا مَا أَصَابَ النَّاسَ» (١).

[١١:٣]

(١) حسن لغيره، محمد بن الخطّاب البلدي الزاهد، ذكره المؤلف في «الثقات» ١٣٩/٩، فقال: يروي عن المؤمل بن إسماعيل، وأبي نعيم، والكوفيين، حدثنا عنه أبو يعلى، وأهل الموصل. وأبو جابر محمد بن =

ذِكْرُ التَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ خَالَفَ السَّنَةَ

التي ذكرناها

٣١٧- أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، أخبرني حميد الطويل، أنه سمع

أنس بن مالك، يقول: «جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ؟! قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أُصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ الْآخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ الْآخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ وَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَنْتُمْ الَّذِي (١)»

= عبد الملك ذكره المؤلف في «الثقات» وقال: أصله من واسط، روى عنه أبو حاتم السجستاني وأهل العراق. وقال أبو حاتم فيما ذكره ابنه في «الجرح والتعديل» ٥/٨: ليس بقوي. وباقى رجاله ثقات.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٣٩٤، ٣٩٥ من طريقين عن أبي إسحاق، عن أبي بردة مرسلًا.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٠١، ٣٠٢: وقال: رواه أبو يعلى والطبراني بأسانيد، وبعض أسانيد الطبراني رجالها ثقات.

وفي الباب عن عائشة تقدم برقم (٩).

(١) كذا الأصل بحذف النون على حد قول الأشهب بن رميلة: وَإِنَّ الَّذِي حَانَتْ بِفَلْجٍ دِمَاؤُهُمْ هُمْ الْقَوْمُ كُلُّ الْقَوْمِ يَا أُمَّ حَاتِمِ وَالْجَادَةَ «الذين» وهي كذلك في جميع مصادر التخریج.

قُلْتُمْ^(١) كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لِأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ، وَأَتْقَاكُمُ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي^(٢). [١١:٣]

ذَكَرَ مَا يَقُومُ مَقَامَ الْجِهَادِ النَّفْلِ مِنَ الطَّاعَاتِ لِلْمَرْءِ

٣١٨ - أخبرنا عمر بن إسماعيل بن أبي غيلان، أخبرنا علي بن الجعد^(٣)، أخبرنا شُعْبَةُ، أخبرني حبيب بن أبي ثابت قال: سَمِعْتُ أبا العباس، وهو السَّائِبُ بن فَرُوخَ الشَّاعِرِ المَكِّي، يقول:

(١) كذا في الأصل، وصحيح البخاري، وحقه أن يقال «قالوا» حتى يكون في الصلة ما يعود إلى الموصول، وقد وقع مثل هذا في قول علي رضي الله عنه:

أنا الذي سمتني أمي حيدرة

وفي قول الشاعر:

وَأَنْتِ الَّتِي إِنْ شِئْتَ أَشَقِيَّتِ عَيْشَتِي وَأَنْتِ الَّتِي إِنْ شِئْتَ أَنْعَمْتَ بَالِي
انظر «الخرزانة» ٢/٢٣. وفي رواية مسلم وأحمد: فبلغ ذلك النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه وقال: «ما بال أقوام قالوا كذا وكذا» قال الحافظ: ويجمع بأنه منع من ذلك عموماً جهراً مع عدم تعيينهم، وخصوصاً فيما بينه وبينهم رفقاً بهم، وسترأ لهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «صحيح» البخاري (٥٠٦٣) في النكاح: باب الترغيب في النكاح.

وأورده المؤلف برقم (١٤) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، فانظر تخريجه ثمة.

(٣) هذا الحديث الحق في الهامش بخط دقيق، وطمس فيه شيخ المؤلف مع تاليه، فلم أتينيها، واستدركتهما من «التقاسيم والأنواع» ١/لوحه ٩٩.

سمعت عبد الله بن عمرو يقول: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ: «أَحْيِي وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»^(١). [٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، علي بن الجعد أخرج له البخاري، ومن فوقه ثقات على شرطهما، وحبيب صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٦٣٨) من طريق أبي القاسم البغوي، عن علي بن الجعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥٤) عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٨٨/٢ عن محمد بن جعفر، و١٩٣/٢ و١٩٧ و٢٢١ عن عفان وبهز، والبخاري (٣٠٠٤) في الجهاد: باب الجهاد بإذن الأبوين، والبيهقي في «السنن» ٢٥/٩ من طريق آدم بن أبي إياس، ومسلم (٢٥٤٩) في البر والصلة: باب بر الوالدين من طريق معاذ بن العنبري، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٣٨) أيضاً من طريق عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن أبي عدي وحجاج بن محمد، كلهم عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٩٧٢) في الأدب: باب لا يجاهد إلا بإذن الأبوين عن مسدد، ومسلم (٢٥٤٩) أيضاً، والنسائي ١٠/٦ في الجهاد: باب الرخصة في التخلف لمن له والدان، عن محمد بن المثنى، والترمذي (١٦٧١) في الجهاد: باب فيمن خرج في الغزو وترك أبويه، عن محمد بن بشار، ثلاثهم عن يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة وسفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وأخرجه الحميدي (٥٨٥)، وأحمد ١٦٥/٢ و١٩٣، ومسلم (٢٥٤٩) (٦)، والبيهقي في «السنن» ٢٥/٩ من طريق مسعر والأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، به.

وسيوذه المؤلف برقم (٤٢٠) من طريق سفيان الثوري، عن

حبيب، به، فانظره.

ذَكَرَ الْبَيَانُ أَنَّ الْمَرْءَ مَبَاحٌ لَهُ أَنْ يُظْهَرَ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ
مِنَ التَّوْفِيقِ لِلطَّاعَاتِ، إِذَا قَصَدَ بِذَلِكَ النَّاسِيَ فِيهِ
دُونَ إِعْطَاءِ النَّفْسِ شَهَوَاتِهَا مِنَ الْمَدْحِ عَلَيْهَا

٣١٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ
الْمَغِيرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قِيلَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَثَرَ الْوَجَعِ عَلَيْكَ بَيْنُ. قَالَ: «إِنِّي عَلَى
مَا تَرَوْنَ، قَرَأْتُ الْبَارِحَةَ السَّبْعَ الطُّوْلَ»^(١). [٤٧:٥]

ذَكَرَ الْإِخْبَارُ أَنَّ عَلِيَّ الْمَرْءِ مَعَ قِيَامِهِ فِي النَّوَافِلِ
إِعْطَاءَ الْحِظِّ لِنَفْسِهِ وَعِيَالِهِ

٣٢٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا
جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمَيْسٍ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ

عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى بَيْنَ سَلْمَانَ
وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: فَجَاءَ سَلْمَانُ يَزُورُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى
أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَتِّلَةً^(٢)، فَقَالَ: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: إِنَّ أَحَاكَ لَيْسَتْ لَهُ

(١) مؤمل بن إسماعيل وصفه البخاري وغيره بكثرة الخطأ، وقال محمد بن نصر المروزي: المؤمل إذا انفرد بحديث وجب أن يتوقف ويثبت فيه، لأنه كان سيئ الحفظ، كثير الغلط، وباقي رجاله ثقات. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٢٧٤، وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٢) من التبتل وهو التهاون في دواعي النكاح، وأسبابه، والزهد فيه والانقطاع عنه، وفي البخاري والترمذي: «متبتلة» أي: لابسة ثياب البذلة وهي =

حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. فَلَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، رَحَّبَ بِهِ سَلْمَانُ، وَقَرَّبَ
إِلَيْهِ طَعَامًا، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: اطْعَمْ. قَالَ: إِنِّي صَائِمٌ، قَالَ:
أَقَسَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا طَعِمْتَ، فَإِنِّي مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ:
فَأَكَلَ مَعَهُ وَبَاتَ عِنْدَهُ. فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ، قَامَ أَبُو الدَّرْدَاءِ
فَحَبَسَهُ سَلْمَانُ، ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا،
وَلَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، أَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ
حَقَّهُ، صُمْ وَأَفِطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ، وَائْتِ أَهْلَكَ^(١)، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ
الصُّبْحِ، قَالَ: قُمْ الْآنَ، فَقَامَا فَصَلَّيَا ثُمَّ خَرَجَا إِلَى الصَّلَاةِ،
فَلَمَّا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ، قَامَ إِلَيْهِ أَبُو الدَّرْدَاءِ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ
سَلْمَانُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَ^(٢) مَا قَالَ سَلْمَانُ^(٣).

[١٠:٣]

= المهنة وزناً ومعنى، والمراد أنها تاركة للبس ثياب الزينة، وفي ترجمة
سلمان من «الحلية» لأبي نعيم بإسناد آخر إلى أم الدرداء عن
أبي الدرداء، أن سلمان دخل عليه، فرأى امرأته رثة الثياب. . ولم يكن
ذلك رغبة منها، وإنما كانت تفعله إرضاءً لزوجها أبي الدرداء، يتبين ذلك
من قولها لسلمان: إن أحاك ليست له حاجة إلى الدنيا، وفي رواية الدارقطني
«في نساء الدنيا».

(١) من قوله: «صم» إلى هنا زيادة لم ترد في البخاري ولا الترمذي، وهي عند
الدارقطني.

(٢) في البخاري: فقال له النبي ﷺ: صدق سلمان.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو خيثمة: هو زهير بن حرب بن
شداد الحرشي النسائي، وأبو عُميس اسمه عتبة بن عبدالله وهو أخو
عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي، وأبو جحيفة: هو وهب بن عبدالله
السُّوَّائِي.

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ إِتْيَانُ الْمَبَالِغَةِ فِي الطَّاعَاتِ
وكذلك اجتنابُ المحظورات

٣٢١ - أخبرنا الحسنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا العباس بن الوليد
النُّرسي، حدثنا سفيان، عن أبي يعفور، عن مسلم بن صبيح،
عن مسروق

عن عائشة، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ، أَيَقَظُ
أَهْلَهُ، وَأَحْيَى اللَّيْلَ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ»^(١).

= وأخرجه البخاري (١٩٦٨) في الصوم: باب من أقسم على أخيه ليفطر
في التطوع ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له، و(٦١٣٩) في الأدب: باب
صنع الطعام والتكلف للضيف، والترمذي (٢٤١٣) في الزهد، عن
محمد بن بشار، والبيهقي في «السنن» ٢٧٦/٤ من طريق أحمد بن حازم،
كلاهما عن جعفر بن عون، بهذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سفيان هو ابن عيينة، وأبو يعفور
- بفتح التحتانية وسكون المهملة وضم الفاء - هو الصغير وهو
عبدالرحمن بن عبيد بن نسطاس، وهو كوفي تابعي صغير، وثمة أبو يعفور
آخر تابعي كبير، اسمه وقدان العبدي، وتحرف أبو يعفور في «سنن»
البيهقي إلى أبي يعقوب، ووقع عنده العبدي وهو خطأ.
وأخرجه أحمد ٤٠/٦، ٤١ عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٢٤) في فضل ليلة القدر: باب العمل في
العشر الأواخر من رمضان، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٨٢٩)
عن علي بن عبدالله، ومسلم (١١٧٤) في الاعتكاف: باب الاجتهاد في
العشر الأواخر من شهر رمضان عن إسحاق بن راهويه وابن أبي عمير،
وأبوداود (١٣٧٦) في الصلاة: باب في قيام شهر رمضان، عن نصر بن
علي وداود بن أمية، والنسائي ٢١٧/٣، ٢١٨ في قيام الليل: باب
الاختلاف على عائشة في إحياء الليل عن محمد بن عبدالله بن يزيد، وابن =

وقد ذكر سفيان مرة فيه «وَجَدَّ».

أبو يعفور: اسمه عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس^(١).

[٤٧:٥]

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ لَزُومِ الْمَدَاوِمَةِ

عَلَى إِتْيَانِ الطَّاعَاتِ

٣٢٢ - أخبرنا حامد بن محمد بن شعيب، حدثنا محمود بن خِدَاش، حدثنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال:

= ماجة (١٧٦٨) في الصيام: باب في فضل العشر الأواخر من شهر رمضان عن عبدالله بن محمد الزهري، والبيهقي في «السنن» ٣١٣/٤ من طريق سعدان بن نصر، كلهم عن ابن عيينة، بهذا الإسناد. إلا أنه وقع عند البيهقي: أبو يعقوب العبدي كما سبق التنبيه إليه.

وأخرجه أحمد ٦٦/٦، ٦٧ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ومعنى «وشد المئزر» أي اعتزل النساء، وبذلك جزم عبدالرزاق عن الثوري.

وذكر ابن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش نحوه، وقال الخطابي: يحتمل أن يريد به الجِدُّ في العبادة، كما يقال: شددت لهذا الأمر مئزري أي: تشمرت له، ويحتمل أن يراد التشمير والاعتزال معاً، ويحتمل أن يراد الحقيقة والمجاز كمن يقول: طويل النجاد لطويل القامة وهو طويل النجاد حقيقة، فيكون المراد شد مئزره حقيقة فلم يحله، واعتزل النساء، وشمر للعبادة، قلت (القائل ابن حجر): وقد وقع في رواية عاصم بن ضمرة عند ابن أبي شيبة والبيهقي: شد مئزره، واعتزل النساء، فعطفه بالواو، فيتقوى الاحتمال الأول.

(١) في الأصل «نسطاس» وهو خطأ.

سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: «كَانَ عَمَلُهُ ﷺ دِيمَةً»^(١).

[٤٧: ٥]

(١) إسناده صحيح، محمود بن خدّاش وثقه ابن معين والمصنف وأبو الفتح الأزدي، روى له الترمذي وابن ماجه، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين، جرير هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس وهو خال إبراهيم.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٤٣/٦، وفي «الزهد» ص ٨، عن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٦٦) في الرقاق: باب القصد والمداومة على العمل، وأبوداود (١٣٧٠) في الصلاة: باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة، عن عثمان بن أبي شيبة، ومسلم (٧٨٣) في صلاة المسافرين: باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، عن زهير بن حرب وإسحاق بن راهويه، والنسائي في «السنن الكبرى» في الرقائق عن حسين بن حريث كما في «تحفة الأشراف» ٢٤٥/١٢؛ كلهم عن جرير، بهذا الإسناد.

وسورده المؤلف في باب صوم التطوع، من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، به.

وأخرجه أحمد ٥٥/٦، والبخاري (١٩٨٧) في الصوم: باب هل يخص شيئاً من الأيام، من طريق يحيى القطان، وأحمد ١٨٩/٦، والترمذي في «الشمائل» (٣٠٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن سفيان، عن منصور، بهذا الإسناد.

والدَّيْمَةُ بكسر الدال وسكون الياء: أي دائماً، قال ابن الأثير: الديمة: المطر الدائم في سكون، شَبَّهَتْ عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ أَحَبَّ الطَّاعَاتِ إِلَى اللَّهِ جَلُّ وَعَلَا
مَا وَاطَبَ عَلَيْهَا الْمَرْءُ وَإِنْ قَلَّ

٣٢٣ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، أخبرنا أحمد بن أبي بكر،
عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، أنها قالت: «كَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ»^(١). [١: ٦٧]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأحمد بن أبي بكر: هو أبو مصعب
الزهري قاضي المدينة، وأحد شيوخ أهلها، راوي «الموطأ» عن مالك،
وهو آخر الموطآت التي عرضت على مالك، وفيه مئة حديث زيادة على
سائر الموطآت، وهو لم يطبع، والحديث في «الموطأ» برواية يحيى
الليثي المتداولة ١٨٧/١ في الصلاة: باب جامع الصلاة، ومن طريق
مالك أخرجه أحمد ١٧٦/٦، والبخاري (٦٤٦٢) في الرقاق: باب القصد
والمداومة على العمل.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٥٦٦) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة»
(٩٣٤) عن معمر، وأحمد ٤٦/٦ عن أبي معاوية، و٥١/٦، وفي «الزهد»
ص ٢٤، ٢٥، والبخاري (٤٣) في الإيمان: باب أحب الدين إلى الله
أدومه، ومسلم (٧٨٥) (٢٢١) في صلاة المسافرين: باب أمر من نعس
في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب
عنه ذلك، والنسائي ١٢٣/٨ في الإيمان وشرائع: باب أحب الدين إلى
الله عز وجل، والبيهقي في «السنن» ١٧/٣، من طريق يحيى بن سعيد،
ومسلم (٧٨٥) (٢٢١) أيضاً، وابن ماجه (٤٢٣٨) في الزهد: باب المداومة
على العمل، من طريق أبي أسامة، والترمذي (٢٨٥٦) في الأدب، وفي
«الشمائل» (٣٠٤) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٩٣٣) من طريق
عبدة بن سليمان، والبيهقي ١٧/٣ من طريق أنس بن عياض، كلهم عن
هشام بن عروة، بهذا الإسناد. ولفظ رواية يحيى عند البخاري ومسلم
والنسائي «وكان أحب الدين إليه ما دوام صاحبه عليه» قال الحافظ: ف =

رواية المستملي وحده «إلى الله»، وكذا للمصنف (يعني البخاري) ومسلم من طريق أبي سلمة، ولمسلم عن القاسم كلاهما عن عائشة، وقال باقي الرواة عن هشام: «وكان أحب الدين إليه» أي إلى رسول الله ﷺ، وصرح به المصنف في الرقاق في رواية مالك عن هشام [يعني التي أخرجها ابن حبان هنا]، وليس بين الروایتين تخالف، لأن ما كان أحب إلى الله كان أحب إلى رسوله.

وأخرجه أحمد ٦/٩٤ و١٤٧ و٢٠٣ و٢٧٩، والبخاري (١١٣٢) في التهجد: باب من نام عند السحر، والنسائي ٣/٢٠٨ في قيام الليل: باب وقت القيام، والبيهقي في «السُنن» ٣/٣ من طريق شعبة، والبيهقي ٣/١٧ من طريق سفيان، كلاهما عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.

وأخرجه أحمد ٦/١١٣، والنسائي ٣/٢٢١، ٢٢٢ في قيام الليل: باب صلاة القاعد في النافلة وذكر الاختلاف على أبي إسحاق في ذلك، من طريق أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة.

وأخرجه أحمد ٦/١٦٥، ومسلم (٧٨٣) (٢١٨) في صلاة المسافرين: باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره، من طريق ابن نمير، عن سعد بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، وفيه: قال: وكانت عائشة إذا عملت العمل لزمته.

وسيوذه المؤلف برقم (٣٥٣) من طريق يحيى بن أبي كثير، وبرقم (٢٥٧١) من طريق سعيد المقبري، كلاهما عن أبي سلمة، عن عائشة. ويخرج من كل طريق في موضعه.

وأخرجه أحمد ٦/٢٨٩، والترمذي (٢٨٥٦) في الأدب، وفي «الشمائل» برقم (٣٠٥) من طريق الأعمش، عن أبي صالح قال: سئلت عائشة وأم سلمة: أي العمل كان أحب إلى رسول الله ﷺ؟ قالتا: ما ديم عليه وإن قل. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه من حديث أم سلمة: أحمد ٦/٣٠٤ و٣٠٥ و٣١٩ و٣٢٠ و٣٢١ و٣٢٢، والنسائي ٣/٢٢٢ في قيام الليل: باب صلاة القاعد في النافلة وذكر الاختلاف على أبي إسحاق في ذلك، وابن ماجه (١٢٢٥) =

ذُكِرَ استِحْبَابُ الاجْتِهَادِ فِي أَنْوَاعِ الطَّاعَاتِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

٣٢٤ - أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ^(١) بِنِ سَنَانِ الْقَطَّانِ، بِوَسْطِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ»^(٢).

[٢: ١]

= فِي الْإِقَامَةِ: بَابُ فِي صَلَاةِ النَّافِلَةِ قَاعِدًا، وَ(٤٢٣٧) فِي الزُّهْدِ: بَابُ الْمَدَاوِمَةِ عَلَى الْعَمَلِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ.

(١) فِي الْأَصْلِ «مُحَمَّدٌ» وَهُوَ خَطَأً، وَجَعْفَرُ هَذَا مُتْرَجِّمٌ فِي «سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» ٣٠٨/١٤.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٢٤/١ عَنْ أَبِي مَعَاوِيَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٧٥٧) فِي الصُّومِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَمَلِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (١١٢٥)، عَنْ هُنَّادٍ، وَابْنِ مَاجَةَ (١٧٢٧) فِي الصِّيَامِ: بَابُ صِيَامِ الْعَشْرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَابْنِ بَيْهَقِيِّ فِي «السُّنَنِ» ٢٨٤/٤ مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ أَبِي مَعَاوِيَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» (٢٦٣١) وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي

«السُّنَنِ» ٢٨٤/٤ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمَ الْبَطْنِيِّ، =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنْ عَشَرَ ذِي الْحِجَّةِ وَشَهْرَ رَمَضَانَ
فِي الْفَضْلِ يَكُونَانِ سَيِّئَانِ (١)

٣٢٥ - أخبرنا شباب بن صالح : قال : حدثنا وهب بن بَقِيَّةَ ، قال :
أخبرنا خالد ، عن خالد ، عن (٢) عبد الرحمن بن أبي بكر

به ، وهذا تصريح من الأعمش بالسماع من البطين .
وأخرجه أحمد ١/٣٣٨ عن محمد بن جعفر ، والبخاري (٩٦٩) في
العيدين : باب فضل العمل في أيام التشريق عن محمد بن عرعرة ،
والدارمي ٢/٢٥ عن سعيد بن الربيع ، ثلاثهم عن شعبة ، وأبوداود
(٢٤٣٨) في الصوم : باب في صوم العشر ، من طريق وكيع ، كلاهما عن
الأعمش ، به .
وأخرجه أبو داود (٢٤٣٨) أيضاً من طريق وكيع ، عن أبي صالح
ومجاهد ، عن سعيد بن جبير ، به .
وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي (٧٥٨) ، وابن ماجه
(١٧٢٨) ، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٢٦) .
وعن عبدالله بن عمرو عند الطيالسي (٢٢٨٣) .
وعن جابر سيورده المؤلف في باب الوقوف بعرفة والمزدلفة والدفع
منهما .

(١) كذا الأصل ، والجادة «سبين» . وقد ذكر تأويل المصنف هذا البغوي في
«شرح السنة» : ٢٢٥/٦ ، وصدره بقول : وقال بعضهم ، وذكره الحافظ في
«الفتح» : ١٢٥/٤ نقلاً عن المصنف ، وقد قيل في معنى الحديث غير
هذا ، فقد قال إسحاق بن راهوية : معناه وإن كان تسعاً وعشرين فهو تمام
غير نقصان يريد في الثواب ، فعلى قوله : يجوز أن ينقص الشهران معاً في
سنة واحدة ، وقال احمد : معنى هذا الحديث لا ينقصان معاً في سنة
واحدة ، إن نقص أحدهما ، تم الآخر ، وهذان القولان مشهوران عن
السلف ، وثمت أقوال أخرى انظرها في «الفتح» ١٢٥/٤ .
(٢) في الأصل «بن» وهو خطأ .

عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال: «شَهْرًا عِيدٌ لَا يَنْقُصَانِ: رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ» (١). [١:١]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ اسْتِعْمَالِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا أَهْلَ الطَّاعَةِ بِطَاعَتِهِ

٣٢٦ - أخبرنا الصوفي ببغداد، حدثنا الهيثم بن خارجة، حدثنا الجراح بن مليح البهراني، قال: سمعتُ بكر بن زُرْعَةَ الْخَوْلَانِي، قَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهب بن بقیة من رجاله، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين، خالد الأول هو ابن عبدالله بن عبدالرحمن بن يزيد الطحان الواسطي، وخالد الثاني هو الحذاء.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٣) عن حماد بن سلمة، وأحمد ٣٨/٥ عن إسماعيل، وأحمد ٤٧/٥، ٤٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٨/٢ من طريق شعبة، والبخاري (١٩١٢) في الصوم: باب شهرا عيد لا ينقصان، ومسلم (١٠٨٩) (٣٢) في الصيام: باب معنى قوله ﷺ: «شهرًا عيد لا ينقصان»، والبيهقي في «السنن» ٢٥٠/٤، والبخاري في «شرح السنة» (١٧١٧) من طريق معتمر بن سليمان، ومسلم (١٠٨٩) (٣١)، وأبوداود (٢٣٢٣) في الصوم: باب الشهر يكون تسعاً وعشرين، وابن ماجه (١٦٥٩) في الصيام: باب ما جاء في شهري العيد، من طريق يزيد بن زريع، والترمذي (٦٩٢) في الصوم: باب ما جاء شهرا عيد لا ينقصان ومن طريقه البخاري في «شرح السنة» (١٧١٧) من طريق بشر بن المفضل، كلهم عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٨٦٣) أيضاً، والطحاوي ٥٨/٢ من طريق سالم بن عبدالله بن سالم، وأحمد ٥١/٥ من طريق علي بن زيد، والبخاري (١٩١٢) أيضاً، ومسلم (١٠٨٩) (٣٢)، والبيهقي ٢٥٠/٤، والبخاري (١٧١٧) من طريق إسحاق بن سويد، ثلاثتهم عن عبدالرحمن بن أبي بكر، به.

سمعتُ أبا عِنْبَةَ الخولاني - وهو من أصحاب النبي ﷺ^(١)، ممن صَلَّى للقبليتين كليهما وأكل الدم في الجاهلية - يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يقول: «لَا يَزَالُ اللَّهُ يُغْرِسُ فِي هَذَا الدِّينِ بَغْرَسٍ يُغْرِسُ، يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي طَاعَتِهِ»^(٢).

[٦٦:٣]

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ الْإِتْكَالِ
عَلَى الصَّالِحِينَ فِي زَمَانِهِ، دُونَ السَّعْيِ فِيهَا
يَكْدُونَ فِيهِ مِنَ الطَّاعَاتِ

٣٢٧ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا حَرَمَلَةُ بن

(١) وممن ذكره في الصحابة خليفة، والبخوي، والبخاري، وابن سعد، وقال أحمد بن محمد بن عيسى في رجال حمص: أدرك الجاهلية، وعاش إلى خلافة عبدالملك، وكان ممن أسلم على يد معاذ، والنبي ﷺ حي، وكان أعمى.. وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: ليست له صحبة، وذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة العليا التي تلي الصحابة، وقال الحافظ في «الإصابة» ١٤٢/٤ بعد ذكر ما تقدم: وقول ابن عيسى المتقدم أشبه.

(٢) بكر بن زرة الخولاني الشامي، ذكره المؤلف في «الثقات» ٧٥/٤، وقال: يروي عن أبي عنبَةَ الخولاني، روى عنه الجراح بن مليح البهراني... ثم أخرج المؤلف حديثه هذا بالإسناد المذكور هنا، والجراح بن مليح البهراني الحمصي، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال ابن معين: لا أعرفه، وذكره ابن عدي في «الضعفاء» ٥٨٣/٢. وأخرجه أحمد ٢٠٠/٤، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٦١/٩ عن الهيثم بن خارجة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجة (٨) في المقدمة، وابن عدي في «الضعفاء» ٥٨٣/٢ من طريق هشام بن عمار، عن الجراح بن مليح، بهذا الإسناد. قال البوصيري في «الزوائد»: هذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات.

يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته، أن أم حبيبة بنت أبي سفيان أخبرتها

أن زينب بنت جحش، زوج النبي ﷺ، قالت: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرِزَعًا، مُحَمَّرًا وَجْهَهُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتُحَّحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِأَصْبُعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ» (١).

[٦٥:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، يونس: هو ابن يزيد الأيلي، وابن وهب: هو عبد الله.

وأخرجه مسلم (٢٨٨٠) (٢) في الفتن: باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج، عن حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد. وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٧٤٩) عن معمر، والبخاري (٣٣٤٦) في الأنبياء: باب قصة يأجوج ومأجوج، ومسلم (٢٨٨٠) (٢) من طريق عقيل بن خالد، وأحمد ٤٢٨/٦، ومسلم (٢٨٨٠) (٢) من طريق صالح بن كيسان، وأحمد ٤٢٩/٦ من طريق ابن إسحاق، والبخاري (٣٥٩٨) في المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، و (٧١٣٥) في الفتن: باب يأجوج ومأجوج، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٢٠١)، من طريق شعيب، والبخاري (٧٠٥٩) في الفتن: باب قول النبي ﷺ: «ويل للعرب من شر قد اقترب»، ومسلم (٢٨٨٠) (١)، والنسائي في «السنن الكبرى» من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٧١٣٥) أيضاً ومن طريقه البغوي (٤٢٠١)، من طريق محمد بن أبي عتيق، كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد، وسقط من إسناده عبدالرزاق «عن أم حبيبة».

ذِكْرُ الإِخْبَارِ بِأَنْ مِنْ تَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ قَدَرَ شَبْرٍ أَوْ ذِرَاعٍ
بِالطَّاعَةِ كَانَتْ الْوَسَائِلُ وَالْمَغْفِرَةُ أَقْرَبَ مِنْهُ بِيَاعٍ

٣٢٨ - أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمِنْهَالِ بْنِ أَخِي
الْحِجَّاجِ بْنِ الْمِنْهَالِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
سَلْمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الْأَعْرَجِ أَبِي مُسْلِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِيمَا يَحْكِي عَنِ اللَّهِ جَلَّ
وَعَلَا قَالَ: «الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِظْمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَارَعَنِي فِي

وأخرجه أحمد ٤٢٨/٦، والحميدي (٣٠٨)، وابن أبي شيبة
(١٩٠٦١) ومن طريقه مسلم (٢٨٨٠)، وابن ماجه (٣٩٥٣) في الفتن:
باب ما يكون من الفتن، وأخرجه الترمذي (٢١٨٧) في الفتن: باب
ما جاء في خروج يأجوج ومأجوج عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي
وأبي بكر بن نافع وغير واحد، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٩٣/١٠ من طريق
محمد بن سعيد بن غالب وسعدان بن نصر، كلهم عن سفيان بن عيينة،
عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة،
عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد جَوَّدَ سفيان هذا
الحديث، هكذا روى الحميدي وعلي بن المديني وغير واحد من الحفاظ
عن سفيان بن عيينة نحو هذا، وقال الحميدي: قال سفيان بن عيينة:
حفظت من الزهري في هذا الحديث أربع نسوة: زينب بنت أبي سلمة،
عن حبيبة وهما ريبتا النبي ﷺ - عن أم حبيبة، عن زينب بنت جحش
زَوْجِي النَّبِيِّ ﷺ، وهكذا روى معمر وغيره هذا الحديث عن الزهري،
ولم يذكروا فيه: «عن حبيبة»، وقد روى بعض أصحاب ابن عيينة هذا
الحديث عن ابن عيينة، ولم يذكروا فيه: «عن أم حبيبة».

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٣٤٧) في الأنبياء: باب
قصة يأجوج ومأجوج.

وَاحِدَةً مِنْهُمَا، قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ، وَمَنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شِبْرًا، اقْتَرَبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَمَنْ اقْتَرَبَ مِنِّي ذِرَاعًا، اقْتَرَبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَمَنْ جَاءَنِي يَمْشِي، جِئْتُهُ أَهْرُولٌ، وَمَنْ جَاءَنِي يَهْرُولٌ، جِئْتُهُ أَسْعَى، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي، وَمَنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَطْيَبَ»^(١).

[٦٧:٣]

(١) إسناده قوي، عطاء بن السائب صدوق اختلط، وحماد بن سلمة - وإن سمع منه قبل الاختلاط - قد تابعه سفيان عند أحمد والحميدي، وهو قديم السماع من عطاء، وعطاء بن السائب تابعه أبو إسحاق عند مسلم، وباقي رجاله ثقات.

والقسم الأول منه وهو قوله: «الكبرياء ردائي... إلى قذفته في النار» أخرجه الطيالسي (٢٣٨٧)، وأبوداود (٤٠٩٠) في اللباس: باب ما جاء في الكبر، عن موسى بن إسماعيل، كلاهما عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٨٧) عن سلام، وابن أبي شيبة ٨٩/٩ عن ابن فضيل، والحميدي (١١٤٩)، وأحمد ٢/٢٤٨ و٣٧٦ عن سفيان، وأحمد ٢/٤٢٧ عن ابن علي، و٢/٤٤٢ عن عمار بن محمد، وأبوداود (٤٠٩٠) أيضاً، وابن ماجه (٤١٧٤) في الزهد: باب البراءة من الكبر والتواضع، من طريق أبي الأحوص، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٩٢) من طريق إبراهيم بن طهمان، كلهم عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد. وتحرف الأغر عند أحمد ٢/٣٧٦ إلى الأعرج.

وأخرجه أحمد ٢/٤١٤ عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن سهيل، عن عطاء بن السائب، به، بزيادة سهيل بين حماد وعطاء.

وأخرجه مسلم (٢٦٢٠) في البر والصلة: باب تحريم الكبر، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٥٢) من طريق الأعمش، عن أبي إسحاق، عن الأغر أبي مسلم، أنه حدثه عن أبي سعيد الخدري =

ذِكْرُ إِطْلَاقِ اسْمِ الْخَيْرِ عَلَى الْأَفْعَالِ الصَّالِحَةِ

إِذَا كَانَتْ مِنْ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ

٣٢٩ - أخبرنا محمد بن عُبَيْدِ اللَّهِ بن الفضل الكَلَاعِي، قال: حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شعيب بن أبي حمزة، عن ابن شهاب، أخبرني عُروَةُ بن الزبير أن حَكِيمَ بن حِزَامٍ أخبره، أنه قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ

وأبي هريرة قالاً: قال رسول الله ﷺ: «العز إزاره، والكبرياء رداؤه، فمن ينازعني عدبته».

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ١/٦١ من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. والقسم الثاني أخرجه أحمد ٢/٣١٦، ومسلم (٢٦٧٥) (٣) في الذكر والدعاء: باب الحث على ذكر الله تعالى، والبعوي في «شرح السنة» (١٢٥٢) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٢/٤٨٢ من طريق عبدالرحمن بن أبي عمرة، و٢/٥٠٠ من طريق موسى بن يسار، كلاهما عن أبي هريرة.

وسيرد برقم (٣٧٦) من طريق سليمان التيمي، عن أنس بن مالك، عن أبي هريرة، ويرقم (٨١١) و (٨١٢) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ويرد تخريج كل طريق في موضعه.

قال النووي في «شرح مسلم» ٣/١٧: هذا الحديث من أحاديث الصفات، ويستحيل إرادة ظاهره، ومعناه: من تقرب إلي بطاعتي تقربت إليه برحمتي والتوفيق والإعانة، وإن زاد زدت، فإن أتاني يمشي وأسرع في طاعتي أتيته هرولة، أي: صببت عليه الرحمة، وسبقته بها، ولم أحوجه إلى المشي الكثير في الوصول إلى المقصود، والمراد أن جزاءه يكون تضعيفه على حسب تقربه.

أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنُّ (١) بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: مِنْ صِلَةٍ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ،
فَهَلْ فِيهَا أَجْرٌ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَسَلَّمْتَ عَلَيَّ مَا سَلَفَ لَكَ
مِنْ أَجْرٍ» (٢).

[٦٥:٣]

(١) أتحنث بالمثلثة، أي: أتقرب، والحنث في الأصل: الإثم، وكأنه أراد
ألقي عني الإثم، ولما أخرج البخاري الحديث في الأدب، عن
أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، قال في آخره: ويقال أيضاً عن
أبي اليمان: أتحنث (يعني بالمثلثة) ونقل عن ابن إسحاق: التحنث:
التبرر، قال: وتابعه هشام بن عروة عن أبيه، وحديث هشام أورده في
العنق بلفظ: كنت أتحنث بها يعني أتبرر بها، قال القاضي عياض: رواه
جماعة من الرواة في البخاري بالمثلثة وبالمثلثة، وبالمثلثة أصح رواية
ومعنى.

(٢) إسناده صحيح، عمرو بن عثمان روى له أبو داود والنسائي، وثقه غير
واحد، وقال أبو حاتم: صدوق، وأبوه عثمان بن سعيد الحمصي ثقة، روى
له أبو داود والنسائي أيضاً، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين.
وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٨٥)، وأحمد ٤٠٢/٣، والبخاري
(١٤٣٦) في الزكاة: باب من تصدق في الشرك ثم أسلم، ومسلم (١٢٣)
(١٩٥) في الإيمان: باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده،
والطبراني في «الكبير» (٣٠٨٦)، والبيهقي في «السنن» ١٢٣/٩
و٣١٦/١٠، والبخاري «شرح السنة» (٢٧) من طريق معمر، والبخاري
(٢٢٢٠) في البيوع: باب شراء المملوك من الحرابي وهبته وعتقه،
و(٥٩٩٢) في الأدب: باب من وصل رحمه في الشرك ثم أسلم،
وأبو عوانة ٧٣/١ من طريق شعيب، ومسلم (١٢٣) (١٩٤) وأبو عوانة
٧٢/١، والطبراني (٣٠٨٧) من طريق يونس بن يزيد، ومسلم (١٢٣)
(١٩٥)، وأبو عوانة ٧٢/١، والطبراني (٣٠٨٩)، من طريق صالح بن
كيسان، والطبراني (٣٠٨٨) من طريق عبدالرحمن بن مسافر، كلهم عن
الزهري، بهذا الإسناد.

ذكر البيان بأن الأعمال التي يعملها من ليس بمسلم،
وإن كانت أعمالاً صالحة، لا تنفع في
العقبى من عملها في الدنيا

٣٣٠ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا القواريري قال:
حدثنا عبد الواحد بن زياد، قال: حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن
عبيد بن عمير

وأخرجه الحميدي (٥٥٤)، وأحمد ٤٣٤/٣، والبخاري (٢٥٣٨) =
في العتق: باب عتق المشرك، ومسلم (١٢٣) (١٩٥) و(١٩٦)،
وأبو عوانة ٧٣/١، والطبراني (٣٠٧٦) و(٣٠٨٤)، والبيهقي في «السُّنن»
٣١٦/١٠ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه عروة، به.

وأخرج النسائي ١٠٥/٨، ١٠٦ في الإيمان: باب حسن إسلام
المرء بسند صحيح من حديث أبي سعيد الخدري، قال: قال
رسول الله ﷺ: «إذا أسلم العبد فحسن إسلامه، كتب الله له كل حسنة
كان أزلفها، ومحيت عنه كل سيئة كان أزلفها، ثم كان بعد ذلك
القصاص، الحسنه بعشرة أمثالها إلى سبع مئة ضعف، والسيئة بمثلها إلا
أن يتجاوز الله عز وجل عنها».

قال السندي: وهذا الحديث يدل على أن حسنات الكافر موقوفة إن
أسلم تقبل، وإلا ترد، لا مردودة، وعلى هذا، فنحو قوله تعالى: ﴿والذين
كفروا أعمالهم كسرابٍ محمودٍ على من مات على الكفر، والظاهر أنه
لا دليل على خلافه، وفضل الله أوسع من هذا وأكثر، فلا استبعاد فيه،
وحديث «الإيمان يجب ما قبله» من الخطايا في السيئات لا في الحسنات..
وإذا بقي على كفره، فإنه يجازى على فعل الخير بالدنيا، فقد روى
مسلم في «صحيحه» (٢٨٠٨) في صفات المنافقين وأحكامهم: باب جزاء
المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا من
حديث أنس بن مالك مرفوعاً: «إن الكافر إذا عمل حسنة أطعم بها طعمة
من الدنيا، وأما المؤمن، فإن الله يدخر له حسناته في الآخرة، ويُعقبه رزقاً
في الدنيا على طاعته».

عن عائشة قالت: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ ابْنَ جُدَعَانَ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ، كَانَ يَقْرِي الضَّيْفَ، وَيُحْسِنُ الْجَوَارَ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ، فَهَلْ يَنْفَعُهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَا، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا قَطُّ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ»^(١). [٦٥:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْكَافِرَ، وَإِنْ كَثُرَتْ أَعْمَالُ الْخَيْرِ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَنْفَعِهِ مِنْهَا شَيْءٌ فِي الْعَقْبَى

٣٣١ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا سَأَلَتْهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ، وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [إِبْرَاهِيمَ: ٤٨] فَأَيَّنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ؟ فَقَالَ: «عَلَى

(١) إسناده صحيح، على شرط مسلم، القواريري: هو عبيدالله بن عمر. وأبوسفيان: هو طلحة بن نافع، احتج به مسلم، وروى له البخاري مقروناً، وروى له الأعمش أحاديث مستقيمة، وباقي السند على شرطهما. وأخرجه أبو عوانة ١٠٠/١ من طريق عفان بن مسلم، وجامع بن حماد، كلاهما عن عبدالواحد بن زياد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٩٣/٦، ومسلم (٢١٤) في الإيمان: باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل، وأبو عوانة ١٠٠/١ من طريق داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وأخرجه الحاكم ٤٠٥/٢ من طريق موسى بن إسماعيل، عن وهيب بن خالد، عن أبي واقد، عن أبي سلمة، عن عائشة. وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

الصَّراطِ»، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ جُدْعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُطْعِمُ الْمَسْكِينِ، فَهَلْ ذَاكَ نَافِعُهُ؟ قَالَ: «لَا يَنْفَعُهُ، لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ»^(١).

[٧٣:٣]

ذَكَرُ الْقَصْدِ الَّذِي كَانَ لِأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي اسْتِعْمَالِهِمُ الْخَيْرِ فِي أَنْسَابِهِمْ

٣٣٢ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا علي بن الجعد الجوهري، قال: أنبأنا شعبة، عن سماك بن حرب، قال: سمعت مريَّ بن قَطْرِيَّ يحدث عن

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، داود بن أبي هند روى له مسلم، وعلق له البخاري، وباقي السند ثقات على شرطهما.
وأخرجه إلى قوله: «على الصراط». أحمد ٣٥/٦ عن ابن أبي عدي، و١٣٤/٦ من طريق وهيب، و٢١٨/٦ عن إسماعيل بن علية، ومسلم (٢٧٩١) في صفات المنافقين: باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيامة، وابن ماجه (٤٢٧٩) في الزهد: باب ذكر البعث، من طريق علي بن مسهر، والترمذي (٣١٢١) في التفسير: باب ومن سورة إبراهيم عليه السلام من طريق سفيان، والدارمي ٣٢٨/٢ من طريق خالد الحذاء، والحاكم ٣٥٢/٢ من طريق المحبوب بن الحسن، كلهم عن داود بن أبي هند، بهذا الإسناد، إلا أن مسروقاً لم يذكر عند أحمد ١٣٤/٦، قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. كذا قال، مع أن مسلماً أخرجه. وسيورده المؤلف في باب إخباره ﷺ عن البعث وأحوال الناس في ذلك اليوم، من طريق عبدة بن حميد، عن داود بن أبي هند، به. وأخرجه أحمد ١٠١/٦ عن عفان بن مسلم، عن القاسم بن الفضل، عن الحسن، عن عائشة.

عدي بن حاتم، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي كَانَ
يَصِلُ الرَّحِمَ، وَكَانَ يَفْعَلُ وَيَفْعَلُ، قَالَ: «إِنَّ أَبَاكَ أَرَادَ أَمْرًا
فَأَدْرَكَهُ - يَعْنِي الذُّكْرَ». قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْأَلُكَ
عَنْ طَعَامٍ لَا أَدْعُهُ إِلَّا تَحَرُّجًا، قَالَ: «لَا تَدْعُ شَيْئًا ضَارِعَ
النَّصْرَانِيَّةِ فِيهِ» قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي فَيَأْخُذُ صَيْدًا،
وَلَا أَجِدُ مَا أَذْبَحُ بِهِ إِلَّا الْمَرْوَةَ أَوِ الْعَصَا؟ قَالَ: «أَمِرُّ الدَّمِ
بِمَا شِئْتَ، وَادْكُرِ اسْمَ اللَّهِ»^(١). [٦٥:٣]

(١) إسناده حسن سماك بن حرب حسن الحديث إلا في روايته عن عكرمة،
فإنها مضطربة، وهو من رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، وشيخه
مُرِّي - بالتصغير - بن قَطْرِي - بفتح تين وكسر الراء مخففاً - قال الحافظ
في «التقريب»: مقبول. روى له الأربعة. وعلي بن الجعد من رجال
البخاري.

وأخرجه بتمامه الطبراني في «الكبير» ١٧ / (٢٤٧) و (٢٥٠)
و (٢٥١) عن محمد بن عبدوس بن كامل، عن علي بن الجعد، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣٣) و (١٠٣٤) عن شعبة، به.
وأخرجه أحمد ٢٥٨ / ٤ عن محمد بن جعفر، و ٣٧٧ / ٤ عن
يحيى بن سعيد، والبيهقي في «السُّنن» ٢٧٩ / ٧ من طريق روح بن
عبادة، ثلاثتهم عن شعبة، به.
وقسمه الأول إلى قوله: «فأدركه - يعني الذكر» أخرجه أحمد
٢٥٨ / ٤ عن حسين، عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد أيضاً ٣٧٩ / ٤ من طريق سفيان، عن سماك، به.
وقوله «لا تدع شيئاً ضارِعَ النصرانية فيه» أخرجه الترمذي (١٥٦٥)
في السير: باب ما جاء في طعام المشركين، من طريق وهب بن جرير،
عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد ٢٢٦ / ٥ و ٢٢٧، وأبوداود (٣٧٨٤) في الأطعمة: =

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ التَّشْمِيرِ فِي الطَّاعَاتِ، وَإِنْ
جَرَى قَبْلَهَا مِنْهُ مَا يَكْرَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَحْظُورَاتِ

٣٣٣ - أخبرنا سليمان بن الحسن العطار بالبصرة، حدثنا
عبد الواحد بن غياث، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا يزيد الرُّشَك، عن
مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَصِينٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْلِمَ

باب في كراهية التقذر للطعام، والترمذي (١٥٦٥) أيضاً، وابن ماجه
(٢٨٣٠) في الجهاد: باب الأكل في قدور المشركين، والبيهقي ٢٧٩/٧،
من طرق عن سماك بن حرب، حدثني قبيصة بن هلب، عن أبيه قال:
سمعت النبي ﷺ يقول - وسأله رجل فقال: إن من الطعام طعاماً أتخرج
منه - فقال: «لا يختلجن في نفسك شيء ضارعت فيه النصرانية».

وقسم الصيد الأخير منه أخرجه النسائي ٢٢٥/٧ في الضحايا: باب
إباحة الذبيح بالعود، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٣/٤،
والطبراني في «الكبير» ١٧/٢٤٦، والبيهقي في «السُّنن» ٢٨١/٩ من
طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٨٦٢١) ومن طريقه أحمد ٢٥٨/٤، والطبراني
١٧/٢٤٨، عن إسرائيل، وابن أبي شيبة ٣٨٩/٥، وأحمد ٢٥٨/٤،
وأبوداود (٢٨٢٤) في الأضاحي: باب في الذبيحة بالمروة، والطبراني
١٧/٢٤٥، والبيهقي ٢٨١/٩ من طريق حماد بن سلمة، وأحمد
٢٥٦/٤، وابن ماجه (٣١٧٧) في الذبائح: باب ما يذكي به، والحاكم
٢٤٠/٤ من طريق سفيان، والطبراني ١٧/٢٤٩ من طريق
أبي الأحوص، كلهم عن سماك بن حرب، به، وصححه الحاكم،
وسكت عنه الذهبي.

قال ابن الأثير: المضارعة: المشابهة والمقاربة، وذلك أنه سأله عن
طعام النصراني، فكأنه أراد: لا يتحركن في قلبك شك أن ما شابهت فيه
النصراني حرام أو خبيث أو مكروه.

أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قِيلَ: فَمَا يَعْمَلُ
الْعَامِلُونَ؟ قَالَ ﷺ: «كُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ»^(١). [٣٠:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يزيد الرشك: هو يزيد بن أبي يزيد الضبعي.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٩) في القدر: باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٩٤، من طريق يحيى بن يحيى، وأبو داود (٤٧٠٩) في السنة: باب في القدر، عن مسدد، والطبراني في «الكبير» ١٨/٢٦٧) من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ، ثلاثتهم عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. بلفظ «لما خلق له».

وأخرجه أحمد ٤/٤٣١، والبخاري (٦٥٩٦) في القدر: باب جف القلم على علم الله، وقوله: (وأضله الله على علم)، و(٧٥٥١) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذَّكَرِ فَهَلْ مِنْ مَذْكَرٍ﴾، وفي كتابه «خلق أفعال العباد» ص ٥٣، ومسلم (٢٦٤٩) أيضاً، وعبدالله بن أحمد في «السنة» (٦٩١)، وأبونعيم في «الحلية» ٦/٢٩٤، والآجري في «الشريعة» ص ١٧٤، والطبراني في «الكبير» ١٨/٢٦٦) و(٢٦٨) و(٢٦٩) و(٢٧٠) و(٢٧٢) و(٢٧٣) و(٢٧٤)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٩٤، ٩٥، من طرق عن يزيد الرشك، بهذا الإسناد. والرشك كلمة فارسية، معناها: كبير اللحية. وقد فسرت بغير هذا خطأ انظر «تاج العروس»: (رشك).

وأخرجه الطيالسي (٧٤٢)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٩٥، من طريق عذرة بن ثابت، عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدؤلي، عن عمران بن حصين.
وفي الباب عن علي في الحديث الآتي، وعن جابر سيرد برقم (٣٣٦) و(٣٣٧)، وعن عبد الرحمن بن قتادة السلمي سيرد برقم (٣٣٨)، وعن أبي بكر الصديق عند البزار (٢١٣٦)، وعن عمر عند البزار (٢١٣٧) والآجري في الشريعة ص ١٧١، وعن ابن عباس عند الطبراني (١٠٨٩٩)، والبزار (٢١٣٩)، وعن ذي اللحية الكلابي عند أحمد ٤/٦٧، وغيرهم.

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ الْإِنْكَالِ عَلَى
قِضَاءِ اللَّهِ دُونَ التَّشْمِيرِ فِيمَا يُقَرَّبُهُ إِلَيْهِ

٣٣٤ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ الْجَمَحِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ فِي جِنَازَةٍ فَأَخَذَ عُودًا، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهِ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ». فَقَالَ رَجُلٌ: أَلَا تَنْكِلُ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسِرٍ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى، فَسَنِيسِرُهُ لِلْيُسْرَى، وَأَمَّا مَنْ بَخَلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى، فَسَنِيسِرُهُ لِلْعُسْرَى﴾^(١). [٣: ٣٠]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو عبد الرحمن السلمي: اسمه عبد الله بن حبيب.

وأخرجه البخاري (٤٩٤٩) في التفسير: باب (فسنيسره لليسر) عن آدم، و(٦٢١٧) في الأدب: باب الرجل ينكت الشيء بيده في الأرض، من طريق ابن أبي عدي، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيورده المؤلف بعده من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به، ويرد تخريجه هناك.

وأخرجه أحمد ٨٢/١ و٣١٢، ١٣٣، والبخاري (٤٩٤٧) في التفسير: باب (وأما من بخل واستغنى)، ومسلم (٢٦٤٧) في القدر: باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه، والترمذي (٢١٣٦) في القدر: باب ما جاء في الشقاء والسعادة، وابن ماجه (٧٨) في المقدمة: باب في القدر، من طريق أبي معاوية ووكيع وابن نمير، والبخاري (٤٩٤٥) في التفسير: باب (فأما من أعطى واتقى) من طريق سفيان، وباب (وصدق =

بالحسنى) من طريق عبدالواحد، و(٦٦٠٥) في القدر: باب (وكان أمر الله قدراً مقدوراً) من طريق أبي حمزة، والآجري في «الشرعية» ص ١٧٢ من طريق علي بن مسهر، كلهم عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وقد تابع الأعمش عليه منصور بن المعتمر، فقد أخرجه عبدالرزاق (٢٠٧٤) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٧٢) عن معمر، والبخاري (١٣٦٢) في الجنائز: باب موعظة المحدث عن القبور وقعود أصحابه حوله، و(٤٩٤٨) في التفسير: باب (وكذب بالحسنى)، ومسلم (٢٦٤٧) أيضاً، والآجري في «الشرعية» ص ١٧١ من طريق جرير بن عبدالحميد، وأحمد ١/١٢٩ من طريق عبدالرحمن بن زائدة، وأبو داود (٤٦٩٤) في السنة: باب في القدر، من طريق المعتمر، والترمذي (٣٣٤٤) في التفسير: باب ومن سورة الليل إذا يغشى، من طريق زائدة بن قدامة، والبخاري (٦٢١٧) أيضاً، و(٧٥٥٢) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر﴾ من طريق شعبة، والآجري في «الشرعية» ص ١٧١ من طريق أبي الأحوص، كلهم عن منصور بن المعتمر، عن سعد بن عبيدة، به.

قال البغوي في «شرح السنة» ١/١٣٣: ذكر الخطابي على هذا الحديث كلاماً معناه: قال: قولهم: «أفلا نتكلم على كتابنا وندعُ العمل؟» مطالبة منهم بأمر يوجب تعطيل العبودية، وذلك أن إخبار النبي ﷺ عن سابق الكتاب إخبار عن غيب علم الله سبحانه وتعالى فيهم، وهو حجة عليهم، فرام القوم أن يتخذوه حجة لأنفسهم في ترك العمل، فأعلمهم النبي ﷺ أن ها هنا أمرين لا يُبطل أحدهما الآخر: باطن هو العلة الموجبة في حكم الربوبية، وظاهر هو السمة اللازمة في حق العبودية، وهو أمانة مخيلة غير مفيدة حقيقة العلم، ويشبه أن يكون - والله أعلم - إنما عوملوا بهذه المعاملة، وتعبّدوا بهذا التّعبّد؛ ليتعلق خوفهم بالباطن المغيب عنهم، ورجاؤهم بالظاهر البادي لهم، والخوف والرجاء مدرجتا العبودية؛ ليستكملوا بذلك صفة الإيمان، وبين لهم أن كلاً ميسرٌ لما خُلق له، وأن عمله في العاجل دليل مصيره في الآجل، وتلا قوله سبحانه وتعالى: ﴿فأما =

ذَكَرَ الْخَيْرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَيْرَ

تَفَرَّدَ بِهِ سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ (١)

٣٣٥ - أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف، حدثنا بشر بن خالد، حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي

عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ، أَنَّهُ كَانَ فِي جِنَازَةٍ، فَأَخَذَ عُودًا يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَقَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ، أَوْ مِنَ النَّارِ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تَنْكُلُ؟ قَالَ: «اعْمَلُوا، كُلُّ مُيَسَّرٍ، ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى، فَسَنِيْسِرُهُ لِلْيُسْرَى، وَأَمَّا مَنْ بَخَلَ وَاسْتَعْنَى، وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى، فَسَنِيْسِرُهُ لِلْعُسْرَى﴾» (٢).

= مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى.. وَأَمَّا مَنْ بَخَلَ وَاسْتَعْنَى ﴿ وهذه الأمور في حكم الظاهر، ومن وراء ذلك علم الله عز وجل فيهم، وهو الحكيم الخبير لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون.

واطلب نظيره من أمرين: من الرزق المقسوم مع الأمر بالكسب، ومن الأجل المضروب في العمر مع المعالجة بالطب؛ فإنك تجد المغيب فيهما علة موجبة، والظاهر البادي سبباً مخيلاً، وقد اصطاح الناس خواصهم وعوامهم على أن الظاهر فيهما لا يُترك بالباطن. هذا معنى كلام الخطابي رحمه الله تعالى.

(١) فقد تابعه عليه منصور بن المعتمر، كما تقدم في تخريج الحديث قبله. وسيذكر المصنف ذلك في آخر هذا الحديث.

(٢) إسناده صحيح على شرطهما، وأخرجه البخاري (٤٩٤٦) في التفسير: باب (فسييسره لليسرى)، عن بشر بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/١٤٠، والبخاري (٧٥٥٢) في التحد: باب

قال شعبة: حدثني منصور بن المعتمر، فلم أنكره من
حديث سليمان.

[٣٠:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ الْأَنْكَالِ
عَلَى الْقَضَاءِ النَّافِذِ دُونَ إِيْتَابِ الْمَأْمُورَاتِ
وَالانْزِجَارِ عَنِ الْمَحْظُورَاتِ

٣٣٦- أخبرنا عبدُ اللهِ بن محمد بن سلم بيت المقدس، قال:
حدثنا حرمله بن يحيى، قال: حدثنا ابنُ وهب قال: أخبرني عمرو بن
الحارث، عن أبي الزبير

عن جابر، أنه قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْعَمَلُ لِأَمْرٍ قَدْ
فُرِعَ مِنْهُ، أَمْ لِأَمْرٍ نَأْتِنُفُهُ؟ قَالَ: «لِأَمْرٍ قَدْ فُرِعَ مِنْهُ»، قَالَ: فَفِيمَ
الْعَمَلِ إِذَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَامِلٍ مُيسَّرٍ لِعَمَلِهِ» (١).

[٦٥:٣]

قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسْرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾، ومسلم
(٢٦٤٧) (٧) في القدر: باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه، عن
محمد بن بشار ومحمد بن المشي، ثلاثتهم عن محمد بن جعفر، بهذا
الإسناد. وفيه: عن منصور والأعمش.

وأخرجه البيهقي في «الاعتقاد» ص ٨٦، ٨٧ من طريق سفيان، عن
الأعمش، بهذا الإسناد.

(١) إسناده على شرط مسلم، ويشهد له الحديث السابق.

وأخرجه مسلم (٢٦٤٨) في القدر: باب كيفية الخلق الآدمي في
بطن أمه، عن أبي الطاهر، عن ابن وهب، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

وقوله: نأتنفه، أي: نستأنفه من غير أن يكون سبق به سابق قضاء
وتقدير، من استأنف الشيء: إذا ابتدأه.

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ قَلَّةِ الْاِغْتِرَارِ بِكَثْرَةِ اِتْيَانِهِ

المأموراتِ وسعيهِ في أنواعِ الطاعاتِ

٣٣٧ - أخبرنا عبدالله بن قحطبة بضم الصلح، حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، حدثنا ابن علية، حدثنا روح بن القاسم، عن أبي الزبير

عن جابر، أن سراقه بن جعشم قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا عَنْ أَمْرِنَا كَأَنَّا نَنْظُرُ إِلَيْهِ، أَيْمَا جَرَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَتَبَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَوْ بِمَا يُسْتَأْنَفُ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ بِمَا جَرَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَتَبَّتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ». قَالَ: فَفِيمَ الْعَمَلِ إِذَا؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ»^(١).

قال سراقه: فلا أكونُ أبداً أشدَّ اجتهاداً في العملِ
مني الآن.

[٣: ٣٠]

(١) إسناده على شرط مسلم، رجاله ثقات، وأخرجه أحمد ٢٩٢/٣، ٢٩٣ عن يحيى بن آدم وأبي النضر، ومسلم (٢٦٤٨) في القدر: باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه، عن أحمد بن يونس، ويحيى بن يحيى، والبعثي في «شرح السنة» (٧٤) من طريق علي بن الجعد، كلهم عن أبي خيثمة زهير بن معاوية، عن أبي الزبير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الآجري في «الشرعة» ص ١٧٤ من طريق ابن أبي شيبة، عن علي بن هشام، عن ابن أبي ليلي، عن أبي الزبير، به.

وأخرجه أحمد ٣٠٤/٣، ومن طريقه ابنه عبدالله في «السنة» (٦٩٠)، عن هُشَيْم، عن علي بن زيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر. وانظر ما قبله.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «فَكُلُّ مَيْسَرٍ» أَرَادَ بِهِ مَيْسِرَ
لَمَا قُدِّرَ لَهُ، فِي سَابِقِ عِلْمِهِ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ

٣٣٨ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلِيمَانَ الْمَعْدَلِيُّ بِالْفُسْطَاطِ،
حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ،
عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ

حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَتَادَةَ^(١) السَّلْمِيُّ - وَكَانَ مِنْ
أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «خَلَقَ
اللَّهُ آدَمَ، ثُمَّ أَخَذَ الْخَلْقَ مِنْ ظَهْرِهِ، فَقَالَ: هُوَذَا فِي الْجَنَّةِ
وَلَا أَبَالِي، وَهُوََذَا فِي النَّارِ وَلَا أَبَالِي». قَالَ قَائِلٌ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَى مَاذَا نَعْمَلُ؟ قَالَ: «عَلَى مَوَاقِعِ الْقَدْرِ»^(٢).

[٣: ٣٠]

(١) كَتَبَ فِي هَامِشِ الْأَصْلِ: «لَعَلَّهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَرَادِ السَّلْمِيُّ»، وَهُوَ وَهْمٌ،
فَالْحَدِيثُ حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَتَادَةَ، وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي الصَّحَابَةِ الْبَغْوِيُّ،
وَإِبْنُ قَانِعٍ، وَابْنُ شَاهِينَ، وَابْنُ حَبَانَ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَغَيْرُهُمْ وَأَخْرَجَ حَدِيثَهُ
هَذَا أَحْمَدُ وَابْنُ مَنِيْعٍ وَالتُّبْرَانِيُّ فِي مَسَانِيدِهِمْ، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ،
عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَتَادَةَ.

(٢) إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ، الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ ثِقَةٌ رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّنَائِي، وَمَنْ فَوْقَهُ
مِنْ رِجَالِ الصَّحِيحِ غَيْرَ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، فَقَدْ رَوَى لَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ، وَهُوَ
ثِقَةٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ٣١/١ مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ سَلِيمٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَفْظُهُ «عَلَى مَوَاقِعِ الْقَدْرِ»، وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٨٦/٤ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَوَّارٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ،
عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قال الهيثمي في «المجمع» ١٨٦/٧: ورجاله ثقات. =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ الْأَتْكَالِ عَلَى
مَا يَأْتِي مِنَ الطَّاعَاتِ، دُونَ الْإِبْتِهَالِ إِلَى الْخَالِقِ
جَلَّ وَعَلَا، فِي إِصْلَاحِ أَوْآخِرِ أَعْمَالِهِ

٣٣٩ - أخبرنا الحسين بن عبد الله بن يزيد القَطَّان، قال: أخبرنا
هشام بن عَمَّار، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ،
قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ رَبِّ يَقُولُ:

سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ:
«إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِخَوَاتِيمِهَا، كَالْوِعَاءِ إِذَا طَابَ أَعْلَاهُ طَابَ أَسْفَلُهُ،
وَإِذَا خَبِثَ أَعْلَاهُ خَبِثَ أَسْفَلُهُ» (١).

[٦٦:٣]

وفي الباب عن عمر بن الخطاب عند مالك في الموطأ ٢/٨٩٨ في
أول القدر، وأحمد رقم (٣١١)، وأبي داود (٤٧٠٣) في السنة: باب في
القدر، والترمذي (٣٠٧٧) في تفسير سورة الأعراف.

وعن عائشة عند مسلم (٢٦٦٢) في القدر: باب معنى كل مولود
على الفطرة، والبغوي في «شرح السنة» (٧٨).

وعن حكيم بن حزام عند البزار (٢١٤٠).

وعن عدّة من الصحابة، انظر «الشریعة» للأجري
ص ١٧٠ - ١٧٦، و«مجمع الزوائد» ٧/١٨٥ - ١٨٨، و«مسند
الشهاب» (٦٧٤) و(٧١٦). وانظر تخريج الحديث (٣٣٣).

(١) إسناده حسن، ابن جابر: هو عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة
الشامي الداراني، من رجال الستة، وأبو عبد رب، قيل اسمه عبدالجبار،
وقيل: عبدالرحمن، وسماه الطبراني عبيدة بن المهاجر، وقيل غير ذلك،
كما في «التقريب»، قال الحافظ: مقبول.

وأخرجه ابن ماجة (٤١٩٩) في الزهد: باب التوقي على العمل، =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ يَجِبُ أَنْ يَعْتَمِدَ مِنْ عَمَلِهِ
عَلَى آخِرِهِ دُونَ أَوَائِلِهِ

٣٤٠ - أخبرنا عبد الله بن صالح البخاري ببغداد، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني، قال: حدثنا، نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ»^(١). [٦٦:٣]

= عن عثمان بن إسماعيل بن عمران الدمشقي، عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. والوليد بن مسلم تابعه صدقة بن خالد كما سيرد عند المؤلف برقم (٣٩٢).

وأخرجه ابن المبارك في الزهد (٥٩٦) ومن طريقه أحمد ٩٤/٤، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٨٦٦)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٧٥)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٥٩)، عن ابن جابر، بهذا الإسناد، ولفظه: «إن ما بقي من الدنيا بلاء وفتنة، وإنما مثل عمل أحدكم كمثل الوعاء إذا طاب أعلاه...»

وقوله: «إن ما بقي من الدنيا بلاء وفتنة» سيورده المؤلف برقم (٦٩٠) من طريق الوليد بن مزيد، عن جابر، به.

(١) نعيم بن حماد، سَيِّئُ الْحِفْظِ، لَكِنْ يَشْهَدُ لَهُ حَدِيثٌ مَعَاوِيَةَ الَّذِي قَبْلَهُ، وَحَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الَّذِي سَيُورِدُهُ الْمُؤَلِّفُ فِي كِتَابِ التَّارِيخِ: بَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ فِيمَا يَرَى النَّاسَ يَعْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ لَيَعْمَلُ فِيمَا يَرَى النَّاسَ يَعْمَلُ أَهْلُ النَّارِ، وَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ»، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الْوَارِدُ بَعْدَ حَدِيثِ سَهْلِ.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنْ مِنْ وُقُوقِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ قَبْلَ مَوْتِهِ
كَانَ مِمَّنْ أُرِيدَ بِهِ الْخَيْرُ

٣٤١ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، قال: حدثنا علي بن حُجْر السعدي، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر^(١)، عن حميد

عن أنس بن مالك، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا يَسْتَعْمِلُهُ»، قِيلَ: كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يُؤَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ»^(٢). [٦٦:٣]

(١) في الأصل «خالد» بدل «جعفر»، وهو خطأ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه الترمذي (٢١٤٢) في القدر: باب ما جاء أن الله كتب كتاباً لأهل الجنة وأهل النار، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٩٨) من طريق علي بن حجر، بهذا الإسناد. وأخرجه الحاكم ٣٤٠/٤ من طريق قتيبة بن سعيد، عن إسماعيل بن جعفر، به، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد ١٠٦/٣ و ١٢٠ و ٢٣٠، والآجري في «الشرعية» ص ١٨٥، والحاكم ٣٣٩/٤، ٣٤٠ من طرق عن حميد، به. ونسبه الهيثمي في «المجمع» ٢١٥/٧ إلى الطبراني في «الأوسط». وفي الباب عن عمرو بن الحمق في الحديث التالي. وعن أبي أمامة عند الطبراني (٧٥٢٢) و (٧٧٢٥) و (٧٩٠٠)، قال الهيثمي في «المجمع» ٢١٥/٧: رواه الطبراني من طرق، وفي إحدى طرقه بقرينة بن الوليد، وقد صرح بالسماع، وبقية رجالها ثقات. وعن عمر الجمعي عند أحمد ١٣٥/٤، قال الهيثمي: رواه أحمد وفيه بقرينة، وقد صرح بالسماع، وبقية رجاله ثقات. وعن أبي عتبة عند أحمد ٢٠٠/٤، قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، وفيه بقرينة، وقد صرح بالسماع في المسند، وبقية رجاله ثقات.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنْ فَتَحَ اللَّهُ
عَلَى الْمَسْلَمِ الْعَمَلَ الصَّالِحَ
فِي آخِرِ عَمْرِهِ مِنْ عِلَامَةٍ
إِرَادَتِهِ جَلَّ وَعَلَا لَهُ الْخَيْرَ

٣٤٢ - أخبرنا عمران بن موسى بن مُجاشع، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا معاوية بن صالح، قال: أخبرني عبدالرحمن بن جبير بن نفيير، عن أبيه، قال:

سمعت عمرو بن أَلْحَمِقِ الْخَزَاعِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ». قِيلَ: وَمَا عَسَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ؟ قَالَ: «يُفْتَحُ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ» (١).

[٦٦:٣]

وعن عائشة أورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٥/٧، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح غير يونس بن عثمان، وهو ثقة.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم وأخرجه أحمد ٢٢٤/٥، والبخاري (٢١٥٥) عن بشر بن آدم، والحاكم ٣٤٠/١ من طريق يحيى بن أبي طالب، ثلاثتهم عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد، ولفظ «المسند»: «استعمله» بدل «عسله».

قال الهيثمي في «المجمع» ٢١٤/٧: ورجال أحمد والبخاري رجال الصحيح. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وانظر ما قبله. وانظر لزماً «توضيح المشتبه» ٢/ رسم (الجُمعي).

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعَمَلَ الصَّالِحَ الَّذِي يُفْتَحُ لِلْمَرْءِ قَبْلَ مَوْتِهِ
مِنَ السَّبَبِ الَّذِي يُلْقِي اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مَحَبَّتَهُ
فِي قُلُوبِ أَهْلِهِ وَجِيرَانِهِ بِهِ

٣٤٣ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، قال: حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا معاوية بن صالح قال: حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي، عن أبيه

عن عمرو بن الحمق الخزاعي، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ»، قِيلَ: وَمَا عَسَلُهُ؟ قَالَ: «يُفْتَحُ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ بَيْنَ يَدَيْ مَوْتِهِ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ»^(١). [٣: ٦٦٦]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ قِلَّةِ الْقَنُوطِ
إِذَا وَرَدَتْ عَلَيْهِ حَالَةُ الْفِتْوْرِ فِي الطَّاعَاتِ

فِي بَعْضِ الْأَحْيَانِ

٣٤٤ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا أبو قديس عبيد الله بن فضالة، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة

عن أنس قال: قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا إِذَا كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَأَيْنَا مِنْ أَنْفُسِنَا مَا نُحِبُّ، فَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى أَهَالِنَا فَخَالَطْنَاهُمْ، أَنْكَرْنَا أَنْفُسَنَا. فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ

(١) إسناده صحيح، موسى بن عبد الرحمن المسروقي، روى له النسائي والترمذي وابن ماجه، وهو ثقة، ومن فوقه رجال الصحيح، وهو مكر ما قبله.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَدُومُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي فِي الْحَالِ،
لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُظَلُّكُمْ بِأَجْنِحَتِهَا، وَلَكِنْ سَاعَةً
وَسَاعَةً»^(١) [٦٥:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ مِنْ تَرْكِ
الْقَنُوطِ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، مَعَ تَرْكِ الْإِتْكَالِ
عَلَى سَعَةِ رَحْمَتِهِ وَإِنْ كَثُرَتْ أَعْمَالُهُ

٣٤٥- أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا القَعْنَبِيُّ قال: حدثنا
عبد العزيز بن محمد، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، قال: «لَوْ يَعْلَمُ
الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ فِي الْجَنَّةِ أَحَدٌ،
وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنِطَ مِنَ
الْجَنَّةِ أَحَدٌ»^(٢). [٧٢:٣]

(١) إسناده صحيح، عبيدالله بن فضالة ثقة روى له النسائي، ومن فوفه من رجال الشيخين.

وأخرجه البزار (٣٢٣٤) عن زهير بن محمد الرازي، عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. قال الهيثمي في «المجمع» ٣٠٨/١٠: ورجاله رجال الصحيح، غير زهير بن محمد الرازي، وهو ثقة.

وأخرجه أحمد ١٧٥/٣ من طريق ثابت البناني، عن أنس. ويشهد له حديث حنظلة عند مسلم (٢٧٥٠) في التوبة: باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة.

وحديث أبي هريرة عند ابن المبارك في «الزهد» (١٠٧٥)، والطيالسي (٢٥٨٣).

(٢) إسناده جيد، رجاله رجال الصحيح. وأخرجه الترمذي (٣٥٤٢) في الدعوات: باب خلق الله مئة رحمة، عن قتيبة بن سعيد، عن عبد العزيز بن

ذُكِرَ الإِخْبَارُ عَمَّا يَجِبُ عَلَى السَّرِيِّ مِنْ لَزُومِ الرَّجَاءِ
وَتَرْكِ الْقَنُوطِ مَعَ لَزُومِهِ الْقَنُوطِ وَتَرْكِ الرَّجَاءِ

٣٤٦- أخبرنا سليمان بن الحسن بن المنهال ابن أخي
الحجاج بن المنهال، حدثنا أحمد بن أبان القرشي، حدثنا عبد العزيز بن
محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ
الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ
الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» (١). [٣٠: ٣]

محمد، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من حديث
العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٣٣٤/٢ و٤٨٤ من طريق زهير بن محمد التميمي،
عن العلاء، به.

وأخرجه البخاري (٦٤٦٩) في الرقاق: باب الرجاء مع الخوف،
ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤١٨٠) من طريق سعيد المقبري،
عن أبي هريرة.

وسيورده المؤلف برقم (٦٥٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن
العلاء، به، ويخرج هناك.

(١) أحمد بن أبان القرشي، ذكره المؤلف في «الثقات» ٣٢/٨، وقال: من ولد
خالد بن أسيد من أهل البصرة، يروي عن سفيان بن عيينة، حدثنا عنه
ابن قحطبة وغيره. وبقاى رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد ١٠٧/٦ من طريق حماد بن زيد، ١٠٨/٦ من
طريق أبي الزناد، كلاهما عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. وهو صحيح
على شرطهما.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١١/٧، ٢١٢، وقال: رواه أحمد

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الثَّقَةِ بِاللَّهِ فِي
أَحْوَالِهِ، عِنْدَ قِيَامِهِ بِإِتْيَانِ الْمَأْمُورَاتِ وَانزِعَاجِهِ
عَنْ جَمِيعِ الْمَزْجُورَاتِ

٣٤٧ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، قال:

حدثنا محمد بن عثمان العجلي، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا
سليمان بن بلال، قال: حدثني شريك بن أبي نير، عن عطاء

عن أبي هريرة، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ
وَعَلَا يَقُولُ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَانِي^(١)، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ
عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ
بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ، كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ،
وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي
بِهَا. فَإِنْ سَأَلَنِي عَبْدِي، أَعْطَيْتُهُ، وَإِنْ اسْتَعَاذَنِي، أَعَدْتُهُ،
وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ
الْمَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاعَتَهُ»^(٢).

= وأبو يعلى بأسانيد، وبعض أسانيدهما رجاله رجال الصحيح.
وفي الباب عن سهل بن سعد وأبي هريرة سيورده المؤلف في كتاب
التاريخ: باب بدء الخلق.

(١) كتب في الأصل كلمة «كذا» فوق لفظ «آذاني»، ولفظ البخاري من طريق
محمد بن عثمان، بهذا الإسناد: «فقد آذنته بالحرب».

(٢) ساق الإمام الذهبي في ترجمة خالد بن مخلد من «الميزان» - بعد أن
ذكر قول أحمد فيه: له مناكير، وقول أبي حاتم: لا يحتج به، وأخرج
ابن عدي عشرة أحاديث من حديثه استنكرها - هذا الحديث من طريق =

محمد بن مخلد، عن محمد بن عثمان بن كرامة شيخ البخاري فيه، وقال: هذا حديث غريب جداً لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه في منكرات خالد بن مخلد وذلك لغرابة لفظه، ولأنه مما ينفرد به شريك، وليس بالحافظ، ولم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد، ولا أخرجه من عدا البخاري، ولا أظنه في مسند أحمد، وقد اختلف في عطاء، فقليل: هو ابن أبي رباح، والصحيح أنه عطاء بن يسار، ونقل الحافظ في «الفتح» ٣٤١/١١ كلام الذهبي، وعلق عليه بقوله: قلت: ليس هو في مسند أحمد جزءاً، وإطلاق أنه لم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد مردود، ومع ذلك، فشريك شيخ خالد فيه مقال أيضاً، وهو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص وقدم وأخر، وتفرد فيه بأشياء لم يتابع عليها.. ولكن للحديث طرق أخرى يدل مجموعها على أن له أصلاً..

منها عن عائشة أخرجه أحمد في «الزهد»، والبيهقي في الزهد من طريق عبدالواحد بن ميمون، عن عروة، عنها، وذكر ابن حبان وابن عدي، أنه تفرد به، وقد قال البخاري: إنه منكر الحديث، لكن أخرجه الطبراني من طريق يعقوب بن مجاهد، عن عروة، وقال: لم يروه عن عروة إلا يعقوب وعبدالواحد.

ومنها عن أبي أمامة، أخرجه الطبراني والبيهقي في الزهد بسند ضعيف.

ومنها عن علي عند الإسماعيلي في مسند علي.
وعن ابن عباس أخرجه الطبراني وسندهما ضعيف.
وعن أنس أخرجه أبو يعلى، والبزار، والطبراني، وفي سنده ضعف أيضاً.

وعن حذيفة أخرجه الطبراني مختصراً وسنده حسن غريب.
وعن معاذ بن جبل أخرجه ابن ماجه (٣٩٨٩) وأبونعيم في «الحلية» ٥/١ مختصراً وسنده ضعيف أيضاً..

والحديث الذي أورده المؤلف أخرجه البخاري (٦٥٠٢) في الرقاق: باب التواضع، عن محمد بن عثمان بن كرامة، بهذا الإسناد.

قال أبو حاتم رضي الله عنه: لا يُعْرَفُ لِهَذَا الْحَدِيثِ إِلَّا طَرِيقَانِ اثْنَانِ^(١): هِشَامُ الْكِنَانِيُّ عَنْ أَنَسٍ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ، وَكِلَا الطَّرِيقَيْنِ لَا يَصِحُّ، وَإِنَّمَا الصَّحِيحُ مَا ذَكَرْنَاهُ. [٦٨:٣]

ذَكَرَ الْأَمْرَ بِالتَّشْدِيدِ فِي الْأُمُورِ وَتَرَكِ الْأَتِّكَالَ عَلَى الطَّاعَاتِ

٣٤٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْجِيِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُنَجِّيه عَمَلُهُ». فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ، وَلَكِنْ سَدَّدُوا»^(٢). [٦٧:١]

(١) في التعليق السابق تعقب على دعوى ابن حبان هذه كما قال الحافظ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ٤٥١/٢ عن حجاج ويونس، ومسلم (٢٨١٦) (٧١) في صفات المنافقين: باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى، عن قتيبة بن سعيد، ثلاثهم عن ليث بن سعد، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (٢٨١٦) (٧١) أيضاً من طريق عمرو بن الحارث، عن بكير بن الأشج، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٢٢)، وأحمد ٥١٤/٢ و٥٣٧، والبخاري (٦٤٦٣) في الرقاق: باب القصد والمداومة على العمل، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٨/٣، والبخاري في «شرح السنة» (٤١٩٢) من طريق ابن أبي ذئب، وأحمد في «الزهد» ص ٤٧٥ من طريق أبي معشر، كلاهما عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

.....

وأخرجه أحمد ٢/٢٣٥ و ٣٢٦ و ٣٩٠ و ٥٠٩ و ٥٢٤، ومسلم (٢٨١٦) (٧٢) و (٧٣) من طريق عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وأخرجه أحمد ٢/٣٤٤ و ٤٦٦ و ٤٩٥، ومسلم (٢٨١٦) (٧٤) و (٧٦)، وابن ماجه (٤٢٠١) في الزهد: باب التوقي على العمل، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢٩، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٩٤)، والبخاري (٣٤٤٨) من طرق عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٢/٢٦٤، ومسلم (٢٨١٦) (٧٥)، من طريق إبراهيم بن سعد، والبخاري (٥٦٧٣) في المرضى: باب تمنى المريض الموت، والبيهقي في السنن ٣/٣٧٧ من طريق شعيب، كلاهما عن الزهري، عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن بن عوف، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٢/٣٨٦ و ٤٦٩ من طريق حماد، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٢/٢٥٦ من طريق زياد المخزومي، و ٢/٤٨٢ من طريق عبدالرحمن بن أبي عمرة، و ٢/٤٨٨ من طريق أبي مصعب، و ٢/٥٠٩ من طريق أبي سلمة، و ٢/٥١٩ من طريق أبي زياد الطحان، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/٣٧٩ من طريق أبي حازم، جميعهم عن أبي هريرة.

وسيوذه المؤلف برقم (٦٦٠) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة. فانظره.

وفي الباب عن جابر سيرد برقم (٣٥٠).

وعن أبي موسى عند البزار (٣٤٤٧) أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٥٦، وقال: رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير، وفي أسانيدهم أشعث بن سوار، وقد وثق على ضعفه.

وعن شريك بن طارق عند البزار (٣٤٤٦).

وهذا الحديث لا يُعارض قوله تعالى: ﴿ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون﴾، وانظر أوجه الجمع بينهما في «فتح الباري» ١١/٢٩٥.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ التَّسَدِيدِ
وَالْمُقَارَبَةِ فِي الْأَعْمَالِ دُونَ الْإِمْعَانِ فِي الطَّاعَاتِ
حَتَّى يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ

٣٤٩ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشي، قال: حدثنا محمد بن
عَبَّاد المكي، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن ابن عجلان، عن
القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ، قال: «لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةٌ،
وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فِتْرَةٌ، فَإِنْ كَانَ صَاحِبُهَا سَادًّا وَقَارِبًا^(١)، فَارْجُوهُ، وَإِنْ
أَشِيرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، فَلَا تَعُدُّهُ»^(٢). [٦٦:٣]

ذَكَرُ الْأَمْرَ بِالْمُقَارَبَةِ فِي الطَّاعَاتِ إِذِ الْفَوْزُ فِي الْعُقْبَى
يَكُونُ بِسَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ لَا بِكَثْرَةِ الْأَعْمَالِ

٣٥٠ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامِي،
حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عن الأعمش، عن أبي صالح

(١) أثبت في الأصل فوق هذه الكلمة لفظة: كذا، وهي إشارة إلى تمييز
العبارة، وفي «سنن» الترمذي: «فإن كان صاحبها سَدَّدًا وَقَارِبًا»، وهو
الوجه.

(٢) إسناده قوي، وأخرجه الترمذي (٢٤٥٣) في صفة القيامة، عن يوسف بن
سليمان أبي عمر البصري، عن حاتم بن إسماعيل، بهذا الإسناد. وقال:
هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٨٩/٢ من طريق صفوان بن
عيسى، عن ابن عجلان، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو، تقدم برقم (١١)، فانظره مع
شرح معناه هناك.

عن أبي هريرة، وأبي سفيان، عن جابر، قالا: قال رسول الله ﷺ: «سَدُّوا وَقَارِبُوا، وَلَا يُنَجِّي أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ». قُلْنَا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ»^(١).

[٦٧: ١]

ذَكَرُ الْأَمْرُ بِالْغَدْوِ وَالرَّوَاحِ وَالذَّلِجَةِ فِي الطَّاعَاتِ عِنْدَ الْمَقَارِبَةِ فِيهَا

٣٥١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَقْدَمِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مَعْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ يَحْدُثُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرُّ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدُّوا وَقَارِبُوا

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن الحجاج السامي، ثقة، روى له النسائي، ومن فوقه على شرطهما.

وأخرجه أحمد ٣/٣٦٢ عن عفان، عن عبدالعزيز بن مسلم، بهذا الإسناد.

ومن حديث جابر أخرجه أحمد ٣/٣٣٧ من طريق محمد بن طلحة، ومسلم (٢٨١٧) في صفات المنافقين: باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى، من طريق ابن نمير، والدارمي ٢/٣٠٥، من طريق أبي الأحوص، ثلاثتهم عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

وأخرجه مسلم (٢٨١٧) (٧٧) من طريق معقل، عن أبي الزبير، عن جابر.

ومن حديث أبي هريرة تقدم برقم (٣٤٨).

وَأَبْشُرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوَّاحِ، وَشَيْءٍ مِّنَ الدُّلْجَةِ»^(١).

[٦٧: ١]

ذَكَرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ بِإِتْيَانِ الطَّاعَاتِ عَلَى الرَّفْقِ

مِنْ غَيْرِ تَرْكِ حَظِّ النَّفْسِ فِيهَا

٣٥٢ - أخبرنا ابن قتيبة، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال:

حدثنا ابن وهب، قال: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، وأبوسلمة بن عبد الرحمن

أن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: «أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ - يَعْنِي نَفْسَهُ -: لِأَقْوَمَنَّ اللَّيْلَ وَلَا صُومَنَّ النَّهَارَ مَا عِشْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ؟»

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، أحمد بن المقدم من رجال البخاري، ومن فوّه رجال الشيخين.

وأخرجه البخاري (٣٩) في العلم: باب الدين يسر، عن عبدالسلام بن مطهر، والنسائي ١٢١/٨، ١٢٢ في الإيمان وشرائعه: باب الدين يسر، عن أبي بكر بن نافع، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٨/٣ من طريق موسى بن بحر، ثلاثتهم عن عمر بن علي، بهذا الإسناد.

قوله: «فسدوا»: أي الزموا السداد، وهو الصواب من غير إفراط ولا تفريط.

و«قاربوا»: أي لا تفرطوا فتجهدوا أنفسكم في العبادة، لئلا يفضي بكم ذلك إلى الملل، فتركوا العمل ففرطوا.

وقوله: واستعينوا بالغدوة والرواح وشيء من الدلجة»: كأنه ﷺ خاطب مسافراً إلى مقصد، فنبهه على أوقات نشاطه، لأن المسافر إذا سار الليل والنهار جميعاً عجز وانقطع، وإذا تحرى السير في هذه الأوقات المشقة أمكنته المداومة من غير مشقة. انظر «الفتح» ٩٤/١، ٩٥،

فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، صُمْ وَأَفْطِرْ، وَنَمْ وَقُمْ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشْرَ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ». قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا». قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا وَذَلِكَ صِيَامٌ دَاوُدُ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ». قَالَ: فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «وَلَأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم؛ حرمله بن يحيى من رجال مسلم، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (١١٥٩) (١٨١) في الصيام: باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به. عن حرمله بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٥٩) (١٨١) أيضاً عن أبي الطاهر، والنسائي ٢١١/٤ في الصيام: باب صوم يوم وإفطار يوم، عن الربيع بن سليمان، كلاهما عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٨٦٢)، ومن طريقه أحمد ١٨٧/٢، ١٨٨، وأبوداود (٢٤٢٧) في الصوم: باب في صوم الدهر تطوعاً، عن معمر، والبخاري (١٩٧٦) في الصوم: باب صوم الدهر، من طريق شعيب، و(٣٤١٨) في أحاديث الأنبياء: باب ﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٨٦/٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٠٨)، من طريق عقيل، والطحاوي ٨٥/٢ من طريق محمد بن أبي حفصة، كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد. وسيورده المؤلف في آخر باب صوم التطوع من طريق شعيب، عن الزهري، به.

وأخرجه أحمد ٢/٢٠١، والنسائي ٤/٢١٢، والطحاوي ٢/٨٦،
من طريق محمد بن إبراهيم، وأحمد ٢/٢٠٠ من طريق محمد بن عمرو،
كلاهما عن أبي سلمة، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٥٥)، والبخاري (١٩٧٩) في الصوم: باب
صوم داود، و(٣٤١٩) في أحاديث الأنبياء، ومسلم (١١٥٩) (١٨٧)،
والترمذي (٧٧٠) في الصوم: باب ما جاء في سرد الصوم، والطحاوي في
«شرح معاني الآثار» ٢/٨٧، والبيهقي في «السُنن» ٤/٢٩٩، والبغوي في
«شرح السُنن» (١٨٠٧) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس
الشاعر السائب بن فروخ، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه عبدالرزاق (٧٨٦٣)، والبخاري (١٩٧٧) في الصوم: باب
حق الأهل في الصوم، من طريق عطاء، وأحمد ٢/١٩٥، والبخاري
(١١٥٣) في التهجد: باب (٢٠)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٨)، والنسائي
٤/٢١٢، والبيهقي ٣/١٦ من طريق عمرو بن دينار، كلاهما عن
أبي العباس الشاعر، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه أحمد ٢/١٥٨، والبخاري (١٩٧٨) في الصوم: باب صوم
يوم وإفطار يوم، و(٥٠٥٢) في فضائل القرآن: باب في كم يقرأ القرآن،
والنسائي ٤/٢٠٩، ٢١٠ من طريق مغيرة، والنسائي ٤/٢١٠ من طريق
حصين، والطحاوي ٢/٨٧ من طريق حصين ومغيرة، كلاهما عن
مجاهد، عن عبدالله بن عمرو.

وأخرجه أحمد ٢/١٨٩ من طريق يزيد أخي مطرف، وأحمد
٢/٢٠٥، والطحاوي ٢/٨٦، من طريق هلال بن طلحة، وأحمد
٢/٢١٦، والطحاوي ٢/٨٦ من طريق السائب، كلهم عن عبدالله بن
عمرو.

وسيوذه المؤلف برقم (٢٥٩٠) من طريق عمرو بن دينار، عن
عمرو بن أوس الثقفي، عن عبدالله بن عمرو.

وبرقم (٣٥٧٣) في باب الصوم المنهي عنه، من طريق يحيى بن
أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن عمرو.

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله ﷺ: «لا أفضل من ذلك» يريد به «لك»، لأنه ﷺ علم ضعف عبد الله بن عمرو عمًا وطَّن نفسه عليه من الطاعات. [٩٥: ١]

ذَكَرَ الْعِلَّةَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا أُمِرَ بِهَذَا الْأَمْرِ

٣٥٣ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن سلم، قال: حدثنا عبدُ الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثني الوليدُ، قال: حدثنا الأوزاعي، حدثني يحيى قال: حدثني أبو سلمة قال:

حدثتني عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». قَالَتْ: وَكَانَ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا دَامَ عَلَيْهِ، وَإِنْ قَلَّ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَامَ عَلَيْهَا^(١).

= وبرقم (٣٦٤٣) في باب صوم التطوع، من طريق أبي قلابة، عن أبي المليح، عن عبدالله.

وبرقم (٣٦٣٦) و(٣٦٤١) من طريق سعيد بن ميناء، عن عبدالله بن عمرو.

وبرقم (٣٦٦١) من طريق زياد بن فياض، عن أبي عياض، عن عبدالله.

ويرد تخريج هذه الطرق في مواضعها.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبد الرحمن بن إبراهيم هو الدمشقي، الملقب بدحيم من رجال البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين. وقد صرح الوليد بالسمع من الأوزاعي.

وأخرجه الطبري ٥٠/٢٩ من طريق العباس بن الوليد، عن الوليد،

بهذا الإسناد.

قَالَ: يَقُولُ أَبُو سلمة: قَالَ اللَّهُ عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ
عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ﴾ [المعارج: ٢٣].

وأخرجه أحمد ٨٤/٦ من طريق أبي المغيرة، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٢٨٣) من طريق عيسى، كلاهما عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٨٩/٦ و٢٤٤، والبخاري (١٩٧٠) في الصوم: باب صوم شعبان، ومسلم ٨١١/٢ (٧٨٢) في الصيام: باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان، من طريق هشام بن أبي عبد الله الدستواي، وأحمد ٢٣٣/٦ من طريق أبان بن يزيد، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٧٦/٦ و١٨٠، والبخاري (٦٤٦٥) في الرقاق: باب القصد والمداومة على العمل، من طريق سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، به.

وسورده برقم (٢٥٧١) من طريق سعيد المقبري، عن أبي سلمة، به، ويخرج هناك.

وسورده أيضاً برقم (٣٥٩) و(٢٥٨٦) من طريقين عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. فانظرهما.

وتقدم برقم (٣٢٣) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وسيعيده برقم (١٥٧٨) بالإسناد المذكور هنا.

قال النووي في «شرح مسلم» ٧١/٦: قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُ حَتَّى تَمْلُوا» هو بفتح الميم فيهما، وفي الرواية الأخرى: «لَا يَسْأَمُ حَتَّى تَسْأَمُوا»، وهما بمعنى، قال العلماء: الملل والسآمة بالمعنى المتعارف في حقنا محال في حق الله تعالى، فيجب تأويل الحديث، قال المحققون: معناه: لا يعاملكم معاملة المال، فيقطع عنكم ثوابه وجزاءه وبسط فضله ورحمته حتى تقطعوا عملكم، وقيل: معناه: لا يمل إذا مللت. قاله ابن قتيبة وغيره، وحكاه الخطابي غيره.

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا». من ألفاظ التعارف التي لا يتهاى للمخاطب أن يعرف صحة ما خوطبَ به، في القصد على الحقيقة، إلا بهذه الألفاظ.

[٩٥:١]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَسْتَحِبُّ لِلْمَرْءِ مِنْ قَبُولِ مَا رُخِّصَ لَهُ
بِتَرْكِ التَّحْمَلِ عَلَى النَّفْسِ مَا لَا تُطَبَّقُ مِنَ الطَّاعَاتِ

٣٥٤ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى، قال: حدثنا الحسين بن محمد الذارع قال: حدثنا أبو مَحْصَنَ حَاصِنِ بْنِ نَمِيرٍ، قال: حدثنا هشام بن حسان، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ، كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ»^(١).

[٦٨:٣]

(١) إسناده صحيح، الحسين بن محمد هو: ابن أيوب الذارع، وثقه النسائي، وقال أبو حاتم: صدوق، وذكره المؤلف في «الثقات» ١٩٠/٨، ومن فوقه من رجال الصحيح. وحسنه المنذري في «الترغيب والترهيب»..

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٨٨٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧٦/٨ من طريق الحسين بن إسحاق التستري، والبخاري (٩٩٠)، كلاهما عن الحسين بن محمد الذارع، بهذا الإسناد، قال الهيثمي في «المجمع» ١٦٢/٣: ورجال البزار ثقات، وكذلك رجال الطبراني. وقد تحرف (الحسين) في «زوائد البزار» و«الحلية» إلى (الحسن)، و(الذارع) تصحف فيهما إلى (الذراع)، وتحرف في «إرواء الغليل» ١١/٣ إلى الزراع.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٥٦٩) عن معمر، عن أبي إسحاق، عن الشعبي قوله.

ذَكَرُ الْإِخْبَارُ بِأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ قَبُولَ رُخْصَةِ اللَّهِ لَهُ فِي طَاعَتِهِ،
دُونَ التَّحْمَلِ عَلَى النَّفْسِ مَا يَشُقُّ عَلَيْهَا حَمْلَهُ

٣٥٥ - أخبرنا محمد بن الحسن بن (١) خليل، قال: حدثنا
عبد الرحمن بن إبراهيم قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: حدثنا
الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن
عبد الرحمن بن ثوبان

عن جابر بن عبد الله، قال: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فِي
سَفَرٍ، فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ، يَرَشُّحُ عَلَيْهِ الْمَاءَ، فَقَالَ: «مَا بَأْسُ
صَاحِبِكُمْ؟» قَالُوا: صَائِمٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ

وفي الباب عن ابن عمر سيورده المصنف برقم (٢٧٤٢) في فصل
صلاة السفر، ويرقم (٣٥٦٠) في فصل صوم المسافر.
وعن عائشة عند المؤلف في «الثقات» ٢٠٠/٢.
وعن ابن مسعود عند الطبراني، وأبي نعيم ١٠١/٢.
وعن أنس عند الدولابي في «الكنى» ٤٢/٢. وانظر «مجمع
الزوائد» ١٦٢/٣.

قال المناوي في «فيض القدير» ٢٩٢/٢ - ٢٩٣: إن أمر الله تعالى
في الرخصة والعزيمة واحد، فليس الأمر بالوضوء أولى من التيمم في
محله، ولا الإتمام أولى من القصر في محله، فيطلب فعل الرخص في
مواضعها، والعزائم كذلك، ونقل عن ابن تيمية قوله: ولهذا الحديث
وما أشبهه كان النبي ﷺ يكره مشابهة أهل الكتاب فيما عليهم من الآصار
والأغلال ويزجر أصحابه عن التبتل والترهب.

(١) من قوله: ما يشق إلى هنا مظموس في «الإحسان» واستدرك من «التقاسيم
والأنواع» ٣/لوحه ٣٢٥.

الصَّيَامُ فِي السَّفَرِ، فَعَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ
فَاقْبَلُوهَا»^(١). [٦٨:٣]

(١) رجاله ثقات. وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٦٢، من طريق الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٤/١٧٦ في الصيام: باب العلة التي من أجلها قيل ذلك، من طريق شعيب، عن الأوزاعي، به.

وأخرجه أيضاً من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به. وقد صرح بالتحديث يحيى بن أبي كثير عندهما، فانتفت شبهة تدليسه.

وقد نقل الحافظ في «تلخيص الحبير» ٢/٢٠٥ عن ابن القطان تحسين هذه الزيادة في هذا الحديث وهي قوله: «فعلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا». فقال: إسنادها حسن متصل، وهذا الحديث يرويه عن جابر رجلان، كل منهما اسمه محمد بن عبدالرحمن، ورواه عن كل منهما يحيى بن أبي كثير، أحدهما: ابن ثوبان، والآخر: ابن سعد بن زرارة، فابن ثوبان سمعه من جابر، وابن زرارة رواه بواسطة محمد بن عمرو بن حسن، وهي رواية الصحيحين.

قلت: ومن طريق محمد بن عبدالرحمن بن زرارة، عن محمد بن عمرو بن حسن، عن جابر، دون هذه الزيادة، سيورده المؤلف برقم (٣٥٥٥) في باب صوم المسافر، ومن طريق محمد بن عبدالرحمن عن جابر سيورده برقم (٣٥٥٦) في باب صوم المسافر أيضاً. فانظره.

وفي الباب عن ابن عمر، سيورده المؤلف في أول باب صوم المسافر.

وعن أبي مالك كعب بن عاصم الأشعري عند أحمد ٥/٤٣٤، والنسائي ٤/١٧٤ - ١٧٥، وابن ماجه (١٦٦٤)، والطحاوي ٢/٦٣، والبيهقي ٤/٢٤٢ وسنده صحيح.

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ التَّرَفُّقُ بِالطَّاعَاتِ
وَتَرَكَ الْحَمَلَ عَلَى النَّفْسِ مَا لَا تَطِيقُ

٣٥٦ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن شقيق

عن عائشة، قالت: «مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَمَضَانَ»^(١). [٢٩:٥]

ذَكَرُ الْأَمْرَ بِالْقَصْدِ فِي الطَّاعَاتِ دُونَ أَنْ

يَحْمَلَ عَلَى النَّفْسِ مَا لَا تَطِيقُ

٣٥٧ - أخبرنا أبو يعلى الموصلي، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا يعقوب بن عبد الله القمي، حدثنا عيسى بن جارية

(١) إسناده صحيح. وأخرجه مسلم (١١٥٦) (١٧٤) في الصيام: باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان، عن أبي الربيع الزهراني، عن حماد، عن أيوب وهشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، بهذا الإسناد. وأخرجه مسلم (١١٥٦) (١٧٤) أيضاً، والنسائي ١٩٩/٤ في الصيام: باب صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمى، عن قتبية، عن حماد، عن أيوب، عن عبد الله بن شقيق، به. لم يذكر في الإسناد هشاماً ولا محمداً. وأخرجه مسلم (١١٥٦) (١٧٣) من طريق كهمس، عن عبد الله بن شقيق، به.

وسيوذه المصنف في أول باب صوم الدهر من طريق سعيد الجريري، عن عبد الله بن شقيق، به.

وسيوذه في باب صوم التطوع برقم (٣٦٥١) من طريق مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة. فانظر تخريجه هناك.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (١٩٧١) في الصيام: باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره.

عن جابر قال: مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ، على رجلٍ قائمٍ يُصلي على صخرةٍ، فأتتْ ناحيةَ مكةَ، فمكثَ ملياً، ثمَّ أقبلَ فوجدَ الرجلَ على حاله يُصلي، فجمعَ يديه، ثمَّ قال: «أيُّها الناسُ عليكم بالقصدِ، عليكم بالقصدِ، فإنَّ اللهَ لا يملُّ حتى تملُّوا»^(١).

[٦٣: ١]

ذُكِرَ الإخبار عما يجب على المرء من لزوم التسديد

في أسبابه مع الاستبشار بما يأتي منها

٣٥٨ - سمعتُ الفضل بن الحناب، يقول: سمعتُ عبد الرحمن بن بكر بن الربيع بن مسلم، يقول: سمعتُ الربيع بن مسلم، يقول: سمعتُ محمداً يقول:

سمعتُ أبا هريرة يقول: مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ، على رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَضْحَكُونَ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ

(١) إسناده ضعيف، عيسى بن جارية قال ابن معين: ليس بذلك وعنده مناكير، وقال الآجري عن أبي داود: منكر الحديث، وقال في موضع آخر: ما أعرفه روى مناكير، وقال ابن عدي في «الكامل» ١٨٨٨/٥: أحاديثه غير محفوظة، وقال أبو زرعة: لا بأس به. أبو الربيع الزهراني: هو سليمان بن داود العتكي.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢٤١) في الزهد: باب المداومة على العمل، عن عمرو بن رافع، عن يعقوب بن عبدالله، بهذا الإسناد. وقد وهم البوصيري في «الزوائد» ورقة ٢٦٩ في تحسين هذا الإسناد، وفي حصر العلة في يعقوب بن عبدالله. على أن المرفوع منه صحيح. وانظر (٣٥١) و (٣٥٣) و (٣٥٩).

قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا». فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَالَ لَكَ: لِمَ تَقْنَطُ عِبَادِي؟ قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ وَقَالَ: «سَدِّدُوا وَأَبْشِرُوا»^(١).

[٢٠:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الرَّفْقِ
فِي الطَّاعَاتِ وَتَرْكِ الْحَمْلِ عَلَى النَّفْسِ مَا لَا تَطْيِيقُ

٣٥٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْكَلَاعِيُّ بِحَمَصٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنَا
شُعَيْبٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: «أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتَ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيِّ، مَرَّتْ بِهَا، وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: فَقُلْتُ:
هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتِ، وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ بِاللَّيْلِ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنَامُ بِاللَّيْلِ! خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ،
فَوَاللَّهِ لَا يَسَامُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (١١٣). وسيعيده المؤلف
برقم (٦٦٢) من طريق الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.
(٢) إسناده صحيح، عمرو بن عثمان ثقة، وكذا أبوه، روى لهما أصحاب
السُّنَنِ، ومن فوقهما ثقات من رجال الشيخين، شعيب: هو ابن أبي حمزة
الأموي مولاهم.

وأخرجه أحمد ٢٤٧/٦ عن أبي اليمان، عن شعيب، بهذا
الإِسْنَادِ.

وأخرجه أحمد ٢٤٧/٦ أيضاً من طريق النعمان، عن الزهري، به.
وسيوّده المؤلف برقم (٢٥٨٦) من طريق يونس، عن الزهري،
به، وتقدم طرفه برقم (٣٢٣) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن
عائشة، فانظرهما. وانظر (٣٥٣) و(١٥٧٨) و(٢٥٧١).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله ﷺ: «لَا يَسَأُمُ اللَّهُ حَتَّى تَسَأُمُوا» مِنْ أَلْفَاظِ التَّعَارُفِ الَّتِي لَا يَتَهَيَأُ لِلْمَخَاطَبِ أَنْ يَعْرِفَ الْقَصْدَ فِيمَا يُخَاطَبُ بِهِ إِلَّا بِهَذِهِ الْأَفْظَانِ. [٦٥:٣]

ذَكَرَ الرَّجْرَجُ عَنِ الْاِغْتِرَارِ بِالْفَضَائِلِ الَّتِي رُوِيَتْ لِلْمَرْءِ عَلَى الطَّاعَاتِ

٣٦٠ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، قال: حدثنا عبدالرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا الوليد، قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني محمد بن إبراهيم التيمي، قال: حدثني شقيق بن سلمة، قال: حدثني حمران مولى عثمان قال:

رَأَيْتُ عُثْمَانَ قَاعِدًا فِي الْمَقَاعِدِ، فَدَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فِي مَقْعَدِي هَذَا، تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَا تَغْتَرُّوا» (١). [٢٣:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، عبدالرحمن بن إبراهيم هو الدمشقي الملقب بدحيم، ثقة حافظ متقن روى له البخاري، ومن فوّه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٢٨٥) في الطهارة: باب ثواب الطهور، عن عبدالرحمن بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦٦/١ عن أبي المغيرة، عن الأوزاعي، به. =

ذِكْرُ الاستحباب للمرء أن يكون له من كُلِّ خيرٍ
حظٌّ رجاء التخلُّص في العُقبي بشيء منها

٣٦١ - أخبرنا الحسن بن سفيان الشيباني، والحسين بن عبد الله القطان بالرقعة، وابن قتيبة، واللفظ للحسن، قالوا: حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى العسائي، قال: حدثنا أبي، عن جدي، عن أبي إدريس الخولاني

عن أبي ذر قال: «دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، جَالِسٌ وَحْدَهُ. قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ لِلْمَسْجِدِ تَحِيَّةً، وَإِنَّ تَحِيَّتَهُ رُكْعَتَانِ فَقُمْ فَارْكَعْهُمَا». قَالَ: فَقُمْتُ، فَارْكَعْتُهُمَا، ثُمَّ عُدْتُ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَنِي بِالصَّلَاةِ، فَمَا الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «خَيْرٌ مَوْضُوعٍ، اسْتَكْبَرُ أَوْ اسْتَقَلَّ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيْمَانًا؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَسْلَمُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْهَجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ هَجَرَ السَّيِّئَاتِ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا الصِّيَامُ؟ قَالَ: «فَرَضُ

وسيوذه المؤلف برقم (١٠٤١) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران، عن عثمان، وبرقم (١٠٥٨) و(١٠٦٠) من طريق الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن حمران، عن عثمان. فانظرهما.

مُجْزِيءٌ، وَعِنْدَ اللَّهِ أَضْعَافٌ كَثِيرَةٌ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ عَقَرَ جَوَادَهُ، وَأَهْرِيقَ دَمَهُ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدُ الْمُقِلِّ يُسْرُ إِلَى فَقِيرٍ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «آيَةُ الْكُرْسِيِّ» ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ مَعَ الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مُلْقَاةٍ بِأَرْضٍ فَلَآةٍ، وَفَضْلُ الْعَرْشِ عَلَى الْكُرْسِيِّ، كَفَضْلِ الْفَلَآةِ عَلَى الْحَلَقَةِ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ الْأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ: «مِثَّةُ أَلْفٍ وَعِشْرُونَ أَلْفًا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ الرُّسُلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: «ثَلَاثُ مِثَّةٍ وَثَلَاثَةٌ عَشَرَ جَمًّا غَفِيرًا». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ كَانَ أَوْلَهُمْ؟ قَالَ: «آدَمُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْبِيءُ مُرْسَلٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، خَلَقَهُ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ، وَكَلَّمَهُ قَبْلًا». ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَرْبَعَةٌ سُرْيَانِيُّونَ: آدَمُ، وَشِيثُ، وَأَخْنُوخُ. وَهُوَ إِدْرِيسُ، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ خَطَّ بِالْقَلَمِ، وَنُوحٌ. وَأَرْبَعَةٌ مِنَ الْعَرَبِ: هُودٌ، وَشُعَيْبٌ، وَصَالِحٌ، وَنَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ كِتَابًا أَنْزَلَهُ اللَّهُ؟ قَالَ: «مِثَّةُ كِتَابٍ، وَأَرْبَعَةٌ كُتُبٌ، أَنْزَلَ عَلَى شِيثَ خَمْسُونَ^(١) صَحِيفَةً، وَأَنْزَلَ عَلَى أَخْنُوخَ ثَلَاثُونَ صَحِيفَةً، وَأَنْزَلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَشْرَ صَحَائِفَ، وَأَنْزَلَ عَلَى مُوسَى قَبْلَ التَّوْرَةِ عَشْرَ صَحَائِفَ، وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالزَّبُورَ وَالْقُرْآنَ». قَالَ: قُلْتُ:

(١) في «الإحسان» و«التقاسيم»: «خمسین» والمثبت من «موارد الظمان» وغيره.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَانَتْ صَحِيفَةَ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «كَانَتْ أَمْثَالًا
كُلُّهَا: أَيُّهَا الْمَلِكُ الْمَسْلُطُ الْمُبْتَلَى الْمَغْرُورُ، إِنِّي لَمْ أَبْعَثْكَ
لِتَجْمَعَ الدُّنْيَا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلِكِنِّي بَعَثْتُكَ لِتَرُدَّ عَنِّي دَعْوَةَ
الْمَظْلُومِ، فَإِنِّي لَا أَرُدُّهَا وَلَوْ كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ، وَعَلَى الْعَاقِلِ
مَا لَمْ يَكُنْ مَغْلُوبًا عَلَى عَقْلِهِ أَنْ تَكُونَ لَهُ سَاعَاتٌ: سَاعَةٌ يُنَاجِي
فِيهَا رَبَّهُ، وَسَاعَةٌ يُحَاسِبُ فِيهَا نَفْسَهُ، وَسَاعَةٌ يَتَفَكَّرُ فِيهَا فِي صُنْعِ
اللَّهِ، وَسَاعَةٌ يَخْلُو فِيهَا لِحَاجَتِهِ مِنَ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ، وَعَلَى
الْعَاقِلِ أَنْ لَا يَكُونَ ظَاعِنًا إِلَّا لِثَلَاثٍ: تَزُودٌ لِمَعَادٍ، أَوْ مَرْمَةٌ (١)
لِمَعَاشٍ، أَوْ لَذَّةٌ فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ، وَعَلَى الْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا
بِزَمَانِهِ، مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ، حَافِظًا لِلسَّانِيهِ، وَمَنْ حَسَبَ كَلَامَهُ مِنْ
عَمَلِهِ، قَلَّ كَلَامُهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيهِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا كَانَتْ
صُحُفُ مُوسَى؟ قَالَ: «كَانَتْ عِبْرًا كُلُّهَا: عَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ
بِالْمَوْتِ، ثُمَّ هُوَ يَفْرَحُ، وَعَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالنَّارِ، ثُمَّ
هُوَ يَضْحَكُ، وَعَجِبْتُ لِمَنْ أَيْقَنَ بِالْقَدْرِ ثُمَّ هُوَ يَنْصَبُ، وَعَجِبْتُ
لِمَنْ رَأَى الدُّنْيَا وَتَقَلَّبَهَا بِأَهْلِهَا، ثُمَّ أَطْمَأَنَّ إِلَيْهَا، وَعَجِبْتُ لِمَنْ
أَيْقَنَ بِالْحِسَابِ غَدًا ثُمَّ لَا يَعْمَلُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
أَوْصِنِي. قَالَ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، فَإِنَّهُ رَأْسُ الْأَمْرِ كُلِّهِ».
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «عَلَيْكَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَذَكَرِ
اللَّهِ، فَإِنَّهُ نُورٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ، وَذُخْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ». قُلْتُ:

(١) المرملة: متاع البيت.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي: قَالَ: «إِيَّاكَ وَكَثْرَةَ الضَّحِكِ، فَإِنَّهُ يُمِيتُ الْقَلْبَ، وَيَذْهَبُ بِنُورِ الْوَجْهِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّمْتِ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ، فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ عَنْكَ، وَعَوْنٌ لَكَ عَلَى أَمْرِ دِينِكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالْجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةٌ أُمَّتِي». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: «أَحِبِّ الْمَسَاكِينَ وَجَالِسِهِمْ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي، قَالَ: «انظُرْ إِلَى مَنْ تَحْتِكَ وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ فَوْقَكَ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تُزْدِرَى نِعْمَةً اللَّهُ عِنْدَكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي، قَالَ: «قُلِ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي. قَالَ: «لِيُرِدَّكَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْرِفُ مِنْ نَفْسِكَ وَلَا تَجِدَ عَلَيْهِمْ فِيمَا تَأْتِي، وَكَفَى بِكَ عَيْبًا أَنْ تَعْرِفَ مِنَ النَّاسِ مَا تَجْهَلُ مِنْ نَفْسِكَ، أَوْ تَجِدَ عَلَيْهِمْ فِيمَا تَأْتِي». ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى صَدْرِي فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ لَا عَقْلَ كَالْتَّدْبِيرِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ»^(١).

(١) إسناده ضعيف جداً، إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني الدمشقي، قال أبو حاتم: كذاب، كما في «الجرح والتعديل» ١٤٢/٢، ١٤٣، وقال الذهبي: متروك، وكذبه أبو زرعة، كما في «ميزان الاعتدال» ٧٣/١ و ٣٧٨/٤.

وأخرجه بطوله أبو نعيم في «الحلية» ١٦٦/١ - ١٦٨ من طريق جعفر الفريابي وأحمد بن أنس بن مالك، عن إبراهيم بن هشام، بهذا الإسناد.

ومن قوله: «أوصيك بتقوى الله.. إلى آخر الحديث، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٥١) عن أحمد بن أنس بن مالك، عن =

= إبراهيم بن هشام، به وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٦/٤، وقال: رواه الطبراني، وفيه إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، وثقه ابن حبان، وضعفه أبو حاتم وأبوزرعة.

وقوله: «قل الحق وإن كان مرأً» أخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» (١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٥١).

وقوله: «أوصيك بتقوى الله فإنه رأس أمرك» أخرجه القضاعي (٧٤٠)، من طريق جعفر الفريابي، عن إبراهيم بن هشام، به.

وقوله: «لا عقل كالتدبير، ولا ورع كالكلف، ولا حسب كحسن الخلق» أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٨٣٧) من طريق جعفر الفريابي، عن إبراهيم بن هشام، به.

وأخرجه ماجة (٤٢١٨) من طريق القاسم بن محمد المصري، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر، قال البوصيري: في إسناده القاسم بن محمد المصري، وهو ضعيف.

وقد روي هذا الحديث بطوله من طريق يحيى بن سعيد القرشي السعدي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن أبي ذر، أخرجه من طريقه ابن عدي في «الكامل» ٢٦٩٩/٧، والبيهقي في «السُّنن» ٤/٩، وأبونعيم في «الحلية» ١٦٨/١، ويحيى بن سعيد هذا قال ابن حبان في «المجروحين» ١٢٩/٣: شيخ يروي عن ابن جريج المقلوبات، وعن غيره من الثقات الملزقات، لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد. وقال ابن عدي: ويحيى بن سعيد يعرف بهذا الحديث، وهذا حديث منكر من هذا الطريق عن ابن جريج... وهذا الحديث ليس له من الطرق إلا رواية أبي إدريس الخولاني والقاسم بن محمد عن أبي ذر، والثالث حديث ابن جريج، وهذا أنكر الروايات.

وصدر الحديث الذي فيه ذكر الصلاة والصوم والصدقة وآية الكرسي وعدد الأنبياء أخرجه أحمد ١٧٨/٥ و١٧٩، والنسائي في الاستعاذة «السُّنن الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ١٨٠/٩، والبزار (١٦٠) من طريق المسعودي، عن أبي عمر الشامي، عن عبيد بن الخشخاش =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: أبو إدريس الخولاني هذا، هو عائذ الله بن عبد الله، ولد عام حنين في حياة رسول الله ﷺ، ومات بالشام سنة ثمانين.

ويحيى بن يحيى الغساني من كِنْدَةَ، من أهل دمشق، من فقهاء أهل الشام وقرائهم، سمع أبا إدريس الخولاني، وهو ابن خمس عشرة سنة، ومولده يوم راهط، في أيام معاوية بن يزيد، سنة أربع وستين، وولاه سليمان بن عبد الملك قضاء الموصل. سمع سعيد بن المسيب، وأهل الحجاز، فلم يزل على القضاء بها حتى ولي عمر بن عبدالعزيز الخلافة، فأقره على الحكم فلم يزل عليها أيامه، وعُمر حتى مات بدمشق سنة ثلاث وثلاثين ومئة.

[٢:١]

= - بمعجمات وقيل بمهملات - عن أبي ذر. قال الهيثمي في «المجمع» ١٦٠/١: فيه المسعودي، وهو ثقة، لكنه اختلط.

وأخرجه من حديث أبي أمامة أحمد ٢٦٥/٥، قال الهيثمي في «المجمع» ١٥٩/١ بعد أن زاد نسبه إلى الطبراني في «الكبير»: ومداره على علي بن يزيد، وهو ضعيف.

وقوله «وأحب المساكين.. إلى قوله: قل الحق وإن كان مرأاً سيورده المصنف بلفظ «أوصاني خليلي بسبع: أمرني بحب المساكين، وأمرني أن أنظر إلى من هو دوني...» برقم (٤٤٩) من طريق محمد بن واسع، عن عبدالله بن الصامت، عن أبي ذر. فانظره.

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَحِبُّ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لَزُومِ
الْعِبَادَةِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ رَجَاءَ النِّجَاةِ فِي الْعُقْبَى بِهَا

٣٦٢ - أخبرنا أبو يعلى قال: حدثنا هُدبة بن خالد، قال: حدثنا

همام بن يحيى، قال: حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك

عن معاذ بن جبل، قال: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ، مَا بَيْنِي
وَبَيْنَهُ إِلَّا مُؤَخَّرَةُ الرَّحْلِ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ» قُلْتُ: لَبَّيْكَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ:
«يَا مُعَاذُ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «هَلْ تَدْرِي
مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَنْ
يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»، قَالَ: ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ
تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ، إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟» قُلْتُ: اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَنْ
لَا يُعَذِّبَهُمْ»^(١).

[٥٣:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البخاري (٥٩٦٧) في اللباس: باب إرداف الرجل خلف الرجل، و(٦٢٦٧) في الاستئذان: باب من أجاب بلييك وسعديك، و(٦٥٠٠) في الرقاق: باب من جاهد نفسه في طاعة الله، ومسلم (٣٠) في الإيمان: باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً، والطبراني في «الكبير» (٨١)/٢٠ من طريق هُدبة بن خالد بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٤٢/٥ من طريق عفان، والبخاري (٦٢٦٧) من

طريق موسى بن إسماعيل، كلاهما عن همام بن يحيى، به.

وأخرجه البخاري في الإيمان (١٢٨) باب: من خص بالعلم قوماً =

= دون قوم كراهية ألا يفهموا، ومسلم في الإيمان (٣٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٩)، من طريق هشام بن أبي عبدالله الدستوائي، عن قتادة، به.

وأخرجه أحمد ٥/٢٢٨، ٢٣٦، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٨٣) و (٨٤) و (٨٥) و (٨٦) و (٨٧)، من طرق عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس، عن معاذ.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٥٤٦)، وأحمد ٥/٢٢٨، والبخاري (٢٨٥٦) في الجهاد: باب اسم الفرس والحمار، ومسلم (٣٠) (٤٩)، والطبراني ٢٠/ (٢٥٤) و (٢٥٥) و (٢٥٦) و (٢٥٧)، والترمذي (٢٦٤٣) في الإيمان: باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، والبغوي (٤٨)، من طرق عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن معاذ بن جبل، ونسبه المزني في «تحفة الأشراف» ٤١١/٨ إلى النسائي في كتاب العلم من السنن الكبرى.

وأخرجه أحمد ٥/٢٢٩، ٢٣٠، والبخاري (٧٣٧٣) في التوحيد: باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله، ومسلم (٣٠) (٥٠)، والطبراني ٢٠/ (٣١٧) و (٣١٨) و (٣١٩) و (٣٢٠) من طرق عن أبي حصين والأشعث بن سليم، عن الأسود بن هلال، عن معاذ.

وأخرجه أحمد ٥/٢٣٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٢٧٣) من طريق شعبة، وابن ماجه (٤٢٩٦) في الزهد: باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة، من طريق أبي عوانة، كلاهما عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن معاذ.

قال الحافظ ابن رجب في شرح البخاري - وهو من محفوظات الظاهرية - ونقله عنه الحافظ في «الفتح» ١١/٣٤٠، تعليقا على رواية البخاري «قال معاذ: ألا أبشر الناس؟ قال: لا، إني أخاف أن يتكلوا» قال العلماء: يؤخذ من منع معاذ من تبشير الناس لثلاثي تكلموا أن أحاديث الرخص لا تشاع في عموم الناس لثلاثي يقصر فهمهم عن المراد بها، وقد =

ذَكَرَ الإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ إِصْلَاحِ
أَحْوَالِهِ حَتَّى يُؤَدِّيَهُ ذَلِكَ إِلَى مَحَبَّةِ لِقَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا

٣٦٣ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَنَانَ بْنِ مَسْنِيحٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ
أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ

سمعتها معاذ، فلم يزد إلا اجتهاداً في العمل، وخشية لله عز وجل، فأما
من لم يبلغ منزلته، فلا يؤمن أن يقصر اتكالا على ظاهر هذا الخبر. وقد
عارضه ما تواتر من نصوص الكتاب والسنة أن بعض عصاة الموحدين
يدخلون النار، فعلى هذا، فيجب الجمع بين الأمرين، وقد سلخوا في
ذلك مسالك، إحداها: قول الزهري: إن هذه الرخصة كانت قبل نزول
الفرائض وسيأتي ذلك عنه في حديث عثمان في الوضوء، واستبعده غيره
من أن النسخ لا يدخل الخبر وبأن سماع معاذ لهذه كان متأخراً عن أكثر
نزول الفرائض، وقيل: لا نسخ، بل هو على عمومته، ولكنه مقيد بشرائط
كما ترتب الأحكام على أسبابها المقتضية المتوقفة على انتفاء الموانع،
فإذا تكامل ذلك عمل المقتضى عمله، وإلى ذلك أشار وهب بن منبه
بقوله المتقدم في كتاب الجنائز في شرح «أن لا إله إلا الله مفتاح الجنة»:
ليس من مفتاح إلا وله أسنان.

وقيل: المراد ترك دخول نار الشرك.

وقيل: ترك تعذيب جميع بدن الموحدين، لأن النار لا تحرق
مواضع السجود.

وقيل: ليس ذلك لكل من وحد وعبد، بل يختص بمن أخلص،
والإخلاص يقتضي تحقيق القلب بمعناها، ولا يتصور حصول التحقيق مع
الإصرار على المعصية لامتلاء القلب بمحبة الله تعالى وخشيته فتنبعث
الجوارح إلى الطاعة، وتنكف عن المعصية.

وَتَعَالَى: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي، أَحَبَّتْ لِقَاءَهُ، فَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي، كَرِهَتْ لِقَاءَهُ»^(١).

[٦٨: ٣]

ذَكَرُ الاستدلالِ عَلَى مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِتَعْظِيمِ النَّاسِ عِنْدَهُ
بِمَحَبَّةِ خَوَاصِّ أَهْلِ الْعَقْلِ وَالِدِينِ إِيَّاهِ

٣٦٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمَثْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بِنْتُ
بِسْطَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ
سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ
عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ: إِنِّي قَدْ أَحَبَّتُ فُلَانًا فَأَحِبَّهُ، قَالَ: فَيَقُولُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو الزناد: هو عبدالله بن ذكوان.

والأعرج: هو عبدالرحمن بن هرمز.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٤٤٨) من طريق أبي مصعب

أحمد بن أبي بكر، بهذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ٢٤٠/١ في الجنائز: باب جامع الجنائز، ومن

طريق مالك أخرجه البخاري (٧٥٠٤) في التوحيد: باب قول الله تعالى:

﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾، والنسائي ١٠/٤ في الجنائز: باب فيمن

أحب لقاء الله.

وأخرجه أحمد ٤١٨/٢، والنسائي ١٠/٤ عن قتيبة بن سعيد، عن

المغيرة بن عبدالرحمن القرشي، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٥١/٢ عن يزيد، عن محمد بن عمرو، عن

أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسيوذه المؤلف برقم (٣٠٠٨) من حديث أبي هريرة أيضاً، عن

رسول الله ﷺ، ليس فيه: قال الله تبارك وتعالى.

وفي الباب عن عبادة بن الصامت، سيوذه المؤلف برقم (٣٠٠٩)،

وعن عائشة سيوذه برقم (٣٠١٠).

جَبْرِيلُ لِأَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ رَبِّكُمْ أَحَبُّ فَلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، قَالَ: وَيُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا فَمِثْلُ ذَلِكَ»^(١).

[٢: ١]

ذَكَرَ الْإِخْبَارُ عَنْ مَحَبَّةِ أَهْلِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ
الْعَبْدَ الَّذِي يُحِبُّهُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

٣٦٥ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِي، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ قَالَ لِجَبْرِيلَ: قَدْ أَحْبَبْتُ فَلَانًا فَأَحِبُّهُ، فَيُحِبُّهُ جَبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فَلَانًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، سهيل بن أبي صالح روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، واحتج به مسلم، والققعاق بن حكيم ثقة من رجال مسلم، وباقى السند على شرطهما. أبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه البخاري (٧٤٨٥) في التوحيد: باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة، عن إسحاق بن منصور، عن عبدالصمد بن عبدالوارث، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٥٨/٣ من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن أبي صالح، به.

وأخرجه أحمد ٥١٤/٢، والبخاري (٣٢٠٩) في بدء الخلق: باب ذكر الملائكة، و(٦٠٤٠) في الأدب: باب المقمة من الله تعالى، من طرق عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن أبي هريرة.

وسيو رده بعده من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. فانظره.

أَهْلُ السَّمَاءِ، ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ، وَإِذَا أَبْغَضَ اللَّهُ الْعَبْدَ... قَالَ مَالِكٌ: لَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَالَ فِي الْبُغْضِ مِثْلَ ذَلِكَ^(١).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: سمع هذا الخبر سهيل، عن أبيه، وسمع عن القعقاع بن حكيم، عن أبيه. [٦٨:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٧٠) من طريق أحمد بن أبي بكر، بهذا الإسناد.

وهو في «الموطأ» ١٢٨/٣ باب ما جاء في المتحابين في الله، ومن طريق مالك أخرجه مسلم (٢٦٣٧) في البر والصلة: باب إذا أحب الله عبداً حبه إلى عباده.

وأخرجه الطيالسي (٢٤٣٦)، عن وهيب، وعبدالرزاق (١٩٦٧٣) ومن طريقه أحمد ٢٦٧/٢ عن معمر، وأحمد ٣٤١/٢ من طريق ليث، و٤١٣/٢ من طريق أبي عوانة، و٥٠٩/٢، ومسلم (٢٦٣٧) (١٥٨) من طريق عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون، ومسلم (٢٦٣٧)، والترمذي (٣١٦١) في التفسير: باب ومن سورة مريم من طريق عبدالعزيز الدراوردي، ومسلم (٢٦٣٧)، وأبونعيم في «الحلية» ٣٠٦/١٠ من طريق العلاء بن المسيب، ومسلم (٢٦٣٧) (١٥٧) من طريق جرير، وأبونعيم في «الحلية» ١٤١/٧ من طريق سفيان، كلهم عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد. وزاد الترمذي: فذلك قول الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾. وأخرج هذه الزيادة أيضاً ابن أبي حاتم فيما ذكره ابن كثير ٢٦٣/٥.

وتقدم قبله من طريق سهيل بن أبي صالح، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، به. فانظره.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَحَبَّةَ مَنْ وَصَفْنَا قَبْلَ لِلْمَرْءِ عَلَى الطَّاعَاتِ
إِنَّمَا هُوَ تَعْجِيلُ بُشْرَاهُ فِي الدُّنْيَا

٣٦٦ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، عن يحيى القطان، عن شعبة، عن أبي عمرانَ الجوني، عن عبدِ اللهِ بن الصامت قال:

قال أبو ذرٍّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - إِنَّ الرَّجُلَ يَعْمَلُ لِنَفْسِهِ، وَيُحِبُّهُ النَّاسُ؟ قال: «تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ»^(١). [٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح، مسدد من رجال البخاري، وعبدالله بن الصامت من رجال مسلم، وباقي السند على شرطهما. أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي أو الكندي.

وأخرجه أحمد ١٥٧/٥ و١٦٨ عن وكيع ومحمد بن جعفر، ومسلم (٢٦٤٢) في البر والصلة: باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره، من طريق وكيع ومحمد بن جعفر وعبد الصمد بن عبد الوارث والنضر، وابن ماجه (٤٢٢٥) في الزهد: باب الثناء الحسن، من طريق محمد بن جعفر، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٣٩) من طريق علي بن الجعد، و(٤١٤٠) من طريق وكيع، كلهم عن شعبة، بهذا الإسناد.

وسيرد بعده من طريق حماد بن زيد، عن أبي عمران الجوني، به.

وقوله: «تلك عاجل بشرى المؤمن»: قال النووي: معناه هذه البشرى المعجلة له بالخير، وهي دليل على رضا الله تعالى عنه ومحبه له، فيحبه إلى الخلق، ثم يوضع له القبول في الأرض، هذا كله إذا حمده الناس من غير تعرض منه لحمدهم، وإلا فالتعرض مذموم.

«شرح مسلم» ١٨٩/١٦.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مُحَمَّدَةَ النَّاسِ لِلْمَرْءِ وَتَنَاءَهُمْ عَلَيْهِ
إِنَّمَا هُوَ بُشْرَاهُ فِي الدُّنْيَا

٣٦٧ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ قَحطبة، قال: حدثنا أحمدُ بنُ المقدم، قال: حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن أبي عمران الجوني، عن عبدِ اللَّهِ بن الصامت

عن أبي ذر قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ يَحْمَدُهُ النَّاسُ؟ قَالَ: «ذَلِكَ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ»^(١).

[٢:١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يُثْنِي عَلَى مَنْ يُحِبُّهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
بِأَضْعَافٍ عَمَلِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَالشَّرِّ

٣٦٨ - أخبرنا علي بن سعيد العسكري، قال: حدثنا أبو نَشِيطٍ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، قال: حدثنا المُقْرِيءُ، عن حَيَوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، قال: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَيْلَانَ، قال: سمعتُ أبا السَّمْحِ، عن أبي الهيثم

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح، أحمد بن المقدم العجلي: خرج له البخاري فقط.

وأخرجه أحمد ١٥٦/٥ عن بهز، ومسلم (٢٦٤٢) في البر والصلة: باب إذا ثني على الصالح فهي بشرى ولا تضره، عن يحيى بن يحيى التميمي، وأبي الربيع، وأبي كامل فضيل بن حسين، أربعتهم عن حماد بن زيد. بهذا الإسناد.

وتقدم قبله من طريق شعبة، عن أبي عمران الجواني، به.

عن أبي سعيد الخدري أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا، أَثْنَى عَلَيْهِ، بِسَبْعَةِ أَضْعَافٍ مِنَ الْخَيْرِ لَمْ يَعْمَلْهَا، وَإِذَا سَخِطَ عَلَى عَبْدٍ أَثْنَى عَلَيْهِ بِسَبْعَةِ أَضْعَافٍ مِنَ الشَّرِّ لَمْ يَعْمَلْهَا»^(١).

[٢:١]

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي السمح دراج في روايته عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العتواري، والمقرئ: هو عبدالله بن يزيد أبو عبد الرحمن.

وأخرجه أحمد ٣٨/٣ عن أبي عبد الرحمن المقرئ، بهذا الإسناد. وفيه «أصناف» بدل «أضعاف».

وأخرجه أحمد ٤٠/٣ عن أبي عاصم، عن حيوة بن شريح، به. وأخرجه أحمد ٧٦/٣ عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن أبي السمح، بهذا الإسناد، وهذا اللفظ.

قال الهيثمي في «المجمع» ٢٧٢/١٠، ٢٧٣ بعد أن زاد نسبه إلى أبي يعلى: ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

فصل

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِعْدَادِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِعِبَادِهِ الْمُطِيعِينَ
مَا لَا يَصِفُهُ حِسٌّ مِنْ حَوَاسِهِمْ

٣٦٩ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا إبراهيم بن بشار، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج

عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ، قال: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَمُصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^(١) [السجدة: ١٧].

[٧٨: ٣]

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن بشار: هو الرمادي أبو إسحاق البصري حافظ روى له أبو داود والترمذي، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه الحميدي (١١٣٣)، ومن طريقه البخاري (٣٢٤٤) في بدء الخلق: باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، وأخرجه البخاري (٤٧٧٩) في التفسير: باب ﴿فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين﴾ عن علي بن عبد الله، ومسلم (٢٨٢٤) في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، عن سعيد بن عمرو الأشعثي وزهير بن حرب، والترمذي (٣١٩٧) في التفسير: =

ذَكَرُ الْإِخْبَارَ عَمَّا وَعَدَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْمُؤْمِنِينَ فِي الْعُقْبَى
مِنَ الثَّوَابِ عَلَى أَعْمَالِهِمْ فِي الدُّنْيَا

٣٧٠ - أخبرنا عبدُ اللهِ بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادة.

عن أنس بن مالك في قوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا، لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١، ٢]. قال:

باب ومن سورة السجدة، عن ابن أبي عمر، كلهم عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٢٤) (٣) من طريق مالك، عن أبي الزناد، به. وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠٩/١٣، ومن طريقه مسلم (٢٨٢٤) (٤)، وابن ماجة (٤٣٢٨) في الزهد: باب صفة الجنة، عن أبي معاوية، وأحمد ٤٦٦/٢ من طريق سفيان، و٤٩٥/٢ عن ابن نمير، والبخاري (٤٧٨٠) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٣٧١) من طريق أبي أسامة، كلهم عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وعلقه البخاري (٤٧٧٩) أيضاً عن أبي معاوية، عن الأعمش، بالإسناد السابق.

وأخرجه البخاري (٧٤٩٨) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ من طريق ابن المبارك، وعبدالرزاق (٢٠٨٧٤)، ومن طريقه أحمد ٣١٣/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٠) كلاهما عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. وأخرجه أحمد ٣١٣/٢ عن يحيى بن سعيد، والدارمي ٣٣٥/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٧٢) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي عند مسلم (٢٨٢٥). وعن أبي سعيد الخدري عند أبي نعيم في «الحلية» ٢٦٢/٢.

نَزَلَتْ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرْجِعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَإِنَّ أَصْحَابَهُ
 قَدْ أَصَابَتْهُمْ الْكَآبَةُ وَالْحُزْنُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُنزِلْتُ عَلَيَّ
 آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»، فَتَلَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَ اللَّهِ لَكَ مَا يَفْعَلُ بِكَ فَمَاذَا
 يَفْعَلُ بِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ بَعْدَهَا: ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ
 جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ الْآيَةَ [الفتح: ٥] (١). [٦٤: ٣]

ذَكَرَ الْخَبْرَ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ

هَذَا الْخَبْرَ تَفَرَّدَ بِهِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ

٣٧١ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بِمَرُورٍ،
 حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ بِنْتِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي جَدِّي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه،
 وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وأخرجه أحمد ٢١٥/٣ عن محمد بن بكر وعبد الوهاب، ومسلم
 (١٧٨٦) في الجهاد والسير: باب صلح الحديبية، من طريق خالد بن
 الحارث، ثلاثهم عن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٢٢/٣ و ١٣٤ و ٢٥٢، ومسلم (١٧٨٦)، والبخاري
 في «شرح السنّة» (٤٠١٩) من طريق همام، وأحمد ١٧٣/٣، والبخاري
 (٤١٧٢) في المغازي: باب غزوة الحديبية، و(٤٨٣٤) في التفسير: باب
 ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ من طريق شعبة، وأحمد ١٩٧/٣، والترمذي
 (٣٢٦٣) في التفسير: باب ومن سورة الفتح، من طريق معمر، ومسلم
 (١٧٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٢١٧/٥ من طريق شيبان، ومسلم
 (١٧٨٦) أيضاً من طريق سليمان بن طرخان التيمي، كلهم عن قتادة،
 بهذا الإسناد.

علي بن الحسين بن واقد، حدثني أبي قال: قال سفيان: وحدثني الحسن

عن أنس بن مالك في قوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾^(١) أنها نزلت على نبي الله ﷺ مرَّجَعَهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَأَصْحَابُهُ قَدْ خَالَطَهُمُ الْحُزْنُ وَالْكَآبَةُ قَدْ حِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَسْأَلَتِهِمْ، وَنَحَرُوا الْبُذْنَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا» فَقَرَأَهَا عَلَيْهِمْ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هَنِيئًا مَرِيئًا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ لَكَ مَاذَا يَفْعَلُ بِكَ، فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(١).

[٦٤:٣]

ذَكَرَ الْخِصَالِ الَّتِي إِذَا اسْتَعْمَلَهَا الْمَرْءُ كَانَ ضَامِنًا بِهَا عَلَى اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا

٣٧٢ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا سعد^(٢) بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا الليث بن سعد، عن الحارث بن يعقوب، عن قيس بن رافع القيسي، عن عبد الرحمن بن جبير، عن عبد الله بن عمرو

(١) الحسين بن سعيد لم أقف له على ترجمة، ومن فوقه ثقات، وهو مكرر ما قبله، وقد كتب هذا الحديث في هامش الأصل بخط دقيق.

(٢) في الأصل سعيد وهو تحريف، وهو مترجم عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩٢/٤، ونقل عن أبيه قوله: مصري صدوق.

عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضًا، كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ غَدَا إِلَى مَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُعَزِّزُهُ^(١)، كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ لَمْ يَعْتَبْ إِنْ سَانَ، كَانَ ضَامِنًا عَلَى اللَّهِ»^(٢). [٢: ١]

(١) أي: يوقره، ويعظمه، ويُعينه، وينصره، ويؤيده، وفي التنزيل ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٧] وأُشْدَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «مَجَازِ الْقُرْآنِ» ١/١٥٧:

وَكَمْ مِنْ مَاجِدٍ لَهُمْ كَرِيمٍ وَمَنْ لِيْثٍ يُعَزِّرُ فِي النُّدِيِّ

(٢) إسناده حسن، قيس بن رافع القيسي، روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات»، وعبدالرحمن بن جبير هو المصري العامري المؤذن، وفي الأصل زيادة «بن نفير» في نسبه، وهو خطأ من الناسخ، وعبدالرحمن بن جبير بن نفير هو الحضرمي، آخر غيره، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/٥٤ عن مطلب بن شبيب، والحاكم ٢/٩٠ من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، كلاهما عن عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البيهقي في «السُّنَنِ» ٩/١٦٦، ١٦٧ من طريق يحيى بن بكير، عن الليث، به.

وهو في «المعجم الأوسط» للطبراني، كما في «مجمع البحرين»

. ٥٠٧

وأخرجه أحمد ٥/٢٤١، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٥٥، والبخاري (١٦٤٩) من طرق عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، به. قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح، غير ابن لهيعة، وحديثه حسن على ضعفه. انظر «المجمع» ٥/٢٧٧ و١٠/٣٠٤.

ذِكْرُ الْخِصَالِ الَّتِي يَسْتَوْجِبُ الْمَرْءُ بِهَا
الْجَنَانَ مِنْ بَارئِهِ جَلًّا وَعَلَا

٣٧٣ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن سلم، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا الوليد، حدثنا الأوزاعي، حدثني أبو كثير السَّحِيمِي، عن أبيه قال:

سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ قُلْتُ: دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ، إِذَا عَمِلَ الْعَبْدُ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يُؤْمِنُ بِاللَّهِ». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مَعَ الْإِيمَانِ عَمَلًا؟ قَالَ: «يَرْضَخُ مِمَّا رَزَقَهُ اللَّهُ». قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ مُعْدِمًا لَأَشْيَاءَ لَهُ؟ قَالَ: «يَقُولُ مَعْرُوفًا بِلِسَانِهِ». قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ عَيِيًّا لَا يُبْلَغُ عَنْهُ لِسَانُهُ؟ قَالَ: «فَيُعِينُ مَغْلُوبًا». قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا لَا قُدْرَةَ لَهُ؟ قَالَ: «فَلْيُصْنَعْ لِأَخْرَقٍ». قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ أَخْرَقٌ؟ قَالَ: فَالْتَمَتِ إِلَيَّ وَقَالَ: «مَا تُرِيدُ أَنْ تَدَعَ فِي صَاحِبِكَ شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ، فَلْيَدَعِ النَّاسَ مِنْ أَذَاهُ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذِهِ كَلِمَةٌ تَيْسِيرٌ؟ فَقَالَ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَعْمَلُ بِخِصْلَةٍ مِنْهَا، يُرِيدُ بِهَا مَا عِنْدَ اللَّهِ، إِلَّا أَخَذَتْ بِيَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، حَتَّى تُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ» (١).

(١) أبو كثير السحيمي، ثقة من رجال مسلم، ووالده لم أتبينه، وفي رواية الحاكم: وكان يجالس أبا ذر، وباقي السند رجاله ثقات رجال الصحيح. وأخرجه الحاكم ٦٣/١ من طريق العباس بن الوليد، عن أبيه الوليد، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد، وصححه، ووافقه الذهبي، وتحرف عنده السحيمي إلى الزبيدي.

قال أبو حاتم: أبو كثير السُّحَيْمِيُّ: اسمه يزيد بن عبد الرحمن بن أذينة، من ثقات أهل اليمامة. [٢:١]

ذَكَرُ الْخِصَالِ الَّتِي إِذَا اسْتَعْمَلَهَا الْمَرْءُ
أَوْ بَعْضَهَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٣٧٤ - أخبرنا النضر بن محمد بن المبارك، قال: حدثنا محمد بن

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٥٠) من طريق عكرمة بن عمار، عن أبي زميل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه، عن أبي ذر. وسنده حسن. قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٥/٣: ورجاله ثقات.

وأخرجه البزار (٩٤١) عن أبي كريب، عن أبي معاوية، عن العوام بن جويرية، عن الحسن، عن أبي ذر. قال الهيثمي في «المجمع» ١٠٩/٣: فيه العوام بن جويرية، وفيه ضعف.

وأخرجه بنحوه عبدالرزاق (٢٠٢٩٨) ومن طريقه أحمد ١٦٣/٥، ومسلم (٨٤) في الإيمان: باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، وابن مندة في «الإيمان» (٢٣٣) عن معمر، عن الزهري، عن حبيب مولى عروة بن الزبير، عن عروة، عن أبي المراح الليثي الغفاري، عن أبي ذر.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٢٠) و(٣٠٥) من طريق عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن أبي مراح، عن أبي ذر.

وسيوذه المؤلف برقم (٤٥٨٨) في باب فضل الجهاد، من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي مراح، عن أبي ذر، ويرد تخريجه هناك، لكن تقدم طرفه من هذا الطريق برقم (١٥٢) فانظره.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٠٢٢) في الأدب: باب كل معروف صدقة، وفي «الأدب المفرد» (٢٢٥)، ومسلم (١٠٠٨).

والرُّضْخُ: العطية القليلة. والأخرق: من ليس في يده صنعة.

عثمان العجلي، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، عن عيسى بن عبد الرحمن، عن طلحة الياحي، عن عبد الرحمن بن عوسجة

عن البراء بن عازب قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، علّمني عملاً يدخلني الجنة، قال: «لئن كنت أقصرت الخطبة، فقد^(١) أعرضت المسألة: أعتق النسمة، وفك الرقبة». قال: أوليستنا بواحدة؟ قال: لا، عتق النسمة أن تفرّد بعقتها، وفك الرقبة أن تعطي في ثمنها، والمنحة الكوف والفيء على ذي الرحم القاطع، فإن لم تطق ذلك، فأطعم الجائع، وأسق الظمآن، ومُر بالمعروف، وأنه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك، فكف لسانك إلا من خير^(٢). [٢: ١]

(١) في «موارد الظمآن» ومسند أحمد، ومسند الطيالسي، وسنن البيهقي، وشرح السنة: «لقد» وهو الجادة.

(٢) إسناده صحيح، محمد بن عثمان: هو محمد بن عثمان بن كرامة الكوفي.

وأخرجه الطيالسي (٧٣٩)، وأحمد ٢٩٩/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٧٢/١٠، ٢٧٣، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤١٩) من طرق عن عيسى بن عبد الرحمن، به. قال الهيثمي في «المجمع» ٢٤٠/٤: ورجاله (يعني أحمد) ثقات.

قوله: «لئن أقصرت الخطبة»، أي: جئت بها قصيرة، «لقد عرضت المسألة»، أي: جئت بها عريضة، أي واسعة، قوله: «وأعتق النسمة»، النسم: الروح، أي: أعتق ذانسمة، وكل دابة فيها روح، فهي نسمة. والمنحة الكوف: أي غزيرة اللبن. انظر «شرح السنة» ٣٥٥/٩.

ذَكَرُ كِتَابَةَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا أَجْرَ السِّرِّ وَأَجْرَ الْعَلَانِيَةِ لِمَنْ
عَمِلَ لِلَّهِ طَاعَةً فِي السِّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ
مِنْ غَيْرِ وُجُودِ عِلَّةٍ فِيهِ عِنْدَ ذَلِكَ

٣٧٥ - أخبرنا محمد بن الحسين بن مكرم بالبصرة، قال: حدثنا عمرو بن علي بن بحر، قال: حدثنا أبو داود، قال: حدثنا سعيد بن سنان أبو سنان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ وَيُسِرُّهُ، فَإِذَا أُطْلِعَ عَلَيْهِ، سَرَّهُ؟ قَالَ: «لَهُ أَجْرَانِ: أَجْرُ السِّرِّ، وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ»^(١).

(١) حبيب بن أبي ثابت مدلس، ولم يصرح بالتحديث، وسعيد بن سنان وثقه أبو داود وأبو حاتم وغيرهما، وقال أحمد: ليس بالقوي في الحديث، وهو من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات.

والحديث في «مسند» أبي داود الطيالسي (٢٤٣٠)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٣٨٤) في الزهد: باب عمل السر، وابن ماجه (٤٢٢٦) في الزهد: باب الثناء الحسن. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد روى الأعمش وغيره عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي صالح، عن النبي ﷺ مرسلًا. وأصحاب الأعمش لم يذكروا فيه: عن أبي هريرة.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤١٤١) من طريق سعيد بن بشير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعًا.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٥٠/٨ من طريق يوسف بن أسباط، عن سفیان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي ذر، ثم قال: لم يقل أحد: عن أبي صالح، عن أبي ذر غير يوسف عن الثوري، واختلف فيه على الثوري، فرواه يحيى بن ناجية، فقال: عن أبي مسعود =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله: «إن الرجل يعمل العمل ويُسِرّه، فإذا أُطْلِع عليه سرّه» معناه أنه يُسِرُّه أن الله وَفَّقَهُ لذلك العمل، فعسى يُسْتَنَّ به فيه، فإذا كان كذلك، كُتِبَ له أجران، وإذا سرّه ذلك لتعظيم الناس إياه، أو مِيلهم إليه، كان ذلك ضرباً من الرياء، لا يكون له أجران ولا أجرٌ واحد. [٢: ١]

ذَكَرُ الإِخْبَارِ بِأَنَّ مَغْفِرَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا تَكُونُ أَقْرَبَ
إِلَى الْمُطِيعِ مِنْ تَقَرُّبِهِ بِالطَّاعَةِ إِلَى الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا

٣٧٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا محمد بن المتوكل، قال: حدثنا المُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ، قال: حدثني أبي، قال: أنبأنا أنس بن مالك

عن أبي هريرة قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شِبْرًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا، وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا، وَإِذَا أَتَانِي مَشِيًا، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً، وَإِنْ هَرَوَلَ، سَعَيْتُ إِلَيْهِ، وَاللَّهُ أَوْسَعُ بِالْمَغْفِرَةِ»^(١).

[٦٨: ٣]

= الأنصاري، ورواه قبيصة عنه، فقال: عن المغيرة بن شعبه، ورواه أبو سنان، عن حبيب، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. والمحفوظ عن الثوري، عن حبيب، عن أبي صالح، مرسلًا.

(١) حديث صحيح، محمد بن المتوكل هو ابن عبدالرحمن الهاشمي مولا هم العسقلاني، يُعرف بابن أبي السري، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق عارف، له أوهام كثيرة. وقد توبع عليه، وباقي رجال الإسناد ثقات، رجال الشيخين.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ يُجَازِي الْمُؤْمِنَ
عَلَى حَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا كَمَا يُجَازِي عَلَى سَيِّئَاتِهِ فِيهَا

٣٧٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا هُدبَةُ بن خالد،
قال: حدثنا همام بن يحيى، قال: حدثنا قتادة

عن أنس بن مالك، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ
لَا يَظْلِمُ الْمُؤْمِنَ حَسَنَةً، يُثَابُ عَلَيْهَا الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى
بِهَا فِي الآخِرَةِ، فَأَمَّا الْكَافِرُ، فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، فَإِذَا

وأخرجه مسلم (٢٦٧٥) (٢٠) في الذكر والدعاء: باب فضل الذكر
والدعاء والتقرب إلى الله تعالى، عن محمد بن عبد الأعلى، عن معتمر بن
سليمان، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري (٧٥٣٧) في التوحيد: باب ذكر النبي ﷺ وروايته
عن ربه، فقال: وقال معتمر: سمعت أبي... وقد وصله مسلم كما تقدم
عن محمد بن عبد الأعلى، عن معتمر، به.

وأخرجه أحمد ٥٠٩/٢ عن محمد بن أبي عدي، و٤٣٥/٢،
والبخاري (٧٥٣٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، ومسلم (٢٦٧٥)
(٢٠) من طريق يحيى وابن أبي عدي، كلاهما عن سليمان التيمي،
بهذا الإسناد، عدا قوله: «وإن هرول سمعت إليه، والله أوسع بالمغفرة»
ونقل الحافظ عن البرقاني قوله: لم أجد هذه الزيادة في حديث غيره،
يعني محمد بن المتوكل. انظر «الفتح» ٥١٤/١٣.

وتقدم برقم (٣٢٨) من طريق عطاء بن السائب، عن الأغر
أبي مسلم، عن أبي هريرة، فانظره.

وسيورده برقم (٨١١) و(٨١٢) من طريق الأعمش، عن
أبي صالح، عن أبي هريرة، ويرد تخريجه من هذا الطريق هناك.

أَفْضَىٰ إِلَىٰ الْآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَىٰ بِهَا خَيْرًا»^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرُ الْخَبْرِ الدَّالُّ عَلَىٰ أَنَّ الْحَسَنَةَ الْوَاحِدَةَ
قَدْ يُرْجَىٰ بِهَا لِلْمَرْءِ مَحْوُ جُنَايَاتٍ سَلَفَتْ مِنْهُ

٣٧٨- أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا غالب بن وزير الغزي، حدثنا
وكيع، قال: حدثني الأعمش، عن المعرور بن سويد

عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَبَّدَ عَابِدٌ مِنْ بَنِي
إِسْرَائِيلَ، فَعَبَدَ اللَّهَ فِي صَوْمَعَتِهِ سِتِّينَ عَامًا، فَأَمْطَرَتِ الْأَرْضُ،
فَأخْضَرَّتْ، فَأَشْرَفَ الرَّاهِبُ مِنْ صَوْمَعَتِهِ، فَقَالَ: لَوْ نَزَلَتْ فَذَكَرْتُ
اللَّهَ، لَأَزْدَدْتُ خَيْرًا، فَنَزَلَ وَمَعَهُ رَغِيفٌ أَوْ رَغِيفَانِ، فَبَيْنَمَا هُوَ فِي
الْأَرْضِ، لَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهَا وَتُكَلِّمُهُ، حَتَّىٰ غَشِيَهَا، ثُمَّ
أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَنَزَلَ الْغَدِيرَ يَسْتَحِمُّ، فَجَاءَهُ سَائِلٌ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ
يَأْخُذَ الرَّغِيفَيْنِ، أَوِ الرَّغِيفِ، ثُمَّ مَاتَ، فَوُزِنَتْ عِبَادَةُ سِتِّينَ سَنَةً
بِتِلْكَ الزُّنْبِيَّةِ، فَرَجَحَتْ الزُّنْبِيَّةُ بِحَسَنَاتِهِ، ثُمَّ وُضِعَ الرَّغِيفُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه أحمد ١٢٣/٣، ومسلم (٢٨٠٨) (٥٦) في صفات المنافقين: باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، من طريق يزيد بن هارون، وأحمد ١٢٣/٣ و٢٨٣، والبيهقي في «شرح السنة» (٤١١٨) من طريق بهز وعفان، ثلاثتهم عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠١١) عن عمران، ومسلم (٢٨٠٨) (٥٧) من طريق سليمان بن طرخان التيمي، كلاهما عن قتادة، به.

أَوْ الرَّغِيفَانِ مَعَ حَسَنَاتِهِ، فَرَجَحَتْ حَسَنَاتُهُ فَعُفِرَ لَهُ» (١).

قال أبو حاتم: سمع هذا الخبر غالب بن وزير، عن وكيع بيت المقدس، ولم يحدث به بالعراق، وهذا مما تفرّد به أهل فلسطين عن وكيع.

[٦:٣]

ذَكَرُ تَفَضُّلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْعَامِلِ حَسَنَةً

بِكُتُبِهَا عَشْرًا وَالْعَامِلِ سَيِّئَةً بِوَاحِدَةٍ

٣٧٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال: وقال رسول الله ﷺ عن الله - جلّ وعلا - قال: «إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً، فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَعْمَلْ، فَإِذَا عَمَلَهَا، فَأَنَا أَكْتُبُهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً، فَأَنَا أَعْفِرُهَا مَا لَمْ يَفْعَلْهَا، فَإِذَا فَعَلَهَا، فَأَنَا أَكْتُبُهَا مِثْلَهَا» (٢).

[٦٨:٣]

(١) إسناده ضعيف، غالب بن وزير لم يوثقه غير المؤلف ٣/٩، وقال العقيلي في «الضعفاء» ٣/٤٣٤: عن ابن وهب، حديثه منكر لا أصل له. وانظر «لسان الميزان» ٤/٤١٦.

وأورده السيوطي في «الجامع الكبير» ص ٤٧٣ عن ابن حبان، وقال: قال الحافظ ابن حجر في «أطرافه»: رواه أحمد في «الزهد»، عن مغيث بن موسى مقطوعاً وهو أشبه، ومغيث تابعي أخذ عن كعب الأحبار وغيره.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ٢/٣١٥، ومسلم (١٢٩) في الإيمان: باب إذا همّ العبد بحسنة كتبت وإذا همّ بسئته لم تكتب، عن محمد بن رافع، وابن مندة في =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَارِكَ السَّيِّئَةِ إِذَا اهْتَمَّ بِهَا
يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِفَضْلِهِ حَسَنَةً بِهَا

٣٨٠ - أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ، قال: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ، فَكُتِبَ لَهَا حَسَنَةٌ، فَإِذَا عَمَلَهَا، فَكُتِبَ لَهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَإِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ، فَلَا تَكْتُبُهَا بِمِثْلِهَا، فَإِنْ تَرَكَهَا، فَكُتِبَ لَهَا حَسَنَةٌ» (١).

[٦٨:٣]

«الإيمان» برقم (٣٧٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٤٨) من طريق أحمد بن يوسف السلمي، ثلاثتهم عن عبدالرزاق، بهذا الإسناد. وسيورده المؤلف برقم (٣٨٠) و(٣٨١) و(٣٨٢) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، وبرقم (٣٨٣) من طريق العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، وبرقم (٣٨٤) من طريق ابن سيرين، عن أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح، إبراهيم بن بشار روى له أبو داود والترمذي، وهو حافظ، وقد تويع، ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه أحمد ٢/٢٤٢ عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٨) في الإيمان: باب إذا هم العبد. عن ابن أبي شيبة وزهير بن حرب، وإسحاق بن إبراهيم، والترمذي (٣٠٧٣) في التفسير: باب ومن سورة الأنعام، عن ابن أبي عمر، كلهم عن سفيان بن عيينة، به.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٣٧٥) من خمسة طرق عن ابن عيينة، به.

وأخرجه البخاري (٧٥٠١) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ عن قتيبة بن سعيد، عن المغيرة بن عبدالرحمن، عن أبي الزناد، به. وانظر ما بعده.

ذَكَرُ تَفَضُّلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِكُتْبِهِ حَسَنَةً وَاحِدَةً
لِمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا وَكُتِبَ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ
إِذَا عَمَلَهَا مَعَ مَحْوِهَا عَنْهُ إِذَا تَابَ

٣٨١ - أخبرنا إسماعيل بن داود بن وردان بمصر، قال: حدثنا
زكريا بن يحيى الوقار، حدثنا ابن وهب، عن مالك، عن أبي الزناد،
عن الأعرج

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا،
قَالَ: «إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، فَكُتِبَ لَهَا حَسَنَةٌ، فَإِنْ
عَمَلَهَا، فَكُتِبَ لَهَا سَيِّئَةٌ، فَإِنْ تَابَ مِنْهَا، فَاَمْحُوهَا عَنْهُ، وَإِذَا هَمَّ
عَبْدِي بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، فَكُتِبَ لَهَا حَسَنَةٌ، فَإِنْ عَمَلَهَا،
فَاَمْحُوهَا لَهَا بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةٍ ضِعْفٍ»^(١). [٢: ١]

ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَنَّ تَارِكَ السَّيِّئَةِ إِنَّمَا يَكْتُبُ
لَهَا بِهَا حَسَنَةٌ إِذَا تَرَكَهَا لِلَّهِ

٣٨٢ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا الحسن بن
محمد بن الصباح، حدثنا شباية، عن ورقاء، عن أبي الزناد، عن الأعرج
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا
أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً، فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَعْمَلَهَا، فَإِنْ

(١) زكريا بن يحيى الوقار ذكره المؤلف في «الثقات» ٢٥٣/٨، وقال:
يخطيء ويخالف، وأورده ابن أبي حاتم ٦٠١/٣ ولم يذكر فيه جرحاً
ولا تعديلاً، وضعفه ابن يونس وغيره، وكذبه صالح جزرة، وقال
ابن عدي: يضع الحديث.

عَمَلُهَا فَكَتُبُوهَا مِثْلَهَا، فَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِي، فَارْتَبُوهَا حَسَنَةً. فَإِنْ
 أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَارْتَبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمَلَهَا فَارْتَبُوهَا لَهُ
 عَشْرَةَ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضِعْفٍ»^(١). [٦٨:٣]

ذَكَرُ تَفْضُلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ بِكْتُوبِهَا
 لَهُ وَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا، وَبَكْتَبِ عَشْرَةَ أَمْثَالِهَا إِذَا عَمَلَهَا

٣٨٣ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ
 وَتَعَالَى: إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِالْحَسَنَةِ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً،
 فَإِنْ عَمَلَهَا، كَتَبْتُهَا لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَإِنْ هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ
 وَلَمْ يَعْمَلْهَا، لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمَلَهَا، كَتَبْتُهَا وَاحِدَةً»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، الحسن بن محمد بن محمد بن الصباح ثقة من رجال البخاري، ومن فوَّقه على شرط الشيخين. وانظر (٣٨٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. القعنبي: هو عبدالله بن مسلمة. وأخرجه ابن مندة في «الإيمان» (٣٧٧) من ثلاثة طرق عن عبدالله بن مسلمة القعنبي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٨) (٢٠٤) في الإيمان: باب إذا همَّ العبد... وابن مندة (٣٧٧) من طريق يحيى بن أيوب، وقتيبة بن سعيد، وعلي بن حُجر، وابن مندة (٣٧٧) أيضاً من طريق أبي الربيع سليمان بن داود، قالوا: حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبدالرحمن، بهذا الإسناد. وانظر (٣٧٩).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله جلَّ وعلا: «إِذَا هَمَّ عِبْدِي» أراد به إذا عزم، فسَمِيَ العزمَ هَمًّا، لأن العزم نهايةَ الهمِّ، والعرب في لغتها تطلق اسمَ البداءة على النهاية، واسمَ النهاية على البداءة، لأن الهمَّ لا يُكْتَب على المرء، لأنه خاطر لا حكم له. ويحتملُ أن يكون الله يكتُبُ لِمَن هَمَّ بالحسنة الحسنة، وإن لم يعزم عليه ولا عمِلَه لفضل الإسلام، فتوفيق الله العبد للإسلام فضلٌ تَفَضَّلَ به عليه، وكتبتُهُ مَا هَمَّ به من الحسناتِ ولَمَّا يعملها فَضْلٌ، وكتبتُهُ مَا هَمَّ به من السيئاتِ ولَمَّا يعملها لو كتبتها، لكان عدلاً، وفضله قد سبق عدلُه، كما أن رحمته سبقت غضبه، فمن فضله ورحمته ما لم يُكْتَب على صبيان المسلمين ما يعملون من سيئة قبل البلوغ، وكتب لهم ما يعملونه من حسنة، كذلك هذا ولا فرق. [٢:١]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا قَدْ يَكْتُبُ لِلْمَرْءِ

بِالْحَسَنَةِ الْوَاحِدَةِ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهَا

إِذَا شَاءَ ذَلِكَ

٣٨٤ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن

إبراهيم، قال: حدثنا النضر بنُ شميل، قال: حدثنا هشام، عن محمد

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، عن الله جلَّ وعلا، قال: «مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كَتَبْتُ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا، كَتَبْتُهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ. وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا،

لَمْ أَكْتُبْ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلَهَا، كَتَبْتُهَا عَلَيْهِ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»^(١). [٢:١]

ذِكْرُ إعطاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْعَامِلَ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
في آخر الزمانِ أجرَ خمسين رجلاً يعملون مثلَ عمله

٣٨٥ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا ابن المبارك، عن عتبة بن أبي^(٢) حكيم، قال: حدثني عمرو بن جارية اللخمي، حدثنا أبو أمية الشعباني قال:

أتيتُ أبا ثعلبة الخشني، فقلتُ: يا أبا ثعلبة، كيف تقولُ في هذه الآية: ﴿لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]؟ قال: أما والله لقد سألت عنها خبيراً، سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ، فقال: «بَلِ اتَّبِعُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنَاهَاوا عَنِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، هشام هو ابن حسان القردوسي، ومحمد هو ابن سيرين.

وأخرجه ابن مندة في «الإيمان» (٣٧٩) من طريق أحمد بن سلمة، عن إسحاق بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٢٣٤ و ٤١١ عن محمد بن جعفر، ومسلم (١٣٠) في الإيمان: باب إذا همَّ العبد بحسنة كتبت، وابن مندة (٣٧٩) أيضاً من طريق أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان، كلاهما عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن ابن عباس عند أحمد ١/٣١٠، والبخاري (٦٤٩١) في الرقاق: باب من هم بحسنة أو بسيئة، ومسلم (١٣١) في الإيمان: باب إذا همَّ العبد بحسنة.. وابن مندة في «الإيمان» (٣٨٠).

(٢) سقطت لفظة «أبي» من «الإحسان» و «التقاسيم».

الْمُنْكَرِ، حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شُحًا مُطَاعًا، وَهَوَى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤْتَرَةً،
وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ نَفْسَكَ، وَدَعِ أَمْرَ الْعَوَامِّ،
فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا، الصَّبْرُ فِيهِنَّ مِثْلُ قَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ،
لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا يَعْمَلُونَ مِثْلَ عَمَلِهِ» - قَالَ:
وَرَأَيْتَنِي غَيْرُهُ - يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «خَمْسِينَ
مِنْكُمْ»^(١).

(١) عتبة بن أبي حكيم مختلف فيه، ووصفه الحافظ في «التقريب» بقوله:
صدوق يخطيء كثيراً، وعمرو بن جارية، وأبو أمية الشعباني - واسمه
يُحْمَدُ، وقيل: عبدالله بن أخامر - ذكرهما المؤلف في الثقات، وروى
عنهما أكثر من واحد.

وأخرجه أبو داود (٤٣٤١) في الملاحم: باب الأمر والنهي، ومن
طريقه البيهقي في «السُّنن» ٩٢/١٠، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية»
٣٠/٢ من طريق أحمد بن علي الأبار، كلاهما عن أبي الربيع سليمان بن
داود الزهراني، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٠٥٨) في التفسير: باب ومن سورة المائدة،
عن سعيد بن يعقوب الطالقاني، والبيهقي في «شرح السُّنة» (٤١٥٦) من
طريق عيسى بن نصر، كلاهما عن عبدالله بن المبارك، به.

وأخرجه ابن ماجة (٤٠١٤) في الفتن: باب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ من طريق صدقة بن خالد، والبيهقي في
«السُّنن» ٩١/١٠، ٩٢ من طريق محمد بن شعيب، كلاهما عن عتبة بن
أبي حكيم، بهذا الإسناد.

ولبعضه ما يشهد له، من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص عند
أحمد (٦٥٠٨) و (٧٠٦٣) و (٧٠٤٩)، وأبي داود (٤٣٤٢) قال: قال
لي رسول الله ﷺ: كيف أنت إذا بقيت في حثالة من الناس؟ قال: قلت: =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: يُشبهه أن يكون ابن المبارك هو الذي قال: وزادني غيره.

[٢:١]

ذَكَرَ الْخَبِيرَ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ الْكِبَائِرَ الْجَلِيلَةَ
قَدْ تَغَفَّرَ بِالنَّوَافِلِ الْقَلِيلَةَ

٣٨٦ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو خالد، عن هشام، عن محمد

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «إِنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا رَأَتْ كَلْبًا

يارسول الله كيف ذلك؟ قال: إذا مرجت عهدهم وأماناتهم، وكانوا هكذا (وشبك أحد الرواة بين أصابعه يصف ذلك) قال: قلت: ما أصنع عند ذلك يارسول الله؟ قال: «اتق الله عز وجل، وخذ ما تعرف، ودع ما تنكر، وعليك بخاصتك، وإياك وعوامهم»، وإسناده حسن كما قال الحافظان المنذري والعراقي، وصححه الحاكم ٤/٤٣٥، و٥٢٥، ووافقه الذهبي، وسيورده المؤلف برقم (٥٩٣٢) في باب ما جاء في الفتن، وبرقم (٦٧٠٨) في باب إخباره ﷺ عما يكون في أمته من الفتن والحوادث، من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنت يا عبدالله بن عمرو...»

ولابن نصر في «السنة» ص: ٩ من طريق عتبة بن غزوان، أخبرني مازن بن صعصعة أن رسول الله ﷺ قال: «إن من ورائكم أيام الصبر، للمتمسك فيهن يومئذ بما أنتم عليه أجر خمسين منكم، قالوا: يا نبي الله أومنهم؟ قال: بل منكم» ورجاله ثقات إلا أنه منقطع، وله شاهد عن ابن مسعود أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٠٣٩٤) والبخاري ٣٧٨/١ من طريق أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، عن سهل بن عثمان البجلي، - وفي البزار ابن عامر - عن عبدالله بن نمير، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبدالله بن مسعود، ورجاله ثقات غير سهل بن عثمان أو ابن عامر لم يوثقه غير ابن حبان.

فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ بِيئْرٍ، قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ، فَفَزَعَتْ لَهُ، فَسَقَّتْهُ، فَغَفِرَ لَهَا» (١).

[٦:٣]

ذَكَرُ الْخَبِيرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ تَرْكَ الْمَرْءِ بَعْضَ الْمَحْظُورَاتِ
لِلَّهِ جَلٌّ وَعَلَا عِنْدَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ قَدْ يُرْجَى لَهُ بِهِ
الْمَغْفِرَةُ لِلْحَوْبَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ

٣٨٧ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ
سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، أَكْثَرَ مِنْ عِشْرِينَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو خالد هو الأحمر سليمان بن حيان الأزدي، روى له البخاري متابعه، وباقي السند على شرطهما. هشام هو ابن حسان، ومحمد هو ابن سيرين.

وأخرجه مسلم (٢٢٤٥) (١٥٤) في السلام: باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها، عن أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٥٠٧/٢ عن يزيد بن هارون، عن هشام بن حسان، به.

وأخرجه البخاري (٣٤٦٧) في أحاديث الأنبياء: باب ٥٤، عن سعيد بن تليد، ومسلم (٢٢٤٥) (١٥٥)، والبيهقي في «السنن» ١٤/٨، عن أبي الطاهر، كلاهما عن عبدالله بن وهب، عن جرير بن حازم، عن أيوب السخيتاني، عن محمد بن سيرين، به.

وسيورد المؤلف برقم (٥٤٤) من طريق مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش... فإذا كلب يلهث... إلخ، فانظر تخريجه هناك.

مَرَّةً يَقُولُ: «كَانَ ذُو الْكِفْلِ (١) مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ، فَهَوِيَ امْرَأَةً، فَرَاوَدَهَا عَلَى نَفْسِهَا، وَأَعْطَاهَا سِتِينَ دِينَارًا، فَلَمَّا جَلَسَ مِنْهَا، بَكَتْ وَأُرْعِدَتْ، فَقَالَ لَهَا: مَا لَكَ؟ فَقَالَتْ: إِنِّي وَاللَّهِ لَمْ أَعْمَلْ هَذَا الْعَمَلَ قَطُّ، وَمَا عَمِلْتُهُ إِلَّا مِنْ حَاجَةٍ. قَالَ: فَتَدِمِ ذُو الْكِفْلِ، وَقَامَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ مِنْ لَيْلَتِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، وَجَدُوا عَلَى بَابِهِ مَكْتُوبًا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ» (٢).

[٦:٣]

* * *

(١) عند أحمد والترمذي: «كان الكفل» وهو رجل من بني إسرائيل.
 (٢) رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبدالله بن عبدالله - وهو الرازي مولى بني هاشم - فإنه من رجال أصحاب السنن، وهو صدوق، إلا أن الترمذي قال عن هذا الطريق: أخطأ أبو بكر بن عياش فيه عن الأعمش، وهو غير محفوظ.

وأخرجه أحمد ٢٣/٢، والترمذي (٢٤٩٦) في صفة القيامة، عن عبيد بن أسباط بن محمد القرشي، كلاهما عن أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله الرازي، عن سعد مولى طلحة، عن ابن عمر. وسعد مولى طلحة لم يوثقه غير ابن حبان، وقال أبو حاتم: لا يعرف إلا بحديث واحد، ومع ذلك فقد حسنه الترمذي، وصححه الحاكم ٢٥٤/٤ - ٢٥٥ ووافقه الذهبي.

وقال الحافظ ابن كثير في «البداية» ٢٢٦/١: هو حديث غريب جداً، وفي إسناده نظر، فإن سعداً قال أبو حاتم: لا أعرفه إلا بحديث واحد، ووثقه ابن حبان، ولم يرو عنه سوى عبدالله الرازي، وذكره في التفسير، ثم قال: وهذا الحديث لم يخرج له أحد من أصحاب الكتب الستة، وإسناده غريب.

٣ - باب الإخلاص وأعمال السّر

٣٨٨ - أخبرنا علي بن محمد القباني، حدثنا عبد الله بن هاشم الطوسي، حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص

عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأعمال بالنيّات، ولكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(١).

[٢٤:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبد الله بن هاشم الطوسي ثقة من رجال مسلم، ومن فوقه ثقات على شرطهما.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٤٦/٩ من طريق بندار محمد بن بشار، عن يحيى القطان، بهذا الإسناد. قال الحفاظ: لم يرد هذا الحديث عن النبي ﷺ إلا من رواية عمر بن الخطاب، ولا عن عمر إلا من رواية علقمة بن وقاص، ولا عن علقمة إلا من رواية محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن محمد إلا من رواية يحيى بن سعيد الأنصاري، وعن يحيى انشر، فرواه جمع من الأئمة، فهو غريب في أوله مشهور في آخره.

وأخرجه مالك في «الموطأ» (برواية الإمام محمد بن الحسن) برقم (٩٨٣) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به، ومن طريق مالك أخرجه البخاري (٥٤) في الإيمان: باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة، و(٥٠٧٠) في النكاح: باب من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله مانوى، ومسلم (١٩٠٧) في الإمارة: باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال، والنسائي ٥٨/١ في الطهارة: باب النية في الوضوء، و١٥٨/٦ في الطلاق: باب الكلام إذا قصد به فيما يحتمل معناه، والبيهقي في «السُنن» ٢٣٥/٤ و٣٣١/٦، والبغوي في «شرح السُننة» (١).

وأخرجه الحميدي (٢٨)، وأحمد ٢٥/١، والبخاري (١) باب كيف بدء الوحي، و(٢٥٢٩) في العتق: باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه، ومسلم (١٩٠٧)، وأبوداود (٢٢٠١) في الطلاق: باب فيما عني به الطلاق والنيات، وابن الجارود في «المنتقى» (٦٤)، والبيهقي في «السُنن» ٤١/١ و٣٤١/٧ من طريق سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه الطيالسي ص ٩، والبخاري (٣٨٩٨) في مناقب الأنصار: باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، و(٦٩٥٣) في الحيل: باب ترك الحيل، ومسلم (١٩٠٧)، والبيهقي في «السُنن» ٤١/١ وفي «معرفة السُنن والآثار» ص ١٨٩ من طريق حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه أحمد ٤٣/١، ومسلم (١٩٠٧)، وابن ماجه (٤٢٢٧) في الزهد: باب النية، والبيهقي في «السُنن» ٢٩٨/١ و١٤/٢ و١١٢/٤ و٣٩/٥ و٣٤١/٧، وفي «معرفة السُنن والآثار» ص ١٩٠، والدارقطني ٥٠/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٤٤/٤ من طريق يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه البخاري (٦٦٨٩) في الأيمان والندور: باب النية في الإيمان، ومسلم (١٩٠٧)، والترمذي (١٦٤٧) في فضائل الجهاد: باب =

٣٨٩ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَنان، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي عن عُمَرَ بْنِ الخطاب قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ، وَلِكُلِّ أَمْرٍ مَانَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ

= ماجاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا، من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه مسلم (١٩٠٧)، والنسائي ٥٨/١ في الطهارة: باب النية في الوضوء، والبخاري في «شرح السنة» (١) و(٢٠٦) من طريق عبدالله بن المبارك، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه مسلم (١٩٠٧)، والنسائي ١٣/٧ في الأيمان والندور: باب النية في اليمين، من طريق أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به. وسليمان تحرف في مطبوع النسائي إلى سليم.

وأخرجه مسلم (١٩٠٧)، وابن ماجه (٤٢٢٧) من طريق الليث بن سعد، عن يحيى الأنصاري، به.

وأخرجه الطيالسي ص ٩ من طريق زهير بن محمد التيمي، ومسلم (١٩٠٧) من طريق حفص بن غياث، والدارقطني ٥٠/١ من طريق جعفر بن عون، وأبو نعيم في «الحلية» ٤٢/٨ من طريق إبراهيم بن أدهم وابن جريج، وفي «أخبار أصبهان» ١١٥/٢ من طريق أبي حنيفة، كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وسيو رده المؤلف بعده من طريق عيس بن يونس، وفي باب الهجرة من طريق عمر بن علي، كلاهما عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

قال عبدالرحمن بن مهدي: ينبغي لمن صنف كتاباً أن يبدأ فيه بهذا الحديث تنبيهاً للطالب على تصحيح النية.

وقال البويطي: سمعت الشافعي يقول: يدخل في حديث الأعمال بالنيات ثلث العلم. انظر «السنن» ١٤/٢.

وَرَسُولِهِ، فَهَجَرْتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا، فَهَجَرْتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ حِفْظِ الْقَلْبِ وَالتَّعَاهُدِ
لِأَعْمَالِ السَّرِّ إِذَا أَسْرَأُ عِنْدَ اللَّهِ غَيْرُ مَكْتُومَةٍ

٣٩٠ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِخَيْرٍ غَرِيبٌ،
قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبٍ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ
أَبِي الضَّحَى، عَنِ مَسْرُوقٍ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِحِجَابِ الْكَعْبَةِ، وَفِي
الْمَسْجِدِ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ، فَقَالُوا: تَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ
يَسْمَعُ حَدِيثَنَا؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: إِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا. فَقَالَ رَجُلٌ:
لَئِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا، لَيَسْمَعَنَّ إِذَا أَحْفَيْنَا. وَقَالَ الْآخَرُ:
مَا أَرَى إِلَّا أَنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ حَدِيثَنَا. قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ
اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ
يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٢).

[٦٤:٣]

[فصلت: ٢٢].

(١) والد عمر بن سعيد لم نقف له على ترجمة، وقد ذكره في «تهذيب
الكمال» في ترجمة عيسى بن يونس السبيعي فيمن روى عنه، ومن فوقه
ثقات على شرطهما.

(٢) إسناده صحيح، أبو عبد الرحيم: هو خالد بن يزيد، وأبو الضحى هو
مسلم بن صبيح.

وأخرجه الحميدي (٨٧)، ومن طريقه البخاري (٤٨١٧) في =

ذَكَرَ الْخَبِيرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَبِيرَ
سَمِعَهُ الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى فَقَطْ

٣٩١ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن وهب هو ابن ربيعة

عن ابن مسعود قال: إِنِّي لَمُسْتَتِرٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، إِذْ جَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ: ثَقْفِيٌّ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ، كَثِيرٌ شَحْمٌ بَطُونِيهِمْ، قَلِيلٌ فِقْهُهُمْ، فَتَحَدَّثُوا الْحَدِيثَ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَرَأَى اللَّهَ يَسْمَعُ مَا قُلْنَا؟ وَقَالَ الْآخَرُ: إِذَا رَفَعْنَا سَمِعَ، وَإِذَا خَفَضْنَا لَمْ يَسْمَعْ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا، فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا خَفَضْنَا. فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ:

التفسير: باب ﴿وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم فأصبحتم من الخاسرين﴾، و(٧٥٢١) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم أن الله لا يعلم كثيراً مما تعملون﴾، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ١٧٧، وأخرجه أحمد ١/٤٤٣، ٤٤٤، والبخاري (٤٨٣) أيضاً من طريق يحيى القطان، ومسلم (٢٧٧٥) في صفات المنافقين، والترمذي (٣٢٤٨) في التفسير: باب ومن سورة حم السجدة، عن محمد بن أبي عمر المدني، ثلاثتهم عن سفيان، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن ابن مسعود.

وأخرجه البخاري (٤٨١٦) في التفسير: باب ﴿وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم﴾ من طريق روح بن القاسم، عن منصور، بالإسناد السابق. وانظر ما بعده.

﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ، وَلَا أَبْصَارُكُمْ، وَلَا جُلُودُكُمْ﴾ الآية^(١) [فصلت: ٢٢]. [٦٤: ٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ إِصْلَاحِ النِّيَّةِ
وَإِخْلَاصِ الْعَمَلِ فِي كُلِّ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى
الْبَارِي جَلَّ وَعَلَا وَلَا سِيَّمَا فِي نَهَايَاتِهَا

٣٩٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ فَيَاضَ بَدْمَشْقِي، قَالَ:
حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ
جَابِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ رَبِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ مَعَاوِيَةَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
يَقُولُ: «إِنَّمَا الْعَمَلُ كَالْوَعَاءِ، إِذَا طَابَ أَغْلَاهُ، طَابَ أَسْفَلُهُ، وَإِذَا
خَبِثَ أَغْلَاهُ، خَبِثَ أَسْفَلُهُ»^(٢). [٦٦: ٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
وهب بن ربيعة، فمن رجال مسلم، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد
توبع عليه، وباقي رجاله ثقات. سفيان هو الثوري.

وأخرجه أحمد ٤٠٨/١ عن عبدالرزاق و٤٤٣/١، ٤٤٤، ومسلم
(٢٧٧٥) في صفات المنافقين، من طريق يحيى القطان، وأحمد
٤٤٢/١، والترمذي (٣٢٤٩) في التفسير: باب ومن سورة حم السجدة،
من طريق وكيع، ثلاثتهم عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٨١/١ و٤٢٦، والترمذي (٣٢٤٩) أيضاً من طريق
أبي معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عبدالواحد بن يزيد،
عن ابن مسعود. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح حسن، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٦٢/٥ من طريق
جعفر الفريابي، عن هشام بن عمار، بهذا الإسناد.
وتقدم برقم (٣٣٩) من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن جابر، به: فانظره.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ التَّفَرُّغِ
لِعِبَادَةِ الْمَوْلَى جَلَّ وَعَلَا فِي أَسْبَابِهِ

٣٩٣ - أخبرنا محمد بنُ إسحاق بن سعيد السَّعْدِي، قال: حدثنا عليُّ بنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: أَخْبَرْنَا عَيْسَى بنُ يونسَ، عنِ عِمْرانَ بنِ زائِدَةَ بنِ نَشِيطٍ، عنِ أَبِيهِ، عنِ أَبِي خَالِدِ الْوَالِبِيِّ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمَلًا صَدْرَكَ غِنَى، وَأَسَدَّ فَقْرَكَ، وَإِنْ لَا تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَكَ شُغْلًا، وَلَمْ أَسُدَّ فَقْرَكَ»^(١). [٦٨:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ تَعَهُدَ قَلْبِهِ وَعَمَلِهِ
دُونَ تَعَهُدِهِ نَفْسَهُ وَمَالِهِ

٣٩٤ - أخبرنا أبو عروبة، قال: حدثنا عمرو بن هشام الحراني، قال: حدثنا مخلد بن يزيد، عن جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ

(١) إسناده حسن، زائدة بن نسيط: روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٣٩/٦، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (٢٤٦٦) في صفة القيامة، عن علي بن خشرم، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه أحمد ٣٥٨/٢ عن محمد بن عبدالله، وابن ماجه (٤١٠٧) في الزهد: باب الهم بالدنيا، من طريق عبدالله بن داود، والحاكم ٤٤٣/٢ من طريق أبي أحمد الزبيرى، ثلاثتهم عن عمران بن زائدة، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ
وَأَعْمَالِكُمْ»^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارُ بَأَنَّ مَنْ لَمْ يُخْلِصْ عَمَلَهُ لِمَعْبُودِهِ
فِي الدُّنْيَا لَمْ يُثَبَّ عَلَيْهِ فِي الْعُقَبِيِّ

٣٩٥ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلِيمَانَ بِالْقُسْطَاطِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ أَبِي خَيْرَةَ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم غير عمرو بن هشام فقد روى له النسائي وهو ثقة.

وأخرجه أحمد ٥٣٩/٢، وفي «الزهد» ص ٥٩، ومسلم (٢٥٦٤) (٣٤) في البر والصلة: باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤١٥٠) عن عمرو الناقد، وابن ماجه (٤١٤٣) في الزهد: باب القناعة، عن أحمد بن سنان، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٩٨/٤ من طريق الحارث بن أبي أسامة، أربعتهم عن كثير بن هشام، عن جعفر بن برقان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٨٤/٢، ٢٨٥ عن محمد بن بكر البرساني، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٤/٧ من طريق سفيان، كلاهما عن جعفر بن برقان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٤) (٣٣) من طريق أسامة بن زيد، عن أبي سعيد مولى عبدالله بن عامر بن كريز، عن أبي هريرة.

(٢) ضبط في الأصل بفتح الخاء وسكون الياء، وضبطه الحافظ في «التقريب» بكسر الخاء وفتح الياء.

وَتَعَالَى: أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا، فَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي،
فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ أَشْرَكَ بِهِ» (١).

[٦٨:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارُ أَنَّ الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ يَنْفَعُهُ إِخْلَاصُهُ حَتَّى يُحِبِّطَ
مَا كَانَ قَبْلَ الْإِسْلَامِ مِنَ السَّيِّئَةِ، وَأَنْ نِفَاقَهُ
لَا تَنْفَعُهُ مَعَهُ الْأَعْمَالُ الصَّالِحَةُ

٣٩٦ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ

(١) عبد الرحمن بن عثمان هو البكرابي أبو بجر، ضعفه غير واحد، ومنهم
المصنف في «المجروحين» ٦١/٢، لكنه لم ينفرد به، بل تابعه عليه غير
واحد، وباقي رجاله ثقات. العلاء: هو ابن عبد الرحمن.
فقد أخرجه أحمد في «المسند» ٣٠١/٢، وفي «الزهد» ص ٥٧ عن
محمد بن جعفر، و٣٠١/٢ أيضاً عن روح، و٤٣٥/٢ عن يحيى القطان،
ثلاثتهم عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥٩) عن ورقاء، ومسلم (٢٩٨٥) في الزهد
والرقائق: باب من أشرك في عمله غير الله، من طريق روح بن القاسم،
وابن ماجه (٤٢٠٢) في الزهد: باب الرياء والسمعة، من طريق
عبد العزيز بن أبي حازم، ثلاثتهم عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب،
بهذا الإسناد، بلفظ «أنا أغنى الشركاء...».

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤١٣٦) من طريق سعيد بن
المسيب، عن أبي هريرة، و(٤١٣٧) من طريق أبي سعيد المقبري،
عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي سعيد بن أبي فضالة الأنصاري سيرد برقم

(٤٠٤).

وعن شداد بن أوس عند الطيالسي (١١٢٠).

وعن محمود بن لبيد عند أحمد ٤٢٨/٥ و٤٢٩، والبغوي (٤١٣٥)

وسنده قوي.

عن عبدالله، قال: قال رجلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّوَأَخِذُ اللَّهُ أَحَدَنَا بِمَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ؟. قَالَ: «مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ، لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ، أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ»^(١). [٦٥:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان هو الثوري، ومنصور هو ابن المعتمر، واسم أبي وائل: شقيق بن سلمة. وأخرجه أحمد ٤٠٩/١ عن عبدالرزاق، و٤٢٩/١ عن يحيى القطان، والبخاري (٦٩٢١) في استتابة المرتدين: باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة، والبيهقي في «السُّنن» ١٢٣/٩ من طريق خلاد بن يحيى، ثلاثهم عن سفيان، بهذا الإسناد. وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٨٦) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٢٨) عن معمر، وأحمد ٣٧٩/١، ٣٨٠، ومسلم (١٢٠) (١٨٩) في الإيمان: باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية، من طريق جرير، كلاهما عن منصور، به.

وأخرجه أحمد ٤٢٩/١، والبخاري (٦٩٢١) أيضاً، والدارمي ٣/١ من طريق سفيان، وأحمد ٤٣١/١ و٤٦٢ من طريق شعبة، وأحمد ٣٧٩/١ عن أبي معاوية، وأحمد ٤٣١/١، ومسلم (١٢٠) (١٩٠)، وابن ماجه (٤٢٤٢) في الزهد: باب ذكر الذنوب، والبيهقي في «السُّنن» ١٢٣/٩ من طريق ابن نمير ووكيع، ومسلم (١٢٠) (١٩١) من طريق علي بن مسهر، كلهم عن الأعمش، عن أبي وائل، به. وفي الباب عن جابر عند البزار (٧٣) أخرجه عن حميد بن الربيع، عن أسيد بن زيد، عن شريك، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. قال البزار: لم يتابع أسيد عن شريك على هذا، وإنما يرويه الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله. وقال الهيثمي في «المجمع» ٩٥/١: رواه البزار، وفيه أسيد بن زيد، وهو كذاب.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ التَّعَاهُدِ
لسرائره وترك الإغضاء عن المحقرات

٣٩٧ - أخبرنا أحمد بن مكرم بن خالد البرتي، قال: حدثنا علي بن المديني، حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثني معاوية بن صالح، قال: حدثني عبدالرحمن بن جبير بن نفيير بن الحضرمي، قال: حدثني أبي قال:

سمعت النّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهَتْ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»^(١).

[٦٥:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح.

وأخرجه أحمد ١٨٢/٤ عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي (٢٣٨٩) في الزهد: باب ما جاء في البر والإثم، عن موسى بن عبدالرحمن الكندي، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٩٢/١٠، والبعثي في «شرح السنة» (٣٤٩٤) من طريق الحسن بن علي بن عفان، كلاهما عن زيد بن الحباب، به.

وأخرجه أحمد ١٨٢/٤، ومسلم (٢٥٥٣) (١٤) في البر والصلة: باب تفسير البر والإثم، والترمذي (٢٣٨٩) أيضاً، من طريق ابن مهدي، ومسلم (٢٥٥٣) (١٥) من طريق عبدالله بن وهب، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٥) و(٣٠٢) من طريق معن، ثلاثهم عن معاوية بن صالح، به. بلفظ «والإثم ما حاك» بدل «ما حَكَ».

وأخرجه أحمد ١٨٢/٤، والدارمي ٣٢٢/٢ من طريق عبدالقدوس أبي المغيرة الخولاني، عن صفوان بن عمرو، عن يحيى بن جابر القاضي، عن النّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ.

وفي الباب عن أبي ثعلبة الخشني مرفوعاً بلفظ: «البر ما سكنت =

ذَكَرُ الْخَبْرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْمَرْءَ قَدْ يَنَالُ بِحُسْنِ السَّرِيرَةِ

وَصَلَحِ الْقَلْبِ مَا لَا يَنَالُ بِكَثْرَةِ الْكَدِّ فِي الطَّاعَاتِ

٣٩٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَّاجًا حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَيَذُكُرَنَّ اللَّهُ قَوْمًا فِي الدُّنْيَا، عَلَى الْفُرْشِ الْمُمَهَّدَةِ، يُدْخِلُهُمُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى» (١).

[٩:٣]

ذَكَرُ بَعْضُ الْخِصَالِ الَّتِي يَسْتَوْجِبُ الْمَرْءُ بِهَا مَا وَصَفْنَاهُ

دُونَ كَثْرَةِ النَّوَافِلِ وَالسَّعْيِ فِي الطَّاعَاتِ

٣٩٩ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَهَيْرٍ بِتُسْتَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ

إِلَيْهِ النَّفْسِ، وَاطْمَأْنَانَ إِلَيْهِ الْقَلْبِ، وَالِإِثْمَ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَيَطْمِئِنُّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٩٤/٤، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ٢٢١٩/٢٢، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ٣٠/٢.

وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ عِنْدَ أَحْمَدَ ٢٢٧/٤ وَ٢٢٨، وَالطَّبْرَانِيُّ ١٤٧/٢٢ - ١٤٩.

وقوله: «ما حاكَّ» قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ١٣٩/٣: يقال: ما حاكَّ في نفسي الشيء: إذا لم تكن منشرح الصدر به، وكان في قلبك منه شيء. ورواية «ما حاك في نفسك» أي أثر فيها ورسخ. يقال: الحائك: الراسخ في قلبك الذي يُهمك. قال ابن عمر: لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاكَّ في الصدر. انظر «شرح السنة» ٧٨، ٧٧/١٣.

(١) إسناده ضعيف، فإن دراجاً ضعيف في روايته عن أبي الهيثم، وأورده السيوطي في «الجامع» وزاد نسبه إلى أبي يعلى.

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(١). [٩:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا وَصَفْنَا

كَانَ مِنْ خَيْرِ الْمُسْلِمِينَ

٤٠٠ - أخبرنا ابنُ سلم، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير

أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول: إِنَّ رَجُلًا قَالَ:
 يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ
 لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(٢). [٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وتقدم تخريجه برقم (١٩٦)، وسيرد بعده من طريق أبي الخير، عن عبدالله. فانظره.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الخير: هو مرثد بن عبدالله المزني. وأخرجه مسلم (٤٠) في الإيمان: باب بيان تفاضل الإسلام وأي أمره أفضل، وابن مندة في «الإيمان» (٣١٦) من طريق أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح، عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ١٨٧/٢ عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٤/٩، ٦٥ من طريق شعبة، وأحمد ١٩١/٢ من طريق المسعودي، كلاهما عن عمرو بن مرة، عن عبدالله بن الحارث المكتب، عن أبي كثير الزبيدي، عن عبدالله بن عمرو. وفي الباب عن أبي موسى الأشعري عند البخاري (١١) في الإيمان: باب أي الإسلام أفضل، ومسلم (٤٢)، وابن مندة (٣٠٧)، والبعثي في «شرح السنة» (١٣).

ذَكَرَ الإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لَزُومِ
الرِّيَاضَةِ وَالْمَحَافِظَةِ عَلَى أَعْمَالِ السَّرِّ

٤٠١- أخبرنا محمد بن زهير بالأبلة، قال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: أخبرنا نوح بن قيس، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء

عن ابن عباس أنه قال: كَانَتْ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، امْرَأَةً حَسَنَاءَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ، فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقَدَّمُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لِأَنَّ لَا يَرَاهَا، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ، فَكَانَ إِذَا رَكَعَ، نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهَا: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾^(١) [الحجر: ٢٤]. [٥٩: ٣]

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٦٤/٩، والطيايبي (١٧٧٧)، وأحمد ٣/١٥٤ و٣٧٢، ومسلم (٤١)، والبخاري (١٥).
وعن فضالة بن عبيد عند أحمد ٢١/٦، وابن مندة (٣١٥)، والبخاري (١٤).

وعن عمير بن قتادة عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/٣٥٧.

(١) إسناده حسن، من أجل عمرو بن مالك - وهو النكري - فإنه صدوق له أوهام، وباقي رجاله على شرط مسلم. أبو الجوزاء: اسمه أوس بن عبدالله الربيعي، روى له الجماعة.

وأخرجه الطيايبي (٢٧١٢)، ومن طريقه البيهقي في «السُنَنِ» ٣/٩٨ عن نوح بن قيس، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/٣٠٥ عن سريج، والترمذي (٣١٢٢) في التفسير: باب ومن سورة الحجر، والنسائي ٢/١١٨ في الإمامة: باب =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَحْفَظِ أحوَالِهِ فِي أوقاتِ السَّرِّ

٤٠٢ - أخبرنا ابنُ خزيمة، قال: حدثنا أبو يحيى محمد بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن سعيد بن المسيب

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ يُكْفِّرُ الْخَطَايَا، وَيَزِيدُ فِي الْحَسَنَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ - أَوْ الطُّهُورِ - فِي الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى هَذَا الْمَسْجِدِ، وَالصَّلَاةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ.

المنفرد خلف الصف، عن قتيبة بن سعيد، وابن ماجه (١٠٤٦) في الإقامة: باب الخشوع في الصلاة، عن حميد بن مسعدة وأبي بكر بن خلاد، والحاكم ٣٥٣/٢، والبيهقي ٩٨/٣ من طريق حفص بن عمر، كلهم عن نوح بن قيس، به.

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٤٥٠/٤ بعد أن أورده: وهذا الحديث فيه نكارة شديدة، وقد رواه عبدالرزاق، عن جعفر بن سليمان، عن عمرو بن مالك أنه سمع أبا الجوزاء يقول في قوله: (ولقد علمنا المستقدمين منكم) في الصفوف في الصلاة (والمستأخرين) فالظاهر أنه من كلام أبي الجوزاء فقط، ليس فيه لابن عباس ذكر، وقد قال الترمذي: هذا أشبه من رواية نوح بن قيس..

وجاء في تفسير الآية عند ابن كثير ٤٤٩/٤، ٤٥٠ ما نصه: قال ابن عباس رضي الله عنهما: المستقدمون: كل من هلك من لدن آدم عليه السلام، والمستأخرون: من هو حي، ومن سيأتي إلى يوم القيامة، وروي نحوه عن عكرمة، ومجاهد، والضحاك، وقتادة، ومحمد بن كعب، والشعبي، وهو اختيار ابن جرير الطبري ١٦/١٤، ١٧. وانظر «زاد المسير» ٣٩٦/٤ - ٣٩٧.

وَمَا مِنْ أَحَدٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهَّرًا حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ،
فَيُصَلِّيَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ مَعَ الْإِمَامِ، ثُمَّ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الَّتِي
بَعْدَهَا، إِلَّا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ.

فَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَاغْدِلُوا صُفُوفَكُمْ، وَسُدُّوا الْفُرَجَ،
فَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ، فَكَبِّرُوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَائِي، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ
اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ.

وَخَيْرُ صُفُوفِ الرَّجَالِ الْمُقَدَّمُ، وَشَرُّ صُفُوفِ الرَّجَالِ
الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّ صُفُوفِ
النِّسَاءِ الْمُقَدَّمُ.

يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِذَا سَجَدَ الرَّجَالُ، فَاحْفَظْنَ أَبْصَارَكُمْ مِنْ
عَوْرَاتِ الرَّجَالِ» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، محمد بن عبدالرحيم من رجال
البخاري، ومن فوقه من رجال الشيخين، أبو عاصم هو الضحاك بن
مخلد. وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٧) و(٣٥٧)، والحاكم ١/١٩١، ١٩٢ من
طريق أبي موسى محمد بن المثنى، عن أبي عاصم النبيل، بهذا
الإسناد.

قال ابن خزيمة: هذا الخبر لم يروه عن سفيان غير أبي عاصم،
فإن كان أبو عاصم قد حفظه فهذا إسناد غريب، وهذا خبر طويل قد
خرجته في أبواب ذوات عدد، والمشهور في هذا المتن: عبدالله بن
محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سعيد، لا عن
عبدالله بن أبي بكر.

فقلتُ لعبد الله بن أبي بكر: ما يعني بذلك؟ قال:
ضيق الأزر. [٦٦:٣]

ذَكَرُ الزَّجْرَ عَنِ ارْتِكَابِ الْمَرْءِ مَا يَكْرَهُ اللَّهُ
عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَا مِنْهُ فِي الْخَلَاءِ كَمَا قَدْ
لَا يَرْتَكِبُ مِثْلَهُ فِي الْمَلَاءِ

٤٠٣ - . أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير، بتستر، من كتابه قال:
حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا مؤمّل بن إسماعيل، قال: حدثنا شعبة،
عن زياد بن علاقة

وأخرجه أحمد ٣/٣، وابن خزيمة (١١٧) من طريق أبي عامر
العقدي، والبيهقي في «السنن» ١٦/٢ من طريق يحيى بن أبي بكير،
كلاهما عن زهير بن محمد، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن
المسيب، بهذا الإسناد.

والقسم الأول منه أخرجه ابن أبي شيبة ٧/١، ومن طريقه ابن ماجه
(٤٢٧) في الطهارة: باب ما جاء في إسباغ الوضوء، عن يحيى بن
أبي بكير، والدارمي ١٧٨/١ عن موسى بن مسعود، كلاهما عن زهير بن
محمد، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن سعيد بن المسيب، به.
وأخرجه الدارمي ١٧٧/١ عن زكريا بن عدي، عن عبيدالله بن
عمرو، عن ابن عقيل، عن سعيد بن المسيب، به.

ويشهد للقسم الأول حديث أبي هريرة، سيورده المؤلف برقم
(١٠٣٨)، وحديث جابر، سيورده برقم (١٠٣٩).

ويشهد للقسم الثاني حديث أبي هريرة الوارد برقم (١٧٥٧).
ويشهد للقسم الثالث حديث أنس الوارد برقم (١٩٠٨) و(١٩٠٩)
و(١٩١٠)، و(١٩١٢)، و(٢١٧٤)، وحديث أبي هريرة الوارد برقم
(١٨٩١).

وللرابع حديث أبي هريرة عند مسلم (٤٤٠)، وأبي داود (٦٧٨)،
والترمذي (٢٢٤)، والنسائي ٩٣/٢.

عن أسامة بن شريك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا كَرِهَ اللَّهُ مِنْكَ شَيْئًا، فَلَا تَفْعَلْهُ إِذَا خَلَوْتَ»^(١). [٣: ٢]

ذَكَرُ نَفِي وَجُودِ الثَّوَابِ عَلَى الْأَعْمَالِ فِي الْعُقْبَى
لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ فِي عَمَلِهِ

٤٠٤ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، قال: حدثنا يحيى بن معين، قال: حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا عبد الحميد بن جعفر، قال: حدثني أبي، عن زياد بن ميناء

عن أبي سعيد بن أبي فضالة الأنصاري^(٢) وكان من

(١) إسناده ضعيف، مؤمل بن إسماعيل سىء الحفظ، وأورده السيوطي في «الجامع الكبير»: ٧٠٩، ونسبه إلى ابن حبان والباوردي، ورمز له بالضعف.

(٢) في «الإصابة» ٨٦/٤: أبو سعد بن فضالة الأنصاري، ويقال: ابن أبي فضالة، ويقال: أبو سعيد بن فضالة بن أبي فضالة ذكره ابن سعد في طبقة أهل الخندق، وقال ابن السكن: لا يعرف.

وأخرج الترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم من طريق عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن زياد بن ميناء، عن أبي سعد بن فضالة وكان من أصحاب رسول الله ﷺ...

قال علي بن المديني: سنده صالح. وقع عند الأكثر بسكون العين، وبه جزم أبو أحمد الحاكم، وقال: له صحبة لا أحفظ له اسماً ولا نسباً، وفي ابن ماجه بالوجهين، وفي الترمذي زيادة الياء، وقال الإمام الذهبي في «التجريد»: أبو سعد بن أبي فضالة له حديث متصل في «الكنى» لأبي أحمد، ثم قال: أبو سعيد بن فضالة، ويقال أبو سعد، أخرج له الترمذي في الرىاء، كذا، وجعله اثنين مع أن الحديث الذي أخرجه الحاكم أبو أحمد هو الذي أخرجه الترمذي بعينه، ورأيت في الترمذي كما في «الكنى» للحاكم: أبو سعد بسكون العين، وكذا ذكره البغوي في «الكنى» =

الصحابة قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ، يقول: «إِذَا جَمَعَ اللهُ الأولينَ والآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لِيَوْمِ لَا رَيْبَ فِيهِ، نَادَى مُنَادٍ: مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِ لِلَّهِ أَحَدًا، فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ» (١).

[١٠٩:٢]

= فقال: أبو سعد بن أبي فضالة الأنصاري، سكن المدينة، ثم ساق حديثه بسنده إلى زياد بن مينا، عن أبي سعيد بن أبي فضالة، وكان من الصحابة، قال: سمعت... وكذا أخرجه ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين، عن محمد بن بكر، عن عبد الحميد...

(١) إسناده حسن، زياد بن مينا ذكره المؤلف في «الثقات» ٢٥٨/٤، وروى عنه أكثر من واحد، وقال ابن المديني في حديثه هذا: سنده صالح. وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد ٤٦٦/٣ و٢١٥/٤ عن محمد بن بكر البرساني، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣١٥٤) في التفسير: باب ومن سورة الكهف، وابن ماجه (٤٢٠٣) في الزهد: باب الرياء والسمعة، والطبراني في «الكبير» ٧٧٨/٢٢ من طريق محمد بن بشار وإسحاق بن منصور الكوسج وهارون بن عبدالله الحمال، والدولابي في «الكنى» ٣٥/١ من طريق إسحاق بن بهرام، كلهم عن محمد بن بكر البرساني، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لانعرفه إلا من حديث محمد بن بكر البرساني. وقال علي بن المديني فيما نقله الحافظ في «الإصابة» ٨٦/٤: سنده صالح.

وسورده المؤلف في باب إخباره ﷺ عن البعث وأحوال الناس في ذلك اليوم.

وفي الباب عن أبي هريرة تقدم برقم (٣٩٥). فانظره.

ذَكَرُ وَصِفِ إِشْرَاكِ الْمَرْءِ
بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي عَمَلِهِ

٤٠٥ - أخبرنا محمد بن إبراهيم الدوري^(١) بالبصرة، قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج السَّامِي، قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية

عن أبيِّ بن كعب، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالنَّصْرِ وَالسَّنَاءِ وَالتَّمْكِينِ، فَمَنْ عَمَلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الْآخِرَةِ لِلدُّنْيَا، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ نَصِيبٌ»^(٢). [١٠٩:٢]

(١) وعلى هامش الأصل: البزوري خ.

(٢) إسناده حسن. الربيع بن أنس هو البكري صدوق له أوهام، وباقي رجال السند ثقات، واسم أبي العالية: رُفيع بن مهران الرِّياحي، وهو ثقة أخرج حديثه الجماعة.

وأخرجه أحمد في «المسند» ١٣٤/٥، وفي «الزهد» ص ٤١، ٤٢ عن عبدالرحمن بن مهدي، وابنه عبدالله في زيادات المسند ١٣٤/٥ عن عبدالواحد بن غياث، والبخاري في «شرح السنة» (٤١٤٤) من طريق حرمي بن حفص، ثلاثتهم عن عبدالعزيز بن مسلم القسملبي السراج، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد وابنه عبدالله ١٣٤/٥، والبخاري في «شرح السنة» (٤١٤٥)، والحاكم ٣١١/٤ و٣١٨، من طرق عن سفيان الثوري، عن مغيرة بن مسلم أخي عبدالعزيز الخراساني، عن الربيع بن أنس، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. والربيع سقط من إسناد مطبوع البخاري.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» ١٣٤/٥ من طريق سفيان، عن أيوب، عن أبي العالية، به.

ذَكَرُ إِثْبَاتِ نَفِي الثَّوَابِ فِي الْعُقْبَى عَنْ مَنْ رَأَى
وَسَمِعَ فِي أَعْمَالِهِ فِي الدُّنْيَا

٤٠٦ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم الحنظلي، قال: أخبرنا الملائي، قال: حدثنا سفيانُ، عن سلمة بن كُهَيْلٍ، قال:

سمعتُ جُنْدُباً يَقُولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ، ولم أسمع أحداً غيره يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ، فَذَنَبْتُ قَرِيباً مِنْهُ، فسمعتُه يقولُ: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ يُسَمِعُ اللهُ بِهِ، وَمَنْ رَأَى يَرَأِي (١) اللهُ بِهِ» (٢).

[١٠٩:٢]

(١) قال أهل العربية إذا كان الشرط ماضياً والجزاء مضارعاً، جاز جزم الجزاء ورفعه وكلاهما حسن، واستشهدوا بقول زهير بن أبي سلمى المزني: وإن أتاه خليلٌ يومَ مَسْغَبَةٍ يقولُ لا غائبٌ مالي ولا حرمٌ وقال الكوفيون والمبرد: هو على إضمار الفاء، أي: إن أتاه فيقول، وهو عند سيويه على التقديم والتأخير، أي: يقول.. إن أتاه خليل يوم مسغبة فيكون جواب الشرط على ما ذهب إليه محذوفاً والمذكور دال عليه، انظر: «المقتضب» ٧٠/٢، و«الكتاب» ٥١٠/١، و«شرح شواهد المغني» ٢٩١/٦ للبغدادي.

ورواية البخاري ومسلم «من يرائي الله به» قال الحافظ: وقد ثبتت الياء في آخر كل منهما، أما الأولى فلإشباع، وأما الثانية، فكذلك، أو التقدير: فإنه يرائي به الله.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، الملائي هو أبو نعيم الفضل بن دكين، وجندب هو ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه. وأخرجه مسلم (٢٩٨٧) في الزهد والرقائق: باب من أشرك في عمله غير الله، عن إسحاق بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٩٩) في الرقاق: باب الرياء والسمعة، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤١٣٤) عن أبي نعيم الملائي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣١٣/٤ عن وكيع وعبدالرحمن بن مهدي، والبخاري (٦٤٩٩) أيضاً من طريق يحيى القطان، ومسلم (٢٩٨٧) (٤٨) من طريق وكيع، وابن ماجه (٤٢٠٧) في الزهد: باب الرياء والسمعة، من طريق محمد بن عبد الوهاب، كلهم عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي (٧٧٨)، ومسلم (٢٩٨٧) أيضاً من طريق سفيان، عن الوليد بن حرب، عن سلمة بن كهيل، به.

وأخرجه البخاري (٧١٥٢) في الأحكام: باب من شاقَّ شقَّ الله عليه، عن إسحاق الواسطي، عن خالد بن عبدالله الطحان، عن الجريري، عن طريف أبي تميمه، عن جندب، عن رسول الله ﷺ قال: «من سَمِعَ سَمِعَ الله به يوم القيامة، ومن شاقَّ شَقَّ الله عليه يوم القيامة». وفي الباب عن ابن عباس سيرد بعده (٤٠٧).

قوله: «من سَمِعَ» يعني: من عمل عملاً على غير إخلاص، يقصد أن يراه الناس ويسمعه.

قوله: «سَمِعَ الله به» يعني: يجازيه على ذلك بأن يفضحه، فيبدو عليه ما كان يُسره من ذلك.

وقوله «يرائي الله به» أي يطلعهم على أنه فعل ذلك لهم لا لوجهه.

وقيل: معنى «سَمِعَ الله به» شَهَرَهُ أو مَلَأَ أَسْمَاعَ النَّاسِ بسوء الثناء عليه في ذلك في الدنيا أو في القيامة، بما ينطوي عليه من خبث السريرة.

ورواية البخاري (٧١٥٢) مُصَرَّحَةٌ بوقوع ذلك في الآخرة، ولفظها: «من سَمِعَ سَمِعَ الله به يوم القيامة».

قال الحافظ: ورد في عدة أحاديث التصريح بوقوع ذلك في الآخرة، فهو المعتمد، فعند أحمد ٢٧٠/٥، والدارمي ٣٠٩/٢ من حديث أبي هند الداري رفعه: «من قام مقام رياء وسمعة رآه الله به يوم القيامة، وسمع به» وللطبراني ٥٦/١٨ (١٠١) من حديث عوف بن مالك =

ذَكَرَ الْخَيْرَ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ
أَنَّ هَذَا الْخَيْرَ تَفَرَّدَ بِهِ جُنْدُبٌ

٤٠٧ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الدَّغُولِي، حدثنا مسلم بن الحجاج أبو الحسين، حدثنا عمر بن حفص بن غياث، حدثنا أبي عن إسماعيل بن سُمَيْع، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ يُسْمِعُ اللَّهَ بِهِ، وَمَنْ رَأَى يُرَائِي اللَّهَ بِهِ»^(١). [١٠٩: ٢]

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ مَنْ رَأَى فِي عَمَلِهِ يَكُونُ فِي الْقِيَامَةِ
مِنْ أَوَّلِ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهَا

٤٠٨ - أخبرنا الحسن بن سُفْيَانَ، قال: حدثنا جِبان بن موسى، قال: أنبأنا عبد الله بن المبارك، قال: أنبأنا حَيَّوَةُ بنُ شُرَيْح، قال: حدثني

= نحوه، وله ١١٩/٢٠ (٢٣٧) من حديث معاذ مرفوعاً: «ما من عبد يقوم في الدنيا مقام سمعة ورياء إلا سمع الله به على رؤوس الخلائق يوم القيامة».

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو في «صحيحه» برقم (٢٩٨٦) في الزهد والرفائق: باب من أشرك في عمله غير الله.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٠١/٤ من طريق جعفر بن محمد الصائغ، عن عمر بن حفص، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن جندب بن عبد الله البجلي تقدم قبله (٤٠٦).

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد ١٦٢/٢ و١٩٥ و٢١٢ و٢٢٣، ٢٢٤، وأبي نعيم في «الحلية» ١٢٣/٤، ١٢٤ و٩٩/٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٣٨).

وعن أبي سعيد الخدري عند الترمذي (٢٣٨١).

وعن أبي بكر نفع بن الحارث عند أحمد ٤٥/٥.

الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان المدني، أن عُبَيْهَ بن مسلم حَدَّثَهُ، أَنَّ شُقَيْبًا الْأَصْبَحِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: أَبُو هَرِيرَةَ، قَالَ: فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا، قُلْتُ لَهُ: أَنْشُدْكَ بِحَقِّي لِمَا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتَهُ وَعَلِمْتَهُ

فَقَالَ أَبُو هَرِيرَةَ: أَفْعَلْ، لِأَحَدَثْنِكَ حَدِيثًا حَدَّثْتَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَقَلْتَهُ وَعَلِمْتَهُ، ثُمَّ نَشَخَ أَبُو هَرِيرَةَ نَشْخَةَ فَمَكَثَ قَلِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: لِأَحَدَثْنِكَ حَدِيثًا حَدَّثْتَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرِهِ، ثُمَّ نَشَخَ أَبُو هَرِيرَةَ نَشْخَةَ أُخْرَى، فَمَكَثَ كَذَلِكَ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَمَسَحَ عَنِ وَجْهِهِ، فَقَالَ: أَفْعَلْ، لِأَحَدَثْنِكَ حَدِيثًا حَدَّثْتَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مَا مَعَهُ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرِهِ، ثُمَّ نَشَخَ نَشْخَةَ شَدِيدَةً، ثُمَّ مَالَ خَارًا عَلَى وَجْهِهِ، وَاشْتَدَّ بِهِ طَوِيلًا، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: حَدَّثْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ، وَكُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةٌ.

فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْقَارِيءِ: أَلَمْ أَعْلَمَكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُولِي ﷺ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا عَلِمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُومُ بِهِ آثَاءَ اللَّيْلِ وَآثَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ

لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فَلَانٌ قَارِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ.

وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَمْ أَوْسَعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدْعَكَ تَحْتَاغٍ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ. وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ إِنَّمَا أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فَلَانٌ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ.

وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقَالُ لَهُ: فِي مَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أُمِرْتُ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِكَ، فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ. وَيَقُولُ اللَّهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فَلَانٌ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ ذَلِكَ» ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُكْبَتِي فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَوْلَيْتُكَ الثَّلَاثَةَ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١).

(١) إسناده صحيح. الوليد بن أبي الوليد، من رجال مسلم، وترجمه ابن أبي حاتم: ١٩/٩، ٢٠ ونقل توثيقه عن أبي زرعة، ووثقه الإمام الذهبي في «الكاشف»: ٢٤٣/٣، وذكره المؤلف في «الثقات» ٤٩٤/٥، ٥٥٢/٧، وقد وهم الحافظ في «التقريب» فوصفه بقوله: لين الحديث، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (٢٣٨٢) في الزهد: باب ما جاء في الرياء والسمعة، عن سويد بن نصر، والبعوي في «شرح السنة» (٤١٤٣) من طريق إبراهيم بن عبدالله الخلال، كلاهما عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ: فَأَخْبَرَنِي عُقْبَةُ أَنَّ سُفْيَا هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَأَخْبَرَهُ بِهَذَا الْخَبْرِ.

قال أبو عثمان الوليد: وحدثني العلاء بن أبي حكيم، أنه كان سياًفاً لمعاوية، قال: فدخل عليه رجل، فحدثه بهذا عن أبي هريرة، فقال معاوية: قد فعل بهؤلاء مثل هذا، فكيف بمن بقي من الناس؟ ثم بكى معاوية بكاء شديداً حتى ظننا أنه هالك، وقلنا: قد جاءنا هذا الرجل بشراً، ثم أفاق معاوية، وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا، نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا، وَهُمْ فِيهَا لَا يُنْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ، وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا، وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥، ١٦].

قال أبو حاتم رضي الله عنه: ألفاظ الوعيد في الكتاب والسنن كلها مقرونة بشرط، وهو: إلا أن يتفضل الله جلَّ وعلا على مرتكب تلك الخصال بالعفو وغفران تلك الخصال، دون

وأخرجه مسلم (١٩٠٥) في الإمارة: باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، والنسائي ٢٣/٦ في الجهاد: باب من قاتل ليقال فلان جريء، من طريق خالد بن الحارث، ومسلم (١٩٠٥) أيضاً من طريق الحجاج بن محمد، والبيهقي في «السنن» ١٦٨/٩ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، ثلاثتهم عن ابن جريج، عن يونس بن يوسف، عن سليمان بن يسار، عن نائل أهل الشام (وهو ابن قيس)، عن أبي هريرة.

العقوبة عليها. وكل ما في الكتاب والسنن من ألفاظ الوعد^(١) مقرونةً بشرط، وهو: إلا أن يرتكبَ عاملُها ما يستوجبُ به العقوبة على ذلك الفعل، حتى يُعاقب، إن لم يتفضل عليه بالعمو، ثم يعطى ذلك الثواب الذي وعد به من أجل ذلك الفعل. [١٠٩: ٢]

* * *

(١) تحرفت في «الإحسان» إلى «الوعيد»، والمثبت من «التقاسيم والأنواع»
٢ / لوحة ٢٦٠.

٤ - بَابُ حَقِّ الْوَالِدَيْنِ

٤٠٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْبَخَارِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيثِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا رَقِيَ عَتَبَةَ قَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ رَقِيَ عَتَبَةَ أُخْرَى فَقَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ رَقِيَ عَتَبَةَ ثَالِثَةً، فَقَالَ: «آمِينَ». ثُمَّ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْتُ: آمِينَ. قَالَ: وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْتُ: آمِينَ، فَقَالَ: وَمَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْتُ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ»^(١).

(١) حديث صحيح لغيره، وهو إسناد ضعيف، عمران بن أبان هو الواسطي، قال الحافظ في «التقريب»: ضعيف، روى له النسائي، وقال ابن عدي في «الضعفاء» ١٧٤٤/٥: لم أر في حديثه شيئاً منكراً. ومالك بن الحسن، قال العقيلي: فيه نظر، وقال الذهبي: منكر الحديث، وقال ابن عدي في «الضعفاء» ٢٣٧٨/٦ - بعد أن أورد حديثه هذا وأربعة أحاديث أخرى من طريق عمران الواسطي عنه: هذه الأحاديث =

قال أبو حاتم: في هذا الخبر دليل على أن المرء قد استحب له ترك الانتصار لنفسه، ولا سيما إذا كان المرء ممن يتأسى بفعله، وذلك أن المصطفى ﷺ، لما قال له جبريل: «مَنْ أدرك رمضان فلم يغفر له، فأبعده الله»، بادر ﷺ، بأن قال:

= بهذا الإسناد عن مالك بن الحسن هذا لا يرويه عن مالك إلا عمران بن أبان الواسطي، وعمران بن أبان لا بأس به، وأظن أن البلاء فيه من مالك بن الحسن هذا، فإن هذا الإسناد بهذا الحديث لا يتابعه عليها أحد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٩١/١٩ من طريق عبيد العجلي، عن الحسن بن علي الحلواني بهذا الإسناد، وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد»: ١٦٦/١٠ عن الطبراني وقال: وفيه عمران بن أبان، وثقه ابن حبان، وضعفه غير واحد، وبقيه رجاله ثقات، وقد أخرج ابن حبان هذا الحديث في صحيحه من هذا الطريق.

وأخرجه ابن عدي في «الضعفاء» ٢٣٧٨/٦ من طريق الحسن بن أبي يحيى بن السكن، عن عمران بن أبان، بهذا الإسناد. لكن للحديث شواهد يصح بها، منها حديث كعب بن عجرة عند إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي (١٩)، والطبراني في الكبير ١٤٤/١٩، والحاكم ١٥٣/٤، ١٥٤، وفي سننه إسحاق بن كعب بن عجرة ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن القطان: مجهول الحال، ومع ذلك فقد صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٦/١٠: رجاله ثقات.

ومنها حديث أبي هريرة عند إسماعيل القاضي (١٨)، والمؤلف، وابن خزيمة، وسنده حسن.

وأخرجه مختصراً إسماعيل القاضي (١٦) وإسناده صحيح، والترمذي (٣٥٥٩) وحسنه.

ومنها حديث أنس بن مالك عند إسماعيل القاضي (١٥).

وفي الباب عن غير هؤلاء انظر «المجمع» ١٦٤/١٠ - ١٦٧.

أمين. وكذلك في قوله: «وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ»، فلما قال له: «وَمَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ» فلم يبادر إلى قوله: «آمين» عند وجود حظ النفس فيه، حتى قال جبريل: قل: آمين. قال: قلت: «آمين» أراد به ﷺ، التأسى به في ترك الانتصار للنفس بالنفس، إذ الله جلّ وعلا هوناصر أوليائه في الدارين، وإن كرهوا نصره الأنفس في الدنيا.

[٢٠:٣]

ذَكَرُ خَيْرٍ أَوْ هَمَّ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ صِنَاعَةَ الْعِلْمِ
أَنَّ مَالَ الْإِبْنِ يَكُونُ لِلْأَبِ

٤١٠ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم التاجر بمرو، حدثنا حصين بن المشي المروري، حدثنا الفضل بن موسى، عن عبد الله بن كيسان، عن عطاء

عن عائشة، رضي الله عنها، أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يُخَاصِمُ أَبَاهُ فِي دَيْنٍ عَلَيْهِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ» (١).

(١) حديث صحيح، عبد الله بن كيسان هو المروري أبو مجاهد، قال الحافظ: صدوق يخطيء كثيراً. وباقي رجاله ثقات، وسيرد عند المؤلف برقم (٤٢٦٢). وأخرجه أبو القاسم الحامض في «حديثه» كما في «المنتقى منه» ١/٨/٢ حدثنا إبراهيم بن راشد، حدثنا أبو عاصم، عن عثمان بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة، ورجالها ثقات غير الأسود والد عثمان لم نقف له على ترجمة. وقد صحح الحديث عبد الحق الإشبيلي كما في «خلاصة البدر المنير» ورقة ٢/١٢٣ لابن الملقن.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ١٧٩/٢ و٢٠٤ =

قال أبو حاتم: معناه أنه ﷺ، زجر عن معاملته أباه بما يُعاملُ به الأجنبيين، وأمر ببرِّه والرَّفْقِ به في القولِ والفعل معاً، إلى أن يصلَّ إليه ماله، فقال له: «أنت ومالك لأبيك»، لا أن مالَ الابنِ يملكه الأب^(١)، في حياته عن غيرِ طيبِ نفسٍ من الابنِ به.

[٤٢:٣]

ذَكَرُ الزَّجْرِ عَنِ السَّبَبِ الَّذِي يَسُبُّ

المرءُ والديه بِهِ

٤١١ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن سلم، قال: حدثنا الحسينُ بن الحسن، قال: حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن مسعر بن كدام، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن

٢١٤، وأبي داود (٢٢٩١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥٨/٤، وابن ماجه (٢٢٩٢)، وابن الجارود (٩٩٥)، وسنده حسن. وآخر من حديث جابر عند ابن ماجه (٢٢٩١)، والطحاوي ١٥٨/٤، وفي مشكل الآثار ٢٣٠/٢، وإسناده صحيح على شرط البخاري كما قال البوصيري في مصباح الزجاجه ورقة ١٤١. وثالث من حديث ابن مسعود، عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠١٩) و«الأوسط» ١/١٤١/١، والصغير ص ٢، وسنده حسن في الشواهد. ورابع من حديث عبدالله بن عمر عند البزار (١٢٥٩). وخامس من حديث سمرة عنده أيضاً (١٢٦٠) والطبراني في «الأوسط» وأبي يعلى كما في «نصب الراية» ٣/٣٣٩. ولعائشة رضي الله عنها حديث آخر بلفظ: «إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ولد الرجل من كسبه» سيورده المؤلف في باب النفقة برقم (٤٢٥٥) و(٤٢٥٦) و(٤٢٥٧)، ويرد تخريجه هناك.

(١) في حاشية الأصل: في نسخة: «أبوه».

عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ
الْكَبَائِرِ أَنْ يَسُبَّ الرَّجُلَ وَالِدَيْهِ»، قِيلَ: وَكَيْفَ يَسُبُّ الرَّجُلُ
وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَتَعَرَّضُ لِلنَّاسِ فَيَسُبُّ وَالِدَيْهِ»^(١). [١٠٩:٢]

ذَكَرَ الْخَبِيرَ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا
الْخَبِيرَ وَهَمَّ فِيهِ مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ

٤١٢ - أخبرنا عُمرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِي، قال: حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) حديث صحيح، الحسين بن حسن لم أتتبه، ويحيى بن زكريا ومن فوقه
ثقات من رجال الشيخين. سعد بن إبراهيم: هو ابن عبدالرحمن بن
عوف، وحميد بن عبدالرحمن: هو ابن عوف الزهري.
وأخرجه أحمد ١٦٤/٢ عن وكيع، عن مسعر بن كدام، بهذا
الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٢١٦، والبخاري (٥٩٧٣) في الأدب: باب
لا يسب الرجل والديه، وأبوداود (٥١٤١) في الأدب: باب في بر
الوالدين، من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، وأحمد ٢/٢١٤ من
طريق حماد بن سلمة، وأحمد ٢/١٦٤، ومسلم (٩٠) في الإيمان: باب
بيان الكبائر وأكبرها، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٧) من طريق
سفيان الثوري، ومسلم (٩٠) أيضاً، والترمذي (١٩٠٢) في البر والصلة:
باب ما جاء في عقوق الوالدين، وأبونعيم في «الحلية» ٣/١٧٢ من طريق
ابن الهاد، كلهم عن سعد بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وسيرد بعده من طريق شعبة، عن سعد بن إبراهيم، به. فانظروه.
قال النووي: فيه دليل على أن من تسبب في شيء جاز أن ينسب
إليه ذلك الشيء، وإنما جعل هذا عقوقاً لكونه يحصل منه ما يتأذى به
الوالد تأدياً ليس بالهين، وفيه قطع الذرائع، فيؤخذ منه النهي عن بيع
العصير ممن يتخذ الخمر، والسلاح ممن يقطع الطريق، ونحو ذلك، والله
أعلم. «شرح مسلم» ٢/٨٨.

بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، ويحيى بن سعيد، قالا: حدثنا
شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن حميد بن عبد الرحمن

عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ مِنْ
أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَسُبَّ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ». قَالَ: وَكَيْفَ يَسُبُّ وَالِدَيْهِ؟
قَالَ: «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ»^(١).

[١٠٩:٢]

ذَكَرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَرَعَبَ الْمَرْءَ عَنْ آبَائِهِ
إِذِ اسْتِعْمَالَ ذَلِكَ ضَرْبٌ مِنَ الْكُفْرِ

٤١٣ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا سريج بن يونس، قال:
حدثنا هُشَيْمٌ، قال: سمعت الزهري يحدث عن عبيد الله بن
عبد الله، قال:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٠) في الإيمان: باب بيان الكبائر وأكبرها، عن
محمد بن بشار، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٢٦٩)، ومن طريقه أبو عوانة ٥٥/١ عن
شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٩٥/٢، ومسلم (٩٠) أيضاً من طريق محمد بن
جعفر، عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد ١٩٥/٢، وأبو عوانة ٥٥/١، عن حجاج، والبعثي
في «شرح السنة» (٣٤٢٧) من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن
شعبة، به.

وتقدم قبله من طريق مسعر بن كدام، عن سعد بن إبراهيم، به،
فانظر تخريجه ثمة.

حدثني ابن عباس قال: انقلب عبد الرحمن بن عوف إلى منزله بمنى، في آخر حجة حَجَّها عمر بن الخطاب، فقال: إن فلاناً يقول: لو قد مات عمر بايعت فلاناً.

قال عمر: إني قائم العشيّة في الناس، وأحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم أمرهم.

قال عبد الرحمن: فقلت: لا تفعل يا أمير المؤمنين، فإنّ الموسم يجمع رعاي الناس، وغوغاءهم، وإنّ أولئك الذين يغلبون على مجلسك إذا أقيمت في الناس، فيطيروا بمقالتك، ولا يضعونها مواضعها. أمهل حتى تقدّم المدينة، فإنها دار الهجرة، فتخلص بعلماء الناس وأشرافهم، وتقول ما قلت متمكناً، ويعون مقالتك، ويضعونها مواضعها.

فقال عمر: لئن قدّمت المدينة سالماً، إن شاء الله، لأتكلّم في أول مقام أقومه.

فقدّم المدينة في عقب ذي الحجة. فلما كان يوم الجمعة عجلت الرواح في شدة الحر، فوجدت سعيد بن زيد قد سبقني، فجلس إلى ركن المنبر الأيمن، وجلست إلى جنبه تمس ركبتي ركبته، فلم أنشب أن طلع عمر، فقلت لسعيد: أما إنه سيقول اليوم على هذا المنبر مقالة لم يقلها منذ استخلف. قال: وما عسى أن يقول؟ فجلس عمر على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال:

أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا أُدْرِي لَعَلَّهَا
بَيْنَ يَدَيَّ أَجَلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاها، فَلْيَحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ
بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْهَا، فَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ:
إِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ،
فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ بِهَا، وَرَجَمَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَأَخَافُ إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ
يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ
فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمِ حَقٌّ عَلَيَّ مِنْ زَنَى مِنْ الرِّجَالِ
وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ حَمْلٌ، أَوْ اعْتِرَافٌ، وَائِمُّ اللَّهِ،
لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: زَادَ عَمْرٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ، لَكَتَبْتُهَا.

أَلَا وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّ كُفْرًا بِكُمْ أَنْ
تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ»، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تُطْرُونِي
كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا:
عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(١).

(١) قال ابن التين: والنكته في إيراد عمر هذه القصة هنا أنه خشي عليهم
الغلو، يعني خشي على من لا قوة له في الفهم أن يظن بشخص استحقاقه
الخلافة، فيقوم في ذلك مع أن المذكور لا يستحق فيطريه بما ليس فيه،
فيدخل في النهي، ويحتمل أن تكون المناسبة أن الذي وقع منه في مدح
أبي بكر ليس من الإطراء المنهي عنه، ومن ثم قال: ليس فيكم مثل
أبي بكر. ثم ذكر الحافظ ابن حجر مناسبة إيراد عمر قصة الرجم، والزجر
عن الرغبة عن الآباء للقصة التي خطب بسببها، وهي قول القائل:
لو مات عمر لبايعت فلاناً. انظر كلامه في «الفتح» ١٢/١٤٩.

ألا وإنه بلغني أن فلاناً قال: لو قد مات عمر، بايعة فلاناً، فمن بايع امرءاً من غير مشورة من المسلمين، فإنه لا بيعة له، ولا للذي بايعه، فلا يغترن أحد فيقول: إن بيعة أبي بكر كانت فلتة، ألا وإنها كانت فلتة، إلا أن الله وقي شرها^(١)، وليس منكم اليوم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر^(٢). ألا وإنه كان من خيرنا يوم توفى الله رسوله ﷺ.

إن المهاجرين اجتمعوا إلى أبي بكر، وتخلف عنا الأنصار في سقيفة بني ساعدة، فقلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار ننظر ما صنعوا، فخرجنا نؤمهم، فلقينا رجلاً صالحاً منهم، فقالا: أين تذهبون يا معشر المهاجرين؟ فقلت: نريد إخواننا من الأنصار، قال: فلا عليكم أن لا تأتوهم، أقضوا

(١) قال ابن الأثير: أراد بالفلتة الفجأة، ومثل هذه البيعة جديرة بأن تكون مهيجة للشر والفتنة، فعصم الله من ذلك ووقى. والفلتة: كل شيء فعل من غير روية، وإنما بودر بها خوف انتشار الأمر. وسيذكر المؤلف إنها سميت فلتة، لأن ابتداءها كان من غير ملأ، والشيء الذي يكون عن غير ملأ يقال له: الفلتة. انظر تعليق المؤلف عقب الرواية الآتية بعد هذه.

(٢) قال الخطابي فيما نقله عنه الحافظ: يريد أن السابق منكم الذي لا يلحق في الفضل لا يصل إلى منزلة أبي بكر، فلا يطمع أحد أن يقع له مثل ما وقع لأبي بكر من المبايعة له أولاً في الملأ السير، ثم اجتماع الناس عليه، وعدم اختلافهم عليه لما تحققوا من استحقاقه، فلم يحتاجوا في أمره إلى نظر ولا إلى مشاورة أخرى، وليس غيره في ذلك مثله.

أَمْرَكُمْ، يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا نَرْجِعُ حَتَّى نَأْتِيَهُمْ، فَجِئْنَاهُمْ، فَإِذَا هُمْ مُجْتَمِعُونَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَإِذَا رَجُلٌ مُزَّمَلٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، قُلْتُ: مَا لَهُ؟ قَالُوا: وَجِعٌ، فَلَمَّا جَلَسْنَا، قَامَ خَطِيئُهُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَنَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكُتَيْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ دَفَّتْ إِلَيْنَا - يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ - (١) مِنْكُمْ دَافَةٌ (٢)، وَإِذَا هُمْ قَدْ أَرَادُوا أَنْ يَخْتَصُّوا بِالْأَمْرِ، وَيُخْرِجُونَا مِنْ أَصْلَانَا.

قَالَ عَمْرٌ: فَلَمَّا سَكَتَ، أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَقَدْ كُنْتُ زَوْرَتْ (٣) مَقَالَةً قَدْ أَعْجَبْتَنِي أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ أُدَارِي مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ (٤)، وَكَانَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْفَرَ، فَأَخَذَ بِيَدِي، وَقَالَ: اجْلِسْ، فَكْرِهْتُ أَنْ أُغْضِبَهُ، فَتَكَلَّمْتُ، فَوَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِمَّا زَوَّرْتُهُ فِي مَقَالَتِي إِلَّا قَالَ مِثْلَهُ فِي بَدِيهَتِهِ أَوْ أَفْضَلَ،

(١) في هامش الأصل ما نصه: صوابه «المهاجرين» وهي كذلك في البخاري.

(٢) الدافئة: قوم من الأعراب يردون المصر. «النهاية».

(٣) زورت: بزاي ثم راء أي: هيات وحسنت: قال الحافظ: وفي رواية مالك: «رويت» براء وواو ثقيلة ثم تحتانية ساكنة من الروية ضد البديهة، ويؤيده قول عمر بعد: «فما ترك كلمة» وفي رواية مالك «ما ترك من كلمة أعجبتني في رويتي إلا قالها في بديهته».

(٤) الحدُّ كالحِدَّة: ما يعترى الإنسان من الغضب والنزق.

فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَمَا ذَكَرْتُمْ مِنْ خَيْرٍ، فَأَنْتُمْ أَهْلُهُ، وَلَنْ يَعْرِفَ الْعَرَبُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا وَنَسَبًا، وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا أَيَّهُمَا شِئْتُمْ، وَأَخَذَ بِيَدِي وَيَدَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا، فَلَمْ أَكْرَهُ شَيْئًا مِنْ مَقَالَتِهِ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ لَأَنْ أَقْدَمَ فَتُضْرَبَ عُنُقِي فِي أَمْرٍ لَا يُقَرِّبُنِي ذَلِكَ إِلَى إِيْتِمٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُؤَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ فَتَى الْأَنْصَارِ: أَنَا جُذَيْلُهَا^(١) الْمُحَكَّكُ، وَعُذَيْقُهَا الْمَرْجَبُ^(٢)، مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، فَكَثُرَ اللَّعْطُ، وَخَشِيتُ الْاِخْتِلَافَ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَهَا، فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْدٍ. فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدًا. فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدًا. فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا

(١) قال يعقوب: عنى بالجديل ها هنا الأصل من الشجرة تحتك به الإبل فتشفي به، أي: قد جربتني الأمور، ولي رأي وعلم يشفي بهما، كما تشفي هذه الإبل الجربى بهذا الجدل، وصغره على جهة المدح، وقيل: الجدل هنا: العود الذي ينصب للإبل الجربى، وكذلك قال أبو ذؤيب أو ابنه شهاب:

رَجَالٌ بَرْتَنَا الْحَرْبُ حَتَّى كَانْنَا جِدَالِ حِكَاكِ لَوْحَتِهَا الدَّوَاجِنُ

والمعنيان متقاربان. «لسان العرب».

(٢) العديق: تصغير عذق: وهي النخلة بحملها، قال يعقوب: الترجيب هنا: إرفاد النخلة من جانب ليمنعها من السقوط، أي: إن لي عشيرة تعضدني وتمنعني وترفدني. «لسان العرب».

هُوَ أَفْضَلُ مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ، خَشِيتُ إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ أَنْ يُحْدِثُوا
بَعْدَنَا بَيْعَةً، فَإِمَّا أَنْ نُبَايِعَهُمْ عَلَيَّ مَا لَا نَرْضَى، وَإِمَّا أَنْ
نُخَالِفَهُمْ، فَيَكُونُ فَسَادًا وَاخْتِلَافًا، فَبَايَعْنَا أَبَا بَكْرٍ جَمِيعًا،
وَرَضِينَا بِهِ (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه بطوله ابن أبي شيبة ٥٦٣/١٤ - ٥٦٧ عن عبد الأعلى،
عن ابن إسحاق، عن عبد الملك بن أبي بكر، والبخاري (٦٨٣٠) في
الحدود: باب رجم الجلي من الزنا إذا أحصنت، عن عبدالعزیز بن
عبدالله، عن إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، كلاهما عن
الزهري، بهذا الإسناد. وسيرد بعده من طريق مالك، عن الزهري.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٥٦٣/١٤ عن غندر، عن شعبة،
عن سعد بن إبراهيم، عن عبيد الله بن عبدالله، بهذا الإسناد.

وقسم حديث الرجم أخرجه أبو داود (٤٤١٨) في الحدود: باب في
الرجم، عن عبدالله بن محمد النفيلي، عن هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٣٣٢٩)، ومن طريقه الترمذي (١٤٣٢) في
الحدود: باب ما جاء في تحقيق الرجم، وأحمد ٤٧/١، عن معمر،
وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٥/١٠، ٧٦، والبخاري (٦٨٢٩) في الحدود:
باب الاعتراف بالزنا، ومسلم (١٦٩١) في الحدود: باب رجم الثيب في
الزنى، والبيهقي في «السُنن» ٢١١/٨ من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما
عن الزهري، بهذا الإسناد.

وقوله: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم» سيورده
المؤلف في كتاب التاريخ: باب بدء الخلق، برقم (٦٢١٨).

وقوله: «لا ترغبوا عن آبائكم، فإن من رغب عن أبيه فقد كفر»
سيورده المؤلف برقم (١٤٦٦) من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

قال أبو حاتم: قول عمر: «قتل الله سعداً» يريد به في سبيل الله^(١). [٤٣: ٢]

ذَكَرُ الزَّجْرِ عَنِ الرَّغْبَةِ عَنِ الْآبَاءِ إِذْ رَغِبَتْ
الْمَرْءُ عَنْ أَبِيهِ ضَرْبٌ مِنَ الْكُفْرِ

٤١٤ - أخبرنا الحسن بن سفيان بنسأ، وأحمد بن علي بن المثنى بالموصل، والفضل بن الحباب الجمحي بالبصرة، واللفظ للحسن، قالوا: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء بن أخي جويرية بن أسماء، قال: حدثنا عمي جويرية بن أسماء، عن مالك بن أنس، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أخبره

أن عبد الله بن عباس أخبره، أنه كان يُقْرَى عبد الرحمن بن عوف، في خلافة عمر بن الخطاب، قال: فلم أر رجلاً يجد من الأقسعيريرة ما يجد عبد الرحمن عند القراءة.

قال ابن عباس: فَجِئْتُ أَلْتَمِسُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ يَوْمًا، فَلَمْ أَجِدْهُ، فَانْتَبَرْتُ فِي بَيْتِهِ حَتَّى رَجَعَ مِنْ عِنْدِ عُمَرَ، فَلَمَّا رَجَعَ، قَالَ لِي: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا آنَفًا قَالَ لِعُمَرَ كَذَا وَكَذَا، وَهُوَ يَوْمئِذٍ بِمَنَى، فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَذَكَرَ

(١) لكن رواية مالك التالية، وهي: «وقلت وأنا مغضب: قتل الله سعداً فإنه صاحب فتنة وشر» ترد ما ذهب إليه المؤلف، ولذا قال الحافظ في شرح الحديث: فيه جواز الدعاء على من يخشى في بقاءه فتنة.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى إِلَى عُمَرَ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: وَاللَّهِ لَوَمَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا. قَالَ عُمَرُ حِينَ بَلَغَهُ ذَلِكَ: إِنِّي لَقَائِمٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْعَشِيَّةَ فِي النَّاسِ، فَمَحَذَرُهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَغْتَصِبُونَ الْأُمَّةَ أَمْرَهُمْ.

فقال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين، لا تفعل ذلك يومك هذا، فإنّ الموسم يجمع رعاغ الناس، وغوغاءهم، وإنهم هم الذين يغلبون على مجلسك، فأخشى إن قلت فيهم اليوم مقالاً أن يطيروا بها، ولا يعوها، ولا يضعوها على مواضعها، أمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة، وتخلص لعلماء الناس وأشرافهم، فتقول ما قلت متمكناً، فيعوا^(١) مقلتك، ويضعوها على مواضعها.

قال عمر: والله لئن قدمت المدينة صالحاً، لأكلمن بها الناس في أول مقام أقومه.

قال ابن عباس: فلما قدمنا المدينة في عقب ذي الحجة، وجاء يوم الجمعة، هجرت صكة الأعمى^(٢) لما أخبرني عبد الرحمن، فوجدت سعيد بن زيد قد سبقني بالتهجير، فجلست إلى ركن جانب المنبر الأيمن، فجلست إلى جنبه تمس

(١) في مسند أحمد: فيعون مقلتك ويضعونها.

(٢) في رواية المسند: فقلت لمالك: وما صكة الأعمى؟ قال: إنه لا يبالي أي ساعة خرج، ولا يعرف الحرّ والبرد ونحو هذا.

رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَلَمْ يَنْشَبْ عُمَرُ أَنْ خَرَجَ، فَأَقْبَلَ يَوْمَ الْمُنْبَرِ،
فَقُلْتُ لسعيد بن زيد، وَعُمَرُ مُقْبِلٌ: وَاللَّهِ لَيَقُولَنَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ
عَلَى هَذَا الْمُنْبَرِ الْيَوْمَ مَقَالَةً لَمْ يَقُلْهَا أَحَدٌ قَبْلَهُ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ
سعيد بن زيدٍ وَقَالَ: مَا عَسَى أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ فَلَمَّا
جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ، أَدَّنَ الْمُؤَدِّنُ، فَلَمَّا أَنْ سَكَتَ، قَامَ عُمَرُ
فَشَهَّدَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ
لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَجْلِي. فَمَنْ
عَقَلَهَا وَوَعَاَهَا، فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ أَنْتَهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ
أَنْ لَا يَعِيَهَا، فَلَا أُحِجِّلْ لَهُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ: إِنَّ اللَّهَ، جَلَّ وَعَلَا،
بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ
الرَّجْمِ، فَفَرَّانَاهَا، وَعَقَلْنَاهَا، وَوَعَيْنَاهَا، وَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَأَخَشَى، إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ:
وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَتْرَكَ فَرِيضَةً أَنْزَلَهَا اللَّهُ،
وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَيَّ مَنْ زَنَى، إِذَا أُحْصِنَ مِنَ
الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيْتَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ، أَوْ الْإِعْتِرَافُ.

ثُمَّ إِنَّا قَدْ كُنَّا نَقْرَأُ أَنْ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، فَإِنَّ كُفْرًا
بِكُمْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ».

ثم إن رسول الله ﷺ قال: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أُطْرِيَ ابْنُ
مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

ثُمَّ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ فُلَانًا مِنْكُمْ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْ قَدِمَتْ عُمَرُ

لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا. فَلَا يَغْرَنُ امْرَأًا^(١) أَنْ يَقُولَ: إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلْتَةً فَتَمَّتْ، فَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، إِلَّا أَنْ اللَّهَ وَقَى شَرَّهَا، وَلَيْسَ فِيكُمْ مَنْ تَقْطَعُ إِلَيْهِ الْأَعْنَاقُ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّهُ كَانَ مِنْ خَيْرِنَا حِينَ تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ، وَمَنْ مَعَهُمَا تَخَلَّفُوا عَنَّا، وَتَخَلَّفَتِ الْأَنْصَارُ عَنَّا بِأَسْرِهِا، وَاجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَبَيْنَا نَحْنُ فِي مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ رَجُلٌ يُنَادِي مِنْ وَرَاءِ الْجِدَارِ: اخْرُجْ إِلَيَّ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَقُلْتُ: إِلَيْكَ عَنِّي فَإِنَا مَشَاغِلُ عَنكَ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ لَا بُدَّ مِنْكَ فِيهِ، إِنَّ الْأَنْصَارَ قَدْ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَأَدْرِكُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يُحْدِثُوا أَمْرًا، فَيَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ فِيهِ حَرْبٌ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَاَنْطَلَقْنَا نَوْمُهُمْ، فَلَقِينَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنَ الْجِرَاحِ، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَمَشَى بَيْنِي وَبَيْنَهُ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْهُمْ لَقِينَا رَجُلَانِ صَالِحَانِ، فَذَكَرَا الَّذِي صَنَعَ الْقَوْمُ وَقَالَا: أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْتُ: نُرِيدُ إِخْوَانِنَا مِنَ هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارِ، قَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرَبُوهُمْ، يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، أَفْضُوا أَمْرَكُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّهُمْ، فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ، فَإِذَا هُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ رَجُلٌ مُزْمَلٌ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ،

(١) في رواية «المسند»: فلا يغترن امرؤ.

قُلْتُ: فَمَا لَهُ؟ قَالُوا: هُوَ وَجِعٌ، فَلَمَّا جَلَسْنَا، تَكَلَّمَ خَطِيبُ
الْأَنْصَارِ، فَأَتَنَى عَلَيَّ اللَّهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَحَنُّ
أَنْصَارِ اللَّهِ، وَكَيْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ، يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ، رَهْطٌ
مِنَّا، وَقَدْ دَفَّتْ دَافَّةٌ مِنْ قَوْمِكُمْ. قَالَ عُمَرُ: وَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ
يَخْتَرَلُونَا مِنْ أَصْلَانَا وَيَحْطُوا بِنَا^(١) [منه]. قَالَ: فَلَمَّا قَضَى مَقَالَتَهُ،
أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ مَقَالَهَ أَعْجَبْتَنِي، أُرِيدُ أَنْ أَقُومَ
بِهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ أُدَارِي مِنْ أَبِي بَكْرٍ بَعْضَ الْحِدَّةِ،
فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَيَّ رِسْلِكَ، فَكَرِهْتُ أَنْ
أَغْضِبُهُ، فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، وَهُوَ كَانَ أَحْلَمَ مِنِّي وَأَوْقَرَ، وَاللَّهُ مَا تَرَكَ
مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبْتَنِي فِي تَزْوِيرِي إِلَّا تَكَلَّمَ بِمِثْلِهَا أَوْ أَفْضَلَ فِي
بَدِيهِتِهِ حَتَّى سَكَتَ، فَتَشَهَّدَ أَبُو بَكْرٍ، وَأَتَنَى عَلَيَّ اللَّهُ
بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا الْأَنْصَارُ، فَمَا ذَكَّرْتُمْ فِيكُمْ
مِنْ خَيْرٍ، فَأَنْتُمْ أَهْلُهُ، وَلَنْ تَعْرِفَ الْعَرَبُ هَذَا الْأَمْرَ إِلَّا لِهَذَا
الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيْتُ
لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا أَيُّهُمَا شِئْتُمْ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ
أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ. فَلَمْ أَكْرَهُ مِنْ مَقَالَتِهِ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ
أُقَدِّمَ فَتَضْرَبَ عُنُقِي لَا يُقَرِّبُنِي ذَلِكَ إِلَى إِثْمٍ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ

(١) كذا الأصل، وعلى هامشه: يحطبوننا خ، ورواية البخاري: يحضنوننا،
أي: يخرجوننا، يقال: حضنت الرجل عن هذا الأمر حضناً وحضانة:
إذا نحيته عنه، واستبددت به، وانفردت به دونه، كأنه جعله في حضن
منه، أي: جانباً، وقوله: أن يختزلونا، أي: يريدون أن يقتطعوننا ويذهبوا
بنا منفردين.

أُوْمِرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، إِلَّا أَنْ تَغَيَّرَ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ .
فَلَمَّا قَضَى أَبُو بَكْرٍ مَقَالَتَهُ، قَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا جَدِيلُهَا
الْمُحَكَّكُ، وَعُذِيْقُهَا الْمُرْجَبُ^(١)، مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ يَا مَعْشَرَ
قُرَيْشٍ، قَالَ عَمْرٌ: فَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ، حَتَّى
أَشْفَقْتُ الْاِخْتِلَافَ، قُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أبا بَكْرٍ، فَبَسَطَ أَبُو بَكْرٍ
يَدَهُ، فَبَايَعْتُهُ وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ
عُبَادَةَ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: قَتَلْتُمْ سَعْدًا. قَالَ عَمْرٌ: فَقُلْتُ،
وَأَنَا مُغْضَبٌ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدًا فَإِنَّهُ صَاحِبُ فِتْنَةٍ وَشَرٌّ، وَإِنَّا وَاللَّهِ
مَا رَأَيْنَا فِيهَا حَظْرَ مَنْ أَمَرْنَا أَمْرًا أَقْوَى مِنْ بَيْعَةِ أَبِي بَكْرٍ، فَخَشِينَا
إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ بَيْعَةً، أَنْ يُحْدِثُوا بَعْدَنَا بَيْعَةً، فَإِمَّا
أَنْ نُبَايِعَهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى وَإِمَّا أَنْ نُخَالِفَهُمْ، فَيَكُونُ فَسَادًا^(٢)،
فَلَا يَغْتَرَّنَ امْرُؤٌ أَنْ يَقُولَ: إِنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ كَانَتْ فَلَئِنَّ فَتَمَّتْ،
فَقَدْ كَانَتْ فَلَئِنَّ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَقَى شَرَّهَا، أَلَا وَإِنَّهُ لَيْسَ فِيكُمْ الْيَوْمَ
مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ.

قال مالك: أخبرني الزهري، أن عروة بن الزبير أخبره أن
الرجلين الأنصاريين اللذين لقيهما المهاجرين هما: عويم بن
ساعدة، ومعن بن عدي. وزعم مالك أن الزهري سمع سعيد بن

(١) في رواية «المسند» فقلت لمالك: ما معنى أنا جديلها المحكك، وعذيقها
المرجّب، قال: كأنه يقول: أنا داهيتها.

(٢) في رواية المسند زيادة هنا وهي: «فمن بايع أميراً عن غير مشورة
المسلمين، فلا بيعه له، ولا بيعه للذي بايعه تغرة أن يقتلا».

المسيب يزعم أن الذي قال يومئذ: «أنا جُدَيْلُهَا المحكك» رجلٌ من بني سلمة، يقال له: حُباب بن المنذر^(١).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قولُ عمر: «إن بيعة أبي بكر كانت فلتة ولكن الله وَفَى شَرُّهَا» يريد أن بيعة أبي بكر كان ابتداءها من غير ملاء، والشيء الذي يكون عن غير ملاء، يقال له: «الفلتة» وقد يُتَوَقَّعُ فيما لا يجتمع عليه الملاء الشرُّ، فقال: «وَفَى الله شرها»، يريد الشر المتوقع في الفلتات، لا أن بيعة أبي بكر كان فيها شر.

[١٠١:١]

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ نَفْيِ دُخُولِ الجَنَّةِ عَمَّنْ ادَّعَى أَبَا غَيْرِ أَبِيهِ

٤١٥ - أخبرنا حامدُ بنُ محمد بن شعيب، حدثنا سُريجُ بنُ يونس، حدثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا خالد، عن أبي عثمان، قال:

لما ادَّعَى زياد^(٢)، لقيت أبا بكرة فقلت: ما هذا الذي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو عند مالك مختصراً في «الموطأ» ٨٢٣/٢ في الحدود: باب ما جاء في الرجم، ومن طريقه أخرجه أحمد بطوله ٥٥/١ بنحو منه، وبزيادات لم ترد عند ابن حبان، وذكر الحافظ ابن حجر أن الدارقطني رواه في الغرائب، ورواه ابن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر، عن الزهري، به. كما في سيرة ابن هشام: ٦٥٧/٤، ٦٦٠. وانظر الحديث السابق.

(٢) هو زياد بن سمية، وهي أمه، كانت أمهً للحارث بن كلدة زوجها لمولى عبيد، فأتت زياد على فراشه وهم بالطائف قبل أن يسلم أهل الطائف، فلما كان في خلافة عمر سمع أبو سفيان بن حرب كلام زياد عند عمر، =

صَنَعْتُمْ؟ إني سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقاصٍ، يقول: سمعُ أذْنائِي، ووعاهُ قلبي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ ادَّعَى أَبَا فِي الإِسْلَامِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

[١٩:٣]

= وكان بليغاً. فأعجبه، فقال: إني لأعرف من وضعه في أمه، ولو شئت لسميته، ولكن أخاف من عمر، فلما ولي معاوية الخلافة، كان زياد على فارس من قبل علي، فأراد مداراته، فأطمعه في أن يلحقه بأبي سفيان، فأصغى زياد إلى ذلك، فجرت في ذلك خطوب إلى أن ادعاه معاوية، وأمره على البصرة، ثم على الكوفة وأكرمه، وسار زياد سيرته المشهورة، وسياسته المذكورة، فكان كثير من الصحابة والتابعين ينكرون ذلك على معاوية محتجين بحديث «الولد للفراش...» وإنما خص أبو عثمان أبا بكر بالإنكار، لأن زياداً كان أخاه من أمه. انظر «الفتح» ٥٤/١٢.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، خالد هو ابن مهران الحذاء، وأبو عثمان هو عبدالرحمن بن مل النهدي.

وأخرجه أحمد ٤٦/٥، ومسلم (٦٣) (١١٤) في الإيمان: باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم، عن عمرو الناقد، والبيهقي في «السُنن» ٤٠٣/٧ من طريق عمرو بن عون، ثلاثتهم عن هُشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٦٩/١ عن هشام، وأبو عوانة ٣٠/١ من طريق إسماعيل بن عليّة، كلاهما عن خالد الحذاء، بهذا الإسناد. وسيرد بعده من طريق خالد الواسطي، عن خالد الحذاء، به، ويخرج هناك.

وأخرجه الطيالسي (١٩٩) عن ثابت أبي زيد وسلام بن سليم، وأحمد ١٧٤/١ و١٧٩ و٣٨/٥، وأبو عوانة ٣٠/٢ من طريق إسماعيل بن عليّة، وأحمد ١٧٤/١، والبخاري (٤٣٢٦) و(٤٣٢٧) في المغازي: باب غزوة الطائف، وأبو عوانة ٢٩/١، والدارمي ٢٤٤/٢ و٣٤٣، =

ذَكَرُ تَحْرِيمِ اللَّهِ جُلَّ وَعَلَا الْجَنَّةَ عَلَى

الْمُتَمَتِّي إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ فِي الْإِسْلَامِ

٤١٦ - أَخْبَرَنَا شَبَابُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ

عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ، وَوَعَاةُ قَلْبِي مِنْ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ ادَّعَى أَبَا فِي الْإِسْلَامِ،

وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ

لَأَبِي بَكْرَةَ قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ أُذْنَايَ، وَوَعَاةُ قَلْبِي مِنْ

النَّبِيِّ ﷺ (١).

والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٧٦)، من طريق شعبة، وأحمد ١/١٧٤،

وأبو عوانة ٢٨/١ من طريق سفيان، ومسلم (٦٣) (١١٥)، وابن ماجة

(٢٦١٠) في الحدود: باب من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه،

وأبو عوانة ٢٩/١ من طريق أبي معاوية ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة،

وأبوداود (٥١١٣) في الأدب: باب في الرجل يتنمي إلى غير مواليه، من

طريق زهير، كلهم عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، به.

وأخرجه الطيالسي (٨٨٥) عن طريق عاصم الأحول، عن

أبي عثمان، عن أبي بكر.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهب بن ببيعة من رجال مسلم، ومن

فوقه ثقات على شرطهما، خالد الأول هو ابن عبدالله الواسطي الطحان،

وخالد الثاني هو ابن مهران الحذاء.

وأخرجه البخاري (٦٧٦٦، ٦٧٦٧) في الفرائض: باب من ادعى

إلى غير أبيه، والبيهقي في «السنة» ٤٠٣/٧، من طريق مسدد، عن خالد

الواسطي، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

وفي الباب عن ابن عباس في الحديث التالي.

وعن علي عند أحمد ١/١٨١ و١٢٦، والبخاري (٦٧٥٥)، ومسلم

(١٣٧٠).

ذَكَرُوا إِجَابَ لَعْنَةِ اللَّهِ جَلًّا وَعِلا وَمَلَأَتْهُ عَلَى

الْفَاعِلِ الْفَعْلِينَ اللَّذِينَ تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُمَا

٤١٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة،

قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا وهيب، قال: حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير

عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ادَّعَى إِلَيَّ

غَيْرَ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(١). [١٠٩: ٢]

= وعن أبي ذر عند البخاري (٣٥٠٨) في المناقب، ومسلم (٦١)، والبيهقي ٤٠٣/٧.

وعن أنس بن مالك عند أبي داود (٥١١٥) وسنده صحيح.

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص عند الطيالسي (٢٢٧٤)، وأحمد

١٧١/٢ و١٩٤، وابن ماجه (٢٦١١)، أورده الیهمی فی «المجمع» ٩٨/١، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح.

وعن أبي أمامة الباهلي عند الطيالسي (١١٢٧)، وأحمد ٢٦٧/٥

وعن عمرو بن خارجة الخشني عند أحمد ١٨٧/٤ و٢٣٨ و٢٣٩.

وعن جابر أورده الیهمی ١٤٩/٨، وقال: رواه أبو يعلى، وفيه

عمران القطان، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عبدالله بن عثمان بن خثيم من رجال مسلم، وباقي السند على شرطهما.

وأخرجه أحمد ٣٢٨/١ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٦٠٩) في الحدود: باب من ادعى إلى غير

أبيه، عن أبي بشر بكر بن خلف، عن ابن أبي الضيف، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، به.

وأخرجه أحمد ٣١٨/١ عن أبي النضر، عن عبدالحميد، عن

شهر بن حوشب، عن ابن عباس.

وتقدم قبله من حديث سعد بن أبي وقاص وأبي بكرة، فانظره.

ذَكَرُ وَصِفَ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ لِمَنْ تُوْفِّي أَبَوَاهُ فِي حَيَاتِهِ

٤١٨ - أخبرنا الحسنُ بنُ سفيان، قال: حدثنا حبان، قال: أنبأنا عبدُ الله، عن عبد الرحمن بن سليمان، عن أسيد بن علي بن عبيد السَّاعدي، عن أبيه

عن أبي أسيد قال: أتى رسولُ الله ﷺ، رجلٌ من بني سلمة، وأنا عنده، فقال: يا رسولَ الله، إنَّ أبويَّ قد هلكا، فهل بقي لي بعد موتيهما من برِّهما شيء؟ قال رسولُ الله ﷺ: «نعم، الصَّلَاةُ عليهما، والاستِغْفَارُ لهما، وإنْفَاذُ عُهُودِهِمَا مِنْ بَعْدِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهِمَا، وَصِلَةُ رَحِمَيْهِمَا الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهِمَا». قَالَ الرَّجُلُ: مَا أَكْثَرَ هَذَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَطْيَبَهُ!.. قَالَ: «فَاعْمَلْ بِهِ»^(١).

[٢: ١]

(١) علي بن عبيد مجهول، لم يوثقه غير المؤلف، ولم يرو عنه سوى ابنه أسيد، وباقي رجاله ثقات. حبان: هو ابن موسى، وعبدالله: هو ابن المبارك. وعبدالرحمن بن سليمان: هو ابن الغسيل. ومع ذلك فقد صححه الحاكم ٤/١٥٤، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد ٣/٤٩٧، ٤٩٨ عن يونس بن محمد، وأبو داود (٥١٤٢) في الأدب: باب في برِّ الوالدين، وابن ماجه (٣٦٦٤) في الأدب: باب صل من كان أبوك يصل، من طريق عبد الله بن إدريس، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٥) عن أبي نعيم، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/٥٩٢) من طريق أبي نعيم ومحمد بن عبد الواهب الحارثي ويحيى الحماني، والبيهقي في «السنن» ٤/٢٨ من طريق شبابة بن سوار، كلهم عن عبد الرحمن بن سليمان، بهذا الإسناد.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ إِدْخَالَ الْمَرْءِ السُّرُورَ عَلَى وَالِدَيْهِ فِي أَسْبَابِهِ يَقُومُ مَقَامَ جِهَادِ النَّفْلِ

٤١٩ - أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير الحافظ السراد بِسُتْرٍ، قال: حدثنا محمد بن معمر البُحرانيّ، قال: حدثنا روح بن عباد، قال: حدثنا ابن جريج، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وحماد بن سلمة، قالوا: حدثنا عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو قال: جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبَايَعَكَ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ
يَبْكِيَانِ، فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمَا، فَأَضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا»^(١). [٢: ١]

(١) إسناده صحيح، عطاء بن السائب اختلط بأخرة، إلا أن رواية سفيان الثوري عنه قديمة قبل اختلاطه، وكذا حماد بن سلمة.

وأخرجه الحميدي (٥٨٤)، وأحمد ١٩٨/٢، وعبد الرزاق (٩٢٨٥) ومن طريقه أحمد ١٦٠/٢، ثلاثتهم عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٥٢٨) في الجهاد: باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٩)، والبيهقي في «السُنن» ٢٦/٩ من طريق محمد بن كثير، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣)، عن أبي نعيم، والحاكم ١٥٢/٤ من طريق أبي نعيم وأبي عاصم وأبي حذيفة، والبخاري في «شرح السُنن» (٢٦٣٩) من طريق أبي أحمد الزبير، كلهم عن سفيان، به.

وأخرجه أحمد ١٩٤/٢ عن إسماعيل ابن علي، وأحمد ٢٠٤/٢، والحاكم ١٥٣/٤ من طريق شعبة، والنسائي ١٤٣/٧ في البيعة: باب البيعة على الهجرة من طريق حماد بن زيد، وابن ماجه (٢٧٨٢) في الجهاد: باب الرجل يغزو وله أبوان من طريق المحاربي، أربعتهم عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد. وشعبة وحماد بن زيد سمعا من عطاء قبل الاختلاط.

ذَكَرَ الاستحباب للمرء أن يُؤثِرَ بِرَّ الوَالِدَيْنِ
على الجهادِ النفلِ في سبيلِ اللَّهِ

٤٢٠ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا محمد بن كثير العبدى، قال: أخبرنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس وهو السائب بن فروخ

عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أجاهد؟ فقال: «لَكَ أَبَوَانِ؟» قال: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»^(١). [٢:١]

ذَكَرَ البيان بأن مجاهدة المرء في بر والديه
هو المبالغة في برهما

٤٢١ - حدثنا أبو خليفة، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا شعبة حدثنا يعلى بن عطاء، عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو أن رجلاً قال: يا رسول الله أتأذن

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٥٩٧٢) في الأدب: باب لا يجاهد إلا بإذن الأبوين، وأبوداود (٢٥٢٩) في الجهاد: باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان، كلاهما عن محمد بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٩٢٨٤) عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأورده المؤلف برقم (٣١٨) من طريق شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، بهذا الإسناد، وتقدم تخريجه هناك، فانظره.

لي في الجهاد؟ قال: «أَلَكِ وَالِدَانِ؟» قال: نَعَمْ، قال: «أذهب فبرَّهُمَا»، فَذَهَبَ وهو يحمل الركاب^(١). [٢: ١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بِرَّ الْوَالِدَيْنِ أَفْضَلُ مِنْ جِهَادِ التَّطَوُّعِ

٤٢٢ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا أبو الطاهر بن السرح، حدثنا ابن وهب، أخبرنا عمرو بن الحارث، عن دراج، عن أبي الهيثم

عن أبي سعيد الخدري، أَنَّ رَجُلًا هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي هَاجَرْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ هَجَرْتَ الشَّرْكَ، وَلَكِنَّهُ الْجِهَادُ؟ هَلْ لَكَ أَحَدٌ بِالْيَمَنِ؟» قَالَ: أَبَوَايَ^(٢)، قَالَ: «أَذِنَا لَكَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «ارْجِعْ فَاسْتَأْذِنْهُمَا، فَإِنْ أَدِنَا لَكَ، فَجَاهِدْ، وَإِلَّا فَبِرَّهُمَا»^(٣). [٢: ١]

(١) إسناده حسن في الشواهد، عطاء والد يعلى: هو العامري الطائفي، لم يوثقه غير المؤلف، وقال ابن القطان: مجهول الحال، لم يرو عنه غير ابنه يعلى، وتبعه الذهبي في «الميزان»، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه أحمد ١٩٧/٢ عن بهز، عن شعبة، بهذا الإسناد. وهذا الحديث مع العنوان كتب في حاشية الأصل بخط دقيق، وقد أذهب التصوير بعض الكلمات في العنوان، واستدركتها من «التقاسيم» ١/لوحه ١٠٠.

(٢) في الأصل: أبوين، والمثبت من «سُنن» أبي داود وغيره.

(٣) إسناده ضعيف لضعف دراج أبي السمح في روايته عن أبي الهيثم. وأخرجه أبو داود (٢٥٣٠) في الجهاد: باب في الرجل يغزو وأبواه =

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ إِثَارِ بَرِّ الْوَالِدَيْنِ
عَلَى جِهَادِ التَّطَوُّعِ

٤٢٣- أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، قال: حدثنا شعيب^(١) بن إسحاق، عن مسعر بن كدام، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، يُبَايِعُهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَقَدْ أَسْلَمَ، وَقَالَ: قَدْ تَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ، قَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمَا فَأُضْحِكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتُهُمَا». وَأَبَى أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُ»^(٢).
[٢٨:٥]

كارهان، عن سعيد بن منصور، والحاكم ١٠٣/٢، ١٠٤ ومن طريقه البيهقي في «السُّنَنِ» ٢٦/٩ من طريق محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، كلاهما عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي، وقال: دراج واه.

وأخرجه أحمد ٧٥/٣، ٧٦ عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن دراج، بهذا الإسناد. قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٧/٨، ١٣٨: إسناده حسن. وكذا قال، وقد علمت أن دراجاً في روايته عن أبي الهيثم ضعيف. لكن يشهد له الحديث (٤٢٠) و(٤٢١) و(٤٢٣)، فيتقوى بها.

(١) في الأصل: «شعبة»، وهو خطأ.

(٢) رجاله ثقات، إلا أن رواية مسعر عن عطاء بعد الاختلاط، لكن رواه شعبة وحماد بن زيد وغيرهما عنه، وهم سمعوا منه قبل الاختلاط فالحديث صحيح، انظر (٤١٩).

ذُكِرَ استحبابُ المبالغة للمراء في بر والده
رجاء اللقوق بالبررة في

٤٢٤ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا مُسَدَّد، قال: حدثنا خالد،
وأبو عوانة، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ
وَالِدَهُ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ فَيَعْتِقَهُ»^(١). [٢:١]

ذُكِرَ رجاء دخول الجنان للمراء
بالمبالغة في بر الوالد

٤٢٥ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح. خالد هو الواسطي الطحان.
وأخرجه الطيالسي (٢٤٠٥) عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ٢٣٠/٢ و ٣٧٦ و ٤٤٥، ومسلم (١٥١٠) في العتق:
باب فضل عتق الوالد، وأبوداود (٥١٣٧) في الأدب: باب في بر
الوالدين، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠)، والطحاوي في «شرح
معاني الآثار» ١٠٩/٣، والبيهقي في «السُنن» ٢٨٩/١٠ من طرق عن
سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٣٩/٨، ومن طريقه مسلم (١٥١٠)،
وابن ماجة (٣٦٥٩) في الأدب: باب بر الوالدين، والبخاري في «شرح
السُنن» (٢٤٢٥)، وأخرجه الترمذي (١٩٠٦) في البر: باب ما جاء في حق
الوالدين، عن أحمد بن محمد بن محمد بن موسى، والبيهقي في «السُنن»
٢٨٩/١٠ من طريق عبدالرحيم بن منيب، ثلاثتهم عن جرير بن
عبد الحميد، عن سهيل بن أبي صالح، به.
قوله: «فيعتقه»: لم يرد به أن إنشاء الإعتاق شرط، بل أراد به أن
الشراء يخلصه عن الرق.

إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي

أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي لَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى تَزَوَّجْتُ، وَإِنَّهُ الْآنُ يَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا. قَالَ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمُرُكَ أَنْ تَعُقَ وَالِدَكَ، وَلَا أَنَا بِالَّذِي أَمُرُكَ أَنْ تُطَلِّقَ امْرَأَتَكَ، غَيْرَ أَنَّكَ إِنْ شِئْتَ، حَدَّثْتُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، فَحَافِظٌ عَلَى ذَلِكَ إِنْ شِئْتَ، أَوْ دَعٌ». قَالَ: فَأَحْسِبُ عَطَاءَ قَالَ: فَطَلَّقَهَا^(١). [٢:١]

(١) حديث صحيح، أبو خيثمة: هو زهير بن حرب، وإسماعيل بن إبراهيم: هو ابن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن عليه، وسماعه من عطاء، وإن كان بعد الاختلاط، فقد تابعه شعبة وسفيان وحماد بن زيد في روايته عنه، وهم ممن سمع منه قبل الاختلاط.

فقد أخرجه أحمد ١٩٦/٥، وابن ماجه (٢٠٨٩) في الطلاق: باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته، عن محمد بن بشار، والحاكم ١٥٢/٤ من طريق خالد بن الحارث، ثلاثتهم عن شعبة، عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد، وفيه «أن رجلاً أمره أبوه أو أمه أو كلاهما أن يطلق...» شك شعبة.

وأخرجه من غير قصة الطلاق: الطيالسي (٩٨١)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٢٢) عن شعبة، عن عطاء، به.

وأخرجه الحميدي (٣٩٥)، ومن طريقه الحاكم ١٥٢/٤، وأخرجه الترمذي (١٩٠٠) في البر: باب ما جاء في الفضل في رضا الوالدين، من طريق سفيان، عن عطاء بن السائب، به، وعندهما: وربما قال سفيان: إن أمي، وربما قال: إن أمي أو أبي.

وأخرجه أحمد ٤٤٥/٦، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١٥٨/٢ =

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ طَلَاقِ الْمَرْءِ امْرَأَتَهُ بِأَمْرِ أَبِيهِ إِذَا لَمْ يُفْسِدْ
ذَلِكَ عَلَيْهِ دِينَهُ وَلَا كَانَ فِيهِ قَطِيعَةٌ رَحِمٍ

٤٢٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا المقدمي، قال: حدثنا يحيى القطان، وعمر بن علي، عن ابن أبي ذئب، عن خاله الحارث بن عبد الرحمن، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، قال:

تَزَوَّجَ أَبِي امْرَأَةً، وَكَرِهَهَا عُمَرُ، فَأَمَرَهُ بِطَلَاقِهَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ
لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَطْعُ أَبَاكَ»^(١). [٢:١]

= من طريق سفيان الثوري، عن عطاء، به، وفيه أن أمه أمرته بطلاق زوجته.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٢١) من طريق حماد بن زيد، عن عطاء، به، وفيه أن أمه أمرته بطلاق زوجته.

وأخرجه من غير قصة الطلاق ابن أبي شيبة ٥٤٠/٨ عن محمد بن فضيل، وأحمد ٤٥١/٦، وابن ماجه (٣٦٦٣) في الأدب: باب بر الوالدين، من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما عن عطاء، به. وأخرجه أحمد ١٩٧/٥، ١٩٨ عن حسين بن محمد، عن شريك، عن عطاء، به.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. المقدمي: هو محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء بن مقدم، وعمر بن علي: هو ابن عطاء بن مقدم، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

وأخرجه أحمد ٢٠/٢، وأبوداود (٥١٣٨) في الأدب: باب في بر الوالدين، عن مسدد، وابن ماجه (٢٠٨٨) في الطلاق: باب الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته، عن محمد بن بشار، ثلاثتهم عن يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٨٢٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣٢٢/٧ عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ ابْنَ عُمَرَ
بِطَلَاقِهَا طَاعَةً لِأَبِيهِ

٤٢٧- أخبرنا الصُّوفِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَنبَأَنَا ابْنَ أَبِي ذُئْبٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمِزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ قَالَ: كَانَتْ تَحْتِي أَمْرًا وَكُنْتُ أُحِبُّهَا، وَكَانَ أَبِي يَكْرَهُهَا، فَأَمَرَنِي بِطَلَاقِهَا فَأَبَيْتُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ طَلِّقْهَا»^(١). [٢: ١]

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ بَرِّ الْمَرْءِ وَالِدَهُ وَإِنْ كَانَ مُشْرِكًا
فِيمَا لَا يَكُونُ فِيهِ سَخَطُ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا

٤٢٨- أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَيْبُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ، وَهُوَ فِي ظِلِّ أَجْمَةٍ، فَقَالَ: قَدْ غَبَّرَ عَلَيْنَا ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، فَقَالَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: وَالَّذِي

= وأخرجه أحمد ٤٢/٢ و٥٣ و١٥٧، والترمذي (١١٨٩) في الطلاق: باب ما جاء في الرجل يسأله أبوه أن يطلق زوجته، والحاكم ١٩٧/٢ و١٥٢/٤ و١٥٣، من طريق عن ابن أبي ذئب، به. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح. وصححه الحاكم والذهبي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «مسند ابن الجعد» (٢٨٥٩)، وهو مكرر ما قبله.

أَكْرَمَكَ، وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ، لَعْنُ شَيْتَ لَا تَيْنَكَ بِرَأْسِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، وَلَكِنْ بِرَّ أَبَاكَ، وَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُ» (١).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: أبو كبشة هذا والدُّ أمُّ أمِّ رسولِ الله ﷺ، كان قد خرج إلى الشام، فاستحسن دينَ النصراني، فرجع إلى قريش وأظهره، فعاتبته قريشُ حيث جاء بدين غير دينهم، فكانت قريشُ تُعيرُ النَّبِيَّ ﷺ، وتنسبُه إليه، يَعْنُونَ به أنه جاء بدينٍ غيرِ دينهم، كما جاء أبو كبشة بدين غير دينهم (٢).

[٢:١]

(١) شبيب بن سعيد هو الحبطي أبو سعيد التميمي، قال ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» ١٣٤٦/٤: حدث عنه ابن وهب بالمناكير وحدث شبيب عن يونس، عن الزهري، نسخة الزهري أحاديث مستقيمة... ثم قال: وأرجو أن لا يتعمد الكذب.

وأخرجه البزار (٢٧٠٨) عن محمد بن بشار وأبي موسى، عن عمرو بن خليفة، عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد، وقال: لا نعلم رواه عن محمد بن عمرو إلا عمرو بن خليفة، وهو ثقة. قال الهيثمي في «المجمع» ٣١٨/٩: ورجاله ثقات.

(٢) قال الحافظ في «الفتح» ٤٠/١: أبو كبشة أحد أجداد النبي ﷺ، وعادة العرب إذا انتقصت نسبت إلى جد غامض، قال أبو الحسن النسابة الجرجاني: هو جد وهب جد النبي ﷺ لأمه، وهذا فيه نظر، لأن وهباً جد النبي ﷺ اسم أمه عاتكة بنت الأوقص بن مرة بن هلال، ولم يقل أحد من أهل النسب: إن الأوقص يكنى أبا كبشة، وقيل: هو جد عبدالمطلب لأمه، وفيه نظر أيضاً، لأن أم عبدالمطلب سلمى بنت عمرو بن زيد الخزرجي، ولم يقل أحد من أهل النسب: إن عمرو بن زيد يكنى أبا كبشة، ولكن ذكر ابن حبيب في «المجتبى» جماعة من أجداد النبي ﷺ من قبل أبيه، =

ذِكْرُ رَجَاءِ تَمَكُّنِ الْمَرْءِ مِنْ رِضَاءِ
اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِرِضَاءِ وَالِدِهِ عَنْهُ

٤٢٩ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: حدثنا خالد بن الحارث، عن شعبة، عن (١) يعلى بن عطاء، عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «رِضَاءُ اللَّهِ فِي رِضَاءِ الْوَالِدِ، وَسَخَطُ اللَّهِ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ» (٢). [٢: ١]

= ومن قبل أمه، كل واحد منهم يكنى أبا كبشة، وقيل: هو أبوه من الرضاعة، واسمه الحارث بن عبدالعزى، قاله أبو الفتح الأزدي وابن ماكولا، وذكر يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن أبيه، عن رجال من قومه، أنه أسلم، وكانت له بنت تسمى كبشة يكنى بها، وقال ابن قتيبة، والخطابي: هو رجل من خزاعة، خالف قريشاً في عبادة الأوثان، فبعد الشعري، فنسبوه إليه للاشتراك في مطلق المخالفة، وكذا قاله الزبير، واسمه: وجز بن عامر بن غالب.

(١) تحرفت «عن» في الأصل إلى «بن».

(٢) يعلى بن عطاء هو العامري، ويقال: الليثي الطائفي، ثقة من رجال مسلم، ووالده عطاء ذكره المصنف في الثقات، وروى عن أوس بن أبي أوس، وابن عمرو بن العاص، وابن عباس، وغيرهم، قال ابن القطان: مجهول الحال، ما روى عنه غير ابنه يعلى. وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٢٤) من طريق الحسن بن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٨٩٩) في البر والصلة: باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين، عن أبي حفص عمر بن علي، عن خالد بن الحارث، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الاستحبابِ للمرءِ أَنْ يَصِلَ إِخْوَانَ أَبِيهِ بَعْدَهُ
رَجَاءَ الْمَبَالِغَةِ فِي بَرِّهِ بَعْدَ مَمَاتِهِ

٤٣٠ - أخبرنا الحسنُ بنُ سفيانَ، قال: حدثنا جِبَّانُ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيَّوَةَ بنِ شريحٍ، قال: أخبرني الوليدُ بنُ أبي الوليد، عن عبدِ الله بنِ دينارٍ

عن ابنِ عمر قال: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يقول: «إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ» (١). [٢: ١]

وأخرجه أبو الشيخ في «الفوائد» ورقة ٢/٨١، وابن عساكر في «تاريخه» ١/٧٦/٤، من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحارث الفزاري، والحاكم ١٥١/٤، ١٥٢ من طريق عبدالرحمن بن مهدي، كلاهما عن شعبة، به، وصححه، الحاكم، ووافقه الذهبي مع أنه قال في «الميزان» في عطاء والد يعلى: لا يعرف.

وأخرجه الترمذي (١٨٩٩) أيضاً من طريق محمد بن جعفر، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢) من طريق آدم، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٢٣) من طريق النضر بن شميل، ثلاثهم عن شعبة، به، موقوفاً على عبدالله بن عمرو، لم يرفعه، قال الترمذي: وهذا أصح، وقال: هكذا روى أصحاب شعبة، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبدالله بن عمرو موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه غير خالد بن الحارث، عن شعبة. كذا قال الترمذي، ويرد عليه أنه تابع خالداً على رفعه عبدالرحمن بن مهدي عند الحاكم وأبو إسحاق الفزاري عند أبي الشيخ وابن عساكر، كما تقدم، فهؤلاء الثلاثة ثقات أثبات محتج بهم في الصحيحين قد اتفقوا على رواية الحديث عن شعبة مرفوعاً.

وفي الباب عن ابن عمر عند البزار (١٨٦٥). قال الهيثمي

١٣٦/٨: فيه عصمة بن محمد، وهو متروك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن أبي الوليد فمن رجال مسلم، ووثقه أبو زرعة كما في «الجرح» =

ذِكْرُ الْخَيْرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا الْخَيْرَ
تَفَرَّدَ بِهِ الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ

٤٣١ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: أخبرنا أبو النضر هاشم بن القاسم، قال: حدثنا ليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن عبد الله بن دينار

عن ابن عمر أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَ وَدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤَلِّيَ» (١). [٢: ١]

والتعديل «٢٠/٩»، وذكره المصنف في «الثقات»، وقد توبع عليه كما يأتي في الحديث الذي بعده. وحبان: هو ابن موسى. وعبدالله: هو ابن المبارك.

وأخرجه الترمذي (١٩٠٣) في البر والصلة: باب ما جاء في إكرام صديق الوالد، عن أحمد بن محمد، عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٩٧/٢، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤١) عن عبدالله بن يزيد، عن حيوة بن شريح، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٢) في البر والصلة: باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما، عن طريق سعيد بن أيوب، عن الوليد بن أبي الوليد، بهذا الإسناد.

وسيرد بعده من طريق ابن الهاد، عن عبدالله بن دينار، به. فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه أحمد ٨٨/٢، وأبوداود (٥١٤٣) في الأدب: باب في بر الوالدين، عن أحمد بن منيع، كلاهما عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٩١/٢ عن أبي نوح، و١١١/٢ عن إسحاق بن عيسى، ومسلم (٢٥٥٢) (١٣) في البر والصلة: باب فضا صلة أصدقاء

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ بَرَّ الْمَرْءِ بِإِخْوَانِ أَبِيهِ، وَصَلَتَهُ إِيَّاهُمْ

بَعْدَ مَوْتِهِ مِنْ وَصَلِهِ رَحِمَهُ فِي قَبْرِهِ

٤٣٢ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ،

قَالَ: حَدَّثَنَا حَزْمُ بْنُ أَبِي حَزْمٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، فَأَتَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ: أَتَدْرِي لِمَ أَتَيْتُكَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصِلَ أَبَاهُ فِي قَبْرِهِ، فَلْيَصِلْ إِخْوَانَ أَبِيهِ بَعْدَهُ». وَإِنَّهُ كَانَ بَيْنَ أَبِي عُمَرَ، وَبَيْنَ أَبِيكَ إِخَاءٌ وَوُدٌّ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَصِلَ ذَاكَ^(١).

[٢:١]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ إِثَارِ الْمَرْءِ أُمَّهُ بِالْبِرِّ عَلَى أَبِيهِ

٤٣٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَارِ الرَّمَادِيِّ،

قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟ قَالَ: «أُمَّكَ»،

الأب والأم ونحوهما، والبعثي في «شرح السنة» (٣٤٤٥) من طريق =

يعقوب بن إبراهيم بن سعد، كلهم عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٢) (١٢) من طريق ابن وهب، عن حيوة بن

شريح، عن يزيد ابن الهاد، بهذا الإسناد.

وتقدم قبله من طريق حيوة بن شريح، عن الوليد بن أبي الوليد،

عن عبدالله بن دينار. فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، ونسبه ابن حجر في «المطالب العالية»

(٢٥١٨) إلى أبي يعلى.

قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبُوكَ». قَالَ:
فَتَرَوْنَ أَنَّ لِلْأُمَّ ثُلثِي الْبِرِّ^(١). [٣: ٦٥]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير إبراهيم بن بشار الرمادي، وهو حافظ روى له أبو داود والترمذي، وقد تويع. سفيان: هو ابن عيينة، وأبوزرعة: هو ابن عمرو بن جرير البجلي.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٥٨) في الأدب: باب بر الوالدين، عن أبي بكر محمد بن ميمون المكي، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤١/٨، ومن طريقه مسلم (٢٥٤٨) (٣) في البر والصلة: باب بر الوالدين وأنهما أحق به، وابن ماجه (٢٧٠٦) في الوصايا: باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت، وأخرجه أحمد ٣٩١/٢ عن أسود بن عامر، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤١٦) من طريق عبد الغفار بن الحكم، ثلاثهم عن شريك، عن عمارة بن القعقاع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٥٤٨) (٢) من طريق ابن فضيل، عن أبيه، عن عمارة، به.

وأخرجه أحمد ٣٢٧/٢، ٣٢٨، ومسلم (٢٥٤٨) (٣) و(٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥)، والبيهقي في «السُنن» ٢/٨، من طرق عن عبد الله بن شبرمة، عن أبي زرعة، به.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦) من طريق يحيى بن أيوب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة: أتى رجل نبي الله ﷺ، فقال: ما تأمرني؟ قال: «بر أمك»، ثم عاد، فقال: «بر أمك»، ثم عاد الرابعة، فقال: «بر أباك».

وسيرد بعده من طريق جرير، عن عمارة بن القعقاع، به.

وفي الباب عن معاوية بن حيدة القشيري عند أحمد ٢/٥ و٣ و٤ و٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣)، وأبي داود (٥١٣٩) في الأدب: باب في بر الوالدين، والترمذي (١٨٩٧) في البر: باب ما جاء في بر الوالدين، والبيهقي في «السُنن» ١٧٩/٤ و٢/٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤١٧).

ذَكَرُ إِثَارِ الْمَرْءِ الْمَبَالِغَةَ فِي بِرِّ وَالِدَيْهِ عَلَى
بِرِّ وَالِدِهِ مَا لَمْ تَطَّالِبْهُ بِإِثْمِ

٤٣٤ - أخبرنا عبدُ الله بنُ محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بنُ إبراهيم، قال: أنبأنا جريرٌ، عن عمارة بنِ القعقاع، عن أبي زُرعة

عن أبي هريرة قال: «جاء رجلٌ إلى رسولِ اللهِ ﷺ، فقال: مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صُحْبَتِي؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، فَقَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبُوكَ» (١).

[٢: ١]

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ بِرِّ الْمَرْءِ خَالَتَهُ
إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَالِدَانِ

٤٣٥ - أخبرنا محمد بنُ عمر بن يوسف بنسا، قال: حدثنا يعقوب الدُّورقي، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا محمد بنُ سوقة، عن أبي بكر بن حفص

عن ابنِ عمر قال: أتى رسولُ اللهِ ﷺ رجُلٌ، فقال: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَذْنَبْتُ ذَنْبًا كَبِيرًا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ لَهُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البخاري (٥٩٧١) في الأدب: باب من أحق الناس بحسن الصحبة، ومسلم (٢٥٤٨) في البر والصلة: باب بر الوالدين وأنهما أحق به، عن قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب، عن جرير، بهذا الإسناد. وتقدم قبله من طريق سفيان، عن عمارة بن القعقاع، به، فانظره.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَكِ وَالِدَانِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَكِ خَالَةٌ؟»
 قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَبِرِّهَا إِذَا»^(١).
 [٢: ١]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم. وأبو بكر بن حفص هو ابن عمر بن سعد بن أبي وقاص، واسمه عبدالله، مشهور بكنيته، روى له الجماعة.

وأخرجه أحمد ١٣/٢، ١٤، والترمذي (١٩٠٥) في البر والصلة: باب ما جاء في بر الخالة، عن أبي كريب، والحاكم ١٥٥/٤ من طريق سهل بن عثمان العسكري، ثلاثتهم عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. وقد سقط الحديث من مطبوعة إبراهيم عطوة عوض.

وأخرجه الترمذي (١٩٠٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن محمد بن سوقة، عن أبي بكر بن حفص، عن النبي ﷺ نحوه، ولم يذكر فيه عن ابن عمر، وقال الترمذي: وهذا أصح من حديث أبي معاوية.

٥ - بَابِ صِلَةِ الرَّحْمِ وَقَطْعِهَا

ذَكَرُ حَتَّ الْمِصْطَفَى ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قَبِضَ فِيهِ أُمَّتُهُ عَلَى صِلَةِ الرَّحْمِ.

٤٣٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي مَرَضِهِ: «أَرْحَامُكُمْ، أَرْحَامُكُمْ»^(١). [٤٨:٥]

ذَكَرُ إِجْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ لِلْوَاوِلِ رَحْمَهُ إِذَا قَرَنَهُ بِسَائِرِ الْعِبَادَاتِ

٤٣٧ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُنْثَرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مَعَاوِيَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ

أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَخَذَ بِرِزْمَامِ نَاقَتِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِأَمْرٍ يُدْخِلُنِي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ولم ينسبه السيوطي في «الجامع الكبير» لغير ابن حبان.

الْجَنَّةَ وَيُنَجِّنِي مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَى وُجُوهِ أَصْحَابِهِ وَكَفَّ عَنْ نَاقَتِهِ وَقَالَ: «لَقَدْ وَفَّقَ، أَوْ هُدِيَ؛ لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً»^(١)، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ. دَعِ النَّاقَةَ»^(٢). [٢: ١]

ذِكْرُ إِثْبَاتِ طَيْبِ الْعَيْشِ فِي الْأَمْنِ وَكَثْرَةِ الْبَرَكَةِ

فِي الرَّزْقِ لِلْوَاوِلِ لِرَحِمِهِ

٤٣٨ - أخبرنا أبو يعلى قال: حدثنا كامل بن طلحة الجحدري،

قال: حدثنا ليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب

(١) في المسند والبخاري ومسلم وغيرهم: «تعبد الله لا تشرك به شيئاً».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أحمد ٤١٧/٥ عن يحيى القطان، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٨) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، ومسلم (١٣) في الإيمان: باب الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة، من طريق ابن نمير، ثلاثتهم عن عمرو بن عثمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٣) (١٤) عن ابن أبي شيبة ويحيى بن يحيى التميمي، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن موسى بن طلحة، به. وسيورده المؤلف في أول باب فضل الزكاة من طريق شعبة، عن محمد بن عثمان بن عبدالله بن موهب، عن موسى بن طلحة، به. ويرد تخريجه بهذا الإسناد في موضعه هناك.

وقوله: «وتصل الرحم» قال الحافظ: أي تواسي ذوي القرابة في الخيرات، وقال النووي: معناه أن تحسن إلى أقاربك ذوي رحمك بما تيسر حسب حالك وحالهم من إنفاق أو سلام أو زيارة أو طاعة أو غير ذلك. وخص هذه الخصلة من بين خلال الخير نظراً إلى حال السائل كأنه كان لا يصل رحمه، فأمره به، لأنه المهم بالنسبة إليه، ويؤخذ منه تخصيص بعض الأعمال بالحض عليها، بحسب حال المخاطب، وافتقاره للتنبيه عليها أكثر مما سواها إما لمشتقتها عليه، وإما لتسهيله في أمرها.

أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَجَلِهِ، وَيُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»^(١).

[٢: ١]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ طَيْبَ الْعَيْشِ فِي الْأَمْنِ وَكَثْرَةَ
الْبِرْكَةِ فِي الرِّزْقِ لِلْوَاصِلِ رَحِمَهُ إِنَّمَا يَكُونُ
ذَلِكَ إِذَا قَرَنَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ

٤٣٩ - أخبرنا ابن ناجية بحران، حدثنا هاشم بن القاسم
الحراني، حدثنا ابن وهب، عن يونس، عن الزهري

عن أنس قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير كامل بن طلحة الجحدري، فقد وثقه المؤلف وأحمد والدارقطني، وقال أبو حاتم وغيره: لا بأس به.

وأخرجه البخاري (٥٩٨٦) في الأدب: باب من بسط له في الرزق
بصلة الرحم، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٢٧/٧ من طريق يحيى بن بكير،
والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٦)، والبعوي في «شرح السُّنَةِ» (٣٤٢٩)
من طريق عبدالله بن صالح، ومسلم (٢٥٥٧) في البر والصلة: باب صلة
الرحم وتحريم قطيعتها من طريق شعيب بن الليث، ثلاثتهم عن الليث بن
سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٢٩/٣ و٢٦٦ من طريقين عن حزم بن أبي حزم،
عن ميمون بن سياه، عن أنس.

وأخرجه أحمد ١٥٦/٣ من طريق مسلم بن خالد، عن عبدالله بن
عبدالرحمن بن أبي حسين المكي المقرئ، عن أنس.

وسيورده المؤلف بعده من طريقه يونس، عن الزهري، به، فانظره.

لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأُ لَهُ فِي أَجَلِهِ، فَلَيْتَقِ اللَّهَ، وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» (١).

[٢:١]

ذِكْرُ الْخَيْرِ الدَّالِّ عَلَى صِحَّةِ مَا تَأَوْلْنَا خَيْرَ

أَنْسِ بْنِ مَالِكِ الَّذِي تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ

٤٤٠ — أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا مسلم بن أبي مسلم الجرمي، قال: حدثنا مخلد بن الحسين، عن هشام، عن الحسن

عن أبي بكرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير هاشم بن القاسم، فقد روى له ابن ماجه، ووثقه المؤلف، وقال ابن أبي حاتم: كتب إلي وإلى أبي بعض حديثه، محله الصدق. وقد توبع.

وأخرجه مسلم (٢٥٥٧) في البر والصلة: باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، عن حرملة بن يحيى، وأبوداود (١٦٩٣) في الزكاة: باب في صلة الرحم، عن أحمد بن صالح ويعقوب بن كعب، ثلاثتهم عن عبدالله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٦٧) في البيوع: باب من أحب البسط في الرزق، عن محمد بن أبي يعقوب الكرمانى، عن حسان، عن يونس، به.

وتقدم قبله من طريق عقيل، عن الزهري، به، فانظره.

قال الحافظ: قال العلماء: معنى البسط في الرزق البركة فيه، وفي العمر حصول القوة في الجسد، لأن صلة أقاربه صدقة، والصدقة تربى المال، وتزيد فيه، فينمو بها ويزكو، أو المعنى أنه يكتب مقيداً بشرط، كأن يقال: إن وصل رحمه فله كذا، وإلا فكذا، أو المعنى بقاء ذكره الجميل بعد الموت. انظر «الفتح» ٤/٣٠٣ و١٠/٤١٦.

ثَوَاباً صِلَةَ الرَّحِمِ، حَتَّىٰ إِنْ أَهَلَ الْبَيْتَ لِيَكُونُوا^(١) فَجَرَةً، فَتَمُّوْ
 أَمْوَالَهُمْ وَيَكْثُرْ عَدَدُهُمْ إِذَا تَوَاصَلُوا، وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَتَوَاصَلُونَ
 فَيَحْتَاجُونَ»^(٢). [٢:١]

(١) كذا الأصل، والجادة: «ليكونون» كما في «مكارم الأخلاق» ص: ٤٥
 للخراطي لأن الفعل مرفوع، ويجوز حذف النون تخفيفاً في الشعر والنثر
 بغير ناصب ولا جازم تشبيهاً لها بالضممة، ومن ذلك قول الشاعر:
 أبيت أسري وتبتي تذلُّكي وَجَهْكِ بالعنبرِ والمِسْكِ الذكي
 وفي صحيح مسلم ٢٠٧/١٧ بشرح النووي قول عمر:
 يا رسول الله، كيف يسمعون وأنى يجيبوا، وقد جيفوا؟ قال النووي في
 شرحه: هكذا هو في عامة النسخ المعتمدة من غير نون، وهي لغة
 صحيحة، وإن كانت قليلة الاستعمال، وانظر «خزانة الأدب» ٥٢٥/٣
 للبغدادي.

(٢) مسلم هو ابن عبدالرحمن أبي مسلم الجرمي، وثقه المؤلف ١٥٨/٩،
 والخطيب ١٠٠/١٣، أما ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،
 كما في «الجرح والتعديل» ١٨٨/٨، وباقي رجال الإسناد ثقات، إلا أن
 فيه عننة الحسن وهو البصري.

وأخرجه الخراطي في «مكارم الأخلاق» ص ٤٥ من طريق
 ابن علاثة، عن هشام بن حسان، عن يحيى بن أبي كثير، عن
 أبي سلمة، عن أبيه مرفوعاً بلفظ: «إن أعجل الطاعة ثواباً صلة الرحم،
 حتى إن أهل البيت ليكونون فجاراً تنمي أموالهم، ويكثر عددهم
 إذا وصلوا أرحامهم».

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٢٣١) عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير
 - قال: لا أعلمه إلا رفعه - قال: ثلاث من كن فيه رأى وبالهن قبل موته:
 من قطع رحماً أمر الله بها أن توصل، ومن حلف على يمين فاجرة ليقطع
 بها مال امرئ مسلم، ومن دعا دعوة يتكثر بها فإنه لا يزداد إلا قلة،
 وما من طاعة الله شيء أعجل ثواباً من صلة الرحم، ومن معصية الله شيء
 = أعجل عقوبة من قطيعة الرحم، وإن القوم ليتواصلون وهم فجرة، فتكثر =

ذِكْرُ تَعَوُّذِ الرَّحِمِ بِالْبَارِي جَلَّ وَعَلَا عِنْدَ خَلْقِهِ إِيَّاهَا
 مِنَ الْقَطِيعَةِ، وَإِخْبَارِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهَا
 بِوَصْلِ مَنْ وَصَلَهَا وَقَطْعِ مَنْ قَطَعَهَا

٤٤١ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا حبان بن موسى،
 قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا معاوية بن أبي مزرء، قال: سمعتُ
 عمي سعيد بن يسار أبا الحباب يحدث

عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ
 خَلَقَ الرَّحِمَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ، قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ:
 هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِينَ مِنَ الْقَطِيعَةِ؟، قَالَ: نَعَمْ. أَلَا تَرْضِينَ أَنْ
 أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعِ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَهَوْلِكَ»
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَقْرُؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ
 أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ

= أموالهم، ويكثر عددهم، وإنهم ليتقاطعون، فتقل أموالهم، ويقل
 عددهم، واليمين الفاجرة تدع الدار بلائع.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥١/٨، ١٥٢، وقال: رواه
 الطبراني عن شيخه عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الأنطاكي،
 ولم أعرفه، وباقى رجال الإسناد ثقات. وقد ذكر الهيثمي في أوله زيادة
 سترد عندنا برقم (٤٥٥) و(٤٥٦).

وله شاهد آخر من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط»
 ٢/١٥٥/١ من «زوائد المعجمين» من طريق أحمد بن عقال، عن
 أبي جعفر النفيلي، عن أبي الدهماء البصري، عن محمد بن عمرو،
 عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فالحديث صحيح.

اللَّهُ فَأَصْمَهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ» (١) [محمد: ٢٣]. [٢: ١]

ذَكَرُ تَشْكِي الرَّحْمِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
مَنْ قَطَعَهَا وَأَسَاءَ إِلَيْهَا

٤٤٢ - أخبرنا الفضلُ بنُ الحُبَابِ الجُمَحِي، قال: حدثنا
محمدُ بنُ كثيرِ العبدِي، قال: أخبرنا شعبة، عن محمد بن عبد الجبار،
عن محمد بن كعب القرظي

عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «الرَّحِمُ شِجْنَةٌ مِنَ
الرَّحْمَنِ، مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنِّي قُطِعْتُ، إِنِّي
أُسِيءٌ إِلَيْي، فَيُجِيبُهَا رَبُّهَا: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ،
وَأَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ» (٢). [٢: ١]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٨٣٢) في تفسير سورة محمد: باب ﴿وتقطعوا أرحامكم﴾، و(٥٩٨٧) في الأدب: باب من وصل وصله الله، عن بشر بن محمد، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٢٦/٧ من طريق عبدان، كلاهما عن عبد الله - وهو ابن المبارك - بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٣٠/٢، والبخاري (٤٨٣١) في تفسير سورة محمد، و(٧٥٠٢) في التوحيد: باب قول الله تعالى ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾، وفي «الأدب المفرد» (٥٠)، ومسلم (٢٥٥٤) في البر والصلة: باب صلة الرحم، والبيهقي في «شرح السُّنَةِ» (٣٤٣١)، والحاكم ١٦٢/٤، من طرق عن معاوية، به.

(٢) إسناده حسن، وهو حديث صحيح، محمد بن عبد الجبار، نقل ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٥/٨ عن أبيه قوله: شيخ، وباقي رجاله ثقات على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٣٨/٨، وأحمد ٢٩٥/٢ و٣٨٣ و٤٠٦ =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ قَوْلَهُ ﷺ: «الرَّحِمُ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ»
أَرَادَ أَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنْ اسْمِ الرَّحْمَنِ

٤٤٣ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَانٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ رَدَّادِ اللَّيْثِيِّ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

٤٥٥ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٩٨٨) فِي الْأَدَبِ: بَابُ مَنْ وَصَلَ وَصَلَهُ اللَّهُ،
وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغْوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (٣٤٣٤) عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ
سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ،
بَلْفَظٍ: «الرَّحِمُ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكَ وَصَلْتَهُ، وَمَنْ
قَطَعَكَ قَطَعْتَهُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ٥٣٨/٨، وَنَسَبَهُ الْهَيْثَمِيُّ
فِي «الْمَجْمَعِ» ١٥٠/٨ إِلَى الطَّبْرَانِيِّ، وَقَالَ: وَفِيهِ مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ
الرَّبِذِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

وَعَنْ عَائِشَةَ عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ٥٣٦/٨، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ»
٢٦/٧، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» ١٥٨/٤، ١٥٩، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ،
وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عِنْدَ الْحَاكِمِ ١٥٩/٤، وَصَحَّحَهُ
وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ، وَالْبَغْوِيُّ (٣٤٣٥).

قَوْلُهُ: «شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ» هِيَ بِضْمِ الشَّيْنِ وَكُسْرِهَا، وَمِنْ قَوْلِهِمْ:
شَجَرٌ مُتَشَجَّنٌ: إِذَا التَّفُّ بَعْضُهُ بِيَعْضٍ، وَيُقَالُ: الْحَدِيثُ ذُو شَجُونٍ: يَرَادُ
تَمَسُّكَ بَعْضُهُ بِيَعْضٍ، فَقَوْلُهُ: «شِجْنَةٌ» أَيُّ قَرَابَةٍ مُشْتَبِكَةٍ كَأَشْتَبَاكَ الْعُرُوقُ،
أَوِ الْمَعْنَى: أَنَّهَا أَثَرٌ مِنْ آثَارِ الرَّحْمَةِ مُشْتَبِكَةٌ بِهَا، فَالْقَاطِعُ لَهَا مُنْقَطِعٌ مِنْ
رَحْمَةِ اللَّهِ.

«قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا
اسْمًا مِنْ أَسْمِي فَمَنْ وَصَلَهَا، وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا، بَتَّئُهُ»^(١).

[٢:١]

(١) رَدَّادُ اللَّيْثِي - وَيُقَالُ: أَبُو الرَّدَادِ، وَهُوَ أَصُوبٌ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ فِي
«التَّقْرِيبِ» - وَإِنْ لَمْ يُوَثِّقْهُ غَيْرُ الْمُؤَلِّفِ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ سِوَى أَبِي سَلْمَةَ،
قَدْ تَوَبَّعَ عَلَيْهِ، وَبَاقِي رِجَالِهِ ثِقَاتٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، فَهُوَ صَحِيحٌ.
وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٢٣٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ ١/١٩٤،
وَأَبُو دَاوُدَ (١٦٩٥) فِي الزَّكَاةِ: بَابُ فِي صِلَةِ الرَّحْمِ، وَالْحَاكِمُ ٤/١٥٧،
عَنْ مَعْمَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١/١٩٤، وَابْنُ خَالِيٍّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ» (٥٣)،
وَالْحَاكِمُ ٤/١٥٨ مِنْ طَرَفِ الزُّهْرِيِّ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٨/٥٣٥، ٥٣٦، وَالْحَمِيدِيُّ (٦٥)، وَأَحْمَدُ
١/١٩٤، وَأَبُو دَاوُدَ (١٦٩٤) فِي الزَّكَاةِ: بَابُ فِي صِلَةِ الرَّحْمِ، وَالتِّرْمِذِيُّ
(١٩٠٧) فِي الْبِرِّ وَالصَّلَةِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي قِطْعَةِ الرَّحْمِ، وَالْحَاكِمُ
٤/١٥٨، وَالبُغْوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (٣٤٣٢) مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ،
وَالْحَاكِمُ ٤/١٥٨ مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ، كِلَاهِمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ عَادَ أَبَا الرَّدَادِ، قَالَ
يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ سَفْيَانَ
عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَرَوَى مَعْمَرٌ سَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ رَدَادِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ مُحَمَّدٌ (يَعْنِي
الْبُخَارِيُّ): وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ خَطَأٌ. كَذَا قَالَ التِّرْمِذِيُّ، مَعَ أَنَّ أَبَا سَلْمَةَ بْنَ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قِيلَ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٦٥٩) وَ(١٦٨٧) (طَبْعَةُ الْمَرْحُومِ

أَحْمَدُ شَاكِرٌ)، وَالْحَاكِمُ ٤/١٥٧ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ
الدُّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ، أَنَّ
أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ لَهُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَصَلْتِكَ رَحِمًا، إِنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ... وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، =

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَن تَشْكِي الرَّحِمِ الَّذِي وَصَفْنَا قَبْلُ
 إِنَّمَا يَكُونُ فِي الْقِيَامَةِ لَا فِي الدُّنْيَا

٤٤٤ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عبدُ الصمد، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن عبد الجبار، قال: سمعتُ محمدَ بنَ كَعْبِ الْقُرَظِيِّ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّحِمَ شِجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ تَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، إِنِّي ظَلِمْتُ، إِنِّي أُسِيءُ إِلَيْهِ، إِنِّي قُطِعْتُ. قَالَ: فَيُجِيبُهَا رَبُّهَا: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ، وَأَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ»^(١). [٢:١]

ذَكَرُ وَصْفِ الْوَاصِلِ رَحِمَهُ الَّذِي
 يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْوَاصِلِ

٤٤٥ - أخبرنا النضرُ بنُ محمد بن المبارك، قال: حدثنا محمدُ بن عثمان العجلي، قال: حدثنا عبيدُ الله بنُ موسى، عن فطر، عن مجاهد، قال:

سمعتُ عبدَ الله بن عمرو، يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

= وانظر ما علقه العلامة أحمد شاكر على هذا الإسناد في «المسند» رقم (١٦٥٩).

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ٤٩٨/٢، والحاكم ١٥٧/٤ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (٤٤٢).

«الرَّحْمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، وَلَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِيءِ، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا انْقَطَعَتْ رَحْمُهُ، وَصَلَّهَا»^(١). [٢: ١]

ذَكَرُ يُجَابِ الْجَنَّةَ لِمَنْ اتَّقَى اللَّهَ
فِي الْأَخْوَاتِ وَأَحْسَنَ صَحْبَتَهُنَّ

٤٤٦ - أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا إبراهيم بن بشار الرَّمَادِي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أيوب بن بشير، عن سعيد^(٢) الأَعَشَى

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري غير فطر - وهو ابن خليفة - فقد روى له البخاري مقروناً، وهو ثقة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٣٩/٨، وأحمد ١٩٣/٢ عن يزيد بن هارون، وأحمد ١٦٣/٢ عن يعلى بن عبيد، و١٩٣/٢ عن وكيع، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٢٧/٧ من طريق أبي نعيم، كلهم عن فطر بن خليفة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٩٩١) في الأدب: باب ليس الواصل بالمكافئ، وفي «الأدب المفرد» (٦٨)، وأبوداود (١٦٩٧) في الزكاة: باب في صلة الرحم، والترمذي (١٩٠٨) في البر والصلة: باب ما جاء في صلة الرحم، من طريقين عن سفيان، عن الأعمش والحسن بن عمرو وبشير أبي إسماعيل وفطر بن خليفة، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ١٩٠/٢ عن عبدالرزاق، عن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن مجاهد، به.

(٢) في «الإحسان» و«التقاسيم» ١/لوحه ٢١٠، و«موارد الظمان» (٢٠٤٤): «عن أيوب بن بشير بن سعد»، «بن» محرفة عن «عن»، و«سعد» محرفة عن «سعيد»، والصواب ما أثبتته كما صرح بذلك المؤلف في «الثقات» ٢٦/٤ في ترجمة أيوب بن بشير المعاوي قال: «وربما يروي عن سعيد الأعشى» وهو ما ورد في رواية الترمذي (١٩١٦) من طريق سفيان، عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد، وصرح به المزي في «تهذيب الكمال» ٤٥٥/٣ (طبعة مؤسسة الرسالة).

عن أبي سعيد الخدري، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، أَوْ ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ، أَوْ ابْتَتَانَ، أَوْ أُخْتَانِ، فَأَحْسَنَ صُحْبَتَهُنَّ، وَاتَّقَى اللَّهَ فِيهِنَّ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١). [٢:١]

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه، وجهالة سعيد الأعشى، وهو سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل الأعشى، فإنه لم يوثقه غير ابن حبان في «الثقات» ٣٥١/٦، وأيوب بن بشير هو ابن سعد بن النعمان المعاوي له رؤية، من رجال أبي داود والنسائي.

وأخرجه الترمذي (١٩١٦) في البر والصلة: باب ما جاء في النفقة على البنات والأخوات، من طريق عبدالله بن المبارك، عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وهذا الحديث مختلف في إسناده، فروي بالإسناد الذي ساقه المؤلف والترمذي.

وروي من طريق سهيل بن أبي صالح، عن سعيد الأعشى، عن أيوب بن بشير، عن أبي سعيد الخدري، أخرجه ابن أبي شيبة ٥٥٢/٨، وأحمد ٩٧٠٤٢/٣، وأبوداود (٥١٤٧) و(٥١٤٨) في الأدب: باب فضل من يعول يتيماً، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٩).

وروي من طريق سهيل بن أبي صالح، عن سعيد الأعشى، عن أبي سعيد الخدري، أخرجه الترمذي (١٩١٢) في البر والصلة: باب ما جاء في النفقة على البنات والأخوات. وقال: «وقد زادوا في هذا الإسناد رجلاً» يقصد أيوب بن بشير، كما تقدم. وانظر «تهذيب الكمال» ٤٥٥/٣ (طبعة مؤسسة الرسالة).

ومتن الحديث صحيح، ففي الباب عن أنس في الحديث التالي.

وعن عائشة سيرد برقم (٢٩٣٩).

وعن ابن عباس سيرد برقم (٢٩٤٥).

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٥٥٠/٨، وأحمد ٣٠٣/٣، والبخاري

في «الأدب المفرد» (٧٨)، وأبي يعلى ٥٩١/٢، والبخاري (١٩٠٨)، =

ذِكْرُ الْمَدَةِ الَّتِي بِصَحْبَتِهِ إِيَّاهُنَّ
يُعْطَى هَذَا الْأَجْرَ لَهُ بِهَا

٤٤٧ - أخبرنا الحسنُ بنُ سُفيان، قال: حدثنا المقدمي وإبراهيمُ بنُ الحسن العلاف، قالا: حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن ثابت

عن أنس بن مالك، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَالَ ابْنَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ أُخْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، حَتَّى يَبْنَ، أَوْ يَمُوتَ عَنْهُنَّ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ - وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا -» (١).

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٧/٨، وقال رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» بنحوه، وزاد: «ويزوجهن» من طرق، وإسناد أحمد جيد. وعن أبي هريرة عند ابن أبي شيبة ٥٥٣/٨، وأحمد ٣٣٥/٢، وصححه الحاكم ١٧٦/٤.

وعن عقبه بن عامر عند أحمد ١٥٤/٤، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٦)، وابن ماجه (٣٦٦٩) في الأدب: باب بر الوالدين والإحسان إلى البنات. وعن أم سلمة عند الطيالسي (١٦١٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، إبراهيم بن الحسن العلاف - وهو الباهلي - ثقة. المقدمي: هو محمد بن أبي بكر. وأخرجه أحمد ١٤٧/٣، ١٤٨ عن يونس، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٥١/٨ عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن الرقاشي، عن أنس.

وأخرج أبو يعلى في «مسنده» ١/١٧٠ من طريق شيبان، حدثنا محمد بن زياد البرجمي، حدثنا ثابت، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كن له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات، فاتقى الله فيهن، =

والحديث على لفظ إبراهيم بن الحسن العلاف .
قال أبو حاتم: قوله ﷺ: «كنت أنا وهو في الجنة كهاتين»
أراد به في الدخول والسبق، لا أن مرتبة من عال ابنتين أو أختين
في الجنة كمرتبة المصطفى ﷺ، سواء. [٢:١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْإِحْسَانَ إِلَى الْأَوْلَادِ قَدْ يُرْتَجَى

به النجاة من النار ودخول الجنة

٤٤٨ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجعيد ببست، حدثنا قتيبة بن
سعيد، حدثنا بكر بن مضر، عن ابن الهاد، أن زياد بن أبي زياد مولى
ابن عياش، حدثه عن عراك بن مالك، قال: سمعته يحدث عمر بن
عبد العزيز

= وأقام عليهن، كان معي في الجنة هكذا» وأوما بالسباحة والوسطى .
ومحمد بن زياد البرجمي وثقه ابن حبان وابن عدي، وباقي رجاله رجال
الشيخين .

وأخرج ابن أبي شيبة ٥٥٢/٨، ومسلم (٢٦٣١) في البر والصلة:
باب فضل الإحسان إلى البنات، والترمذي (١٩١٤) في البر والصلة: باب
ما جاء في النفقة على البنات والأخوات، والبغوي في «شرح السنة»
(١٦٨٢)، والحاكم في «المستدرک» ١٧٧/٤ من طريق محمد بن
عبد العزيز الراسبي، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس، قال:
قال رسول الله ﷺ: «من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم أنا وهو هكذا»
وضم أصبعيه ووقع عند ابن أبي شيبة والترمذي والحاكم والبغوي: عن
أبي بكر بن عبيد الله بن أنس، قال الترمذي: والصحيح هو عبيد الله بن
أبي بكر بن أنس. قلت: أبو بكر بن عبيد الله بن أنس، مجهول، ومع أنه
هو الذي وقع عند الحاكم فقد صحح إسناده، ووافقه الذهبي، وأما
عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، فثقة أخرج حديثه الجماعة.

وأورده الهيثمي بنحوه في «مجمع الزوائد» ١٥٧/٨، وقال: رواه
الطبراني في «الأوسط» بإسنادين، ورجال أحدهما رجال صحيح.

عن عائشة، قالت: جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا، فَأَطْعَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً، وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا فَاسْتَطَعَمَتَاهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا. فَأَعْجَبَنِي حَنَانُهَا، فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا الْجَنَّةَ، وَأَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ»^(١).

[٩:١]

(١) إسناده صحيح، ابن ثبت سماع عراك بن مالك من عائشة، ففي «المراسيل» ص ١٦٢، و«جامع التحصيل» ص ٢٨٨ عن الإمام أحمد أنه لم يسمع منها، وقال العلائي بعد أن أورد هذا الخبر من «صحيح» مسلم عن عراك، عن عائشة: والظاهر أن ذلك على قاعدته المعروفة، أي: في الاكتفاء بالمعاصرة التي يمكن معها السماع في الرواية بالنعنة دون ملاقة الراوي لمن عنعن عنه. وفي «سير أعلام النبلاء» ٦٣/٥، ٦٤ قال الذهبي في ترجمة عراك بن مالك: وروى عن عائشة، فقيل: لم يسمع منها. وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين غير زياد فهو من رجال مسلم. ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن أسامة.

وأخرجه أحمد ٩٢/٦، ومسلم (٢٦٣٠) في البر والصلة: باب فضل الإحسان إلى البنات، كلاهما عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٦٨) في الأدب: باب بر الوالدين والإحسان إلى البنات، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن محمد بن بشر، عن مسعر، عن سعد بن إبراهيم، عن الحسن، عن صعصعة عم الأحنف، قال: دخلت على عائشة امرأة معها ابتنان... فقال النبي ﷺ: «مَا عَجَبُكَ؟ لَقَدْ دَخَلْتَ بِهِ الْجَنَّةَ».

وسيوذه المؤلف برقم (٢٩٣٩) من طريق عروة عن عائشة، بلفظ «من ابتلي بشيء من هذه البنات فأحسن اليهن، كن له سترًا من النار» ويرد تخريجه هناك.

ذِكْرُ وَصِيَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ بِصِلَةِ الرَّحِمِ
وَإِنْ قَطَعَتْ

٤٤٩ - أخبرنا الحسن بن إسحاق الأصبهاني بالكرخ، قال: حدثنا إسماعيل بن يزيد القطان، قال: حدثنا أبو داود، عن الأسود بن شيبان، عن محمد بن واسع، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذرٍّ، قال: أوصاني خليلي ﷺ، بِخِصَالٍ مِنَ الْخَيْرِ: «أَوْصَانِي بِأَنْ لَا أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي، وَأَوْصَانِي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ وَالذُّنُوفِ مِنْهُمْ، وَأَوْصَانِي أَنْ أَصِلَ رَحِمِي وَإِنْ أَدْبَرْتُ، وَأَوْصَانِي أَنْ لَا أَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً، وَأَوْصَانِي أَنْ أَقُولَ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ مَرًّا، وَأَوْصَانِي أَنْ أَكْثَرَ مِنْ قَوْلٍ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ»^(١).

[٢:١]

(١) حديث صحيح، إسماعيل بن يزيد صاحب المسند والتفسير، وكان يذكر بالزهد والعبادة، كثير الغرائب والفوائد، وقال أبو حاتم: صدوق. وباقي رجال الإسناد ثقات على شرط مسلم، أبو داود هو الطيالسي. وأخرجه أحمد ١٥٩/٥، والطبراني في «الصغير» ص ٢٦٨، من طرق عفان بن مسلم، والبيهقي في «السنن» ٩١/١٠ من طريق يزيد بن عمر بن جنزة المدائني، كلاهما عن سلام أبي المنذر المقرئ البصري، عن محمد بن واسع، بهذا الإسناد، وهذا سند حسن من أجل سلام، فإنه صدوق يهيم كما في «التقريب».

وأخرجه البيهقي ٩١/١٠ أيضاً من طريق هشام بن حسان والحسن بن دينار، عن محمد بن واسع، به.

وأخرجه البزار (٣٣٠٩)، والطبراني في «الكبير» (١٦٤٨)، وأبونعيم في «الحلية» ١٥٩/١، ١٦٠ من طريق محمد بن حرب النشائي =

ذَكَرُ مَعُونَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْوَاصِلَ
رَحِمَهُ إِذَا قَطَعْتَهُ

٤٥٠ - أخبرنا الفضلُ بنُ الحُبَابِ، قال: حدثنا القَعْنَبِيُّ، قال: حدثنا عبدُ العزيزِ بنِ محمدٍ، عن العلاءِ، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: أتى رجلٌ فقال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ، وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَئِنْ كَانَ

الواسطي، عن يحيى بن أبي زكريا الغساني أبي مروان عن إسماعيل بن أبي خالد، عن بديل بن مسرة، عن عبد الله بن الصامت، به. ويحيى بن أبي زكريا ضعفه أبو داود، وقال ابن معين: لا أعرف حاله، وقال أبو حاتم: ليس بالمشهور. وأخرج له البخاري في «صحيحه» متابعة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٣٢/١٣، والطبراني في «الكبير» (١٦٤٩) من طريق محمد بن بشر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر الشعبي - وربما قال إسماعيل: عن بعض أصحابنا - عن أبي ذر. قال الهيثمي في «المجمع» ٩/٣: رجاله ثقات، إلا أن الشعبي لم أجد له سماعاً من أبي ذر.

وأخرجه أحمد ١٧٣/٥ من طريق عمر مولى غفرة، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي ذر. وعمر مولى غفرة ضعيف.

وأورده الهيثمي أيضاً في «المجمع» ١٥٤/٨، ونسبه إلى الطبراني في «الصغير» و«الكبير» والبخاري، وقال: رجال الطبراني رجال الصحيح غير سلام أبي المنذر، وهو ثقة، وأورده أيضاً ٢٦٣/١٠ ونسبه إلى أحمد والطبراني في «الأوسط» بنحوه، وقال: وأحد إسنادي أحمد ثقات. وانظر (٣٦١) المتقدم.

كَمَا تَقُولُ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ
مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(١).

المَلّ: رماد يكون فيه الشُّطْبَةُ^(٢). [٢: ١]

ذِكْرُ الْخَبْرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ
هَذَا الْخَبَرَ تَفَرَّدَ بِهِ الدِّرَاوَرْدِيُّ

٤٥١ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَنْدَارٌ، قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، القعنبي: هو عبدالله بن مسلمة بن
قعنب، والعلاء هو ابن عبدالرحمن بن يعقوب الحرقي.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٣٦) من طريق
ابن أبي أويس، عن عبدالعزيز بن محمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤١٢/٢ من طريق عبدالرحمن بن إبراهيم القاص،
٤٨٤/٢ من طريق زهير بن محمد التميمي، والبخاري في «الأدب
المفرد» (٥٢) من طريق ابن أبي حازم، كلهم عن العلاء، بهذا الإسناد..
وسيرد بعده من طريق شعبة، عن العلاء، به، فانظره.

قوله: «تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ» أي تسفي في وجوههم المل، من السفوف
والمَلّ: الرماد. قال ابن الأثير: أي تجعل وجوههم كلون الرماد. وقال
البغوي: قال الأزهري: أصل المَلَّة: التربة المحمأة تدفن فيها الخبزة.
وقال القُتَيْبِيُّ: المَلّ: الجمر، ويقال للرماد الحار أيضاً: المَلّ، فالمَلَّة
موضع الخبزة، يقول: إذا لم يشكروك، فإن عطاءك إياهم حرام عليهم،
ونار في بطونهم.

(٢) في «الإحسان»: الشطبية، والمثبت من «الأنواع والتقاسيم» ١/لوحه

قَرَابَةً أَصْلُهُمْ، وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْتَن كَانَ كَمَا تَقُولُ، لَكَأَنَّمَا تُسْفُهُمُ الْمَلَّ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ، مَا دُمْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ»^(١).

[٢:١]

ذَكَرَ الْإِبَاحَةَ لِلْمَرْأَةِ وَصَلَ رَحِمَهَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ
إِذَا طَمَعَ فِي إِسْلَامِهَا

٤٥٢ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ تَقُولُ: قَدِمْتُ أُمِّي مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فِي هُدْنَةِ قُرَيْشٍ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أُمَّي أَتَتْ رَاغِبَةً أَفَأَصِلُهَا؟ فَقَالَ لَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ صَلِّيْهَا»^(٢).

[٢٨:٤]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، بNDAR هو محمد بن بشار، ومحمد هو ابن جعفر غندر. وأخرجه مسلم (٢٥٥٨) في البر والصلة: باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، عن بNDAR محمد بن بشار، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٣٠٠/٢ عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وتقدم قبله من طريق عبدالعزیز بن محمد، عن العلاء بن عبدالرحمن، به، فانظره.

(٢) إسناده حسن، محمد بن وهب بن أبي كريمة: روى له النسائي، وهو صدوق، وباقي رجاله ثقات على شرط مسلم. أبو عبدالرحيم: هو خالد بن أبي يزيد بن سماك الحراني.

ذَكَرُ الْإِبَاحَةَ لِلْمَرْءِ صِلَةَ قَرَابَتِهِ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ
إِذَا طَمَعَ فِي إِسْلَامِهِمْ

٤٥٣ - أخبرنا أبو عروبة، قال: حدثنا مخلد بن مالك السلمسي، قال: حدثنا مُصْعَبُ بْنُ مَاهَانَ، عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة: أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، عَنْ أُمَّ لَهَا مُشْرِكَةٍ، قَالَتْ: جَاءَتْنِي رَاغِبَةً رَاهِبَةً^(١)، أَصْلَهَا، قَالَ: «نَعَمْ»^(٢).

[٣٦: ٤]

وأخرجه الطيالسي (١٦٤٣) عن عبدالرحمن بن أبي الزناد، وأحمد ٣٤٧/٦ من طريق عبدالله بن عقيل وابن نمير، والبخاري (٢٦٢٠) في الهبة: باب الهدية للمشركين، من طريق أبي أسامة، و(٣١٨٣) في الجزية والموادعة: باب ١٨، من طريق هاشم بن إسماعيل، ومسلم (١٠٠٣) في الزكاة: باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين، من طريق عبدالله بن إدريس وأبي أسامة، وأبو داود (١٦٦٨) في الزكاة: باب الصدقة على أهل الذمة، من طريق عيسى بن يونس، كلهم عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٥٥/٦ من طريق حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أسماء، ليس فيه عن عروة.

وأخرجه أحمد ٣٤٤/٦ عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن أسماء.

وسيرد بعده من طريق سفيان، عن هشام بن عروة، به. فانظره.

(١) في «صحيح» مسلم من رواية عبدالله بن إدريس، عن هشام بن عروة، به: «راغبة أوراغبة» على الشك. ونقل النووي عن القاضي قوله: الصحيح راغبة بلا شك.

(٢) مصعب بن ماهان سَيِّئُ الْحِفْظِ، وباقى رجاله ثقات، وهو حسن لغيره، يتقوى بما قبله.

ذَكَرُ نَفِي دُخُولِ الْجَنَّةِ عَنِ الْقَاطِعِ رَحِمَهُ

٤٥٤ - أخبرنا الفضل بن الحُباب، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن محمد بن أسماء، قال: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بنُ أسماء، عن مالك، عن الزهري، عن محمد بن جُبَيْرِ بنِ مُطْعِمٍ

عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ» (١).

ليس هذا في «الموطأ».

[١٠٩:٢]

وأخرجه الشافعي في «مسنده» ص ١٠٠، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٩١/٤، والبخاري في «شرح السنّة» (٣٤٢٥)، وأخرجه أحمد ٣٤٤/٦، والحميدي (٣١٨) ومن طريقه البخاري (٥٩٧٨) في الأدب: باب صلة الوالد المشرك، والبيهقي ١٩١/٤، ثلاثهم عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي ١٩١/٤ من طريق سعدان، عن سفيان، به. وقولها: «راغبة» قيل: معناه: راغبة عن الإسلام وكراهة له، وقيل: معناه: طامعة فيما أعطيتها حريضة عليه. وفي رواية أبي داود: «قدمت علي أُمِّي راغبة في عهد قريش وهي راغمة مشرّكة» فالأول راغبة بالباء، أي طامعة طالبة صلتني، والثانية بالميم معناه: كراهة للإسلام ساخطته. وفيه جواز صلة القريب المشرك. انظر «شرح صحيح مسلم» للنووي ٨٩/٧. (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه مسلم (٢٥٥٦) (١٩) في البر والصلة: باب صلة الرّحم وتحريم قطعها، عن عبدالله بن محمد بن أسماء، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٣٢٨) ومن طريقه أحمد ٨٤/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٧/٧، والبخاري في «شرح السنّة» (٣٤٣٧) عن معمر، وأحمد ٨٠/٤، ومسلم (٢٥٥٦)، وأبوداود (١٦٩٦) في الزكاة: باب في صلة الرّحم، والترمذي (١٩٠٩) في البر والصلة: باب ما جاء في صلة الرّحم، والبيهقي ٢٧/٧ من طريق سفيان بن عيينة، وأحمد ٨٣/٤ من

ذَكَرُ مَا يَتَوَقَّعُ مِنْ تَعْجِيلِ الْعُقُوبَةِ
لِلْقَاطِعِ رَحْمَهُ فِي الدُّنْيَا

٤٥٥ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيد ببست، قال: حدثنا عبد الوارث، عن عبد الله بن المبارك، عن عُيَيْنَةَ بن عبد الرحمن الغطفاني، عن أبيه

عن أبي بكر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، مِنْ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ» (١). [٢:١]

= طريق سفيان بن حسين، ثلاثتهم عن الزهري، بهذا الإسناد. قال سفيان بن عيينة: يعني قاطع رحم.

وأخرجه البخاري (٥٩٨٤) في الأدب: باب إثم القاطع، وفي «الأدب المفرد» (٦٤) من طريق الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، به.

(١) إسناده صحيح، وعبد الوارث هو ابن عبيد الله العتكي، ووالد عيينة هو عبدالرحمن بن جوشن الغطفاني.

وأخرجه ابن ماجه (٤٢١١) في الزهد: باب البغي، عن الحسين بن الحسن المروزي، والحاكم ٣٥٦/٢ من طريق عبدان، كلاهما عن ابن المبارك، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطيالسي (٨٨٠) عن عيينة بن عبدالرحمن، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٣٦/٥ عن وكيع ويحيى القطان، وأحمد ٣٨/٥، وأبوداود (٤٩٠٢) في الأدب: باب في النهي عن البغي، والترمذي (٢٥١١) في صفة القيامة، وابن ماجه (٤٢١١)، والحاكم ١٦٢/٢ من طريق إسماعيل ابن علي، والبيهقي في «السُنَنِ» ٢٣٤/١٠ من طريق وكيع، ثلاثتهم عن عيينة بن عبدالرحمن، به.

وسيورده المؤلف بعده من طريق شعبة، عن عيينة، به، فانظره.

وانظر الحديث المتقدم برقم (٤٤٠) مع تحريجه.

ذَكَرُ تَعْجِيلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْعُقُوبَةَ
لِلْقَاطِعِ رَحِمِهِ فِي الدُّنْيَا

٤٥٦ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا علي بن الجعد، قال: أخبرنا شُعْبَةُ، عن عُيَيْنَةَ بن عبد الرحمن، قال: سمعتُ أبي يُحدِّثُ

عن أبي بكره، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدْخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، مِنْ قَطِيعَةِ الرَّحِمِ وَالْبَغْيِ» (١).

[١٠٩:٢]

(١) إسناده صحيح، وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٣٨) من طريق أبي القاسم البغوي، عن علي بن الجعد، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٧) من طريق آدم، والحاكم في «المستدرک» ١٦٣/٤ من طريق يونس، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وتقدم قبله من طريق ابن المبارك، عن عيينة، به، فانظره. وانظر الحديث المتقدم برقم (٤٤٠) مع تخريجه.

٦ - بَابُ الرَّحْمَةِ

ذَكَرُ الْأَمْرَ لِلْمَرْءِ أَنْ يَرْحَمَ أَطْفَالَ^(١) الْمُسْلِمِينَ
رَجَاءَ رَحْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهُ

٤٥٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَبْصَرَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ
النَّبِيَّ ﷺ، يُقْبَلُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَقَالَ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنْ الْوَالِدِ،
مَا قَبِلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ
لَا يُرْحَمُ»^(٢).

[٩٢:١]

(١) سقطت من الأصل، واستدركت من «التقاسيم» ١/لوحه ٥٧١.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، سفيان هو ابن عيينة.

وأخرجه مسلم (٢٣١٨) في الفضائل: باب رحمته ﷺ الصبيان
والعيال وتواضعه، وأبوداود (٥٢١٨) في الأدب: باب في قبلة الرجل
ولده، والترمذي (١٩١١) في البر والصلة: باب ما جاء في رحمة الوالد،
من طرق عن سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٥٩٩٧) في الأدب: باب رحمة الولد وتقيله
ومعاقبته، وفي «الأدب المفرد» (٩١)، ومن طريقه البغوي في «شرح
السنة» (٣٤٤٦) عن أبي اليمان، عن شعيب، عن الزهري، به.

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَرْكِ تَوْقِيرِ الْكَبِيرِ أَوْ رَحْمَةِ الصَّغَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

٤٥٨ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا جرير، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة

عن ابن عباس رفعه إلى النبي ﷺ، قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِّرِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمِ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(١). [٦١: ٢]

وسيوذه المؤلف برقم (٥٥٧٨) في باب الحظر والإباحة من طريق معمر، عن الزهري، به. وبرقم (٦٩٤٧) في مناقب الصحابة، من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به. فانظره.

وفي الباب عن جرير بن عبدالله سيرد برقم (٤٦٥).

وعن جابر عند ابن أبي شيبة ٥٢٩/٨.

وعن ابن عمر عند البزار (١٩٥٢) أورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٧/٨، وقال: رواه البزار والطبراني، وفيه عطية، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجال البزار رجال الصحيح.

وعن عمران بن الحصين عند البزار (١٩٥٣)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٧/٨، وقال: رواه البزار، وفيه من لم أعرفه.

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري في «الأدب المفرد» (٩٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٦/٨، وقال: رواه أحمد وفيه عطية - أي العوفي - وهو ضعيف وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وعن ابن مسعود أورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٧/٨، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن.

(١) إسناده ضعيف، سقط من إسناده راو ضعيف بين جرير بن عبد الحميد وعبد الملك بن أبي بشير، وهو ليث بن أبي سليم، فقد أخرجه البزار =

.....
 = (١٩٥٥) عن يوسف بن موسى، عن جرير بن عبد الحميد، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك بن أبي بشير، بهذا الإسناد. وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٥٢) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن شريك، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك بن أبي بشير، به.

وأخرجه الترمذي (١٩٢١) في البر والصلة: باب ما جاء في رحمة الصبيان، من طريق شريك، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٣) من طريق ابن إدريس، كلاهما عن ليث، عن عكرمة، به، وليس بين ليث وعكرمة عبد الملك بن أبي بشير.

وأخرجه أحمد ٢٥٧/١ عن عثمان بن محمد، عن جرير بن عبد الحميد، عن ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن عكرمة، به.

وأخرجه البزار (١٩٥٦) عن محمد بن الليث، عن أبي نعيم، عن قيس بن الربيع، عن نسير بن ذعلوق، عن عكرمة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٠٨٣) من طريق مندل، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس، وأخرجه أيضاً (١٢٢٧٦) من طريق محمد بن عبيد الله، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤/٨، وقال: رواه أحمد والبزار بنحوه والطبراني باختصار، وزاد: «ويعرف لنا حقنا»، وفي أحد إسنادي البزار قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه غيرهما، وبقية رجاله ثقات، وفي إسناد أحمد ليث بن أبي سليم، وهو مدلس. قلت: كذا قال الهيثمي، ولم يضعف أحدًا ليثًا بالتدليس فيما أعلم، وإنما هو ضعيف لسوء حفظه واختلاطه.

وفي الباب عن أنس عند الترمذي (١٩١٩) في البر والصلة: باب ما جاء في رحمة الصبيان، وأبي يعلى ورقة ١٩٩/ب، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٤/٨، وقال: رواه أبو يعلى والطبراني في «الأوسط»، وزاد: =

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ اسْتِعْمَالُ التَّعَطُّفِ

على صِغَارِ أَوْلَادِ آدَمَ

٤٥٩- أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، حدَّثنا قتيبةُ بنُ سعيد، حدَّثنا جعفرُ بنُ سليمان، عن ثابت

= ويؤاخي فينا ويزور، وفي إسناد أبي يعلى يوسف بن عطية وهو متروك، وفي إسناد الطبراني غير واحد ضعيف.

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص عند أبي داود (٤٩٤٣) في الأدب: باب في الرحمة، والترمذي (١٩٢٠)، وقال: حديث حسن صحيح، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٤).

وعن أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٣) والحاكم في «المستدرک» ١٧٨/٤، وصححه ووافقه الذهبي.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٧٧٠٣) من طريق عُفَيْر بن معدان، عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٤/٨، وقال: رواه الطبراني، وفيه عفير بن معدان، وهو ضعيف جداً. ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٦)، والطبراني (٧٩٢٢) من طريق يزيد بن هارون، عن الوليد بن جميل، عن القاسم، عن أبي أمامة.

وعن عبادة بن الصامت عند أحمد ٣٢٣/٥، أورده الهيثمي ١٤/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، وإسناده حسن.

وعن وائلة بن الأسقع عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/٢٢٩) من طريق الزهري، عن وائلة. قال الهيثمي في «المجمع» ١٤/٨: والزهري لم يسمع من وائلة.

وعن جابر بن عبدالله، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٤/٨، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه مبارك بن فضالة، وثقه العجلي وغيره، ولكنه مدلس، وفيه ضعف، وسهل بن تمام ثقة يخطيء.

عن أنس «أن النبي ﷺ، كَانَ يَزُورُ الْأَنْصَارَ، وَبَسَّطَ عَلَيَّ صَبِيَّانِهِمْ، وَيَمْسَحُ رُؤُوسَهُمْ» (١).
[٤٧:٥]

(١) إسناده صحيح، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٩١/٦ عن إبراهيم بن محمد بن يحيى وإبراهيم بن عبد الله، عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٦٩٦) في الاستئذان: باب ما جاء في التسليم على الصبيان، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٩)، وفي «فضائل الصحابة» (٢٤٤)، والبخاري في «شرح السنة» (٣٣٠٦) من طريق قتبية بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٠٠٧) عن محمد بن عبد الملك، عن جعفر بن سليمان، بهذا الإسناد. قال الهيثمي في «المجمع» ٣٤/٨: رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري (٦٢٤٧) في الاستئذان: باب التسليم على الصبيان، ومسلم (٢١٦٨) (١٤) و(١٥) في السلام: باب استحباب السلام على الصبيان، والترمذي (٢٦٩٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣٠)، والدارمي ٢٧٦/٢، والبخاري في «شرح السنة» (٣٣٠٥)، من طريق سيار أبي الحكم، ومسلم (٢٤٨٢) في فضائل الصحابة: باب فضائل أنس، من طريق حماد بن سلمة، وأبو داود (٥٢٠٢) في الأدب: باب في السلام على الصبيان، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٣١)، من طريق سليمان بن المغيرة، ثلاثتهم عن ثابت البناني، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٢٠٣)، من طريق خالد بن الحارث، والبخاري (٣٣٠٧) من طريق مروان بن معاوية الفزاري، كلاهما عن حميد الطويل، عن أنس بنحوه.

ذِكْرُ إِجَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ لِلْمُتَكَفِّلِ الْإِيْتَامِ
إِذَا عَدَلَ فِي أُمُورِهِمْ وَتَجَنَّبَ الْحَيْفَ

٤٦٠- أخبرنا أحمدُ بنُ علي بن المشني، قال: حدثنا هارونُ بنُ معروف، قال: حدثنا ابنُ أبي حازم، عن أبيه

عن سهل بن سعد، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ابن أبي حازم: هو عبدالعزيز. وأخرجه البخاري (٥٣٠٤) في الطلاق: باب اللعان، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٥٤) عن عمرو بن زرارة، و (٦٠٠٥) في الأدب: باب فضل من يعول يتيمًا، وفي «الأدب المفرد» (١٣٥)، والبيهقي في «السُّنن» ٢٨٣/٦ من طريق عبدالله بن عبد الوهاب، وأبو داود (٥١٥٠) في الأدب: باب فيمن ضم اليتيم، عن محمد بن الصباح، والترمذي (١٩١٨) في البر: باب ما جاء في رحمة اليتيم وكفالتها، عن عبدالله بن عمران، كلهم عن ابن أبي حازم، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٣٣٣/٥ عن سعيد بن منصور، عن يعقوب بن عبدالرحمن، عن أبي حازم، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٩٨٣) في الزهد: باب إلى الأرملة، وابن ماجه (٣٦٧٩) في الأدب: باب حق اليتيم، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٥٥).

وعن مرة الفهري عند الحميدي (٨٣٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣٣)، والبيهقي في «السُّنن» ٢٨٣/٦.

وعن أبي أمامة عند أحمد ٢٥٠/٥ و٢٦٥، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٥٦)، أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٠/٨، وضعفه بعلي بن يزيد الألهاني.

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله ﷺ «هكذا» أراد به في دخول الجنة، لا أن كافل اليتيم تكون مرتبته مع مرتبة رسول الله ﷺ، في الجنة واحدة. [٢:١]

ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ اللَّهَ جَلُّ وَعَلَا
إِنَّمَا يَرْحَمُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ

٤٦١ - أخبرنا عمران بن موسى، قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلي، قال: حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، قال: حدثنا هشام بن حسان، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان

عن أسامة بن زيد قال: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَسُولُ امْرَأَةٍ مِنْ بَنَاتِهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْسَلْتَ إِلَيْكَ ابْنَتَكَ أَنْ تَأْتِيَهَا، فَإِنَّ صَبِيًّا لَهَا فِي الْمَوْتِ. فَقَالَ: «اِئْتِيهَا فَقُلْ لَهَا: إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ». قَالَ: فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا تُقْسِمُ عَلَيْكَ إِلَّا جِئْتَهَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقُمْنَا - مَعَهُ رَهْطٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَدَخَلْنَا، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ، وَنَفْسُهُ تَقَعَّقَعُ فِي صَدْرِهِ، ففَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ»^(١). [٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين، غير أبي بكر بن خلاد - وهو محمد - فمن رجال مسلم. أبو عثمان: هو عبد الرحمن بن مل النهدي.

ذِكْرُ الْخَيْرِ الدَّالِ عَلَى أَنَّ الرَّحْمَةَ
لَا تَكُونُ إِلَّا فِي السُّعْدَاءِ

٤٦٢ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا محمد بن كثير، قال: حدثنا
شعبة، قال: كتب إلي منصور وقرأته عليه، فقلت له: أقول: حدثني،
فقال: ليس إذا قرأته عليّ فقد حدثتكَ به؟ قال: سمعتُ أبا عثمان يحدث
عن أبي هريرة قال: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، يَقُولُ: «إِنَّ الرَّحْمَةَ لَا تُنَزَعُ إِلَّا مِنْ
شَقِيٍّ»^(١).

[٢:١]

وأخرجه أحمد ٢٠٤/٥ و٢٠٦، والبخاري (١٢٨٤) في الجنازات:
باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه»، و(٥٦٥٥)
في المرضى: باب عيادة الصبيان، و(٦٦٠٢) في القدر: باب وكان أمر
الله قدراً مقدوراً، و(٦٦٥٥) في الأيمان والندور: باب قول الله تعالى:
﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾، و(٧٣٧٧) في التوحيد: باب قول الله
تبارك وتعالى: ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَدْعَاؤَ اللَّهِ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ
الْحُسْنَى﴾، و(٧٤٤٨) في التوحيد: باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنْ
رَحِمَهُ اللَّهُ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾، ومسلم (٩٢٣) في الجنازات: باب البكاء
على الميت، وأبوداود (٣١٢٥) في الجنازات: باب في البكاء على الميت،
والنسائي ٢١/٤، ٢٢ في الجنازات: باب الأمر بالاحتساب والصبر عند
نزول المصيبة، وابن ماجه (١٥٨٨) في الجنازات: باب ما جاء في البكاء
على الميت، والبيهقي في «السنن» ٦٨/٤، والبخاري في «شرح السنة»
(١٥٢٧)، من طرق عن عاصم الأحول، بهذا الإسناد.

وسيو رده المؤلف من حديث ابن عباس برقم (٢٩١٤) في الجنازات.

(١) إسناده حسن، أبو عثمان مولى المغيرة بن شعبة، وثقه ابن حبان، وباقى
رجالها ثقات على شرط الشيخين، منصور هو ابن المعتمر.

وأخرجه أبوداود (٤٩٤٢) في الأدب: باب في الرحمة، عن =

ذَكَرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَرْحَمَ أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ
رَجَاءَ رَحْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا إِيَّاهُ

٤٦٣ - أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمد الأزدِي، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا سفيانُ، عن الزهري، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة قال: أَبْصَرَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ النَّبِيَّ ﷺ، يُقْبَلُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنْ الْوَلَدِ، مَا قَبَلْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ؟ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ» (١).

[مضروب عليه]

= محمد بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٩)، ومن طريقه الترمذي (١٩٢٤) في البر والصلة: باب ما جاء في رحمة المسلمين، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٠١/٢ عن محمد بن جعفر، و٤٦١/٢ عن عبد الرحمن بن مهدي، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٧٤) عن آدم، وأبوداود (٤٩٤٢) أيضاً عن حفص بن عمر، والبيهقي في «السُّنن» ١٦١/٨ من طريق يحيى القطان، والبخاري في «شرح السُّنن» (٣٤٥٠) من طريق مسلم بن إبراهيم، كلهم عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد ٤٤٢/٢ عن عمار بن محمد وهو ابن أخت سفيان الثوري، و٥٣٩/٢ من طريق أبي معاوية، والحاكم ٢٤٨/٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٧٢) من طريق جرير، ثلاثهم عن منصور، به.

وسعيده المؤلف برقم (٤٦٦) من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن منصور، به.

(١) تقدم برقم (٤٥٧).

ذَكَرُ الزَّجْرِ عَنْ [تَرْكِ] تَوْقِيرِ الْكَبِيرِ

أَوْ رَحْمَةِ الصَّغِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

٤٦٤ - أخبرنا عمرانُ بنُ موسى بن مجاشع، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا جرير، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن عكرمة

عن ابن عباس، رفعه إلى النَّبِيِّ ﷺ، قال: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُوقِّرِ الْكَبِيرَ، وَيَرْحَمْ الصَّغِيرَ، وَيَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(١). [مضروب عليه]

ذَكَرُ نَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ، جَلُّ وَعَلَا، عَمَّنْ

لَمْ يَرْحَمْ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا

٤٦٥ - أخبرنا أبو عروبة، قال: أخبرنا أحمد بن المقدم العجلي، قال: حدثنا خالد بن الحارث، قال: حدثنا شعبة قال: حدثني سليمان، قال: سمعت أبا ظبيان قال:

سمعتُ جرير بن عبد الله يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَا يَرْحَمْ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ»^(٢). [١٠٩: ٢]

(١) سقط من إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وتقدم برقم (٤٤٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير أحمد بن المقدم فمن رجال البخاري، سليمان هو ابن مهران الأعمش، وأبو ظبيان: هو حصين بن جندب الجنبلي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤٩٥) من طريق الحكم بن عبدالله البلخي، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٢٤٩١) و(٢٤٩٤) من طريقين عن

الأعمش، بهذا الإسناد.

= وأخرجه البخاري (٧٣٧٦) في التوحيد: باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾، ومسلم (٢٣١٩) في الفضائل: باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه، والطبراني في «الكبير» (٢٤٩٢) و(٢٤٩٣)، والبيهقي في «السُنن» ١٦١/٨ من طرق عن الأعمش، عن زيد بن وهب وأبي ظبيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٢٤٩٧) من طريق أبي إسحاق، عن أبي ظبيان، به.

وأخرجه أحمد ٣٦٢/٤، والبخاري (٦٠١٣) في الأدب: باب رحمة الناس والبهائم، والطبراني (٢٢٩٧) و(٢٢٩٨) و(٢٢٩٩) و(٢٣٠٠) و(٢٣٠١)، والبخاري في «شرح السُنن» (٣٤٤٩) من طرق عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن جرير، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٨/٨، والحميدي (٨٠٢)، والطبراني (٢٢٣٨) و(٢٢٣٩) و(٢٢٤٠) و(٢٢٤١) و(٢٤٤٢) و(٢٤٤٣) من طريق إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير.

وأخرجه الحميدي (٨٠٣)، ومسلم (٢٣١٩) أيضاً، والطبراني (٢٥٠٤)، والبيهقي في «السُنن» ٤١/٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٩٤) من طريق عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن جرير.

وأخرجه الطيالسي (٦٦١)، وأحمد ٣٦١/٤، والطبراني (٢٤٨٩) من طريق شعبة، والطبراني (٢٤٨٨) من طريق إسرائيل، كلاهما عن أبي إسحاق، عن أبيه، عن جرير.

وأخرجه أحمد ٣٦٦/٤، والطبراني (٢٤٨٥) من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن عبدالله بن عميرة، عن جرير.

وأخرجه الطبراني (٢٣٨٧) و(٢٣٨٨) و(٢٣٨٩) و(٢٣٩٠) من طريق عن عبيدالله بن جرير، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني (٢٤٨٧) من طريق عامر بن سعد البجلي، عن

جرير.

وسيرد برقم (٤٦٧) من طريق زياد بن علاقة، عن جرير.

ذَكَرُ الْبَيَانُ بَأْنَ رَحْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
لَا تُنَزَعُ إِلَّا مِنَ الْأَشْقِيَاءِ

٤٦٦ - أخبرنا ابن قحطبة، قال: حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن منصور، عن أبي عثمان

عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «لَا تُنَزَعُ الرَّحْمَةُ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ» (١).

[١٠٩:٢]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ نَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
فِي الْعُقَبِيِّ عَمَّنْ لَا يَرْحَمُ عِبَادَهُ فِي الدُّنْيَا

٤٦٧ - أخبرنا أبو عروبة، قال: حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبد الرحيم، عن زيد بن أبي أنيسة، عن زياد بن علاقة

عن جرير بن عبد الله، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ» (٢).

[٦٦:٣]

(١) إسناده حسن، رجاله رجال مسلم غير أبي عثمان - وهو التبان - وقد وثقه المؤلف. والد المعتمر: هو سليمان بن طرخان التيمي.

وتقدم برقم (٤٦٢) من طريق شعبة، عن منصور، به، فانظره.

(٢) إسناده حسن، محمد بن وهب صدوق، وباقي رجاله ثقات رجال مسلم.

أبو عبد الرحيم هو خالد بن أبي يزيد بن سماك بن رستم الحراني.

وأخرجه الطيالسي (٦٦٢) عن قيس، عن زياد بن علاقة، به.

وتقدم برقم (٤٦٥) من طريق أبي ظبيان، عن جرير، به، فانظر

تخذه ثمة.

٧- بَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ

ذَكَرُ الْأَمْرَ بِالْمَلَايِنَةِ لِلنَّاسِ فِي الْقَوْلِ

مَعَ بَسْطِ الْوَجْهِ لَهُمْ

٤٦٨- أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الدُّغُولِي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن قُهَزَاد، حدثنا النَّضْرُ بن شَمَيْل، حدثنا أبو عامر الخَزَّاز، حدثنا أبو عَمْرَان الجَوْنِي، عن عبد الله بن الصامت

عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنْ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ، فَلَايِنِ النَّاسِ وَوَجْهَكَ إِلَيْهِمْ مُنْبَسِطٌ»^(١).

[٢:١]

(١) أبو عامر الخزاز مع كونه من رجال مسلم مختلف فيه، وقد وصفه الحافظ في «التقريب» بكثرة الخطأ، وباقي رجاله ثقات، أبو عمران الجوني: هو عبد الملك بن حبيب الأزدي.

وأخرجه أحمد ١٧٣/٥ عن روح، والترمذي (١٨٣٣) في الأطلعة: باب ما جاء في إكثار ماء المرققة، من طريق إسرائيل، كلاهما عن أبي عامر الخزاز، بهذا الإسناد.

وسيوّده برقم (٥٢٣) من طريق عثمان بن عمر، عن الخزاز، به.
وفي الباب عن أبي حري الهجيمي سيرد برقم (٥٢١) و(٥٢٢).
وعن أبي ذر بمعناه سيرد برقم (٤٧٤).

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا كَانَ هِينًا لَيْنًا قَرِيبًا سَهْلًا

قَدْ يُرْجَى لَهُ النِّجَاةُ مِنَ النَّارِ بِهَا

٤٦٩ - أخبرنا أحمدُ بنُ الحسنِ بنِ عبدِ الجبارِ الصُّوفي، قال: حدثنا يحيى بنُ معين، قال: حدثنا عبدةُ بنُ سليمان، عن هشامِ بنِ عروة، عن موسى بنِ عُبَدة، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو الأودِيِّ
عن ابنِ مسعود، عن النبيِّ ﷺ، قال: «إِنَّمَا يُحَرَّمُ عَلَيَّ النَّارِ كُلُّ هَيْنٍ لَيْنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ»^(١). [٢: ١]

(١) عبد الله بن عمرو الأودي لم يرو له سوى موسى بن عقبة، وحسن الترمذي حديثه هذا، وذكره المؤلف في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد ثقات. وأخرجه الترمذي (٢٤٨٨) في صفة القيامة، عن هناد، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٠٥) من طريق عثمان بن أبي شيبة، كلاهما عن عبدة، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني (١٠٥٦٢) من طريق الليث بن سعد، عن هشام بن عروة، به. وأخرجه أحمد ٤١٥/١ من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، عن موسى بن عقبة، به. وللحديث شواهد يتقوى بها ويصح. منها عن معيقب عند الخرائطي: ٢٣، والطبراني في الكبير: ٣٥٢/٢٠، والأوسط (١٦٦) مجمع البحرين، وفي سنده أبو أمية بن يعلى الثقفي، وهو ضعيف كما قال الهيثمي في «المجمع» ٧٥/٤. ومنها عن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط»، والعقيلي في «الضعفاء» ص: ٤٤٤، وفي سنده من لا يعرف. ومنها عن أنس عند الطبراني في الأوسط، وفي سنده الحارث ابن عبيدة وهو ضعيف، وانظر «مجمع الزوائد» ٧٥/٤. وفي «المسند» ١٢٦/٤، وابن ماجه (٤٣)، والحاكم ٩٦/١ عن العرياض بن سارية في خبر مطول، وفيه... «فإنما المؤمن كالجمال الأنف حيثما انقيد انقاد» وإسناده قوي. وقد صححه المؤلف.

ذَكَرَ الخَيْرَ المدحَضُ قول من زعم أن هذا الخَيْر

تفرد به عبدة بن سليمان

٤٧٠ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ الهَمْدَانِي بالصغد، قال: حدثنا

عيسى بن حماد، قال: أخبرنا الليث بن سعد، عن هشام بن عروة، عن

موسى بن عقبة، عن عبد الله الأودي

عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ

تَحَرَّمَ عَلَيْهِ النَّارُ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «عَلَى كُلِّ

هَيِّنٍ، لَيِّنٍ، قَرِيبٍ، سَهْلٍ» (١).

[٢: ١]

ذَكَرُ كِتَابَةَ اللَّهِ الصَّدَقَةَ للمُدَارِي أَهْلَ زمانِهِ مِنْ غَيْرِ

ارتكاب ما يكره الله جلَّ وعلا فيها

٤٧١ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، ومحمدُ بْنُ الحسنِ بن

قُتَيْبَةَ، والحسينُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بن يزيد، في آخرين قالوا: حدثنا المسيب بن

واضح، قال: حدثنا يوسفُ بْنُ أسباط، عن سفيانَ الثَّورِيِّ، عن

محمد بن المنكدر

عن جابر قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مُدَارَاةُ النَّاسِ

صَدَقَةٌ» (٢).

(١) صحيح بشواهده، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٥٦٢) عن محمد بن

زريق المصري، عن عيسى بن حماد، بهذا الإسناد.

وتقدم قبله من طريق عبدة بن سليمان، عن هشام بن عروة، به،

فانظره.

(٢) إسناده ضعيف، المسيب بن واضح: قال أبو حاتم: صدوق يخطيء

كثيراً، فإذا قيل له لم يقبل. وقال ابن عدي في «الكامل» ٢٣٨٣/٦ =

= ٢٣٨٥ - بعد أن ساق له عدة أحاديث تستنكر ليس هذا منها - :
 والمسيب بن واضح له حديث كثير عن شيوخه، وعمامة ما خالف فيه الناس
 هو ما ذكرته لا يتعمده، بل كان يشبه عليه، وهو لا بأس به. وقد قال
 الدارقطني فيه «ضعيف» في أماكن من «سننه». ويوسف بن أسباط وثقه
 يحيى بن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال البخاري: كان قد
 دفن كتبه، فكان لا يجيء بحديثه كما ينبغي، وقال ابن عدي في «الكامل»
 ٢٦١٦/٧: هو عندي من أهل الصدق، إلا أنه لما عدم كتبه كان يحمل
 على حفظه فيغلط، ويشته عليه، ولا يتعمد الكذب. وقال ابن حبان في
 «الثقات» ٦٣٨/٧: مستقيم الحديث ربما أخطأ، من خيار أهل زمانه، من
 عباد أهل الشام وقرائهم. وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن عدي ٢٦١٤/٤، وابن السني في «عمل اليوم والليلة»
 (٣٢٧)، وأبونعيم في «الحلية» ٢٤٦/٨، والقضاعي في «مسند الشهاب»
 (٩١) و(٩٢)، من طرق كثيرة عن المسيب بن واضح، بهذا الإسناد. قال
 ابن عدي: وهذا يعرف بالمسيب بن واضح، عن يوسف، عن سفيان
 الثوري، بهذا الإسناد، وقد سرقه منه جماعة ضعفاء، روه عن يوسف،
 ولا يرويه غير يوسف عن الثوري.

وأخرجه ابن عدي ٧٤٦/٢، وأبونعيم في «أخبار أصبهان» ٩/٢،
 والخطيب في «تاريخ بغداد» ٥٨/٨ من طريق الحسين بن عبدالرحمن
 الاحتياطي، عن يوسف بن أسباط، به، ونقل الخطيب عن أبي بكر
 المروزي، قال: سألت أحمد بن حنبل عن الاحتياطي، قلت: تعرفه؟ قال:
 يقال له: حسين، أعرفه بالتخليط. وقال ابن عدي: يسرق الحديث، منكر
 عن الثقات، ثم قال: هذا الحديث حديث المسيب بن واضح عن
 يوسف بن أسباط، سرقه منه الاحتياطي وغيره من الضعفاء.

وأخرجه ابن عدي ٢٦١٣/٤ من طريق يوسف بن محمد بن
 المنكدر، عن أبيه، عن جابر، ثم نقل ابن عدي عن حماد قوله:
 يوسف بن محمد بن المنكدر متروك الحديث.

وأورده الحافظ في «الفتح» ٥٢٨/١٠ ونسبه لابن عدي والطبراني =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: المداراة التي تكون صدقةً للمُدَّاري هي تَخَلُّقُ الإنسانِ الأشياءِ المستحسنة، مع من يدفع إلى عشرته، ما لم يَشُبْهَا بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ. والمداهنة: هي استعمال المرء الخصال التي تستحسن منه في العِشْرَةِ وقد يشوبها ما يكره الله جَلَّ وَعَلَا^(١).

[٢:١]

= في «الأوسط»، وقال: في سنده يوسف بن محمد بن المنكدر ضعفوه، وأخرجه ابن أبي عاصم في «آداب الحكماء» بسند أحسن من هذا. وانظر «مجمع الزوائد» ١٧/٨.

وأخرجه ابن عدي ٩٠٤/٣ من طريق أبي الأخيل خالد بن عمرو الحمصي، عن سفيان بن عيينة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، وقال: أبو الأخيل روى أحاديث منكرة عن ثقات الناس، وكان جعفر الفريابي يقول: رأيت أبا الأخيل هذا بحمص، ولم أكتب عنه، لأنه كان يكذب.

(١) نقل السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص: ٣٧٧ كلام ابن حبان هذا. وقال ابن بطلال - كما في الفتح ٥٢٨/١٠ - : المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي خفض الجناح للناس، ولين الكلمة، وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة، وظن بعضهم أن المداراة هي المداهنة، فغلط، لأن المداراة مندوب إليها، والمداهنة محرمة، والفرق أن المداهنة من الدهان، وهو الذي يظهر على الشيء ويستر باطنه، وفسرها العلماء بأنها معاشرة الفاسق، وإظهار الرضى بما هو فيه من غير إنكار عليه، والمداراة: هي الرفق بالجاهل في التعليم، وبالفاسق في النهي عن فعله، وترك الإغلاظ عليه حتى لا يظهر ما هو فيه، والإنكار عليه بلطف القول والفعل ولا سيما إذا احتجج إلى تألفه ونحو ذلك. وانظر «فتح الباري» ٤٢٧/١٠ - ٥٢٩ في الأدب: باب المداراة مع الناس.

ذِكْرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الصَّدَقَةَ لِلْمَرْءِ بِالْكَلِمَةِ
الطَّيِّبَةِ يَكَلِّمُ بِهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ

٤٧٢ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، قال: حدثنا ابن المبارك، عن معمر، عن همام بن منبه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خَطْوَةٍ تَخْطُوهَا إِلَى الْمَسْجِدِ صَدَقَةٌ»^(١). [٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد ٣١٢/٢ عن يحيى بن آدم، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٤٩٤) عن الحسين، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٢٢٩/٣ من طريق ابن مهدي، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٩٣) من طريق الحسن بن عيسى، وأحمد ٣٧٤/٢، خمستهم عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣١٦/٢، والبخاري (٢٨٩١) في الجهاد: باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر، و(٢٩٨٩) باب من أخذ بالركاب ونحوه، ومسلم (١٠٠٩) في الزكاة: باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٨٧/٤، ١٨٨، والبغوي في «شرح السُّنَةِ» (١٦٤٥) من طريق عبدالرزاق، عن معمر، به.

وأخرجه أحمد ٣٥٠/٢ من طريق ابن لهيعة، وابن خزيمة (١٤٩٣) من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن أبي يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة، عن أبي هريرة.

وسيوذه المصنف ضمن حديث مطول، أوله: «كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم» في باب ما يكون له حكم الصدقة، من طريق عبدالرزاق، عن معمر، بهذا الإسناد.

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْكَلَامَ الطَّيِّبَ لِلْمُسْلِمِ
يَقُومُ مَقَامَ الْبَدْلِ لِمَالِهِ عِنْدَ عَدَمِهِ

٤٧٣ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرِو الْحَوْضِيِّ، عَنْ
شُعْبَةَ، عَنْ مُحَلِّ بْنِ خَلِيفَةَ

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا النَّارَ
وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»^(١). [٢: ١]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وأخرجه الطبراني في «الكبير»
١٧/ (٢٢٠)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٢٢) عن أبي خليفة
الفضل بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ١٧/ (٢٢٠) أيضاً عن علي بن عبد العزيز، عن
حفص بن عمر الحوضي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣٩) عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/ ٢٥٦ عن ابن مهدي وابن جعفر، والنسائي ٥/ ٧٥
في الزكاة: باب القليل من الصدقة، من طريق خالد الواسطي، ثلاثهم
عن شعبة، به.

وأخرجه البخاري (١٤١٣) في الزكاة: باب الصدقة قبل الرد،
و(٣٥٩٥) في المناقب: باب علامات النبوة، والطبراني ١٧/ (٢٢٣)
و(٢٢٤) و(٢٢٥) من طريق سعد الطائي أبي مجاهد، عن محل بن
خليفة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣٦)، وابن أبي شيبة ٣/ ١١٠، وأحمد
٤/ ٢٥٨ و٢٥٩ و٣٧٧، والبخاري (١٤١٧) في الزكاة: باب اتقوا النار
ولوبشق تمر، ومسلم (١٠١٦) في الزكاة: باب الحث على الصدقة
ولوبشق تمر، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٢٠٧) و(٢٠٨) و(٢٠٩)
و(٢١٠) و(٢١١) و(٢١٢) و(٢١٣) و(٢١٤) من طرق عن
أبي إسحاق، عن عبد الله بن معقل، عن عده.

ذِكْرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الصَّدَقَةَ لِلْمُسْلِمِ

بِتَسْمِيهِ فِي وَجْهِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ

٤٧٤ - أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ببغداد، قال: حدثنا عبد الله بن الرومي، قال: حدثنا النضر بن محمد، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، قال: حدثني أبو زُمَيْل، عن مالك بن مَرْتَد، عن أبيه

عن أبي ذر، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ» (١).

وأخرجه الطبراني ١٧/٢١٥) من طريق عبدالعزيز بن رفيع، عن عبدالله بن معقل، عن عدي.

وأخرجه الطيالسي (١٠٣٧)، والطبراني ١٧/٢٣٩) من طريق أبي عوانة، عن عبدالله بن عمير، عن غير واحد حدثه عن عدي.

وأخرجه أحمد ٤/٣٧٨، ٣٧٩، والطبراني ١٧/٢٣٧) من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن عباد بن حبيش، عن عدي. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥/٢٣٥ وقال: رجاله رجال الصحيح غير عباد بن حبيش، وهو ثقة، وكذا قال في «المجمع» ٦/٢٠٨.

وسيوذه المؤلف برقم (٦٦٦) و(٢٨٠٤) من طريق خثيمة، عن عدي. ويرد تخريجه برقم (٢٨٠٤)، فانظره.

وفي الباب عن أبي بكر عند البزار (٩٣٣)، وعن أنس عنده (٩٣٤)، وعن النعمان بن بشير عنده (٩٣٥)، وعن عائشة عنده (٩٣٦)، وعن أبي هريرة عنده (٩٣٧). وانظر «مجمع الزوائد» ٣/١٠٥ و ١٠٦.

(١) عبدالله بن الرومي هو ابن محمد اليمامي، نزيل بغداد من رجال مسلم، ومرثد هو ابن عبدالله الزماني، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وذكره المؤلف في «الثقات»، وقال العجلي: تابعي ثقة. ومرثد والد مالك لم يوثقه غير المؤلف، وقال الذهبي: ليس بمعروف، ماروى عنه سوى =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: أبو زُمَيْلٍ هَذَا:
هو سِمَاكُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحَنْفِيِّ، يَمَانِي ثِقَّة، وَالنَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ هَذَا:
هو الْجُرْشِيُّ الْيَمَامِيُّ، وَالنَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ^(١): مَرْوَزِي،
صَاحِبُ الرَّأْيِ، وَكَانَا فِي زَمَنِ وَاحِدٍ^(٢). [٢:١]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ تَشْبِيهِ الْمَصْطَفِيِّ ﷺ الْكَلِمَةَ
الطَّيْبَةَ بِالنَّخْلَةِ، وَالْخَيْبَةَ بِالْحَنْظَلِ

٤٧٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ
الرَّبِيعِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ شَعِيبِ بْنِ الْحَبَّابِ

ولده مالك.

وأخرجه الترمذي مطولاً (١٩٥٦) في البر: باب ما جاء في صنائع
المعروف، عن عباس بن عبد العظيم العنبري، عن النضر بن محمد، بهذا
الإسناد. وقال: حديث حسن غريب.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٩١) من طريق عبد الله بن
رجاء، عن عكرمة بن عمار، به، مطولاً.
وللحديث طريق آخر عند أحمد ١٦٨/٥ يتقوى، به.
وسورده المؤلف برقم (٥٢٩) مطولاً من طريق أبي داود السنجي،
عند النضر بن محمد، به.

(١) في «الإحسان» و«التقاسيم»: الجرشي وهو خطأ. ويغلب على الظن أنه
من النساخ، فإن المؤلف ترجم لكليهما في كتاب «الثقات» ٥٣٥/٧
فنسب الأول إلى الجرشي، واقتصر في الثاني على نسبه إلى
«المروزي»! وما أثبتناه من كونه «قرشياً» بالولاء هو من «التهذيب»
وفروعه.

(٢) وكلاهما من رجال «التهذيب» الأول ثقة من رجال الشيخين، والثاني
أخرج حديثه الترمذي والنسائي، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق
ربما يهم.

عن أنس بن مالك: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أْتِيَ بِقِنَاعٍ جَزْءٍ، فَقَالَ: ﴿مَثَلُ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ، أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ فَقَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ» ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦] قَالَ: «هِيَ الْحَنْظَلَةُ»^(١).

(١) إسناده حسن. غسان بن الربيع ذكره ابن حبان في «الثقات» ٢/٩، وقال: أبو محمد الكوفي سكن الموصل، يروي عن الليث بن سعد وحماد بن سلمة والناس. حدثنا عنه أبو يعلى بالموصل. وقد تابعه عليه الضر بن شميل عند الطبري في تفسيره (٢٠٦٧٨)، وموسى بن إسماعيل عند ابن أبي حاتم كما في تفسير ابن كثير ٤/١٣، وغيرهما.

وأخرجه البزار من طريق أبي زيد سعيد بن الربيع، حدثنا شعبة، عن معاوية بن قرة، عن أنس أحسبه رفعه، قال: مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة، قال: هي النخلة، ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة، قال: هي الشريان: شجر الحنظل، ورواه الطبري (٢٠٦٧٤) و(٢٠٦٧٥) و(٢٠٦٧٦) من ثلاث طرق موقوفاً على أنس.

وأخرجه الترمذي (٣١١٩) في التفسير: باب ومن سورة إبراهيم عليه السلام، عن عبد بن حميد، عن أبي الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، به. وصححه الحاكم ٢/٣٥٢، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي بعد أن أخرج الرواية المرفوعة: حدثنا قتيبة، حدثنا أبو بكر بن شعيب بن الحبحاب، عن أبيه، عن أنس بن مالك، نحوه بمعناه، ولم يرفعه، ولم يذكر قول أبي العالية، وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة، وروى غير واحدٍ مثل هذا موقوفاً ولا يعلم أحد رفعه غير حماد بن سلمة، ورواه معمر، وحماد بن زيد، وغير واحد، ولم يرفعه، حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، حدثنا حماد بن زيد، عن شعيب بن الحبحاب، عن أنس بن مالك نحو حديث عبدالله بن أبي بكر بن شعيب بن الحبحاب ولم يرفعه.

قال شعيب: فأخبرتُ بذلك أبا العالية، فقال: كذلك كنا نَسْمَعُ.

قال أبو حاتم: رضي الله عنه: قول أنس: «إنه أتى بقناع جزءٍ. أراد به طبق رطب، لأن أهل المدينة يسمون الطَّبَقَ القِنَاعَ، والرُّطَبَ الجَزْءَ»^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ مِنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ
الْجَنَّةَ التَّقَى وَحُسْنَ الْخُلُقِ

٤٧٦ - أخبرنا محمد بنُ جعفر الكرخي ببلد الموصِل، قال: حدثنا عثمان بنُ أبي شيبة، قال: حدثنا ابنُ إدريس، عن أبيه، عن جده عن أبي هريرة قال: سئل النَّبِيُّ ﷺ: مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «تَقْوَى اللَّهِ، وَحُسْنَ الْخُلُقِ». قِيلَ: فَمَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟ قَالَ «الْأَجْوَفَانِ: الْفَمُّ وَالْفَرْجُ»^(٢).

(١) قال ابن الأثير في «النهاية» «جزأ»: وفيه «أنه ﷺ أتى بقناع جزء». قال الخطابي: زعم راويه أنه اسم الرطب عند أهل المدينة، فإن كان صحيحاً، فكأنهم سموه بذلك للاجتماع به عن الطعام، والمحفوظ بقناع جروٍ بالراء وهو القثاء الصغار، وقد تقدم في جرو.

(٢) ابن إدريس: هو عبدالله بن إدريس بن يزيد بن عبدالرحمن الأودي، وجده يزيد وثقه المؤلف والعجلي، وروى عنه جماعة، وباقى رجاله ثقات، فالسند حسن.

وأخرجه الترمذي (٢٠٠٤) في البر والصلة: باب ما جاء في حسن الخلق، عن أبي كريب محمد بن العلاء، والحاكم ٣٢٤/٤ من طريق سهل بن عثمان، كلاهما عن عبدالله بن إدريس، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث صحيح غريب، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. =

قال أبو حاتم، رضي الله عنه: ابن إدريس هذا اسمه عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن^(١) الزعافري، الأودي، من ثقات الكوفة ومتقنيهم، ولم يكن في عصره بالكوفة من لا يشرب^(٢) غيره.

[٢:١]

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ مَنْ كَانَ أَحْسَنَ خُلُقًا

٤٧٧ - أخبرنا الفضل بن الحُباب، قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، قال:

قال عبد الله بن عمرو: إن رسول الله ﷺ، لَمْ يَكُنْ

وأخرجه ابن ماجة (٤٢٤٦) في الزهد: باب ذكر الذنوب، من طريق هارون بن إسحاق وعبدالله بن سعيد، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٨) من طريق أحمد بن عبدالله بن حكيم، ثلاثتهم عن ابن إدريس قال: سمعت أبي وعمي يذكران عن جدي... بهذا الإسناد. وعم ابن إدريس هو داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي أبو يزيد، ضعفه الحافظ في «التقريب» لكنه متابع بأخيه إدريس.

وأخرجه أحمد ٢٩١/٢ و٣٩٢ من طريق المسعودي، ٤٤٢/٢ عن محمد بن عبيد، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٧) من طريق أبي نعيم، ثلاثتهم عن داود بن يزيد عم عبدالله بن إدريس، عن أبيه يزيد جد ابن إدريس، بهذا الإسناد. ولفظ «عن أبيه» سقط من إسناد أحمد ٢٩١/٢، فوقع فيه: عن داود بن يزيد، عن أبي هريرة.

(١) في الأصل يزيد بن عميرة وهو خطأ، والتصويب من «الثقات» للمؤلف: ٥٤٢/٥، ومن «التهذيب» وفروعه.

(٢) انظر المسألة مفصلة في حاشية «نصب الراية» ٣٠٢/٤ - ٣٠٤.

فَاحِشًا، وَلَا مُتَفَاحِشًا، وَكَانَ يَقُولُ: «خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ
أَخْلَاقًا»^(١). [٢:١]

ذَكَرُ الْبَيَانُ بَأَنَّ حُسْنَ الْخُلُقِ مِنْ أَفْضَلِ
مَا أُعْطِيَ الْمَرْءُ فِي الدُّنْيَا

٤٧٨ - أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبرا، قال: حدثنا
هند بن السري، قال: حدثنا وكيع، عن مسعر والثوري، عن زياد بن
علاقة،

عن أسامة بن شريك، قال: قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
مَا أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ الْمَرْءَ الْمُسْلِمُ؟ قَالَ: «حُسْنُ الْخُلُقِ»^(٢). [٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو وائل هو شقيق بن سلمة. وأخرجه
البخاري في «الأدب المفرد» (٢٧١)، والبعوي في «شرح السنة» (٣٦٦٦)
من طريق محمد بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٤/٨، وأحمد ١٦١/٢ و١٩٣، ومسلم
(٢٣٢١) في الفضائل: باب كثرة حياته ﷺ، والبيهقي في «السنن»
١٩٢/١٠، من طريق أبي معاوية ووكيع، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٨٩/٢، والطيالسي (٢٢٤٦)، والبخاري (٣٥٥٩)
في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، و(٣٧٥٩) باب مناقب عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه، و(٦٠٢٩) في الأدب: باب لم يكن النبي ﷺ
فاحشاً ولا متفاحشاً، و(٦٠٣٥) في الأدب: باب حسن الخلق والسخاء
وما يكره من البخل، والترمذي (١٩٧٥) في البر والصلة: باب ما جاء في
الفحش والتفحش، من طريق شعبة، عن أبي وائل، بهذا الإسناد.
وسعيده المؤلف في آخر باب صفته ﷺ.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين، غير هند فممن
رجال مسلم.

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٤/٨ عن وكيع، بهذا الإسناد.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا
مَنْ كَانَ أَحْسَنَ خُلُقًا

٤٧٩ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا ابن إدريس، قال: أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(١). [٢:١]

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧٠) من طريق ابن أبي شيبة، عن وكيع، عن الثوري، به.

وأخرجه أيضاً (٤٧٥) من طريق عبد الله بن إدريس، عن مسعر، به، و(٤٦٨) من طريق مسدد، عن الثوري، به.

وأخرجه الطيالسي (١٢٣٣)، وأحمد ٢٧٨/٤، والطبراني (٤٦٣) و(٤٦٤) و(٤٦٦) و(٤٦٩) و(٤٧٥) و(٤٧٩) و(٤٨٠) و(٤٨١) و(٤٨٢) من طرق عن زياد بن علاقة، بهذا الإسناد. قال الهيثمي في «المجمع» ٢٤/٨: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

وسيوذه المؤلف برقم (٤٨٦) من طريق عثمان بن حكيم، عن زياد بن علاقة، به، فانظره.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو وهو ابن علقمة الليثي، فإنه صدوق له أوهام، وباقي رجاله على شرط الشيخين.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» ص ١١٥ عن الفريابي، عن إسحاق بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٥٠/٢ عن عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥١٥/٨، وفي «الإيمان»

(١٧) عن حفص بن غياث، وفي «المصنف» ٢٧/١١، وفي «الإيمان»

(١٨) عن محمد بن بشر، وأحمد ٤٧٢/٢، ومن طريقه أبو داود (٤٦٨٢) =

ذَكَرُ رَجَاءُ نَوَالِ الْمَرْءِ بِحُسْنِ الْخُلُقِ دَرَجَةً
الْقَائِمِ لَيْلَهُ الصَّائِمِ نَهَارَهُ

٤٨٠ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا سليمان بن

في السنة: باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، عن يحيى بن سعيد، والترمذي (١١٦٢) في الرضاع: باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، من طريق عبدة بن سليمان، والبخاري في «شرح السنة» (٣٤٩٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٤٨/٩، من طريق يعلى بن عبيد، والحاكم في «المستدرک» ٣/١ من طريق عبد الوهاب، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٩١) من طريق حفص بن غياث، كلهم عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥١٦/٨ و ٢٧/١١، ٢٨، وفي «الإيمان» (٢٠)، وأحمد ٥٢٧/٢، والدارمي ٣٢٣/٢، والحاكم ٣/١ من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. قال الحاكم: هذا حديث صحيح لم يخرج في «الصحيحين» وهو صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٩٢/١٠ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن ابن عجلان، بالإسناد السابق. وسيورده المؤلف في باب معاشررة الزوجين بزيادة: «وخياركم خياركم لنسائهم».

وفي الباب عن عائشة عند ابن أبي شيبة ٥١٥/٨ و ٢٧/١١، وأحمد ٤٧/٦ و ٩٩، والترمذي (٢٦١٢) في الإيمان: باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه، والحاكم في «المستدرک» ٥٣/١، وقال: رواه ثقات على شرط الشيخين، قال الذهبي: فيه انقطاع.

وعن جابر عند ابن أبي شيبة في «الإيمان» (٨).

وعن عمرو بن عبسة عند أحمد ٣٨٥/٤.

وعن عبادة بن الصامت عند أحمد ٣١٨/٥، ٣١٩.

بلال، قال: حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن المُطَلِّبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ

عن عائشة قالت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدرِكُ بِخُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ»^(١). [٢: ١]

(١) حديث صحيح، خالد بن مخلد فيه ضعف، وقد تويع، وباقي رجاله على شرطهما، غير المطلب وهو صدوق، إلا أن في سماعه من عائشة خلافاً، قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «المراسيل» ص ١٢٨: «وروايته عن عائشة مرسله لم يدركها. وقال أبو زرعة: نرجو أن يكون سمع منها. وأخرجه أحمد ٩٤/٦ و ٩٠ من طريق عبد الله بن أسامة، و١٣٣/٦، وأبوداود (٤٧٩٨) في الأدب: باب في حسن الخلق، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٠١) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني، وأحمد ١٨٧/٦ من طريق زهير، والحاكم ٦٠/١، والبغوي (٣٥٠٠) من طريق ابن الهاد، كلهم عن عمرو بن أبي عمرو، بهذا الإسناد.

وله شاهد حسن من حديث أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» برقم (٢٨٤)، وصححه الحاكم ٦٠/١ من طريق آخر عنه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ٢٢٠/٢ من طريق عبد الله بن المبارك، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن ابن حجيرة الأكبر، عن عبد الله بن عمرو، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن المسلم المسدد ليدرك درجة الصوام القوام بآيات الله عز وجل لكرم ضريبته، وحسن خلقه». وهذا سند صحيح، لأن عبد الله بن المبارك سماعه من ابن لهيعة قديم قبل أن يسوء حفظه. وهو في «المسند» ١١٧/٢، و«مكارم الأخلاق» ص: ٩ و ٦٠ من طريق ابن لهيعة.

وثالث من حديث أبي أمامة عند البغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٩) وفي سنده عفير بن معدان، وهو ضعيف، وباقي رجاله ثقات، فهو حسن في الشواهد.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْخُلُقَ الْحَسَنَ مِنْ أَثْقَلِ
مَا يَجِدُ الْمَرْءُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٤٨١ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا محمد بن كثير، وشعيب بن
محرز، والحَوْضِي، قالوا: حدثنا شُعْبَةُ، عن القاسم بن أبي بزة، عن
عطاء الكَيْخَارَانِيِّ، عن أمِّ الدرداء
عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، قال: «أثْقَلُ شَيْءٍ فِي
الْمِيزَانِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير عطاء، وهو ثقة،
وشعيب بن محرز قال الذهبي: صدوق، والحَوْضِي - وهو عمر بن
حفص - ثقة ثبت من رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٤٧٩٩) في الأدب: باب في حسن الخلق، عن
محمد بن كثير، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/٨ عن أبي أسامة، عن شعبة، بهذا
الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٤٦/٦ و٤٤٨، والبخاري في «الأدب المفرد»
(٢٧٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الترمذي (٢٠٠٣) في البر والصلة: باب ما جاء في حسن
الخلق، عن أبي كريب، عن قبيصة بن الليث الكوفي، عن مطرف،
وأحمد ٤٤٢/٦ عن أبي عامر العقدي، عن إبراهيم بن نافع، عن
الحسن بن مسلم، كلاهما عن عطاء، به، ولفظ الترمذي: «ما من شيء
يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق، وإن صاحب الخلق ليلفح به
درجة صاحب الصوم والصلاة».

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠١٥٧)، وأحمد ٤٥١/٦، والترمذي
(٢٠٠٢)، والبخاري في «شرح السنة» (٣٤٩٦)، والبخاري (١٩٧٥)، من
طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن
يعلى بن مملك، عن أم الدرداء، به، وقال الترمذي: حديث حسن
صحيح.

قال أبو حاتم، رضي الله عنه: عطاء هذا هو عطاء بن عبد الله^(١) وكيخاران: موضع باليمن.

وأم الدرداء: هي الصغرى واسمها هُجَيْمَة^(٢) بنت حُيى الأوصائية، والكبرى: خيرة^(٣) بنت أبي حدرِّ الأنصارية، لها صحبة. [٢: ١]

ذَكَرُ البَيَانِ بَأَنَّ مِنْ أَحَبِّ العِبَادِ إِلَى اللَّهِ وَأَقْرَبِهِمْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي القِيَامَةِ مَنْ كَانَ أَحْسَنَ خَلْقًا

٤٨٢ - أخبرنا عمران بن موسى، قال: حدثنا هُدْبَةُ بنُ خالد،

(١) كذا ذكره هنا، وقال في «الثقات» ٢٥٢/٧: عطاء بن يعقوب الكيخاراني من أهل اليمن مولى ابن سباع، وهو ما قاله البخاري في «تاريخه» ٤٦٧/٦، وأبو حاتم فيما نقله ابنه في «الجرح والتعديل» ٣٣٨/٦، وقال غيرهم: عطاء بن نافع الكيخاراني، كذلك ذكره المزني في «تهذيب الكمال»، وقال: وليس بعطاء بن يعقوب مولى ابن سباع المدني، فرق بينهما أحمد بن حنبل وعلي بن المديني ومسلم بن الحجاج وغيرهم، وجعلهما البخاري واحداً، وتابعه على ذلك أبو حاتم الرازي وغيره، وذلك معدود في أوهامه.

(٢) هو قول الإمامين يحيى بن معين، وأحمد، وقال غيرهما: جهيمة، وهي ثقة فقيهة ماتت سنة إحدى وثمانين، روى لها الجماعة. انظر ترجمتها في «سير أعلام النبلاء» ٢٧٧/٤.

(٣) في الأصل «كريمة» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه كما في «الاستيعاب» ٤٤٧/٤، و«أسد الغابة» ٣٢٧/٧، و«الإصابة» ٢٧٥/٤. وقال أبو عمر: كانت أم الدرداء الكبرى من فضلى النساء وعقلائهن، وذوات الرأي فيهن مع العبادة والنسك، توفيت قبل أبي الدرداء، وذلك بالشام في خلافة عثمان وكانت حفظت عن النبي ﷺ، وعن زوجها، روى عنها جماعة من التابعين، منهم ميمون بن مهران، وصفوان بن عبدالله، وزيد بن أسلم.

قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسْنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي أَحْسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ اللَّهُ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي الثَّرَثَارُونَ الْمُتَفَيِّهُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ»^(١).

[٢:١]

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بَأَنَّ الْمَرْءَ قَدْ يَنْتَفِعُ فِي دَارِيهِ بِحُسْنِ
خُلُقِهِ مَا لَا يَنْتَفِعُ فِيهِمَا بِحَسَبِهِ

٤٨٣ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِسْتٍ،

(١) رجاله ثقات على شرط مسلم، إلا أن مكحولاً لم يسمع من أبي ثعلبة. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٥/٨ عن حفص بن غياث، وأحمد ١٩٣/٤ عن محمد بن عدي، وأحمد ١٩٤/٤، وأبونعيم في «حلية الأولياء» ٩٧/٣ و١٨٨/٥، والبخاري في «شرح السنة» (٣٣٩٥)، من طريق يزيد بن هارون، ثلاثتهم عن داود بن أبي هند، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١/٨ وقال: رواه أحمد، والطبراني، ورجال رجال الصحيح، وكذا قال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢٦١/٣.

وله شاهد عن جابر عند الترمذي (٢٠١٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦٣/٤ وسنده حسن، وآخر من حديث أبي هريرة عند الطبراني في «معجمه الصغير»، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» وسنده حسن أيضاً، وثالث عن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٣) فالحديث صحيح بهذه الشواهد.

والثرثار: هو الكثير الكلام، والمتفهيقون: هم الذين يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم مأخوذ من الفهق، وهو الامتلاء والاتساع، والمتشدقون: المتوسعون في الكلام من غير احتياط واحتراز، وقيل: أراد بالمتشدق: المستهزئ بالناس يلوي شذقه بهم وعليهم.

وعبد الله بن محمود بن سليمان السَّعْدِي المروزي بمرؤ، قالوا: حدثنا عبد الوارث بن عبد الله العَتَكِي، قال: حدثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدِ الزُّنْجِي، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَرَمُ المَرْءِ دِينُهُ، وَمَرْوَعَتُهُ عَقْلُهُ، وَحَسَبُهُ خُلُقُهُ»^(١). [٢:١]

(١) إسناده ضعيف، مسلم بن خالد الزنجي سَيِّئُ الحفظ.

وأخرجه أحمد ٣٦٥/٢ عن حسين بن محمد، والحاكم ١٢٣/١، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٣٦/٧، من طريق محمد بن عبد الله الرقاشي، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٣٦/٧ من طريق القعنبسي، و١٩٥/١٠ من طريق يونس بن محمد المؤدب، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» (١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٩٠) من طريق عبد الله بن رجاء، كلهم عن مسلم الزنجي، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فتعقبه الذهبي بقوله: بل مسلم (يعني الزنجي) ضعيف، وما خرَّج له.

وأخرجه البزار (٣٦٠٧) عن محمد بن بشار، عن معدي بن سليمان، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «حسب المرء ماله، وكرمه تقواه» أوقال: «الحسب المال، والكرم التقوى».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥١/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» والبزار. ولم يتكلم الهيثمي عليه. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٢٠/٨، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٩٥/١٠، من قول عمر موقوفاً بلفظ «حسب الرجل دينه، ومرءوته خلقه، وأصله عقله». وفي الباب عن سمرة بن جندب بلفظ «الحسب المال، والكرم التقوى» عند الترمذي (٣٢٧١) في التفسير: باب ومن سورة الحجرات، وابن ماجه (٤٢١٩) في الزهد، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي» (٤)، والبيهقي ١٣٥/٧، ١٣٦، والبغوي في «شرح السُّنَةِ» (٣٥٤٥) من طريق =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ مِنْ تَحْسِينِ
الْخُلُقِ عِنْدَ طُولِ عُمُرِهِ

٤٨٤ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمد الأزدِي، قال: حدثنا إسحاقُ بن إبراهيم، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عون، قال: حدثني ابن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ، قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «أَطْوَلُكُمْ أَعْمَاراً وَأَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقاً»^(١).

[٥٣:٣]

= سلام بن أبي مطيع، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، ورجاله ثقات، إلا أن سلام بن أبي مطيع قالوا: في روايته ضعف، والحسن مدلس، وقد عنعن، لكن متن الحديث صحيح لشواهد، ولذا حسنه الترمذي، وصححه الحاكم ١٦٣/٢، وأقره الذهبي. وانظر الحديث الوارد برقم (٦٩٩) و(٧٠٠).

(١) رجاله ثقات رجال مسلم، إلا أن فيه عنعنة ابن إسحاق. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٥٤/١٣، ٢٥٥، والبزار (١٩٧١) من طريق جعفر بن عون، بهذا الإسناد. قال الهيثمي في «المجمع» ٢٢/٨: رواه البزار، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس.

وأخرجه أحمد ٢٣٥/٢ و٤٠٣ من طريقين عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وسيورده المؤلف برقم (٢٩٨١) من طريق عبد الأعلى، عن ابن إسحاق، به.

وله شاهد من حديث جابر عند الحاكم ٣٣٩/١ وصححه ووافقه الذهبي، وهو كما قال، فالحديث صحيح.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ مِنْ حَسَنِ خُلُقِهِ كَانَ فِي الْقِيَامَةِ

مَنْ قَرَّبَ مَجْلِسَهُ مِنَ الْمُصْطَفَى ﷺ

٤٨٥ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا قاسم بن أبي شيبه، قال:

حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله

عن عبد الله بن عمرو أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي مَجْلِسٍ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُهَا - قُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا»^(١).

[٣م: ٥٣]

(١) إسناده حسن، محمد بن عبدالله بن عمرو، وثقه المؤلف، قاسم بن أبي شيبه: هو قاسم بن يحيى بن عطاء الهلالي.

وأخرجه أحمد ٢/٢١٧، ٢١٨ عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد، لكن وقع فيه: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه محمد بن عبدالله، سقط لفظ «عن» قبل كلمة محمد، ووقع خطأ مطبعي طريف عجيب، فقد جاء نصُّه هكذا: إن رسول الله ﷺ قال في مجلس خف: ألا أحدثكم... فأقحمت كلمة «خف» في متن الحديث، وهي إشارة وضعت في الأصل الخطي، فوق كلمة «ألا» رمزاً إلى تخفيفها. نبه إلى ذلك العلامة المرحوم أحمد شاكر في تعليقه على هذا الحديث في «المسند» برقم (٧٠٣٥).

وأخرجه أحمد ٢/١٨٥ عن يونس وأبي سلمة الخزازي، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٧٢) عن عبدالله بن صالح، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٥ من طريق يونس بن محمد، كلهم عن الليث، عن يزيد ابن الهاد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أنه سمع النبي ﷺ... وإسناد أحمد والخرائطي صحيح، وإسناد البخاري فيه =

ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَنَّ مِنْ حَسَنِ خَلْقِهِ فِي الدُّنْيَا
كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

٤٨٦ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن عمرو النيسابوري، قال: حدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا عيسى بن يونس، قال: حدثنا عثمان بن حكيم، عن زياد بن علاقة

عن أسامة بن شريك، قال: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، كَانَ عَلِيٌّ رُؤُوسِنَا الرَّحِمَ، مَا يَتَكَلَّمُ مِنَّا مُتَكَلِّمٌ، إِذْ جَاءَهُ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْتِنَا فِي كَذَا، أَفْتِنَا فِي كَذَا. فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَضَعَ عَنْكُمْ الْحَرَجَ إِلَّا امْرَأً اقْتَرَضَ مِنْ عِرْضِ أَخِيهِ فَذَاكَ الَّذِي حَرَجَ وَهَلَكَ». قَالُوا: أَفْتَدَاوِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ»، قَالُوا: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْهَرَمُ». قَالُوا: فَأَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

= عبدالله بن صالح كاتب الليث، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة، لكنه متابع.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢٥٨/٣ وقال: رواه أحمد وابن حبان في «صحيحه»، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١/٨ وقال: رواه أحمد وإسناده جيد، وله في «الصحيح»: «وإن من أحبكم إليّ أحسنكم خلقاً» فقط.

قلت: الرواية المختصرة التي ذكرها الهيثمي تقدمت هنا برقم (٤٧٧) بلفظ: «خياركم أحاسنكم أخلاقاً» فانظر تخريجها ثمة.

«أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا» (١).

[٣: ٦٥]

(١) إسناده صحيح، على شرط مسلم غير صحابيه أسامة بن شريك، وهو صحابي يعد من أهل الكوفة، وهو من بني ثعلبة بن يربوع، لا يعرف عنه راوٍ غير زياد بن علاقة. عيسى بن يونس هو ابن أبي إسحاق. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٧١) عن محمد بن عمرو بن خالد الحراني، عن أبيه، عن عيسى بن يونس، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (١٢٣٢)، وأحمد ٢٧٨/٤، وابن ماجه (٣٤٣٦) في الطب: باب ما أنزل الله داء إلا وأنزل له شفاء، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٢٦)، والطبراني في الكبير (٤٦٣) و(٤٦٤) و(٤٦٥) و(٤٦٦) و(٤٦٧) و(٤٦٩) و(٤٧٢) و(٤٧٩) و(٤٨٠) و(٤٨٢) و(٤٨٣) و(٤٨٤)، وفي الصغير: ٢٠٢/١ - ٢٠٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٩٧/٩ من طرق عن زياد بن علاقة، بهذا الإسناد، ورواه الحاكم: ٣٩٩/٤ - ٤٠٠، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، فقد رواه عشرة من أئمة المسلمين وثقاتهم عن زياد بن علاقة، ووافقه الإمام الذهبي. وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٢١٣: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

وسيعيده المؤلف في أول كتاب الطب من طريق سفيان الثوري، عن زياد بن علاقة، به.

قوله: «اقترض من عرض أخيه»، أي: نال منه وعابه، وقطعه بالغيبة، وأصل القرض: القطع. وقوله: حرج، من باب تعب: ضاق، وحرج الرجل: أتم.

وقال الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» ١٣/٤ - ١٤، - بعد أن أورد حديث أسامة بن شريك هذا، وحديث جابر عند مسلم (٢٢٠٤): «لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله»، وحديث أبي هريرة المتفق عليه: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء» وغيرها: - فقد =

تضمنت هذه الأحاديث إثبات الأسباب والمسببات وإبطال قول من أنكرها... ثم قال: وفي الأحاديث الصحيحة الأمر بالتداوي، وأنه لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع داء الجوع والعطش والحر والبرد بأضدادها، بل لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قدراً وشرعاً، وأن تعطيلها يقدر في نفس التوكل كما يقدر في الأمر والحكمة، ويضعفه من حيث يظن معطلها أن تركها أقوى في التوكل، فإن تركها عجزاً ينافي التوكل الذي حقيقته اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد مباشرة الأسباب، وإلا كان معطلاً للحكمة والشرع، فلا يجعل العبد عجزه توكلًا، ولا توكله عجزاً... وانظر تمام كلامه فإنه غاية في النفاسة.

٨ - بَابُ الْعَفْوِ

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ اسْتِعْمَالِ
الْعَفْوِ وَتَرْكِ الْمُجَازَاةِ عَلَى الشَّرِّ بِالشَّرِّ

٤٨٧ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ
الرَّبِيعِ بْنِ أَنْسَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، أُصِيبَ مِنَ
الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسَبْعُونَ، وَمِنْهُمْ سِتَّةٌ فِيهِمْ حَمْرَةٌ، فَمَثَلُوا بِهِمْ.
فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَيْتَ أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا لِنُرِيَنَّ عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا كَانَ
يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ، أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ
بِهِ، وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] فَقَالَ
رَجُلٌ: لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُفُّوا عَنِ
الْقَوْمِ غَيْرِ أَرْبَعَةٍ»^(١). [٦٤: ٣]

(١) إسناده حسن من أجل الربيع بن أنس، فقد وصفه الحافظ في «التقريب»
بأنه صدوق له أوهام، وأخرجه الحاكم ٣٥٨/٢، ٣٥٩ من طريق
محمد بن عبد السلام، عن إسحاق بن إبراهيم، بهذا الإسناد، وصححه،
ووافقه الذهبي. وتحرف عنده «عن الفضل» إلى «بن الفضل».

ذَكَرُ مَا يَسْتَحِبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ لَا يَنْتَقِمَ لِنَفْسِهِ
مِنْ أَحَدٍ اعْتَرَضَ عَلَيْهَا أَوْ آذَاهَا

٤٨٨ - أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبرا، أخبرنا هناد بن السري، حدثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة، قالت: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ضَرَبَ خَادِمًا قَطُّ، وَلَا ضَرَبَ امْرَأَةً لَهُ قَطُّ، وَلَا ضَرَبَ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا نَيْلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَهُ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ، فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ، أَنْتَقَمَ لَهُ، وَلَا عَرَضَ لَهُ أَمْرَانِ، إِلَّا أَخَذَ بِالَّذِي هُوَ أَيْسَرُ، حَتَّى يَكُونَ إِثْمًا، فَإِذَا كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ (١).

[٤٧:٥]

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» ١٣٥/٥ عن أبي صالح هدية بن عبدالوهاب المروزي، والترمذي (٣١٢٨) في التفسير: باب ومن سورة النحل، والنسائي في الكبرى في «التحفة» ١٣/١ عن أبي عمار الحسين بن حريث المروزي، كلاهما عن الفضل بن موسى، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه عبدالله بن أحمد ١٣٥/٥ من طريق أبي تميلة، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٨٩/٣ من طريق عبدالله بن عثمان، كلاهما عن عيسى بن عبيد، بهذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو معاوية: هو محمد بن خازم، وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٩٢/١٠ من طريق أحمد بن سلمة، عن هناد بن السري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٢٩/٦، ومسلم (٢٣٢٨) (٧٩) في الفضائل: باب مباحده ﷺ للآثام واختياره من المباح أسهله، والبيهقي في «السُنن» ١٩٢/١٠، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣١/٦، ٣٢ و ٢٨١، ومسلم (٢٣٢٧) و (٢٣٢٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣٤١)، والدارمي ١٤٧/٢، من طرق عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مالك ٩٥/٣، ٩٦ في باب ما جاء في حسن الخلق، ومن طريقه أخرجه أحمد ١١٥/٦، ١١٦ و ١٨١، ١٨٢ و ٢٦٢، والبخاري (٣٥٦٠) في المناقب: باب صفة النبي ﷺ، و (٦١٢٦) في الأدب: باب قول النبي ﷺ: يسروا ولا تعسروا، وفي كتابه «الأدب المفرد» (٢٧٤)، وأبوداود (٤٧٨٥) في الأدب: باب التجاوز في الأمر، والبيهقي في «السُنن» ٤١/٧، والبخاري في «شرح السنة» (٣٧٠٣) عن الزهري، عن عروة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١١٤/٦ و ١٣٠ و ٢٢٣ و ٢٣٢، والبخاري (٦٧٨٦) في الحدود: باب إقامة الحدود والانتقام لحرمت الله، و (٦٨٥٣) باب كم التعزير والأدب، وأبوداود (٤٧٨٦) في الأدب، والترمذي في «الشمائل» (٣٤٢) من طرق عن الزهري، عن عروة، به.

٩ - بَابُ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ

٤٨٩ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، تَدْخُلُوا الْجَنَانَ»^(١).

(١) رجاله ثقات، إلا أن عطاء بن السائب اختلط بأخرة، والراوي عنه هنا - وهو جرير - وفي المصادر الآتية سمع منه بعد اختلاطه. وأخرجه الدارمي ١٠٩/٢، وأبونعيم في «الحلية» ٢٨٧/٢ من طريقين عن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨١)، وابن أبي شيبة ٦٢٤/٨، ومن طريقه ابن ماجة (٣٦٩٤) في الأدب: باب إفشاء السلام، من طريق محمد بن فضيل، وأحمد ١٧٠/٢ عن عبد الوارث وأبي عوانة، والترمذي (١٨٥٥) في الأئمة، عن أبي الأحوص، ثلاثهم عن عطاء، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة سيرد برقم (٥٠٨).

وعن أبي مالك الأشعري سيرد برقم (٥٠٩).

وعن علي عند ابن أبي شيبة ٦٢٥/٨، وأحمد ١٥٦/١، والترمذي

(١٩٨٥).

وعن عبد الله بن سلام عند ابن أبي شيبة ٦٢٤/٨، وأحمد

٤١٥/٥، وابن سعد في «الطبقات» ٢٣٥/١، وابن نصر في «قيام الليل» =

قال أبو حاتم: رضي الله عنه: قوله ﷺ: «اعبدوا الرحمن» لفظة يشتمل استعمالها على شعب كثيرة باختلاف أحوال المخاطبين فيها قد تقدم ذكرنا لهذا الوصف فيما قبل. وقوله ﷺ: «أفشوا السلام» لفظة أُطلقت على العموم لا يجب استعماله في كل الأحوال، لأن المرء إذا استعمل ذلك في كل الأحوال، على كل إنسان، ضاق به الأمر، وخرج إلى ما ليس في وسعه، وتكلف إلزام الفرائض بالرد على المسلمين. وإذا كان الرد هو الفرض صار على الكفاية، كان ابتداء السلام الذي ليس له تخصيص فرض أولى أن يكون على الكفاية، وقوله: «أطعموا الطعام» أمر ندب إلى استعماله، وحث عليه قصداً لطلب الثواب. [٧٠: ١]

ذَكَرَ إِيْجَابِ الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ كَلَامَهُ

وَبَذَلَ سَلَامَهُ

٤٩٠ - أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا يزيد بن المقدم بن شريح، عن أبيه المقدم، عن أبيه شريح

= ص ١٧، والترمذي (٢٤٨٥) في صفة القيامة، وابن ماجه (١٣٣٤) في الإقامة: باب ما جاء في قيام الليل، و(٣٢٥١) في الصيد: باب إطعام الطعام، والدارمي ١/٣٤٠، والبغوي في «شرح السنة» (٩٢٦)، ولفظه: يا أيها الناس، أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل والناس نيام، تدخلوا الجنة بسلام» قال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم ٣/١٣ و٤/١٦٠، ووافقه الذهبي. وهو كما قالوا.

عن أبيه هانئ أنه قال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ يُوجِبُ لِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلَامِ، وَبَذْلِ السَّلَامِ»^(١). [٢:١]

ذَكَرُ إِثْبَاتِ السَّلَامَةِ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

٤٩١ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا أبو معاوية، عن قنن بن عبد الله النهمي، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ

(١) إسناده قوي، رجاله ثقات غير يزيد بن المقدم، فهو صدوق، وهانئ هو ابن يزيد المدحجي رضي الله عنه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥١٩/٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨١١)، وفي «خلق أفعال العباد» ص ٤٩، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٤٧٠)، من طرق عن يزيد بن المقدم، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ٢٣/١، ووافقه الذهبي، ولفظه «عليك بحسن الكلام وبذل الطعام».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٤٦٧) و(٤٦٨)، وفي «مكارم الأخلاق» (١٥٨) من طريق قيس بن الربيع، عن المقدم بن شريح، به. وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٤٦٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٤٠) من طريق أحمد بن حنبل قال: أعطاني ابن الأشجعي كتاباً عن أبيه، فكان فيها عن سفيان، عن المقدم بن شريح، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٩/٨ وعزاه للطبراني، وقال: وفيه أبو عبيدة بن عبيد الله الأشجعي، روى عنه أحمد بن حنبل وغيره، ولم يضعفه أحد، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وسيورده المؤلف مطولاً برقم (٥٠٤).

عن البراء، عن رسول الله ﷺ قال: «أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلُمُوا»^(١).
[٢:١]

ذَكَرُ إِبَاحَةِ الْمَصَافِحَةِ لِلْمُسْلِمِينَ عِنْدَ السَّلَامِ

٤٩٢ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا هُدَبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتَادَةُ، قال:

قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: أَكَانَتْ الْمَصَافِحَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٢).

قَالَ قَتَادَةُ: وَكَانَ الْحَسَنُ يُصَافِحُ.

[٥٠:٤]

(١) إسناده حسن، قنان بن عبدالله وثقه المؤلف ٣٤٤/٧، ونسبته النهمي إلى نهم: بطن من همدان، ضبطها السمعاني بكسر النون، وضبطها الحافظ ابن حجر بفتحها، وتحرفت في «الثقات» إلى التميمي، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد ٢٨٦/٤، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٧٧/١ من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد، بزيادة: «والأشرة شر».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٩) عن مسدد، عن عبدالواحد، عن قنان، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٩/٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله ثقات، وقال البوصيري: رواه ابن منيع بإسناد صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٢٤/٨ عن علي بن مسهر، عن الشيباني، وأحمد ٢٩٩/٤ عن يحيى بن آدم، عن سفيان، كلاهما عن أشعث بن أبي الشعثاء المحاربي، عن معاوية بن سويد بن مقرن، عن البراء بن عازب قال: أمرنا رسول الله ﷺ بإفشاء السلام.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، همام هو ابن يحيى العوذى.

وأخرجه البخاري (٦٢٦٣) في الاستئذان: باب المصافحة، ومن =

ذَكَرُ كِتَابَةِ الْحَسَنَاتِ لِمَنْ سَلَّمَ عَلَيَّ
أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِتَمَامِهِ

٤٩٣ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري، قال: حدثنا عبدالعزيز بن عبد الله الأوسي، قال: حدثنا محمد بن جعفر - يعني ابن أبي كثير - عن يعقوب بن زيد التيمي، عن سعيد المقبري

عن أبي هريرة، أن رجلاً مرَّ على رسول الله ﷺ، وهو في مجلس، فقال: سلامٌ عليكم، فقال: «عشرُ حسناتٍ». ثم مرَّ رجلٌ آخرُ فقال: سلامٌ عليكم ورحمةُ الله، فقال: «عشرونَ حسنةً»، فمرَّ رجلٌ آخرُ فقال: سلامٌ عليكم ورحمةُ الله وبركاته، فقال: «ثلاثونَ حسنةً». فقام رجلٌ من المجلس ولم يُسلم، فقال النبي ﷺ: «ما أوشك ما نسي صاحبكم! إذا جاء أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإن بدا له أن يجلس

= طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٣٢٥) عن عمرو بن عاصم، والترمذي (٢٧٢٩) في الإستئذان: باب ما جاء في المصافحة، من طريق ابن المبارك، والبيهقي في «السنن» ٩٩/٧ من طريق عبد الملك بن إبراهيم، ثلاثتهم عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٦١٩/٨ عن وكيع، عن شعبة، عن قتادة،

به. وأخرجه ابن أبي شيبة ٦١٩/٨ عن أبي خالد الأحمر، عن حنظلة السدوسي، عن أنس قال: قلنا: يا رسول الله أيصافح بعضنا بعضاً؟ قال: نعم.

فَلْيَجْلِسْ، فَإِنْ قَامَ فَلْيَسَلِّمْ، فَلْيَسِتِ الْأُولَى بِأَحَقِّ مِنَ
الْآخِرَةِ»^(١). [٢:١]

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالسَّلَامِ لِمَنْ أَتَى نَادِي قَوْمٍ فَجَلَسَ
إِلَيْهِمْ وَاسْتَعْمَالَ مِثْلِهِ عِنْدَ الْقِيَامِ

٤٩٤ - أخبرنا ابنُ قُتَيْبَةَ، حدثنا يزيد بن مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ، حدثنا
المُفَضَّلُ بن فَضَّالَةَ، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري

عن أبي هريرة، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: «إِذَا أَنْتَهَى
أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيَسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ،
فَإِذَا قَامَ فَلْيَسَلِّمْ، فَلْيَسِتِ الْأُولَى بِأَحَقِّ مِنَ الْآخِرَةِ»^(٢). [٦٧:١]

(١) إسناده صحيح، وهو عند البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٦).

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٨) عن زكريا بن
يحيى، عن أحمد بن حفص بن عبد الله، عن أبيه، عن إبراهيم بن
طهمان، عن يعقوب بن زيد، به.

وسيرد بعد (٤٩٤) و (٤٩٥) و (٤٩٦) من ثلاث طرق عن
ابن عجلان، عن المقبري، به، مختصراً.

(٢) إسناده حسن، ففي ابن عجلان - واسمه محمد - كلام يسير لا ينزل عن
رتبة الحسن، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الحميدي (١١٦٢) عن سفيان، وأحمد ٢٨٧/٢ عن
قران بن تمام، و ٤٣٩/٢ عن يحيى بن سعيد، والترمذي (٢٧٠٦) في
الاستئذان: باب ما جاء في التسليم عند القيام وعند القعود، والنسائي في
«عمل اليوم والليلة» (٣٦٩) من طريق الليث بن سعد، والبخاري في
«الأدب المفرد» (١٠٠٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٢٨) من طريق
أبي عاصم، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٠٨) من طريق
سليمان بن بلال، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١٣٩/٢ من طريق =

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِالسَّلَامِ لِلْمَرْءِ عِنْدَ الْإِنْتِهَاءِ إِلَى نَادِي قَوْمٍ
مَعَ اسْتِعْمَالِهِ مِثْلَهُ عِنْدَ رَجُوعِهِ عَنْهُمْ

٤٩٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ،
حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْتَهَى
أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيَسَلِّمْ، وَإِذَا قَامَ فَلْيَسَلِّمْ، فَلْيَسِتِ الْأُولَى
بِأَحَقِّ مِنَ الْآخِرَةِ» (١).

[٧٨: ١]

= أبي عاصم وأبي غسان وابن جريج والوليد بن مسلم، والنسائي في «عمل
اليوم واللييلة» (٣٦٩) أيضاً من طريق جريج، كلهم عن محمد بن
عجلان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٠٧) أيضاً من طريق
صفوان بن عيسى، والنسائي في «عمل اليوم واللييلة» (٣٧٠) من طريق
الوليد بن مسلم، كلاهما عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبيه،
عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/١٣١ من طريق شعبة، عن
بكر بن وائل، عن سعيد المقبري، به، مختصراً.

وذكره السيوطي في «الجامع الكبير والصغير»، وزاد نسبه إلى
الحاكم.

وسيرد بعده (٤٩٥) من طريق بشر بن المفضل، و(٤٩٦) من طريق
روح بن القاسم، كلاهما عن ابن عجلان، بهذا الإسناد.

(١) إسناده حسن، وأخرجه أحمد ٢/٢٣٠، ومن طريقه أبو داود (٥٢٠٨) في
الأدب: باب في السلام إذا قام من المجلس، عن بشر بن المفضل، بهذا
الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥٢٠٨) أيضاً عن مسدد، عن بشر بن المفضل،
به. وانظر ما قبله.

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالسَّلَامِ لِمَنْ أَتَى نَادِي قَوْمٍ وَاسْتَعْمَالَ
مِثْلِهِ عِنْدَ قِيَامِهِ مِنْهُ بِالصَّلَاةِ

٤٩٦ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، قال: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، قال: حدثنا أبو عاصم، عن يزيد بن زريع، عن رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري

عن أبي هريرة، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَنْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ، فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلْيَسْتِ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ»^(١).

قال أبو حاتم: وأخبرناه ابن عجلان. [٩٥: ١]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِابْتِدَاءِ السَّلَامِ لِلْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ وَالْمَاشِي
عَلَى الْقَاعِدِ، وَالرَّاكِبِ عَلَى الْمَاشِي

٤٩٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا أحمد بن عيسى المِصْرِيُّ، حدثنا ابن وهب، عن حميد بن هانئ، عن عمرو بن مالك

عن فضالة بن عبيد، عن النبي ﷺ، قال: «لْيُسَلِّمْ

(١) إسناده حسن، محمد بن عبد الرحيم هو المعروف بصاعقة، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٧١) عن محمد بن عبد الرحيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٣٩/٢ عن أحمد بن

شعيب، عن محمد بن عبد الرحيم، به.

وانظر (٤٩٣) و(٤٩٤) و(٤٩٥).

الْفَارِسُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى
الكثير^(١).

[٧٨: ١]

(١) إسناده جيد، أحمد بن عيسى هو ابن حسان المصري يعرف بابن التستري، صدوق من رجال الشيخين، وعمرو بن مالك هو أبو علي الجنبسي، وحميد بن هانيء هو الخولاني المصري من رجال مسلم، قال أبو حاتم: صالح، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الدارقطني: لا بأس به ثقة، وقال ابن عبد البر: هو عندهم صالح الحديث لا بأس به، وذكره المؤلف في الثقات ١٤٩/٤.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٦) عن أصبغ، عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٩/٦، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٨)، والدارمي ٢٧٦/٢ عن أبي عبد الرحمن المقرئ، عن حيوة بن شريح، عن حميد بن هانيء، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٩/٦، والترمذي (٢٧٠٥) في الاستئذان: باب ما جاء في تسليم الراكب على الماشي، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن حيوة بن شريح، عن حميد بن هانيء، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٢٠/٦ عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن أبي هانيء حميد، به.

وفي الباب عن جابر في الحديث التالي.

وعن أبي هريرة عند عبدالرزاق (١٩٤٤٥)، وأحمد ٣٠٤/٢، والبخاري (٦٢٣١) في الاستئذان: باب تسليم القليل على الكثير، و(٦٢٣٢) باب يسلم الراكب على الماشي، و(٦٢٣٣) باب يسلم الماشي على القاعد، و(٦٢٣٤) باب يسلم الصغير على الكبير، وفي «الأدب المفرد» (٩٩٣) و(٩٩٥)، ومسلم (٢١٦٠) في السلام: باب يسلم الراكب على الماشي والقليل على الكثير، وأبوداود (٥١٩٨) و(٥١٩٩) في الأدب، والترمذي (٢٧٠٣) و(٢٧٠٤) في الاستئذان، =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَاشِيَيْنِ إِذَا بَدَأَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ
بِالسَّلَامِ كَانَ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا

٤٩٨ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ أحمد بن موسى عبدان، قال: حدثنا
محمدُ بنُ معمر، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابنِ جُريج، قال: أخبرني
أبو الزبير

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ الرَّاكِبُ عَلَى
الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْمَاشِيَانِ أَيُّهُمَا بَدَأَ
فَهُوَ أَفْضَلُ»^(١). [٢:١]

ذِكْرُ تَضَمُّنِ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا دُخُولِ الْجَنَّةِ لِلْمُسْلِمِ
عَلَى أَهْلِهِ عِنْدَ دُخُولِهِ عَلَيْهِمْ إِنْ مَاتَ
وَكِفَايَتِهِ وَرِزْقِهِ إِنْ عَاشَ

٤٩٩ - أخبرنا محمدُ بنُ المعافى العابدُ بصَيِّدا، قال: حدثنا

= وأبونعيم في «أخبار أصبهان» ٨٣/٢ و٣٠١، والبيهقي في «السنن»
٢٠٣/٩، والبخاري في «شرح السنة» (٣٣٠٣).
وعن عبدالرحمن بن شبل عند عبدالرزاق (١٩٤٤٤)، وأحمد
٤٤٤/٣، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٩٢).

(١) رجاله ثقات رجال مسلم، إلا أن أبا الزبير قد عنعن، وهو مدلس،
ومحمد بن معمر: هو ابن ربيعي القيسي، وأبو عاصم: هو الضحاك بن
مخلد النبيل.

وأخرجه البزار (٢٠٠٦) عن محمد بن معمر، بهذا الإسناد. وعن
عمرو بن علي، عن أبي عاصم، به. قال الهيثمي في «المجمع» ٣٦/٨:
ورجاله رجال الصحيح.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٣) عن محمد بن سلام،
عن مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، به. وانظر ما قبله.

هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثنا عثمان بن أبي العاتكة، قال: حدثني سليمان بن حبيب المحاربي

عن أبي أمامة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ^(١) عَلَى اللَّهِ، إِنْ عَاشَ رُزْقٌ وَكُفِيَ، وَإِنْ مَاتَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ: مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ فَسَلَّمَ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ»^(٢).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: لم يطعم محمد بن المعافى ثمانية عشر سنة من طيبات الدنيا شيئاً، غير الحسوة^(٣) عند إفطاره.

[٢:١]

(١) أي: مضمون على حد قوله تعالى: ﴿عَيْشَةٌ رَاضِيَةٌ﴾ أي: مرضية، أو ذو ضمان، قال النووي في «الأذكار»: معنى ضامن صاحب الضمان، والضمان: الرعاية للشيء كما يقال: تامر ولابن، أي: صاحب تمر ولبن.

(٢) عثمان بن أبي العاتكة هو الأزدي ضعفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني، وأما روايته عن غيره فهو مقارب يكتب حديثه للاعتبار، وقد توبع عليه كما يأتي فالحديث صحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٤٩٤) في الجهاد: باب فضل الغزو في البحر، عن عبد السلام بن عتيق، والحاكم في «المستدرک» ٧٣/٢، ومن طريقه البيهقي في «السُنن» ١٦٦/٩ من طريق سماك بن عبد الصمد، كلاهما عن أبي مسهر عبد الأعلى بن مسهر، عن إسماعيل بن عبد الله بن سماعة، عن الأوزاعي، عن سليمان بن حبيب، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي. وفي الباب عن معاذ بن جبل تقدم برقم (٣٧٢).

وعن أبي هريرة عند أبي نعيم في «الحلية» ٢٥١/٩.

(٣) الحسوة كالحسنة: المرقق ونحوه، وطعام رقيق يصنع من الدقيق والماء.

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ مُبَادَرَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ

٥٠٠ - أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا مسدد بن مسرهد،

قال: حدثنا أبو عوانة، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ، قال: «لَا تُبَادِرُوا أَهْلَ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فِي طَرِيقٍ، فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ»^(١).

[٣: ٢]

٥٠١ - أخبرنا محمد بن يعقوب الخطيب بالأهواز، قال: حدثنا

عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا أبي قال: حدثنا شعبة، عن سهيل، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَبَدُّوْا

(١) إسناده قوي على شرط الصحيح، وأخرجه عبدالرزاق (١٩٤٥٧) ومن طريقه أحمد ٢/٢٦٦، والبخاري في «شرح السنة» (٣٣١٠) عن معمر، وأحمد ٢/٢٢٥ و٤٤٤، ومسلم (٢١٦٧) في السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤١، وأبونعيم في «حلية الأولياء» ٧/١٤٠، والبيهقي في «السُنن» ٩/٢٠٣، من طريق سفيان، وأحمد ٢/٢٦٣ من طريق زهير، ومسلم (٢١٦٧)، والترمذي (١٦٠٢) في السير: باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب (٢٧٠٠) في الاستئذان: باب ما جاء في التسليم على أهل الذمة، من طريق عبدالعزيز الدراوردي، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٣) من طريق وهيب، ومسلم (٢١٦٧)، والبيهقي في «السُنن» ٩/٢٠٣، من طريق جرير بن عبد الحميد، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٤١ من طريق أبي بكر بن عياش وشريك ويحيى بن أيوب، كلهم عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وسيرد بعده من طريق شعبة، عن سهيل، به فانظره.

أَهْلَ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ ، وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِهِ» (١).

ذَكَرُ إِبَاحَةَ رَدِّ السَّلَامِ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ

٥٠٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ

أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ إِنَّمَا يَقُولُ أَحَدُهُمْ : السَّامُ عَلَيْكَ ، فَقُلْ : وَعَلَيْكَ» (٢).

[٣:٤]

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، وأخرجه الطيالسي (٢٤٢٤) عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٣٦/٢ و٤٥٩، ومسلم (٢١٦٧) في السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وأبوداود (٥٢٠٥) في الأدب: باب في السلام على أهل الذمة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤١/٤ من طريق عن شعبة، به.

وتقدم قبله من طريق أبي عوانة، عن سهيل، به، فانظره.

قال القرطبي في «المفهم» ١٧٩/٣ أ: إنما نهي عن ذلك لأنَّ الابتداء بالسلام إكراماً، والكافر ليس أهلاً لذلك، فالذي يُناسبهم الإعراض عنهم وترك الالتفات إليهم. وقوله: «وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه» أي: لا تتنحوا لهم عن الطريق الضيق إكراماً لهم واحتراماً، وعلى هذا فتكون هذه الجملة مناسبة للجملة الأولى في المعنى والعطف، وليس معنى ذلك أنا إذا لقيناها في طريق أنا نلجئهم إلى حرفه حتى يضيق عليهم، لأن ذلك أذى منا لهم من غير سبب، وقد نهينا عن أذاهم.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن أيوب من رجال مسلم، ومن فوفه ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢١٦٤) في السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، عن يحيى بن أيوب المقابري، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٦٤) أيضاً، والترمذي (١٦٠٣) في السير: باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٨) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٦٣٠، ٦٣١، وأحمد ٢/١٩، والبخاري (٦٩٢٨) في المرتدين: باب إذا عرض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ ولم يصرح، ومسلم (٢١٦٤) (٩)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٧٩) و(٣٨٠)، والبيهقي في «السُنن» ٩/٢٠٣، والبغوي في «شرح السُنن» (٣١١٢)، من طريق سفيان، وأبوداود (٥٢٠٦) في الأدب: باب السلام على أهل الذمة، من طريق عبدالعزيز بن مسلم القسمللي، وأخرجه مالك ٣/١٣٢ في باب ما جاء في السلام على اليهودي والنصراني، ومن طريقه البخاري (٦٢٥٧) في الاستئذان: باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام، و(٦٩٢٨) أيضاً، وفي «الأدب المفرد» (١١٠٦)، والبيهقي ٩/٢٠٣، والبغوي (٣٣١١)، ثلاثهم (سفيان والقسمللي ومالك) عن عبدالله بن دينار، به.

وفي الباب عن أنس في الحديث التالي.

وعن عائشة عند ابن أبي شيبة ٨/٦٣٠، والبخاري (٢٩٣٥) في الجهاد: باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، و(٦٠٢٤) في الأدب: باب الرفق في الأمر كله، (٦٠٣٠) باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً، و(٦٢٥٦) في الاستئذان: باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام، و(٦٣٩٥) في الدعوات: باب الدعاء على المشركين، و(٦٤٠١) باب قول النبي ﷺ: «يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا»، وفي «الأدب المفرد» (٣١١)، ومسلم (٢١٦٥) في السلام، وابن ماجه (٣٦٩٨) في الأدب: باب رد السلام على أهل الذمة، والبيهقي في «السُنن» ٩/٢٠٣، والبغوي في «شرح السُنن» (٣٣١٣) و(٣٣١٤)، وسيرد بعض حديث عائشة هذا وهو: «إن الله تعالى يحب الرفق في الأمر كله» برقم (٥٤٧).

ذُكِرَ وَصِفَ رَدُّ السَّلَامِ لِلْمَرْءِ عَلَى

أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْهِ

٥٠٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا محمد بن المنهال الضُّرَيْرِ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة

عن أنس، أَنَّ يَهُودِيًّا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَصْحَابِهِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا قَالَ؟» قَالُوا: نَعَمْ، سَلَّمَ عَلَيْنَا، قَالَ: «لَا، إِنَّمَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَيُّ: تُسَامُونَ دِينَكُمْ، فَإِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكَ»^(١).

[٧٨:١]

وعن أبي عبدالرحمن الجهني عن ابن أبي شيبة ٦٣٠/٨، وأحمد = ٢٣٣/٤، وابن ماجه (٣٦٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤١/٤.

وعن أبي بصرة الغفاري عند ابن أبي شيبة ٦٣١/٨، وأحمد ٣٩٨/٦، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٢)، والطحاوي ٣٤١/٤، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٢١٦٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، فإن يزيد بن زريع سمع من سعيد بن أبي عروبة قديماً قبل الاختلاط.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٦٣٠/٨، ومن طريقه ابن ماجه (٣٦٩٧) في الأدب: باب رد السلام على أهل الذمة، عن عبدة بن سليمان ومحمد بن بشر، عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٦٣) (٧) في السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وأبوداود (٥٢٠٧) في الأدب: باب في السلام على أهل الذمة، من طريق شعبة، والترمذي (٣٣٠١) في التفسير: باب ومن سورة

ذَكَرُوا إِجَابَ الْجَنَّةِ لِلْمَرْءِ بِطَيْبِ الْكَلَامِ وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ

٥٠٤ - أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمد الأزدِي، قال: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا يحيى بن يحيى قال: حدثنا يزيدُ بنُ المقدام بن شريح بن هانئ، عن المقدام بن هانئ، عن ابن هانئ

أَنَّ هَانِئًا لَمَّا وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَعَ قَوْمِهِ، فَسَمِعَهُمْ يَكُونُونَ هَانِئًا أبا الْحَكَمِ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تُكْنَى أبا الْحَكَمِ؟» قَالَ: قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ، رَضُوا بِي حَكْمًا فَأَحْكُمُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لِحَسَنٍ، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟» قَالَ: شُرَيْحٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَمُسْلِمٌ، قَالَ: «فَأَيُّهُمْ أَكْبَرُ؟» قَالَ: شُرَيْحٌ. قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ». فَدَعَا لَهُ وَلَوْلَدِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ الْقَوْمُ الرَّجُوعَ إِلَى

= المجادلة، من طريق شيبان، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٠٥) من

طريق همام، ثلاثتهم عن قتادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٠٦٩) ومن طريقه النسائي في «عمل اليوم

والليلة» (٣٨٥)، وأخرجه البخاري (٦٩٢٦) في المرتدين: باب إذا عرض

الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ، من طريق ابن المبارك، والنسائي في

«عمل اليوم والليلة» (٣٨٦) من طريق عيسى، و(٣٨٧) من طريق خالد،

كلهم عن شعبة، عن هشام بن زيد بن أنس، عن أنس.

وأخرجه أحمد ٩٩/٣، والبخاري (٦٢٥٨) في الاستئذان: باب

كيف الرد على أهل الذمة، عن عثمان بن أبي شيبة، ومسلم (٢١٦٣)

(٦)، عن يحيى بن يحيى وإسماعيل بن سالم، أربعتهم عن هشيم، عن

عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن جده أنس.

بِلَادِهِمْ، أَعْطَى كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَرْضًا حَيْثُ أَحَبَّ فِي بِلَادِهِ. قَالَ أَبُو شُرَيْحٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ يُوجِبُ لِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «طِيبُ الْكَلَامِ، وَبَذْلُ السَّلَامِ، وَإِطْعَامُ الطَّعَامِ»^(١). [٢: ١]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ إِطْعَامَ الطَّعَامِ وَإِفْشَاءَ السَّلَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ

٥٠٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تَطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»^(٢). [٥٠٥: ٥]

(١) إسناده جيد، يزيد بن المقدم صدوق، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه، وباقي رجاله رجال الصحيح غير صحابه فممن رجال أبي داود والنسائي، وهو بتمامه في «الأدب المفرد» للبخاري (٨١١) من طريق أحمد بن يعقوب، عن يزيد بن المقدم، بهذا الإسناد. وقوله: أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ يُوجِبُ لِي الْجَنَّةَ... تقدم برقم (٤٩٠) من طريق قتيبة بن سعيد، عن يزيد بن المقدم، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو الخير: هو مرثد بن عبدالله الزيني. وأخرجه البخاري في صحيحه (١٢) في الإيمان: باب إطعام الطعام من الإسلام، و(٢٨): باب إفشاء السلام من الإسلام و(٦٢٣٦) في الاستئذان: باب السلام للمعرفة وغير المعرفة، وفي «الأدب المفرد» (١٠١٣)، ومسلم (٣٩) في الإيمان: باب بيان تفاضل الإسلام، والنسائي ١٠٧/٨ في الإيمان: باب أي الإسلام خير، وأحمد ١٦٩/٢، وأبو داود (٥١٩٤) في الأدب: باب في إفشاء السلام، وابن ماجه (٣٢٥٣) في =

ذِكْرُ الْخَبْرِ الدَّالِ عَلَى أَنَّ إِطْعَامَ الطَّعَامِ مِنَ الْإِيمَانِ

٥٠٦- أخبرنا أحمد بن محمد بن منصور، عن منصور، عن منصور بن أبي مزاحم قال: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي حصين، عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي (١) جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتُ» (٢).

= الأطعمة: باب إطعام الطعام، وأبونعيم في الحلية ١/٢٨٧، والخطيب في «تاريخه» ٨/١٦٩، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٠٢)، من طرق عن الليث، بهذا الإسناد.

(١) كذا الأصل، والجادة حذف الياء، وما هنا له وجه في العربية.
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير المنصور بن أبي مزاحم فمن رجال مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨/٥٤٦، والبخاري (٦٠١٨) في الأدب: باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، ومسلم (٤٧) (٧٥) في الإيمان: باب الحث على إكرام الجار والضيف، وابن مندة في «الإيمان» (٣٠٠) من طرق عن أبي الأحوص، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٤٦٣، والبخاري (٦١٣٦) في الأدب: باب إكرام الضيف، وابن مندة (٢٩٩) من طريق سفيان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٧) (٧٦)، وابن مندة (٣٠١) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، به.

وأخرجه أحمد ٢/٤٣٣ عن يحيى، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

قال أبو حاتم: أبو الأحوص: سلام بن سليم،
وأبو حصين: عثمان بن عاصم، وأبو صالح: ذكوان السمان،
وأبو هريرة: عبد الله بن عمرو الدوسي^(١). [٠٠:٠]

ذَكَرُ رَجَاءُ دُخُولِ الْجَنَانِ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ،

وَأَفْتَسَى السَّلَامَ مَعَ عِبَادَةِ الرَّحْمَنِ

٥٠٧ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا

جرير، عن عطاء بن السائب، عن أبيه

وأخرجه ابن مندة (٢٩٨) من طريق مسيرة، عن أبي حازم، عن
أبي هريرة.

وأخرجه البزار بأطول مما هنا (٢٠٣١) من طريق محمد بن كثير
الملائي، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن أبي هريرة، قال
الهيثمي في «المجمع» ٧٥/٨: رواه البزار، وفيه محمد بن كثير، وهو
ضعيف جداً. وقال: هو في الصحيح، وفي هذا زيادة.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٢٣) من طريق
كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة.
وسيوذه المؤلف برقم (٥١٦) من طريق الزهري، عن أبي سلمة،
عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أبي شريح، سيوذه المؤلف في باب الضيافة.
وعن أبي أيوب الأنصاري في كتاب الحظر والإباحة.
وعن ابن عباس عند البزار (١٩٢٦)، قال الهيثمي ١٧٦/٨: في
بعض رجاله ضعف، وقد وثقوا.

وعن أنس عند البزار (١٩٢٧)، قال الهيثمي ١٧٦/٨: فيه
محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيف.

وعن زيد بن خالد الجهني عند البزار (١٩٢٥)، قال الهيثمي
١٧٦/٨: رواه البزار والطبراني، ورجال البزار رجال الصحيح.

(١) هذا أحد الأقوال في اسمه واسم أبيه، وثمة أقوال أخرى، انظرها في
«التقريب».

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله ﷺ: «اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ» (١).

[٢: ١]

ذَكَرَ إِيْجَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ لِمَنْ أَفْشَى السَّلَامَ
وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَقَرْنَهُمَا بِسَائِرِ الْعِبَادَاتِ

٥٠٨ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: حدثنا أبو عامر، قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي ميمونة (٢)

عن أبي هريرة، قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ إِذَا عَمِلْتَهُ - أَوْ عَمِلْتُ بِهِ - دَخَلْتُ الْجَنَّةَ، قَالَ: «أَفْشَى السَّلَامَ، وَأَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَصِلِ الْأَرْحَامَ، وَقُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامًا، تَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ» (٣).

[٢: ١]

(١) حديث صحيح بشاهده، وهو مكرر (٤٨٩).

(٢) في «الإحسان» و«التقاسيم»: عطاء بن أبي ميمونة وهو تحريف، وأبو ميمونة هذا هو الأبار تابعي ثقة، وثقه النسائي والعجلي، وقال ابن معين: صالح، مترجم في تاريخ البخاري: ٧٤/٩، و«الجرح والتعديل» ٤٤٧/٩، و«التهذيب» ٢٥٣/١٢.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي ميمونة، وهو ثقة. أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو العقدي، وهمام: هو ابن يحيى العوزي.

وأخرجه أحمد ٢٩٥/٢ عن يزيد بن هارون، و٣٢٣/٢ عن ٤٩٣ عن عفان وعبد الصمد، ثلاثتهم عن همام، بهذا الإسناد. ومن طريق يزيد بن =

ذَكَرُوصِفِ الْغُرْفِ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ
وَدَامَ عَلَى صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَأَفْشَى السَّلَامَ

٥٠٩ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ
عَبْدِ الْعَظِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ ابْنِ مَعْنَقٍ

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي
الْجَنَّةِ غُرْفًا يُرَى ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا، أَعَدَّهَا
اللَّهُ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَى السَّلَامَ، وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ
نِيَامٌ»^(١).

= هَارُونَ عَنْ هَمَامٍ، بِهِ، أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ١٢٩/٤ وَ١٦٠ وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ
الذَّهَبِيُّ.

وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ١٦/٥ وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرِجَالُهُ
رِجَالُ الصَّحِيحِ، خِلَا أَبَا مَيْمُونَةَ، وَهُوَ ثِقَةٌ.
(١) إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ، وَابْنُ مَعْنَقٍ - وَاسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ كَمَا سَيَذْكُرُهُ الْمُؤَلِّفُ - ذَكَرَهُ
الْمُؤَلِّفُ فِي الثَّقَاتِ ٣٦/٥، وَوَثَّقَهُ الْعَجَلِيُّ ص ٢٨٠، وَرَوَى عَنْهُ غَيْرُ
وَاحِدٍ، وَبَاقِي رِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

وَأَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ اسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيُّ، عَدَادَةٌ فِي
أَهْلِ الشَّامِ وَفِي الصَّحَابَةِ أَبُو مَالِكٍ اثْنَانِ غَيْرُ هَذَا.
وَهُوَ فِي مَصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٢٠٨٨٣)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ
٣٤٣/٥، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٣٤٦٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ» ٣٠٠/٤،
٣٠١، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (٩٢٧).
قَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» ٢٥٤/٢ رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي
«الْكَبِيرِ»، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ.

وَرَوَى أَحْمَدُ ١٧٣/٢ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهَيْعَةَ، وَالْحَاكِمُ ٣٢١/١ مِنْ
طَرِيقِ ابْنِ وَهَبٍ، كِلَاهُمَا عَنْ حَيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: ابنُ معانق هذا اسمه
عبد الله بن معانق الأشعري.

= الحبلبي، عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: «إن في الجنة غرفاً يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها». قال أبو مالك الأشعري: لمن هي يا رسول الله؟ قال: «لمن أطاب الكلام، وأطعم الطعام، وبات قانتاً والناس نيام»، وصححه، ووافقه الذهبي. وانظر الحديث المتقدم برقم (٤٨٩).

١٠ - بَابُ الْجَارِ

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الدَّالِ عَلَى أَنْ مَجَانِبَةُ الرَّجُلِ
أَذَى جِيرَانِهِ مِنَ الْإِيمَانِ

٥١٠ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ
التَّمَّارُ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَحُمَيْدٍ وَذَكَرَ
الصُّوفِيُّ^(١) آخِرَ مَعَهُمَا

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ مَنْ
أَمِنَهُ النَّاسُ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ،
وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَاجَرَ السُّوءَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ
عَبْدٌ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بِوَأْتِقَهُ»^(٢).

[٢:١]

(١) هو لقب أحمد بن الحسن بن عبد الجبار شيخ ابن حبان في هذا الحديث.
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه أحمد ١٥٤/٣، والحاكم في
«المستدرک» ١١/١، من طريق الحسن بن موسى الأشيب، عن حماد بن
سلمة، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم على شرط مسلم، وأقره الذهبي.
وقوله: «لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه» أخرجه
ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٤١) عن أبي نصر التمار، بهذا
الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٣٤٢) عن عمرو الناقد، عن زيد بن الحباب، عن =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا عَظَّمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا مِنْ حَقِّ الْجَوَارِ

٥١١- أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر، بحران قال: حدثنا أحمد بن سليمان بن أبي شيبة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصاري، أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أخبره أن عمرة بنت عبد الرحمن، أخبرته

أن عائشة قالت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنْ سَيُورِثُهُ»^(١). [٢٠:٣]

= علي بن مسعدة الباهلي، عن قتادة، عن أنس. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٧/٨ من طريق محمد بن إسحاق، والحاكم في «المستدرک» ١٦٥/٤ من طريق سعيد بن أبي أيوب، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس، بلفظ: «ما هو بمؤمن من لم يأمن جاره بوائقه».

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ٢٨٨/٢ و٣٣٦ و٣٧٢، ٣٧٣، والبخاري (٦٠١٦) في الأدب: باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، ومسلم (٤٦) في الإيمان: باب بيان تحريم إيذاء الجار، ولفظه عند مسلم: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه». وعن أبي شريح الكعبي عند البخاري (٦٠١٦) أيضاً، وأحمد ٣١/٤ و٣٨٥/٦.

وعن ابن مسعود عند أحمد ٣٨٧/١. وقوله: «المؤمن من أمنه الناس، والمسلم من... إلخ تقدم من حديث أبي هريرة برقم (١٨٠). ومن حديث عبدالله بن عمرو برقم (١٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير أحمد بن سليمان - وهو ابن عبد الملك الرهاوي - فقد روى له النسائي، وهو ثقة حافظ. =

وأخرجه أحمد ٢٣٨/٦، وابن أبي شيبة ٥٤٥/٨ ومن طريقه مسلم (٢٦٢٤) في البر: باب الوصية بالجوار والإحسان إليه، وابن ماجه (٣٦٧٣) في الأدب: باب حق الجوار، كلاهما عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأخرجه البيهقي في «السُنن» ٢٧/٧ من طريق الحسن بن مكرم، عن يزيد بن هارون، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٥/٨ ومن طريقه مسلم (٢٦٢٤)، وابن ماجه (٣٦٧٣) عن غبده بن سليمان، والبخاري (٦٠١٤) في الأدب: باب الوصية بالجوار، وفي «الأدب المفرد» (١٠١)، والبيهقي في «السُنن» ٢٧٥/٦، من طريق مالك، ومسلم (٢٦٢٤) من طريق مالك والليث بن سعد، والترمذي (١٩٤٢) في البر: باب ما جاء في حق الجوار، وابن ماجه (٣٦٧٣) أيضاً من طريق الليث بن سعد، وأبوداود (٥١٥١) في الأدب: باب في حق الجوار، من طريق حماد، والبخاري في «الأدب المفرد» (١٠٦) من طريق عبد الوهاب الثقفي، كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

وأخرجه أحمد ٥٢/٦ عن يحيى القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن رجل، عن عمرة، به، والرجل هو أبو بكر بن محمد. وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٢١) من طريق سعيد بن أبي هلال، من أبي بكر بن حزم، به. وأخرجه مسلم (٢٦٢٤) أيضاً من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وأخرجه أحمد ٩١/٦ و١٢٥ و١٨٧، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣١٩)، وأبونعيم في «حلية الأولياء» ٣٠٧/٣ من طريق زبيد، عن مجاهد، عن عائشة.

وفي الباب عن أبي هريرة في الحديث التالي. وعن ابن عمر عند البخاري (٦٠١٥) في الأدب: باب الوصية بالجوار، وفي «الأدب المفرد» (١٠٤)، ومسلم (٢٦٢٥)، والبخاري في «شرح السُنن» (٣٤٨٧).

وعن عبدالله بن عمرو عند ابن أبي شيبة ٥٤٦/٨، وأحمد =

ذِكْرُ الاستِجَابِ لِلْمَرْءِ الإِحْسَانَ إِلَى الجِيرَانِ
رَجَاءَ دُخُولِ الجِنَانِ بِهِ

٥١٢ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي غِيلَانَ، ببغداد، قال:
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن داود بن فراهيج

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، عن النبي ﷺ، قال: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ
يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُهُ» (١). [٢:١]

١٦٠/٢، وأبي داود (٥١٥٢)، والترمذي (١٩٤٣)، وأبي نعيم في
«الحلية» ٣٠٦/٦.

وعن رجل من الأنصار عند أحمد ٣٢/٥.

وعن أنس عند البزار (١٨٩٩)، قال الهيثمي في «المجمع»
١٦٥/٨: فيه محمد بن ثابت بن أسلم، وهو ضعيف.

وعن جابر عند البزار (١٨٩٧)، قال الهيثمي في «المجمع»
١٦٥/٨: فيه الفضل بن مبشر، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقيّة
رجالہ ثقات.

وعن ابن عباس في «التاريخ الكبير» ٢٢٣/٥.

(١) داود بن فراهيج مختلف فيه، فوثقه ابن حبان في «الثقات» ٢١٦/٤، وأورد
الأقوال فيه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٢٢/٣، وابن عدي
في «الكامل في الضعفاء» ٩٤٩/٣، والذهبي في «الميزان» ١٩/٢،
وباقى رجال الإسناد ثقات على شرط البخاري.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٩٤٩/٣ عن عمر بن إسماعيل بن
أبي غيلان، بهذا الإسناد.

وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٨٨) من طريق أبي القاسم
البغوي، عن علي بن الجعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٤٦/٨، ٥٤٧، والبزار (١٨٩٨) من طريق
غندر محمد بن جعفر، وأحمد ٥١٤/٢ عن روح، و٢٥٩/٢ عن
عبدالواحد، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْأَمْرُ بِإِكْتِثَارِ الْمَاءِ فِي مَرَقَتِهِ
وَالغَرَفِ لِجِيرَانِهِ بَعْدَهُ

٥١٣ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ
حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا طَبَخْتَ
قَدْرًا، فَأَكْثِرْ مَرَقَتَهَا، فَإِنَّهُ أَوْسَعُ لِلْأَهْلِ وَالْجِيرَانِ»^(١). [٦٧: ١]

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٦٥/٨، وقال: رواه البزار، وفيه
داود بن فراهيج، وهو ثقة، وفيه ضعف.

وأخرجه أحمد ٣٠٥/٢ من طريق أبي قطن، و٤٤٥/٢، وابن ماجه
(٣٦٧٤) في الأدب: باب حق الجوار، من طريق وكيع، وأبو نعيم في
«حلية الأولياء» ٣٠٦/٣ من طريق أبي نعيم، ثلاثتهم عن يونس بن
أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة. قال البوصيري في «مصباح
الزجاجية» ورقة ٢٢٧: إسناده صحيح، ورجاله ثقات. رواه ابن حبان في
«صحيحه» من طريق داود بن فراهيج، عن أبي هريرة، به. وله شاهد في
«الصحيحين» وغيرهما من حديث عائشة (وهو الحديث المتقدم)
وأبي شريح، ورواه البخاري من حديث عبدالله بن عمر، ورواه الترمذي
في «الجامع» من حديث عبدالله بن عمرو.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو عمران الجوني: هو عبدالملك بن
حبيب الأزدي، وأخرجه أحمد ١٥٦/٥ عن بهز، عن حماد بن سلمة،
بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٣٩)، وأحمد ١٤٩/٥، والبخاري في «الأدب
المفرد» (١١٤)، ومسلم (٢٦٢٥) (١٤٢) في البر والصلة: باب الوصية
بالجار، من طريق عبدالعزيز بن عبدالصمد العمي، عن أبي عمران
الجوني، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٥٧/٧ من طريق سفيان الثوري،
عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ غَرْفَ الْمَرْءِ مِنْ مَرْقَتِهِ لَجِيرَانِهِ إِنَّمَا يَغْرِفُ
لَهُمْ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا تَقْدِيرٍ

٥١٤ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا صَنَعْتَ مَرْقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، ثُمَّ انظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَحْسُهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ»^(١).

[٦٧: ١]

وسيرد بعده (٥١٤) من طريق شعبة، و (٥٢٣) من طريق أبي عامر الخزاز، كلاهما عن أبي عمران الجوني، به. وفي الباب عن جابر عند البزار (١٩٠١): أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٥/٨، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه عبيد الله بن سعيد قائد الأعمش، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير عبد الله بن الصامت، فهو من رجال مسلم، ومحمد شيخ محمد بن بشار فيه هو ابن جعفر المعروف بغندر، وأبو عمران هو الجوني، واسمه عبد الملك بن حبيب. وأخرجه البيهقي في «السُّنن» ٨٨/٣ من طريق أحمد بن سلمة، عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٦١/٥ عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٤٥٠) عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٦١/٥ عن حجاج، والبخاري في «الأدب المفرد»

(١١٣) من طريق ابن المبارك، ومسلم (٢٦٢٥) (١٤٣) في البر والصلة،

من طريق ابن إدريس، والدارمي ١٠٨/٢ من طريق أبي نعيم، والبغوي

في «شرح السُّنة» (٣٩١) من طريق شبابة بن سوار، كلهم عن شعبة، به. =

ذَكَرَ الزَّجْرَ عَنِ مَنَعِ الْمَرْءِ جَارَهُ أَنْ
يَضَعَ الْخَشْبَةَ عَلَى حَائِطِهِ

٥١٥ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا محمد بن رُمح، قال: حدثنا الليث بن سعد، عن مالك بن أنس، عن الزُّهري، عن الأعرج

عن أبي هريرة قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ جَارُهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً عَلَى جِدَارِهِ»^(١).

وأخرجه أحمد ١٧١/٥ عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن شعبة، عن قتادة، عن أبي عمران الجوني، به، ففي إسناده هذا زيادة قتادة بين شعبة والجوني. وانظر (٥١٣) و(٥٢٣). وسعيده المؤلف برقم (١٧١٨) وأوله: أوصاني خليلي بثلاث... وبرقم (٥٩٤٤) من طريق شعبة، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير محمد بن رمح فمن رجال مسلم. وأخرجه البيهقي في «السُّنن» ١٥٧/٦، من طريق يونس بن المؤدب، وأبونعيم في «الحلية» ٣٧٨/٣ من طريق شعيب بن يحيى، كلاهما عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٧٤٥/٢ في الأفضية: باب القضاء في المرفق، ومن طريقه أخرجه أحمد ٤٦٣/٤، والبخاري (٢٤٦٣) في المظالم: باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره، ومسلم (١٦٠٩) في المساقاة: باب غرز الخشبة في الجدار، وأبونعيم في «أخبار أصبهان» ٢٦٩/٢، والبيهقي في «السُّنن» ٦٨/٦ و١٥٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٧٤).

وأخرجه أحمد ٣٩٦/٢ من طريق أبي أويس، والشافعي ١٩٣/٢، والحميدي (١٠٧٦)، وأحمد ٢٤٠/٢، ومسلم (١٦٠٩)، وأبوداود (٣٦٣٤) في الأفضية: باب أبواب من القضاء، والترمذي (١٣٥٣) في =

قال ابن رُمح: سمعتُ الليثَ يقول: هذا أولُ ما لمالكٌ عندنا وآخره.

قال أبو حاتمٍ: في قول الليث: «هذا أول ما لمالك عندنا وآخره»، دليلٌ على أن الخبر الذي رواه قُرَاد^(١)، عن الليث، عن

الأحكام: باب ما جاء في الرجل يضع على حائط جداره خشبة، وابن ماجة (٢٣٣٥) في الأحكام: باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره، والبيهقي في «السُّنن» ٦٨/٦ من طريق سفيان بن عيينة، وعبدالرزاق ومن طريقه البيهقي ٦٨/٦ عن معمر، ثلاثتهم عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٩٦/٢ من طريق عبدالله بن الفضل وأبي الزناد، والبيهقي في «السُّنن» ٦٨/٦ من طريق صالح بن كيسان، ثلاثتهم عن الأعرج، به.

وأخرجه الحميدي (١٠٧٧)، وأحمد ٢٣٠/٢ و٣٢٧، والبخاري (٥٦٢٧) في الأشربة: باب الشرب من فم السقاء، والبيهقي في «السُّنن» ٦٩/٦ من طريق أيوب، والبيهقي ٦٨/٦ من طريق خالد الحذاء، كلاهما عن عكرمة، عن أبي هريرة.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٣٧٨/٣ من طريقين عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وحميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة. وأخرجه أحمد ٤٤٧/٢ عن وكيع، عن منصور بن دينار، عن أبي عكرمة المخزومي، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عباس عند البيهقي في «السُّنن» ٦٩/٦. وعن مجمع بن جارية ورجال من الأنصار عند أحمد ٤٧٩/٣، ٤٨٠، وابن ماجة (٢٣٣٦)، والطبراني في «الكبير» ١٩/١٠٨٧، والبيهقي ٦٩/٦ و١٥٧.

(١) قراد: لقب، واسمه عبدالرحمن بن غزوان الخزاعي، ويقال: الضبي ترجمه المؤلف في «الثقات» ٣٧٥/٨، وهو ثقة له أفراد لا يتابع عليها كما =

قال الدارقطني. وخبر عائشة هذا ذكره أبو أحمد الحاكم في «الكنى» فقال: «أخبرني أبو جعفر محمد بن عبدالرحمن، قال: قرأت على أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين سألت أحمد بن صالح، عن حديث قراد، عن الليث، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إن لي ممالك أضربهم، فقال أحمد: هذا باطل مما وضع الناس، وليس كل الناس يضبط هذه الأشياء، إنما روى هذا الليث أظنه قال: عن زياد بن العجلان منقطع. قيل لأحمد: روى ذلك الرجل يعني أحمد بن حنبل عن قراد، فقال: لم يكن يعرف حديث الليث - أي: ابن صالح - وإن كان له فضل وعلم. وقال الدارقطني في «غرائب مالك»: حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا أبو نوح عبدالرحمن بن غزوان قراد، حدثنا الليث بن سعد، عن مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ جلس بين يديه فقال: يا رسول الله إن لي مملوكين يكذبونني، ويخونونني، ويعصوني، وأضربهم وأسبهم، فكيف أنا منهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «يحسب ما خانوك، وعصوك، وكذبوك، وعقابك إياهم، فإن كان دون ذنوبهم كان فضلاً لك، وإن كان فوق ذنوبهم اقتص لهم منك، فجعل الرجل يبكي، فقال: أما تقرأ: ﴿ونضع الموازين القسط﴾ فقال: يا رسول الله: ما أجد خيراً من فراقهم، أشهدك أنهم أحرار.

قال الدارقطني: قال لنا أبو بكر: ليس هذا حديث مالك، وأخطأ فيه قراد، والصواب عن الليث ما حدثنا به بحر بن نصر من كتابه، حدثنا ابن هب، أخبرني الليث، عن زياد بن عجلان، عن زياد مولى ابن عياش، قال: أتى رجل، فجلس بين يدي رسول الله ﷺ فذكره، قال الدارقطني: لم يروه عن مالك عن الزهري غير قراد، عن الليث، وليس بمحفوظ، وساقه الدارقطني من عدة طرق غير هذه عن قراد كذلك.

وذكره الإمام الذهبي في «الميزان» ٥٨١/٢ ونسبه لمعجم أبي سعيد بن الأعرابي من طريق عباس الدوري، عن قراد، به. =

مالك، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قصة المماليك،
خبرٌ باطلٌ لا أصل له. [٣:٢]

ذِكْرُ الزجر عن أذى الجيران إذ تركه من فعال المؤمنين

٥١٦ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

والحديث في «مسند أحمد» ٢٨٠/٦، ٢٨١، والترمذي (٣١٦٥) من طريق قراد عبدالرحمن بن غزوان، عن الليث بن سعد، به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث عبدالرحمن بن غزوان.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٣١٩/٤، وزاد نسبه لابن جرير في «تهذيبه» وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في «شعب الإيمان» وذكره ابن كثير في «تفسيره» ٣٤٠/٥، عن الإمام أحمد، وسكت عنه، ولم يبين العلة.

قلت: ولقراد حديث منكر غير هذا عند الترمذي (٣٦٢٤) من حديث أبي موسى الأشعري في قصة سفره ﷺ إلى الشام مع عمه أبي طالب قبل النبوة، واجتماعه ببحيرا الراهب، وقد فصل القول في خبر سفره مع عمه أبي طالب إلى الشام مؤرخ الإسلام الإمام الذهبي في السيرة النبوية ص: ٢٧ - ٢٨، فراجع فإنه غاية في النفاسة. وانظر تهذيب التهذيب ٢٤٩/٦، وسير أعلام النبلاء: ٥١٨/٩ - ٥١٩، والبداية والنهاية ٢٨٥/٢ لابن كثير.

الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ،
فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»^(١). [٢:٢]

ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا مِنْ سِتْرِ عَوْرَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ
أَجْرَ مَوْوُودَةَ لَوْ اسْتَحْيَاهَا فِي قَبْرِهَا

٥١٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَشِيطِ
الْوَعْلَانِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُلْقَمَةَ^(٢)

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد ٢/٢٦٧، وأبو داود
(٥١٥٤) في الأدب: باب في حق الجوار، والترمذي (٢٥٠٠) في صفة
القيامة، من طريقين عن معمر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٢٣٤٧)، وأحمد ٢/٢٦٧، و٢٦٩ و٤٦٣،
والبخاري (٦٤٧٥) في الرقاق: باب حفظ اللسان، ومسلم (٤٧) (٧٤)
في الإيمان: باب الحث على إكرام الجار والضيف، والبيهقي في
«السُّنَنِ» ٨/١٦٤، والبغوي في «شرح السُّنَةِ» (٤١٢١) من طرق عن
الزهري، بهذا الإسناد.
وتقدم برقم (٥٠٦) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة. فانظر
تخرجه ثمة.

(٢) هو كعب بن علقمة بن كعب بن عدي التنوخي أبو عبد الحميد المصري،
ولجده صحبة رأى عبدالله بن الحارث بن جزء، وروى عن أبي تميم
الجيشاني، وسعيد ابن المسيب، وعبد الرحمن بن جبير، وعبد الرحمن بن
شماسة ومرشد بن عبدالله المزني وكثير بن الهيثم وجماعة، وروى عنه
حيوة بن شريح، وسعيد بن أبي أيوب وعمرو بن الحارث، والليث بن
سعد، وابن لهيعة وآخرون. وثقه المؤلف، وروى له مسلم في
«صحيحه»، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق. قال ابن يونس: مات
سنة ١٢٧ هـ فيما يقال، وقال يحيى بن بكير: مات سنة ١٣٠ انظر
«التهذيب» وفروعه.

عن دُخَيْنِ أَبِي الهَيْثِمِ كَاتِبِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْتُ
لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ، وَأَنَا دَاعِ الشُّرْطِ
لِيَأْخُذُوهُمْ. فَقَالَ عُقْبَةُ: وَيْحَكَ، لَا تَفْعَلْ، وَلَكِنْ عِظْهُمْ
وَهَدِّدْهُمْ، قَالَ: إِنِّي نَهَيْتُهُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا، وَإِنِّي دَاعِ الشُّرْطِ
لِيَأْخُذُوهُمْ، فَقَالَ عُقْبَةُ: وَيْحَكَ، لَا تَفْعَلْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَنْ سَتَرَ عَوْرَةَ مُؤْمِنٍ، فَكَأَنَّمَا اسْتَحْيَى
مَوْوَدَّةً فِي قَبْرِهَا» (١).

[٢:١]

(١) دُخَيْنِ كُنْيَتُهُ أَبُو الهَيْثِمِ عِنْدَ الْمُؤَلِّفِ، وَعِنْدَ الْفُسُوِي فِي تَارِيخِهِ: ٥٠٥/٢،
وَالدُّوَلَابِي فِي «الْكُنَى» ١٥٦/٢، وَقَدْ وَصَفُوهُ بِأَنَّهُ كَاتِبُ عَقْبَةَ، وَأَنَّهُ سَمِعَ
مِنَهُ وَهُوَ ثِقَةٌ مِنْ رِجَالِ التَّهْذِيبِ إِلَّا أَنَّهُمْ كَنُوهُ أَبَا لَيْلَى. وَبَاقِي رِجَالِهِ ثِقَاتُ،
وَأَخْرَجَهُ يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ فِي تَارِيخِهِ ٥٠٣/٢ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ، وَهُوَ فِي سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ ٣٣١/٨ مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ، بِهِ.
وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (٧٥٨)، وَالطَّيَالِسِيُّ (١٠٠٥)،
وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨٩١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبْرِيِّ كَمَا فِي «التَّحْفَةِ» ٣٠٧/٧،
وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ ٣٣١/٨، كُلُّهُمْ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنِ
كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ أَبِي الهَيْثِمِ مَوْلَى عَقْبَةَ، عَنِ عَقْبَةَ، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ:
٣٨٤/٤، وَسَمَى أَبَا الهَيْثِمِ كَثِيرًا، وَكَذَلِكَ سَمَاهُ فِي «التَّهْذِيبِ» وَفُرُوعِهِ،
وَصَحَّحَهُ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ مَعَ أَنَّ الْأَخِيرَ قَالَ فِي «الْمِيزَانِ» ٥٨٣/٤،
وَالْمَغْنِي» ٨١٣/٢ عَنِ أَبِي الهَيْثِمِ هَذَا: لَا يَعْرِفُ.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ ١٥٣/٤، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٨٩٢) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
نَشِيطٍ، عَنِ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ أَبِي الهَيْثِمِ، عَنِ دُخَيْنِ كَاتِبِ عَقْبَةَ، عَنِ
عَقْبَةَ. قَالَ الْمَزِينِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ»: أَبُو الهَيْثِمِ الْمَصْرِيُّ مَوْلَى
عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجَهْنِيِّ اسْمُهُ كَثِيرٌ، رَوَى عَنِ دُخَيْنِ الْحَجْرِيِّ، عَنِ عَقْبَةَ بْنِ
عَامِرٍ حَدِيثًا: «مَنْ رَأَى عَوْرَةَ فَسْتَرَهَا»، وَقِيلَ: عَنِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ نَفْسِهِ،
وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا أَحَدٌ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٤٧/٤ وَ١٥٨ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهْيَعَةَ، =

ذَكَرُ الْبَيَانُ بَأَنَّ خَيْرَ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ
مَنْ كَانَ خَيْرًا لِجَارِهِ فِي الدُّنْيَا

٥١٨ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا حبان بن موسى، أخبرنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا حيوة بن شريح، عن شريح بن سريك، عن أبي عبد الرحمن الحُبلي

عن عبد الله بن عمرو، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ

عن كعب بن علقمة، عن مولى لعقبة بن عامر يقال له: أبو كثير، عن عقبة. =
وروى الحميدي في مسنده (٣٨٤) من طريق سفيان، حدثنا ابن جريح، قال: سمعت أبا سعد الأعمى يحدث عن عطاء بن أبي رباح، قال: خرج أبو أيوب إلى عقبة بن عامر وهو بمصر يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ يقول: «من ستر مؤمناً في الدنيا على خزيه، ستره الله يوم القيامة» فقال أبو أيوب: صدقت... وأبوسعد الأعمى مجهول، وباقي رجاله ثقات، وهو في «المسند» ١٥٣/٤ مختصراً.

وللحديث شاهد من حديث مسلمة بن مخلد عند الخطيب في «الرحلة»: ١٢١ - ١٢٢ وفيه انقطاع. ووصله الطبراني في الأوسط، وفيه أبو سنان القسملبي عيسى بن سنان كما في «المجمع» ١٣٤/١ قال الحافظ في «التقريب»: لين الحديث، وباقي رجاله ثقات.

وآخر عن شهاب رجل من الصحابة كان ينزل مصر عند الطبراني (٧٢٣١)، والضياء المقدسي في «المختارة» كما في الجامع الصغير، فيتقوى الحديث بهما ويصح.

وفي الباب عن أبي هريرة بلفظ: «من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة» سيرد برقم (٥٣٤).

وعن ابن عمر سيرد برقم (٥٣٣).

وعن ابن عباس عند ابن ماجه (٢٥٤٦).

خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»^(١).

[٢:١]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ خَيْرِ الْأَصْحَابِ وَخَيْرِ الْجِيرَانِ

٥١٩ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا ابن المبارك، حدثنا حيوة بن شريح، عن شرحبيل بن شريك، عن أبي عبد الرحمن الحُبلي

عن عبد الله بن عمرو قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ، خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»^(٢).

[٦٦:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح غير شرحبيل بن شريك، فقد روى له أبو داود والترمذي وهو ثقة، أبو عبد الرحمن الحُبلي: هو عبدالله بن يزيد المعافري.

وأخرجه الترمذي (١٩٤٤) في البر والصلة: باب ما جاء في حق الجوار، عن أحمد بن محمد، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٢٩) عن ابن جميل، والحاكم في «المستدرک» ١/١٦٤ من طريق عبدان، ثلاثهم عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد. وسقط من إسناد الحاكم «أبو عبد الرحمن الحُبلي»، وتحرف عنده شريك إلى مسلم.

وأخرجه أحمد ٢/١٦٧، ١٦٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٥)، والدارمي ٢/٢١٥ من طريق عبد الرحمن المقرئ، عن حيوة بن شريح، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/١٦٧، ١٦٨، والدارمي ٢/٢١٥ أيضاً من طريق ابن لهيعة، عن شرحبيل بن شريك، به.

وسيرد بعده من طريق هاشم بن القاسم، عن ابن المبارك، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الصحيح غير شرحبيل وهو ثقة. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب، وهاشم بن القاسم هو ابن مسلم الليثي. وتقدم قبله من طريق حبان بن موسى، عن ابن المبارك، به. فانظره.

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ التَّصَبُّرِ
عِنْدَ أَذَى الْجِيرَانِ إِيَّاهُ

٥٢٠ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن أبيه

عن أبي هريرة، قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ، فشكا إليه جارا له، فقال النبي ﷺ - ثلاث مراتٍ - : «اصبر» ثم قال له في الرابعة أو الثالثة: «اطرح متاعك في الطريق». ففعل، قال: فجعل الناس يمرون به، ويقولون: مالك؟ فيقول: آذاه جاره، فجعلوا يقولون: لعنه الله. فجاءه جاره فقال: رد متاعك، لا والله لا أؤذيك أبداً^(١).

[٢:١]

(١) إسناده حسن من أجل ابن عجلان، وأبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حبان، وأخرجه أبو داود (٥١٥٣) في الأدب: باب في حق الجوار، من طريق الربيع بن نافع، عن أبي خالد الأحمر، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٤) عن علي بن المديني، والحاكم ١٦٠/٤ من طريق أبي بكر القاضي، كلاهما عن صفوان بن عيسى، عن محمد بن عجلان، به. وصححه الحاكم والذهبي. وله شاهد من حديث أبي جحيفة عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٥)، والبخاري (١٩٠٣)، وفي إسناده سيئ الحفظ ومجهول ومع ذلك فقد صححه الحاكم ١٦٦/٤، ووافقه الذهبي. وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٧٠/٨، وقال: رواه الطبراني والبخاري. وفيه أبو عمر المنهجي، تفرد عنه شريك، وبقية رجاله ثقات. وآخر حديث عبدالله بن سلام عند ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٢٥).

١١ - فصل من البر والإحسان

٥٢١ - أخبرنا بكر بن أحمد بن سعيد الطاحي العابد، بالبصرة، حدثنا نصر بن علي بن نصر، أخبرنا أبي، عن شعبة، عن قرة بن خالد، عن قرة بن موسى الهجيمي

[عن سليم بن جابر الهجيمي] (١) قال: انتهيت إلى النبي ﷺ، وهو محتب في بردة له، وإن هدبها لعلى قدميه، فقلت: يا رسول الله، أوصني، قال: «عليك باتقاء الله، ولا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تُفرغ من دلوك في إناء المستقي، وتكلم أخاك، ووجهك إليه مُنْبِسطاً، وإياك وإسبال الإزار، فإنها من المخيلة ولا يحبها الله، وإن امرؤ عيرك بشيء يعلمه فيك، فلا تعيره بشيء تعلمه منه، دعه يكون وبأله عليه، وأجره لك، ولا تسب شيئاً» قال: فما سببت بعده دابةً ولا إنساناً (٢).

(١) سقط من الأصل، واستدرك من «التقاسيم» ١/لوحه ٣٤٢.

(٢) حديث صحيح، قرة بن موسى الهجيمي أبو الهيثم لم يوثقه غير المؤلف ٣٢٠/٥، ولم يرو عنه غير قرة بن خالد، وباقي رجاله ثقات على شرط الشيخين غير أن صحابه سليم بن جابر - ويقال: جابر بن سليم أيضاً، ويكنى أبا جري - لم يروا له ولا أحدهما.

وأخرجه الطيالسي (١٢٠٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٨٢) من طريق وهب بن جرير، كلاهما عن قرة بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦٤/٥ عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عن عبيدة أبي خداش الهجيمي، عن أبي تميمة الهجيمي قال: أتيت رسول الله . . . فقد سقط من هذا الإسناد صحابيه جابر بن سليم جد أبي تميمة، وعبيدة بن خداش لم يرو عنه إلا يونس بن عبيد بن دينار، ولم يوثقه غير المؤلف.

وأورده البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٠٦/٢ من طريق عبدالعزيز بن عبدالصمد، عن يونس بن عبيد، عن عبيدة، عن جابر بن سليم. ليس في إسناده أبو تميمة بين عبيدة وجابر.

وأخرجه أبو داود (٤٠٨٤) في اللباس: باب ما جاء في إسبال الإزار، عن مسدد، عن يحيى القطان، عن أبي غفار المثني بن سعد الطائي، عن أبي تميمة الهجيمي، عن جابر بن سليم، وهذا سند قوي.

وأخرجه أحمد ٦٣/٥ عن هشيم، عن يونس بن عبيد، عن عبدربه الهجيمي، عن جابر بن سليم.

وأخرجه أحمد ٦٤/٥ عن عفان، عن وهيب، عن خالد الحذاء، عن أبي تميمة الهجيمي، عن رجل من بلهجوم، قال: قلت: يا رسول الله . . . فأوصني، قال: «لا تسبن أحداً، ولا تزهدن في المعروف ولو أن تلقى أخاك وأنت منبسط إليه . . .»

وإلى قوله «وإن هدبها لعلى قدميه» أخرجه أبو داود (٤٠٧٥) في اللباس: باب في الهدب، عن عبيدالله بن محمد القرشي، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عن عبيدة أبي خداش الهجيمي، عن أبي تميمة الهجيمي، عن جابر.

وسيرد الحديث بعده من طريق سلام بن مسكين، عن عقيل بن طلحة، عن جابر بن سليم، فانظره.

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله ﷺ: «عليك باتقاء الله» أمر فرض على المخاطبين كلهم أن يتقوا الله في كل الأحوال، وإفراغ المرء الدلو في إناء المستسقي من إنائه، وبسطه وجهه عند مكالمه أخيه المسلم فعلان قصد بالأمر بهما الندب والإرشاد قصداً لطلب الثواب. [٩:١]

٥٢٢ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سلام بن مسكين، عن عقيل بن طلحة، قال:

حدثني أبو جري الهجيمي قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، إنا قوم من أهل البادية، فعلمنا شيئاً ينفَعنا الله به، فقال: «لا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تُفرغ من دلوك في إناء المستسقي، ولو أن تكلم أخاك، ووجهك إليه مُنْبَسِطٌ. وإياك وإسبال الإزار، فإنه من المخيلة، ولا يُحبها الله. وإن امرؤ شتمك بما يعلم فيك، فلا تشتمه بما تعلم فيه، فإن أجره لك، ووبأله على من قاله»^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقيل بن طلحة فمن رجال أبي داود والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة، أبو جري هو سليم بن جابر، ويقال: جابر بن سليم. وأخرجه أحمد ٦٣/٥ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦٣/٥ عن عبد الصمد بن عبد الوارث، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٠٤) من طريق علي بن الجعد، والبخاري في «التاريخ =

قال أبو حاتم: الأمرُ بتركِ استحْقارِ المعروفِ أمرٌ قَصِدَ به الإِرشَادُ. والزجرُ عن إِسْبَالِ الإِزارِ زجرٌ حتمٌ لِعِلَّةٍ معلومة، وهي الخِيَلَاءُ، فمتى عُدِمَتِ الخِيَلَاءُ، لم يكن بإِسْبَالِ الإِزارِ بأسٌ^(١).
والزجرُ عن الشْتِيمةِ، إذا شُوتِمَ المرءُ، زجر عنه في ذلك الوقت، وقبله، وبعده، وإن لم يشتم.

[١٧:٢]

ذَكَرَ البَيَانُ بِأَنَّ طَلَاقَةَ وَجِهِ المَرءِ لِلْمُسْلِمِينَ مِنَ المَعْرُوفِ

٥٢٣ - أخبرنا محمدُ بنُ يعقوبَ الخطيبُ بالأهوازِ، قال: حَدَّثَنَا عبد الملك بن هُوْدَةَ بن خليفة، قال: حَدَّثَنَا عثمان بن عمر، قال: حَدَّثَنَا صالح بن رستم، عن أبي عمران الجَوْنِي، عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنَّ تَلَقَّى أَحَاكَ بِوَجْهِ طَلْتِي، فَإِذَا صَنَعْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرُ مَاءَهَا، وَأَغْرِفُ لِجِيرَانِكَ مِنْهَا»^(٢).

[٢:١]

= الكبير» ٢/٢٠٦ من طريق موسى بن إسماعيل، ثلاثتهم عن سلام بن مسكين، بهذا الإسناد.

وتقدم قبله من طريق قرة بن موسى الهجيمي، عن جابر بن سليم أبي جري، به. فانظره.

(١) في «الإحسان»: بأساً، وهو خطأ والتصويب من «التقاسيم والأنواع» ٢/لوحه ١٠٩.

(٢) حديث صحيح، عبد الملك بن هودة ذكره المؤلف في «ثقافته» ٣٨٧/٨، وقال: يروي عن أبيه، روى عنه حاتم بن الليث الجوهري، وصالح بن رستم مع كونه من رجال مسلم مختلف فيه، وباقي رجاله على شرط مسلم.

ذِكْرُ الإِخْبَارِ بَأَنَّ عَلَى الْمَرْءِ تَعْقِيبَ الإِسَاءَةِ

بِالإِحْسَانِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ فِي أَسْبَابِهِ

٥٢٤ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجِيبِيِّ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَرَادَ سَفَرًا، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَوْصِنِي، قَالَ: «اعْبُدِ اللَّهَ لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا». قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ زِدْنِي، قَالَ: «إِذَا أَسَأْتَ، فَأَحْسِنِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي. قَالَ: «اسْتَقِمَّ، وَلِيَحْسُنْ خُلُقُكَ» (١).

[٦٦:٣]

وأخرجه مسلم (٢٦٢٦) في البر والصلة: باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء، عن أبي غسان المسمعي، وابن ماجه (٣٣٦٢) في الأطعمة: باب من طبخ فليكثر ماءه، عن محمد بن بشار، والبخاري في «شرح السنه» (١٦٨٩) من طريق يزيد بن سنان، ثلاثهم عن عثمان بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٨٣٣) في الأطعمة: باب ما جاء في إكثار ماء المرقه، من طريق إسرائيل، عن صالح بن رستم أبي عامر الخزاز، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد روى شعبة عن أبي عمران الجوني.

قلت: ومن طريق شعبة تقدم برقم (٥١٤)، وتقدم برقم (٣١٥) من طريق حماد بن سلمه، عن أبي عمران الجوني، به. وورد تخريج كل في موضعه. وانظر أيضاً (٤٦٨).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم غير يزيد - وهو ابن خالد بن يزيد بن موهب - وهو ثقة، وابن وهب: هو عبدالله بن وهب بن مسلم. وأخرجه الحاكم ٥٤/١ من طريق عبدالله بن صالح، و٢٤٤/٤ عن محمد بن =

ذِكْرُ الْعَلَامَةِ الَّتِي يَسْتَدِلُّ الْمَرْءُ بِهَا
عَلَى إِحْسَانِهِ

٥٢٥ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، قال: حدثنا أبو قُدَيْدٍ عبيد الله بن فضالة، قال: حدثنا عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رجلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى أَكُونُ مُحْسِنًا؟ قَالَ: «إِذَا قَالَ جِيرَانُكَ: أَنْتَ مُحْسِنٌ، فَأَنْتَ مُحْسِنٌ، وَإِذَا قَالُوا: إِنَّكَ مُسِيءٌ، فَأَنْتَ مُسِيءٌ»^(١). [٦٦:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَسْتَدِلُّ بِهِ الْمَرْءُ
عَلَى إِحْسَانِهِ وَمَسَاوِيهِ

٥٢٦ - أخبرنا بكر بن محمد بن عبد الوهَّاب القزاز بالبصرة، قال:

= صالح، كلاهما عن حرملة بن عمران، بهذا الإسناد، وصححه، ووافقه الذهبي. وتحرف «المقبري» في الموضع الأول إلى «المهدي» وفي الثاني إلى «المهري»، وورد في الموضع الأول عبدالله بن عمر.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين غير عبدالله بن فضالة، وهو ثقة. أبو وائل هو شقيق بن سلمة، وعبدالله هو ابن مسعود.

وأخرجه أحمد ٤٠٢/١، وابن ماجه (٤٢٢٣) في الزهد: باب الشناء الحسن، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٣٣)، والبيهقي في «السُّنن» ١٠/١٢٥، وأبونعيم في «الحلية» ٤٣/٥، والبغوي في «شرح السُّنة» (٣٤٩٠) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد. وصححه البوصيري في «الزوائد» ورقة ٢٦٨.

ونسبه الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٧١ إلى الطبراني، وقال: ورجاله رجال الصحيح. ثم لم ينسبه لأحمد.

حدثنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ وَإِذَا أَسَأْتُ؟ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ: قَدْ أَحْسَنْتَ، فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ أَسَأْتَ، فَقَدْ أَسَأْتَ» (١).

[٦٥:٣]

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ

مَنْ رَجَى خَيْرَهُ وَأَمَّنْ شَرَّهُ

٥٢٧ - أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا القعنبى، قال:

حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن العلاء، عن أبيه

عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خَيْرِكُمْ مَنْ يَرْجَى خَيْرَهُ وَيُؤْمِنُ شَرَّهُ، وَشَرِّكُمْ مَنْ لَا يَرْجَى خَيْرَهُ، وَلَا يُؤْمِنُ شَرَّهُ» (٢).

[٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير محمد بن عبد الأعلى فمن رجال مسلم، وهو مكرر ما قبله.

(٢) إسناده قوي على شرط مسلم. وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٤٧) من طريق الفضل بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٧٨/٢، والترمذي (٢٢٦٣) في الفتن، عن قتيبة بن سعيد، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٤٦) من طريق ضرار بن سرد، كلاهما عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بهذا =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ خَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّهِمْ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ

٥٢٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هَرِيرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جَلُوسٍ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟» قَالَ: فَسَكَتُوا - قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبَرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا. قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ»^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرُ بَيَانَ الصَّدَقَةِ لِلْمَرْءِ بِإِرْشَادِ الضَّالِّ وَهِدَايَةِ غَيْرِ الْبَصِيرِ

٥٢٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ نُوْفَلٍ بِمَرَوْ بَقْرِيَةَ سَنَجٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّنْجِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَكْرَمَةُ بْنُ عِمَارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو زَيْمِيلٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِيهِ

الإسناد، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وضرار بن صرد = ضعيف لكنه متابع بقتية.

وأخرجه أحمد ٣٦٨/٢ من طريق هيثم بن خارجة، عن حفص بن ميسرة الصنعاني، عن العلاء، به، وهذا إسناد صحيح. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٣/٨ مع أنه ليس من شرطه، وقال: رواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما رجال الصحيح. وفي الباب عن جابر عند القضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٤٨).

(١) هو مكرر ما قبله.

عن أبي ذرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ
أَخِيكَ صَدَقَةٌ لَكَ، وَأَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ،
وإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالَةِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصْرُكَ لِلرَّجُلِ
الرَّدِيِّ الْبَصْرَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَتُكَ الْحَجَرَ وَالشُّوْكَةَ وَالْعَظْمَ عَنِ
الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ
صَدَقَةٌ» (١).

ذَكَرُ إِجَازَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الصَّرَاطِ مَنْ كَانَ
وُضْلَةً لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ
فِي تَفْرِيجِ كَرِيَةٍ

٥٣٠ - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْقَطَّانِ، بِالرَّقَّةِ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتِيْبَةَ، بِعَسْقَلَانَ، وَجَمَاعَةٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
هَشَامِ الْغَسَّانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمِ اللَّخْمِيِّ، عَنْ
هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ وَضْلَةً
لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ فِي مَبْلَغٍ بَرٍّ، أَوْ تَيْسِيرٍ عُسْرٍ،
أَجَازَهُ اللَّهُ عَلَى الصَّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ دَحْضِ الْأَقْدَامِ» (٢).
لفظ الخبر لابن قتيبة. قاله الشيخ . [٢: ١]

(١) حديث صحيح، وقد تقدم برقم (٤٧٤) من طريق عبد الله بن الرومي، عن
النضر بن محمد، به، وتقدم تخريجه هناك. قال الترمذي: وفي الباب عن
ابن مسعود وجابر وحذيفة وعائشة وأبي هريرة.

(٢) إسناده ضعيف جداً، إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، وثقه ابن حبان
٧٩/٨، فقال الذهبي في «الميزان»: إبراهيم بن هشام أحد المتروكين =

ذَكَرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ بِالتَّشْفَعِ إِلَى مَنْ بِيَدِهِ الْحَلُّ وَالْعَقْدُ

فِي قَضَاءِ حَوَائِجِ النَّاسِ

٥٣١ - أخبرنا بكر بن محمد بن عبد الوهَّاب القزاز أبو عمرو، حدثنا أحمد بن عبدة الضَّبِّي، حدثنا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، حدثنا الثَّوْرِيُّ، عن ابن أبي بُرْدَةَ، عن أبيه^(١)

الذين مشاهم ابن حبان، فلم يصب، وأقره ابن حجر في «اللسان» ٢٥٨/٦. وكذبه أبو زرعة وأبو حاتم.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» ١٦١/١ عن داود بن السرح الرملي، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٣٠) من طريق محمد بن الفيض الغساني، و(٥٣١) من طريق أحمد بن إبراهيم بن هشام، و(٥٣٢) من طريق جعفر الفريابي، كلهم عن إبراهيم بن هشام الغساني، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٩١/٨، وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه إبراهيم بن هشام الغساني، وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه أبو حاتم وغيره.

وأورده السيوطي في «الجامع الكبير» ص ٨٢٤، وزاد نسبه إلى الخرائطي في «مكارم الأخلاق»، وابن عساكر.

وفي الباب عن ابن عمر عند ابن حبان في «الثقات» ٤٠٩/٨، ٤١٠، والبيهقي في «السُّنن» ١٦٧/٨ من طريق العباس بن الوليد بن مزيد، عن أبيه، عن عبد الوهَّاب بن هشام بن الغاز، عن أبيه هشام، عن نافع، عن ابن عمر. وعبد الوهَّاب بن هشام بن الغاز، قال أبو حاتم: كان يكذب. ومع ذلك ذكره ابن حبان في «ثقافته» ٤٠٩/٨، ٤١٠، قال ابن حجر في «اللسان» ٩٣/٤: وهذه مباينة عظيمة من أبي حاتم (يعني ابن حبان).

(١) كذا عندنا، وهو ما ورد عند أحمد ٤٠٠/٤ و٤١٣، وأبي داود (٥١٣١)، وجاء عند أحمد أيضاً والبخاري وغيرهما: «عن جده» بدل «عن أبيه». وابن أبي بردة هو بريد بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، وسيذكره المؤلف.

عن أبي موسى، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي أُوتِي فُأَسْأَلُ، وَيُطَلَّبُ إِلَيَّ الْحَاجَّةُ، وَأَنْتُمْ عِنْدِي، فَاشْفَعُوا فَلْتُوجَرُوا وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَيَّ لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ أَوْ مَا شَاءَ» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن عبدة الضبي فمن رجال مسلم، وقد صرح المقدمي بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦٢٠) من طريق عمر بن شبة، عن عمر بن علي المقدمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٥١٣١) في الأدب: باب في الشفاعة، عن مسدد، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٠٠/٤ عن وكيع، و٤١٣/٤ عن محمد بن عبيد، كلاهما عن ابن أبي بردة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٠٩/٤، والبخاري (٦٠٢٧) في الأدب: باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً، وأبو داود (٥١٣٣)، والنسائي ٧٧/٥، ٧٨ في الزكاة: باب الشفاعة في الصدقة، من طرق عن سفيان الثوري، عن ابن أبي بردة، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى.

وأخرجه البخاري (١٤٣٢) في الزكاة: باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها، ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦١٩) من طريق عبدالواحد بن زياد، والبخاري (٦٠٢٨) في الأدب: باب قول الله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾، و(٧٤٧٦) في التوحيد: باب في المشيئة والإرادة، والترمذي (٢٦٧٢) في العلم: باب ما جاء الدال على الخير كفاعله، والبيهقي في «السُنن» ١٦٧/٨، والقضاعي (٦٢١) من طريق أبي أسامة، ومسلم (٢٦٢٧) في البر والصلة: باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام، من طريق ابن مسهر وابن غياث، كلهم عن بريد، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى.

قال الشيخ: ابن أبي بردة في هذا الخبر أراد به ابن ابن أبي بردة.

قال أبو حاتم: وهو بُريدُ بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري. [١: ٦٧]

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ مِنْ بَدَلِ الْمَجْهُودِ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِ الْمُسْلِمِينَ

٥٣٢ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم، قال: حدثنا محمد بن معمر، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع

جابر بن عبد الله يقول: «لَدَغَتِ رَجُلًا مِنَّا عَقْرَبٌ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرْقِيهِ؟ فَقَالَ ﷺ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ»^(١). [٣: ٦٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الزبير فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري مقروناً، وصرح ابن جريج هو وأبو الزبير بالسماع، وأبو عاصم: اسمه الضحاك بن مخلد. وأخرجه أحمد ٢٨٣/٣، ومسلم (٢١٩٩) في السلام: باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة، والبيهقي في «السُنن» ٣٤٨/٩ من طريق روح بن عباد، عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وهو في «مكارم الأخلاق» للخرائطي ص ٩٠.

وأخرجه أحمد ٣٣٤/٣ من طريق الليث بن سعد، و٣٩٣/٣ من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن أبي الزبير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٠٢/٣، ومسلم (٢١٩٩) (٦٢) و(٦٣) من طريق

وكيع وجريز وأبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر. =

ذَكَرَ قَضَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا حَوَائِجَ مَنْ كَانَ يَقْضِي حَوَائِجَ الْمُسْلِمِينَ فِي الدُّنْيَا

٥٣٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قال: حدثنا لَيْثٌ، عن عُقَيْلٍ، عن الزهري، عن سالم

عن أبيه أن رسول الله، قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ

وفي الحديث استحباب الرقى بما كان معناه مفهوماً مشروعاً كالتعوذ بالقرآن وأسماء الله تعالى، والرقى الثابتة عنه ﷺ، والأدعية المنضبطة بقيود الشريعة. وأما الرقى بألفاظ غير عربية مما لا تعرف له ترجمة ولا يمكن الوقوف عليه، فلا يجوز استعماله، كما صرح به الخطابي والبيهقي وغيرهما من أهل العلم، ومثله في عدم الجواز «الحجب» التي يكتبها المرتزقة، وفيها رموز وحروف مقطعة لا يدري معناها، وهي على الأغلب مما وضعه أعداء الإسلام لتشويه حقيقة الإسلام وحجبه عن الجهلة من أبنائه. فقد جاء في رواية لمسلم وأحمد ٢٠٢/٣ و٣١٥ من طريق أبي سفيان، عن جابر قال: كان لي خال يرقى من العقرب، فنهى رسول الله ﷺ عن الرقى، قال: فأتاه، فقال: يا رسول الله إنك قد نهيت عن الرقى، وأنا أرقى من العقرب، فقال: من استطاع...، وفي رواية أخرى من هذا الوجه: نهى رسول الله ﷺ عن الرقى، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ، فقالوا يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى، قال: فعرضوها عليه، فقال: ما أرى بأساً، من استطاع... ولا بن ماجه (٣٥١٥) فقال لهم: اعرضوا علي، فعرضوها عليه، فقال: لا بأس بهذه، هذه موثيق، ففي هذه الروايات لم يُبَحْ لهم ﷺ الرقية إلا بعد أن اطلع على صفتها، ووقف على حقيقتها، وعلم أنها مما توافقه الشرع ولا تخالفه.

كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

[٢:١]

ذَكَرُ تَفْرِيجِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْكُرْبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّنْ
كَانَ يُفْرِجُ الْكُرْبَ فِي الدُّنْيَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ

٥٣٤ - أخبرنا محمد بن صالح بن ذريح بعكبرا قال: حدثنا
عبد الأعلى بن حماد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع
وأبي سؤدة، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ سَتَرَ أَخَاهُ
الْمُسْلِمَ، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، ليث: هو ابن سعد، وعقيل - بضم
العين - هو ابن خالد بن عقيل - بفتح العين - الأيلي.

وأخرجه مسلم (٢٥٨٠) في البر والصلة: باب تحريم الظلم،
وأبوداود (٤٨٩٣) في الأدب: باب المؤاخاة، والترمذي (١٤٢٦) في
الحدود: باب ما جاء في الستر على المسلم، والبخاري في «شرح السنة»
(٣٥١٨)، من طريق قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٩١/٢ عن حجاج، والبخاري (٢٤٤٢) في
المظالم: باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، و(٦٩٥١) في
الإكراه: باب يمين الرجل لصاحبه أنه أخوه إذا خاف عليه القتل أو نحوه،
والبيهقي في «السُنن» ٩٤/٦ و٣٣٠/٨ من طريق يحيى بن بكير، كلاهما
عن ليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وقوله «المسلم أخو المسلم..» في الباب عن أبي هريرة عند
مسلم (٢٥٦٤) في البر والصلة: باب تحريم ظلم المسلم وخذله
واحتقاره، والبخاري في «شرح السنة» (٣٥٤٩).

كُرْبَةً، فَرَجَّ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»^(١). [٢:١]

ذَكَرُ مَا يَسْتَحِبُّ لِلْمَرْءِ الْإِقْبَالَ عَلَى الضَّعْفَاءِ وَالْقِيَامَ بِأَمْرِهِمْ
وَإِنْ كَانَ اسْتِعْمَالُ مِثْلِهِ موجوداً مِنْهُ فِي غَيْرِهِمْ

٥٣٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأبوسورة هذا الذي قرنه بمحمد بن واسع لم أتبينه.

وأخرجه أحمد ٢/٢٥٢، ومسلم (٢٦٩٩) في الذكر والدعاء: باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، وأبوداود (٤٩٤٦) في الأدب: باب في المعونة للمسلم، وابن ماجه (٢٢٥) في المقدمة: باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، والبخاري في «شرح السنة» (١٢٧)، من طريق أبي معاوية وجريير وابن نمير، والترمذي (١٤٢٥) في الحدود: باب ما جاء في السترة على المسلم، وأبونعيم في «أخبار أصبهان» ١٧/٢ من طريق أبي عوانة، ومسلم (٢٦٩٩) أيضاً، والترمذي (٢٩٤٥) في القراءات، من طريق أبي أسامة، وأبونعيم في «الحلية» ١١٩/٨ من طريق فضيل بن عياض، كلهم عن الأعمش، بهذا الإسناد. وأخرجه أبوداود (٤٩٤٦) أيضاً، والترمذي (١٤٢٥) في الحدود، و(١٩٣٠) في البر والصلة: باب ما جاء في السترة على المسلم من طريق أسباط بن محمد، عن الأعمش قال: حدثت عن أبي صالح، به، قال الترمذي: وكان هذا أصح من الحديث الأول. يعني الذي رواه أبو معاوية وأبو عوانة وغير واحد ممن ذكر آنفاً، عن الأعمش، عن أبي صالح، ولم يذكروا فيه: حدثت عن أبي صالح.

وأخرجه أحمد ٢/٥٠٠ من طريق حزم، عن محمد بن واسع، عن بعض أصحابه، عن أبي صالح، به.

وأخرجه أحمد ٢/٥١٤ من طريق هشام، عن محمد بن المنكدر، عن أبي صالح، به.

الجُعْفِيُّ، قال: حدثنا عبدُ الرحيم بنُ سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة قالت: أَنْزَلَتْ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ فِي ابْنِ أُمَّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى، قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَرَشِدْنِي. قَالَتْ: وَعِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، رَجُلٌ مِنْ عُظَمَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، يُعْرِضُ عَنْهُ، وَيُقْبَلُ عَلَى الْآخِرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا فُلَانُ، أَتَرَى بِمَا أَقُولُ بِأَسَاءً، فَيَقُولُ: لَا، فَتَزَلَّتْ ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ (١). [٤:٥]

ذَكَرَ رَجَاءُ الْغُفْرَانِ لِمَنْ نَحَى الْأَذَى

عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ

٥٣٦ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَنَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبدالله بن عمر الجعفي فهو من رجال مسلم. وأخرجه الترمذي (٣٣٣١) في التفسير: باب ومن سورة عبس، والحاكم ٥١٤/٢ من طريق سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، عن أبيه، عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث غريب، وقال: وروى بعضهم هذا الحديث عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: أنزل على ابن أم مكتوم، ولم يذكر فيه عن عائشة. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، فقد أرسله جماعة عن هشام بن عروة.

قلت: رواه مرسلًا مالك في «الموطأ» ٢٠٧/١، وصوب الإمام الذهبي كونه مرسلًا. وانظر «الدر المثور» ٣١٤/٦.

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ، قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخَذَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» (١).

قال أبو حاتم: اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا أَجَلَ مِنْ أَنْ يَشْكُرَ عبيدَهُ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وسُمِّي: هو مولى أبي بكر عبدالرحمن المخزومي. وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٨٤) و(٤١٤٦) من طريق أحمد بن أبي بكر، عن مالك، بهذا الإسناد. وهو عند مالك في «الموطأ» ١/١٣١ باب ما جاء في العتمة والصبح، ومن طريقه أخرجه أحمد ٢/٥٣٣، والبخاري (٦٥٢) في الأذان: باب فضل التهجير إلى الظهر، و(٢٤٧٢) في المظالم: باب من أخذ الغصن وما يؤذي الناس في الطريق فرمى به، ومسلم (١٩١٤) في الإمارة: باب بيان الشهداء، و٤/٢٠٢١ (١٩١٤) أيضاً في البر والصلة: باب فضل إزالة الأذى عن الطريق، والترمذي (١٩٥٨) في البر والصلة: باب ما جاء في إمطة الأذى عن الطريق. وعندهم «فأخره» بدل «فأخذه» وهو الوارد في الروايات التالية.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٨٢) في الأدب: باب إمطة الأذى عن الطريق، من طريق ابن نمير، عن الأعمش، عن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١١٣٤)، وأحمد ٢/٢٨٦ و٣٤١ و٤٠٤ من طرق عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٢/٤٨٥ عن عبدالرحمن بن مهدي وأبي عامر العقدي، عن زهير، عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب الجهنبي، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وسيوذه برقم (٥٤٠) من طريق زيد بن أسلم، عن أبي صالح، به، وبرقم (٥٣٨) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة، وبرقم (٥٣٩) من طريق عبدالرحمن بن حجيرة، عن أبي هريرة.

إذ هو البادىء بالإحسان إليهم، والمتفضلٌ بإتمامها عليهم، ولكن
رضى الله جلَّ وعلا - بعمل العبد - عنه يكونُ شكراً من الله،
جل وعلا، على ذلك الفعل. [٢:١]

ذَكَرُ رَجَاءِ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ نَحَىٰ

الأذى عن طريق المسلمين

٥٣٧ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ،
عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ
يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَهُ، فَشَكَرَ
اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» (١).

[٦:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي نَحَىٰ غُصْنَ الشَّوْكِ

عَنِ الطَّرِيقِ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا غَيْرَهُ

٥٣٨ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ الْكُتَّانِي بِالْأُبُلَّةِ، حَدَّثَنَا
الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ
أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ
مِمَّنْ كَانَ قَبْلُكُمْ، فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ إِلَّا غُصْنُ شَوْكِ، كَانَ

عَلَى الطَّرِيقِ، كَانَ يُؤْذِي النَّاسَ، فَعَزَلَهُ، فَعَفِرَ لَهُ» (١). [٦:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ عَفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ
مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ لِذَلِكَ الْفِعْلِ

٥٣٩ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ دَرَجًا أَبَا السَّمْحِ، حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «عَفِرَ لِرَجُلٍ
- أَخَذَ غُصْنَ شَوْكٍ عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ - ذَنْبَهُ؛ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ
وَمَا تَأَخَّرَ» (٢). [٦:٣]

ذَكَرُ رَجَاءُ الْغُفْرَانِ لِمَنْ أَمَاطَ الْأَذَى عَنِ الْأَشْجَارِ
وَالْحَيْطَانِ إِذَا تَأَذَى الْمُسْلِمُونَ بِهِ

٥٤٠ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ
حَمَادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، عَنْ
أَبِي صَالِحٍ

(١) إسناده حسن، الحسن بن محمد بن الصباح، قال الحافظ: صدوق يهيم،
وأبو معاوية: هو الضرير - واسمه محمد بن خازم - ثقة، من أحفظ الناس
لحديث الأعمش، روى له الجماعة.

وأخرجه أحمد ٢/٢٨٦ عن حماد بن أسامة، و٢/٤٣٩ عن
ابن نمير، كلاهما عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.
وتقدم قبله من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، به. فانظر
تخريجه ثمة.

(٢) إسناده حسن، وعمرو بن الحارث هو ابن يعقوب الأنصاري مولاهم
المصري، ثقة فقيه، روى له الجماعة، وابن حجية: اسمه عبدالرحمن.
وانظر ما قبله.

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «نَزَعَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ غُصْنَ شَوْكٍ عَنِ الطَّرِيقِ، إِمَّا كَانَ فِي شَجَرَةٍ فَتَقَطَّعَهُ فَأَلْقَاهُ، وَإِمَّا كَانَ مَوْضُوعًا فَأَمَاطَهُ. فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ بِهَا فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ» (١).

قال أبو حاتم: معنى قوله: «لم يعمل خيراً قطُّ» يريد به: سوى الإسلام.

[٢: ١]

ذُكِرَ اسْتِحْبَابُ الْمَرْءِ أَنْ يُمِيطَ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ
المسلمين إذ هو من الإيمان

٥٤١ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال (٢): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن أبان بن صمعة، عن أبي الوازع

عن أبي برزة قال: قلت: يا رسول الله دلني على عمل

(١) إسناده حسن على شرط مسلم، غير ابن عجلان - وهو محمد - فقد أخرج له متابعة، وهو صدوق.

وأخرجه أبو داود (٥٢٤٥) في الأدب: باب في إمطة الأذى عن الطريق، عن عيسى بن حماد، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٥٣٦) و (٥٣٧) من طريق أبي صالح، وبرقم (٥٣٨) من طريق عروة، وبرقم (٥٣٩) من طريق ابن حجيرة، ثلاثهم عن أبي هريرة.

(٢) العنوان وشيخ ابن حبان مطموس في «الإحسان»، واستدرك من «التقاسيم والأنواع» ١/ لوحة ٢٧٨.

أنتفع به، قال: «نَحَّ الْأَذَى عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ» (١).

قال أبو حاتم، رضي الله عنه: أبان بن صمعة هذا والد عتبة الغلام (٢) وأبو الوازع: اسمه جابر بن عمرو، وأبو برزة اسمه نَضَلَةَ بن عُبيد. [٢: ١]

ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْأَجْرَ لِمَنْ
سَقَى كُلَّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى

٥٤٢ - أخبرنا ابن قتيبة، قال: حدثنا حرملة، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرنا يونس، عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع
أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الضَّالَّةُ تَرُدُّ

(١) أبان بن صمعة ثقة، إلا أنه اختلط لما كبر، وباقي رجاله ثقات على شرط مسلم. وهو «مصنف» ابن أبي شيبة ٢٨/٩، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٣٦٨١) في الأدب: باب إمطة الأذى عن الطريق.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٨١) أيضاً عن علي بن محمد، عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦١٨) (١٣١) في البر والصلة: باب فضل إزالة الأذى عن الطريق، من طريق يحيى بن سعيد، عن أبان بن صمعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٢٦١٨) (١٣٢) من طريق أبي بكر بن شعيب بن الحبحاب، عن أبي الوازع، به.

وصححه الضياء في «المختارة».

(٢) في «تهذيب الكمال» ١٢/٢ صدره بصيغة التمریض.

عَلَى حَوْضِي، فَهَلْ فِيهَا أَجْرٌ إِنْ سَقَيْتُهَا؟ قَالَ: «أَسْقِيهَا، فَإِنَّ فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّى أَجْرٌ»^(١). [٢:١]

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، حرمله: هو ابن يحيى بن عبدالله بن حرملة بن عمران التجيبي المصري، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، ومحمود بن الربيع صحابي صغير، وجل روايته عن الصحابة.

وأخرجه أحمد ٤/١٧٥، وابن ماجه (٣٦٨٦) في الأدب: باب فضل صدقة الماء، من طريق محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك بن جعشم، عن أبيه، عن عمه سراقه. وسنده حسن في الشواهد. وعبارة «عن عمه» تحرفت في مطبوع ابن ماجه إلى «عن جده». وجاءت على الصواب في «الزوائد» الورقة ٣٢٨. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٥٩٨) من طريق الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك بن جعشم، عن عمه سراقه.

وأخرجه الطبراني (٦٦٠٠)، والحاكم ٣/٦١٩ من طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبدالله بن كعب بن مالك، عن أبيه كعب بن مالك، عن سراقه. وقوله: «عن عبدالله» لعل الصواب «عن عبدالرحمن». وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٩٢)، ومن طريقه أحمد ٤/١٧٥، والطبراني (٦٥٨٧)، والبيهقي في «السُنن» ٤/١٨٦ عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن سراقه.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١١٢) من طريق سفيان، عن الزهري، عن ابن سراقه أو غيره، عن سراقه.

وقوله: «إن في كل كبد حَرَّى أجر» قال في «النهاية»: الحَرَّى: فَعَلَى من الحر، وهي تأنيث حَرَان، وهما للمبالغة، يريد أنها لشدة حَرِّها قد عطشت ويست من العطش، والمعنى أن في سقي كل ذي كبد حَرَّى أجراً. وقيل: أراد بالكبد الحَرَّى حياة صاحبها، لأنه إنما تكون كبده حَرَّى إذا كان فيه حياة، يعني في سقي كل ذي روح من الحيوان، ويشهد له ما جاء في الحديث الآخر «في كل كبد حارة أجر».

ذَكَرُ رَجَاءِ دُخُولِ الْجَنَانِ لِمَنْ سَقَى
ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ إِذَا كَانَتْ عَطَشَى

٥٤٣ - أخبرنا إسماعيلُ بنُ داود بن وردان بالفسطاط، قال: حدثنا عيسى بن حماد، قال: حدثنا الليث، عن ابنِ عجلان، عن الققعاعِ بنِ حكيم، وزيد بن أسلم، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «دَنَا رَجُلٌ إِلَيَّ بِئْرٍ فَتَزَلَّ فَشَرِبَ مِنْهَا وَعَلَى الْبِئْرِ كَلْبٌ يَلْهَثُ، فَرَجِمَهُ، فَتَزَعَّ إِحْدَى خُفَيْهِ، فَغَرَفَ لَهُ فَسَقَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ» (١).

[٢:١]

ذَكَرُ الْخَيْرِ الدَّالِّ عَلَى أَنْ الْإِحْسَانَ إِلَى ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ
قَدْ يُرْجَى بِهِ تَكْفِيرُ الْخَطَايَا فِي الْعُقْبَى

٥٤٤ - أخبرنا عمرُ بنُ سعيد بن سنان الطائي، بمَنبِج،

وقوله: «أجر» كذا في الأصل و«التقاسيم» ١/لوحه ٢٣١، والجمادى «أجراً»، وما هنا له وجه في العربية.

وفي الباب عن أبي هريرة سيرد برقم (٥٤٤).

وعن عبدالله بن عمرو عند أحمد ٢/٢٢٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٤)، وذكره الهيثمي في «المجمع» ٣/١٣١، وقال: رواه أحمد ورجاله ثقات.

(١) إسناده حسن، رجاله ثقات رجال الصحيح غير ابن عجلان، فقد روى له مسلم متابعه، وهو صدوق.

وأخرجه البخاري (١٧٣) في الوضوء: باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان، من طريق عبدالله بن دينار، عن أبي صالح، بهذا الإسناد. وسيرد بعده من طريق مالك، عن سمي، عن أبي صالح، به.

والحسين بن إدريس الأنصاري، قال: أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن سُمَيِّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِشْرًا فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَنَزَلَ الْبِشْرَ، فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا؟ فَقَالَ ﷺ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ» (١).

[٦:٣]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ تَرْكِ تَعَاهُدِ الْمَرْءِ

ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهَا

٥٤٥ - أخبرنا الفضل بن الحُباب، قال: حدثنا علي بن المديني،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٨٤) من طريق أحمد بن أبي بكر، بهذا الإسناد. وهو عند مالك في «الموطأ» ١١٣/٣ باب جامع ما جاء في الطعام والشراب، ومن طريقه أخرجه أحمد ٣٧٥/٢ و٥١٧، والبخاري (٢٣٦٣) في المساقاة: باب فضل سقي الماء، و(٢٤٦٦) في المظالم: باب الآبار التي على الطريق، و(٦٠٠٩) في الأدب: باب رحمة الناس والبهائم، وفي «الأدب المفرد» (٣٧٨)، ومسلم (٢٢٤٤) في السلام: باب فضل ساقى البهائم المحترمة وإطعامها، وأبوداود (٢٥٥٠) في الجهاد: باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم، والبيهقي في «السنن» ١٨٥/٤ و١٤/٨، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٣).

قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني ربيعة بن يزيد، قال: حدثني أبو كبشة السلولي

أنه سمع سهل بن الحنظلية الأنصاري أن عيينة والأقرع سألا رسول الله ﷺ، شيئاً، فأمر معاوية أن يكتب به لهما، ففعل، وختمه رسول الله ﷺ، وأمره بدفعه إليهما. فأما عيينة، فقال: ما فيه؟ فقال: فيه ما أمرت به. فقبله وعقدته في عمامته، وأما الأقرع فقال: أحمل صحيفة لا أدري ما فيها كصحيفة المتلمس^(١)؟ فأخبر معاوية رسول الله ﷺ، بقولهما. فخرج رسول الله ﷺ، في حاجته، فمر ببعير مناخ على باب المسجد من أول النهار، ثم مر به من آخر النهار وهو على حاله، فقال: «أين صاحب هذا البعير؟» فابتغي، فلم يوجد، فقال

(١) قولهم: «صحيفة المتلمس» يضرب مثلاً للشيء يفر، يكون ظاهره خيراً وباطنه شراً، وذلك أن المتلمس - وهو جرير بن عبد المسيح الضبي، شاعر جاهلي مشهور - هجا هو وطرفة بن العبد عمرو بن هند ملك الحيرة، فكتب لهما كتابين إلى عامله في البحرين، أوهمهما أنه كتب لهما بجوائز، وهو إنما كتب إليه بقتلهما، فأما المتلمس ففُض الكتاب، وعرف ما فيه، فألقى كتابه في الماء، وقال لطرفة: أطعني وألق كتابك، فأبى طرفة، ومضى بكتابه، وأوصل الصحيفة، ففُصد من الأكلين، فنزف حتى مات، فقال المتلمس:

من مبلِّغ الشعراء عن أخويهم نبأ فتصدُّقُهُم بِذاك الأنفُسُ
أودى الذي علَّق الصحيفة منهما ونجا حذارِ خبائهِ المتلمسُ

انظر «جمهرة الأمثال» للعسكري ٥٧٩/١ - ٥٨٢، و«مجمع الأمثال» للميداني ٣٩٩/١ - ٤٠١.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ، اركبوها صحاحاً،
وكلوها سماناً، كَالْمُتَسَخِّطِ أَنْفَاءً، إِنَّهُ مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ
فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا يُغْنِيهِ؟
قَالَ: «مَا يَغْدِيهِ وَيُعْشِيهِ»^(١).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قوله ﷺ: «يُغْدِيهِ وَيُعْشِيهِ»: أراد به على دائم الأوقات. وفي قوله ﷺ: «اركبوها صحاحاً» كالدليل على أن الناقة العجفاء الضعيفة يجب أن يُتَنَكَّبَ ركوبها إلى أن تصح، وفي قوله ﷺ: «وكلوها سماناً» دليل على أن الناقة المهزولة التي لا نقي لها يُستحب ترك نحرها إلى أن تسمن.

[٤٩: ٢]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري غير صحابه، فقد روى له أبو داود والنسائي.

وأخرجه أحمد ٤/١٨٠، ١٨١ عن علي بن المدني، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٦٢٩) في الزكاة: باب من يعطى من الصدقة، عن عبد الله بن محمد النقيلي، عن مسكين، عن محمد بن المهاجر، عن ربيعة بن يزيد، بهذا الإسناد. وهو إسناد قوي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٦٢٠) من طريق عمر بن عبد الواحد بن جابر، عن ربيعة بن يزيد، به. وسعيده المؤلف برقم (٣٣٨٥).

ذُكِرَ استحباب الإحسان إلى ذوات الأربع رجاء النجاة في العقبى به

٥٤٦ - أخبرنا علي بن أحمد الجرجاني بحلب، حدثنا نصر بن علي الجهضمي، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع

عن ابن عمر، أن النبي ﷺ، قال: «عُذِبَتْ امرأةٌ فِي هِرَّةٍ رَبَطْتَهَا، فَلَمْ تُطْعِمَهَا وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ» (١).

أخبرناه علي بن أحمد في عقبه، حدثنا نصر بن علي، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا عبيد الله، عن سعيد المقبري، عن

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى البصري السامي. وأخرجه البخاري (٣٣١٨) في بدء الخلق: باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه، ومسلم (٢٢٤٢) في السلام: باب تحريم قتل الهرة، ٢٠٢٢/٤ في البر والصلة: باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي، كلاهما عن نصر بن علي الجهضمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٣٦٥) في المساقاة: باب فضل سقي الماء، وفي «الأدب المفرد» (٣٧٩)، ومسلم (٢٢٤٢) أيضاً، والدارمي ٣٣٠/٢، ٣٣١، والبيهقي في «السُّنن» ٢١٤/٥ و١٣/٨ من طريق مالك، والبخاري (٣٤٨٢) في أحاديث الأنبياء: باب ٥٤، ومسلم (٢٢٤٢) في السلام، و٢٠٢٢/٤ في البر والصلة، من طريق جويرية بن أسماء، كلاهما عن نافع، بهذا الإسناد.

وخشاش الأرض: هوائها وحشراتهما، الواحدة: خشاشة. وفي رواية: «من خشيشها» وهي بمعناه، قاله ابن الأثير في «النهاية».

[٢:١]

أبي هريرة عن النبي ﷺ، بمثله^(١).

* * *

(١) إسناده صحيح على شرطهما، وأخرجه البخاري (٣٣١٨) في بدء الخلق: باب إذا وقع الذباب في إناء أحدكم، ومسلم (٢٢٤٢) في السلام: باب تحريم قتل الهرة، و٢٠٤٤/٤ في البر والصلة: باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي، كلاهما عن نصر بن علي الجهضمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٦١/٢ من طريق أبي سلمة، و٤٥٧/٢ و٤٦٧ و٤٧٩ من طريق محمد بن زياد، و٥٠١/٢ من طريق موسى بن سيار، والأعرج و٥٠٧/٢ من طريق ابن سيرين، و٢٦٩/٢، ومسلم (٢٦١٩) ٢١١٠/٤ في التوبة: باب سعة رحمة الله تعالى، وابن ماجه (٤٢٥٦) في الزهد: باب ذكر التوبة، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٨٤)، من طريق حميد بن عبدالرحمن بن عوف، وأحمد ٣١٧/٢، ومسلم (٢٦١٩) في البر والصلة: باب تحريم تعذيب الهرة وغيرها من الحيوان الذي لا يؤذي، والبيهقي في «السُنن» ١٤/٨ من طريق همام بن منبه، والبغوي (١٦٧٠) من طريق عروة، كلهم عن أبي هريرة، به.

١٢ - بَابُ الرَّفْقِ

ذَكَرُ اسْتِحْبَابِ الرَّفْقِ لِلْمَرْءِ فِي الْأُمُورِ
إِذِ اللَّهُ جَلٌّ وَعَلَا يُحِبُّهُ

٥٤٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، قال: حدثنا معن بن عيسى، عن مالك، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة

عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأُمْرِ كُلِّهِ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن المنذر الحزامي فمن رجال البخاري، معن بن عيسى: هو ابن يحيى الأشجعي، ثقة ثبت مأمون، وهو - فيما قاله أبو حاتم - أثبت أصحاب مالك وأتقنهم.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» ١/١٥٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٦٣) من طريق سلمة بن العيار، وأبي مصعب، وعبد الأعلى بن مسهر، عن مالك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦/٨٥، وابن ماجه (٣٦٨٩) في الأدب: باب في الرفق، من طريق محمد بن مصعب والوليد بن مسلم، والدارمي ٢/٣٢٣ عن محمد بن يوسف، كلاهما عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٤٦٠) ومن طريقه أحمد ٦/١٩٩، ومسلم =

قال أبو حاتم، رضي الله عنه: ما روى مالك عن الأوزاعي إلا هذا الحديث، وروى الأوزاعي عن مالك أربعة أحاديث.

[٢:١]

ذَكَرَ الاستدلال على حرمان الخَيْرِ

فِيمَنْ عُدِمَ الرَّفْقَ فِي أُمُورِهِ

٥٤٨ - أخبرنا محمد بن الحسين بن مُكْرَمَ بالبصرة، قال: حدثنا عمرو بن علي بن بحر، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سُفيان، عن منصور، عن تميم بن سلمة، عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرِمَ الخَيْرِ»^(١).

[٢:١]

(٢١٦٥) في السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣١٤) عن معمر، وأخرجه البخاري (٦٠٢٤) في الأدب: باب الرفق في الأمر كله، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٢) من طريق صالح بن كيسان، والبخاري (٦٢٥٦) في الاستئذان: باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٨٤) من طريق شعيب، والبخاري (٦٣٩٥) في الدعوات: باب الدعاء على المشركين، من طريق معمر، و(٦٩٢٧) في استتابة المرتدين: باب إذا عرّض الذمي أو غيره بسب النبي ﷺ ولم يصرح، ومسلم (٢١٦٥) أيضاً، والترمذي (٢٧١٠) في الاستئذان: باب ما جاء في التسليم على أهل الذمة، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٣٨١)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٦٥) من طريق ابن عيينة، كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد. وانظر التعليق على الحديث المتقدم برقم (٥٠٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، يحيى بن سعيد: هو القطان. وأخرجه أحمد ٣٦٢/٤ عن يحيى القطان، بهذا الإسناد.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَعِينُ عَلَى الرَّفْقِ بِأَنَّ

يُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ

٥٤٩ - أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم، قال: حدثنا إسماعيل بن حفص الأبلبي، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ»^(١).

[٢:١]

وأخرجه مسلم (٢٥٩٢) (٧٤) في البر والصلة: باب فضل الرفق، عن محمد بن المثنى، عن يحيى القطان، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٠/٨، وأحمد ٣٦٦/٤، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٣)، ومسلم (٢٥٩٢) (٧٥)، وأبو داود (٤٨٠٩) في الأدب: باب في الرفق، وابن ماجه (٣٦٨٧) في الأدب: باب الرفق، والطبراني في «الكبير» (٢٤٤٩) و(٢٤٥٠) و(٢٤٥١) و(٢٤٥٢) و(٢٤٥٣)، من طرق عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١١/٨، و٥١١، و٥١٢، ومسلم (٢٥٩٢) (٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٤٥٤) و(٢٤٥٥) من طرق عن محمد بن أبي إسماعيل، عن عبدالرحمن بن هلال، بهذا الإسناد.

(١) حديث صحيح، أبو بكر بن عياش ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، وباقي رجاله ثقات، وأخرجه ابن ماجه (٣٦٨٨) في الأدب: باب في الرفق، عن إسماعيل بن حفص الأبلبي، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٠٦/٨ من طريق الحسين بن علي الأيلي، عن الأعمش، به.

وأخرجه البزار (١٩٦٤) عن أحمد بن منصور بن سيار، عن عبدالله بن سلمة، عن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن الزهري، عن عروة، =

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الرَّفْقَ مِمَّا يَزِينُ

الْأَشْيَاءَ وَضَدَهُ يَشِينُهَا

٥٥٠ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبْدُو إِلَى هَذِهِ

= عن أبي هريرة. قال الهيثمي في «المجمع» ١٨/٨: فيه عبدالرحمن بن أبي بكر الجدةاني، وهو ضعيف.

قلت: يتقوى الحديث بطريقه، ويشهد له حديث عائشة (٥٤٧) المتقدم، والآتي برقم (٥٥٢).

وحديث عبدالله بن مغفل عند ابن أبي شيبة ٥١٢/٨، وأحمد ٨٧/٤، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٧٢)، وأبي داود (٤٨٠٧) في الأدب: باب في الرفق، والدارمي ٣٢٣/٢.

وحديث علي بن أبي طالب عند أحمد ١١٢/١، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٨/١، والبخاري (١٩٦٠)، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٣٣٦/١. قال الهيثمي في «المجمع» ١٨/٨: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، وأبو خليفة لم يضعفه أحد، وبقي رجاله ثقات.

وحديث أنس عند الطبراني في «الصغير» ٨١/١، ٨٢، والبخاري (١٩٦١) و(١٩٦٢). قال الهيثمي في «المجمع» ١٨/٨: وأحد إسنادي البخاري ثقات.

وحديث ابن عباس في «أخبار أصبهان» ٢٥٤/٢.

وحديث خالد بن معدان عند ابن أبي شيبة ٥١٢/٨، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٨/٨، ١٩، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

وحديث جرير بن عبدالله عند الطبراني في «الكبير» (٢٢٧٣). قال الهيثمي في «المجمع» ١٨/٨: ورجاله ثقات.

التَّلَاعُ (١) وَقَالَ لِي: «يَا عَائِشَةُ ارْفُقِي، فَإِنَّ الرِّفْقَ لَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا نُزِعَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ» (٢). [٢:١]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِلِزْوَمِ الرِّفْقِ فِي الْأَشْيَاءِ إِذْ دَوَّامُهُ عَلَيْهِ زَيْتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ

٥٥١ - أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي أُمِيَّةٍ بَطْرُسُوسٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ ٢/٤: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: أَمَا التَّلَاعُ فَإِنَّهَا مَجَارِي أَعْلَى الْأَرْضِ إِلَى بَطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَاحْدَتُهَا تَلْعَةٌ، وَكَانَ أَبُو عَيْدٍ يَقُولُ: التَّلْعَةُ قَدْ تَكُونُ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ، وَتَكُونُ مَا انْحَدَرَ، وَهَذَا عِنْدَهُ مِنَ الْأَضْدَادِ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، شَرِيكَ النُّخَعِيِّ وَإِنْ كَانَ سَيِّئُ الْحِفْظِ قَدْ تَابَعَهُ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ، كَمَا سَيَأْتِي.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٢٤٧٨) فِي الْجِهَادِ: بَابُ مَا جَاءَ فِي الْهَجْرَةِ وَسَكَنَى الْبَدْوَ، وَ (٤٨٠٨) فِي الْأَدَبِ: بَابُ فِي الرِّفْقِ، عَنِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٥١٠/٨، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَبُو دَاوُدَ (٢٤٧٨) وَ (٤٨٠٨) أَيْضًا، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٨٥/٦ وَ ٢٠٦ وَ ٢٢٢، مِنْ طَرِيقِ عَنِ شَرِيكَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١١٢/٦ مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ، وَ ١٢٥/٦ وَ ١٧١، وَمُسْلِمٌ (٢٥٩٤) وَ (٧٨) وَ (٧٩) فِي الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ: بَابُ فَضْلِ الرِّفْقِ، وَالبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٩) و (٤٧٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٣)، من طريق شعبة، والبخاري (١٩٦٦) من طريق رقية بن مصقلة، ثلاثهم عن المقدم بن شريح، بهذا الإسناد. وفي رواية مسلم بيان السبب الذي قيل من أجله الحديث، وهو أن عائشة ركبت بعيراً، فكان فيه صعوبة، فجعلت تردده، فقال لها رسول الله ﷺ: عليك بالرفق.

وقولها: «كان رسول الله ﷺ يبدو إلى التَّلَاعِ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الأدب المفرد» (٥٨٠) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنِ شَرِيكَ، بِهِ.

نوح بن حبيب البَدْشِي القومِي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: حدثنا معمر، عن قتادة

عن أنس، عن النبي ﷺ، قال: «مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ فَطُّ إِلَّا شَانَهُ» (١). [٨٩:١]

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لَزُومِ الرَّفْقِ فِي جَمِيعِ أَسْبَابِهِ

٥٥٢ - أخبرنا ابنُ قُتَيْبَةَ، قال: حدثنا حرملةُ بنُ يحيى، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: أخبرني حيوة، عن ابن الهاد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة

عن عائشة، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نوح بن حبيب، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠١٤٥)، ومن طريقه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠١)، والترمذي (١٩٧٤) في البر والصلة: باب ما جاء في الفحش والتفحش، وابن ماجه (٤١٨٥) في الزهد: باب الحياء، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٧)، والبعوي في «شرح السنة» (٣٥٩٦) عن معمر، عن ثابت، عن أنس، وعندهم «ما كان الحياء...» بدل «الرفق».

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٦) عن أحمد بن عبيد الله الغداني، عن كثير بن أبي كثير، عن ثابت، عن أنس. وأخرجه البزار (١٩٦٣) عن سهل بن بحر، عن معلى بن أسد، عن كثير بن حبيب الليثي، عن ثابت، عن أنس. قال الهيثمي في «المجمع» ١٨/٨: فيه كثير بن حبيب، وثقه ابن أبي حاتم، وفيه لين، وبقيته رجاله ثقات.

الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي
عَلَى مَا سِوَاهُ» (١).

[٦٨:٣]

ذَكَرُ دَعَاءِ الْمُصْطَفَى ﷺ لِمَنْ رَفَقَ بِالْمُسْلِمِينَ فِي أُمُورِهِمْ
مَعَ دُعَائِهِ عَلَى مَنْ اسْتَعْمَلَ ضِدَّهُ فِيهِمْ

٥٥٣ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قَتِيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ
يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ، قَالَ:

أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ
أُمَّتِي شَيْئًا، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي
شَيْئًا، فَارْفُقْ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ» (٢).

[١٢:٥]

* * *

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح. ابن الهاد: هو يزيد بن عبدالله بن
أسامة بن الهاد الليثي، وأخرجه مسلم (٢٥٩٣) في البر والصلة: باب
فضل الرفق، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٩٢)، عن
حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة تقدم برقم (٥٤٩)، فانظره، وذكرت
أحاديث الباب ثمة.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه أحمد ٩٣/٦ عن هارون بن
معروف، ومسلم (١٨٢٨) في الإمارة: باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة
الجائر والحث على الرفق بالرعية، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة»
(٢٤٧١) عن هارون بن سعيد الأيلي، وأخرجه البيهقي في «السنن» =

١٣ - بَابُ الصُّحْبَةِ وَالْمَجَالَسَةِ

ذَكَرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ أَنْ لَا يَصْحَبَ إِلَّا الصَّالِحِينَ
وَلَا يُنْفِقَ إِلَّا عَلَيْهِمْ

٥٥٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَبَانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا
عَبْدَ اللَّهِ، عَنْ حَيَوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ غَيْلَانَ، أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ قَيْسٍ
حَدَّثَهُ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ:
«لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا» (١). [١: ٦٣]

= ١٣٦/١٠ من طريق هارون بن سعيد الأيلي، كلاهما عن ابن وهب، بهذا
الإسناد.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٥٧/٦ وَ ٢٥٨، وَمُسْلِمٌ (١٨٢٨) أَيْضًا، وَالْبَيْهَقِيُّ
فِي «السُّنَنِ» ٤٣/٩ مِنْ طَرِيقِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ، بِهَذَا
الإسناد.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٦٢/٦ عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
الْبُهِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢٦٠/٦ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ،
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيِّ، وَغَيْرِهِ، عَنْ عَائِشَةَ.

(١) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، الْوَلِيدُ بْنُ قَيْسٍ هُوَ التَّجِيبِيُّ الْمِصْرِيُّ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي
«الثَّقَاتِ» ٤٩١/٥، وَوَثَّقَهُ الْعَجَلِيُّ ص ٤٦٥، وَرَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ،
= وَبَاقِي رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

ذَكَرَ الزَّجْرِي عَنْ أَنْ يَصْحَبَ الْمَرْءَ إِلَّا الصَّالِحِينَ

وَيُؤَكِّلُ^(١) طَعَامَهُ إِلَّا إِيَّاهُمْ

٥٥٥ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمَثْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الدُّوْلَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ غَيْلَانَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ قَيْسٍ^(٢)

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَصْحَبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ»^(٣). [٢٣: ٢]

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بَأَنَّ مَحَبَّةَ الْمَرْءِ الصَّالِحِينَ وَإِنْ كَانَ مَقْصَرًا

فِي اللَّحُوقِ بِأَعْمَالِهِمْ يَبْلُغُهُ فِي الْجَنَّةِ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمْ

٥٥٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمَثْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ

وأخرجه الطيالسي (٢٢١٣) عن عبدالله بن المبارك، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٣/٣٨، وأبوداود (٤٨٣٢) في الأدب: باب مَنْ يُؤْمَرُ أَنْ يجالس، والترمذي (٢٣٩٥) في الزهد: باب ما جاء في صحبة المؤمن، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٨٤) من طرق عن ابن المبارك، به. وأخرجه الدارمي ٢/١٠٣، والحاكم في «المستدرک» ٤/١٢٨ من طريق أبي عبدالرحمن المقرئ، عن حيوة بن شريح، بهذا الإسناد. وسعيده المؤلف برقم (٥٥٥) و(٥٦٠).

(١) في «الإحسان»: «ويأكل»، والتصويب من «التقاسيم والأنواع» ٢/لوحه ١١٤.

(٢) في الأصل و«التقاسيم» ٢/لوحه ١١٤: ابن أبي الوليد.

(٣) إسناده حسن، وهو مكرر ما قبله.

عن أبي ذر أنه قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ
وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَعْمَلَ كَعَمَلِهِمْ؟ قَالَ: «إِنَّكَ يَا أَبَا ذَرٍّ، مَعَ مَنْ
أَحْبَبْتَ». قَالَ: فَإِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ
مَنْ أَحْبَبْتَ»^(١). [٦٥:٣]

ذَكَرَ الْخَبْرَ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ خِطَابَ هَذَا الْخَبْرِ
قَصِدَ بِهِ التَّخْصِصُ دُونَ الْعُمومِ

٥٥٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَسَدٌ، حَدَّثَنَا
أَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقِ

عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلٌ فَقَالَ:

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه أحمد ١٥٦/٥ و١٦٦،
وأبو داود (٥١٢٦) في الأدب: باب إخبار الرجل بمحبته إياه، والدارمي
٣٢٢، ٣٢١/٢، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٥١) من طرق عن
سليمان بن المغيرة، بهذا الإسناد.
وفي الباب عن أنس تقدم برقم (٨)، وسيرد برقم (٥٦٣) و(٥٦٤)
و(٥٦٥).

وعن أبي موسى سيرد برقم (٥٥٧).

وعن صفوان بن عسال سيرد برقم (٥٦٢).

وعن ابن مسعود عند الطيالسي (٢٥٣)، وأحمد ٤٠٥/٤،
والبخاري (٦١٦٨) و(٦١٦٩) في الأدب: باب علامة الحب في الله،
ومسلم (٢٦٤٠) في البر والصلة: باب المرء مع من أحب.

وعن علي عند البزار (٣٥٩٦)، أورده الهيثمي في «المجمع»
٢٨٠/١٠، ونسبه إلى البزار، وقال: فيه مسلم بن كيسان الملائي، وهو
ضعيف.

يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ:
«الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» (١).

[٦٥:٣]

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ التَّبَرُّكُ بِالصَّالِحِينَ وَأَشْبَاهِهِمْ

٥٥٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمَثْنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ،

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، نَازِلًا
بِالْجِعْرَانَةِ (٢)، بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَآتَى

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسدد، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أحمد ٤/٤٠٥ عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٤١) في البر والصلة: باب المرء مع من أحب،

عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب، كلاهما عن أبي معاوية، به.

وأخرجه أحمد ٤/٣٩٥ و ٤٠٥ من طريق سفيان الثوري،

و ٤/٣٩٨، والبخاري (٦١٧٠) في الأدب: باب علامة الحب في الله،

من طريق ابن عيينة، وأحمد ٤/٣٩٢، ومسلم (٢٦٤١)، والبغوي في

«شرح السنة» (٣٤٧٨) من طريق محمد بن عبيد، ثلاثتهم عن الأعمش،

بهذا الإسناد.

(٢) الجعرانة: بكسر الجيم، وسكون العين المهملة، وتخفيف الراء، وقد تكسر العين وتشدد الراء مع كسر العين، وأما الجيم فمكسورة بلا خلاف، قال المرتضى في شرح القاموس: واقتصر على التخفيف في البارع، ونقله جماعة عن الأصمعي، وهو مضبوط كذلك في «المحكم» وقال الإمام الشافعي فيما نقله عنه صاحب العباب: المحدثون يخطئون في تشديدها، وكذلك قال الخطابي، وقال عياض: الجعرانة أصحاب الحديث يقولونه بكسر العين وتشديد الراء، وبعض أهل الإتيقان والأدب يقولونه بتخفيفها، ويخطئون غيره، وكلاهما صواب مسموع، حكى =

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: أَلَا تَنْجِزُ لِي يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبَشِرْ». فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ: لَقَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنَ الْبُشْرَى، قَالَ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْغُضْبَانِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا». فَقَالَا: قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ^(١) ثُمَّ قَالَ لَهُمَا: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَيَّ وَجُوهِكُمَا أَوْ نُحُورِكُمَا». فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَادَتْنَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّتْرِ، أَنْ أَفْضِلَا لَأُمَّكُمْ فِي إِنْائِكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً^(٢). [٩:٥]

= القاضي إسماعيل بن إسحاق، عن علي بن المديني أن أهل المدينة يقولونه فيها وفي الحديبية بالتثقيل، وأهل العراق يخففونهما، ومذهب الأصمعي في الجعرانة التخفيف، وحكى أنه سمع من العرب من يثقلها. والجعرانة بين الطائف ومكة على سبعة أميال من مكة، نزلها النبي ﷺ لما قسم غنائم هوازن مرجعه من غزاة حنين، وأحرم منها بعمرة في ذي القعدة.

(١) زاد في رواية البخاري ومسلم: «فغسل يديه ووجهه فيه ومجّ فيه».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو كريب هو محمد بن العلاء، وأبو أسامة هو حماد بن أسامة.

وأخرجه البخاري (٤٣٢٨) في المغازي: باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان، ومسلم (٢٤٩٧) في فضائل الصحابة: باب من فضائل أبي موسى الأشعري، كلاهما عن أبي كريب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري مختصراً برقم (١٩٦) في الوضوء: باب الغسل والوضوء في المخضب والقده والخشب والحجارة، عن أبي كريب، به.

ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ التَّبَرُّكِ لِلْمَرْءِ بِعِشْرَةِ

مَشَايِخِ أَهْلِ الدِّينِ وَالْعَقْلِ

٥٥٩ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد بن سلم، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا ابنُ المبارك بدرب الروم، عن خالد الحذاء، عن عكرمة.

عن ابن عباس، أن النبي ﷺ، قال: «الْبَرَكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ»^(١).

(١) إسناده صحيح، عمرو بن عثمان: هو ابن سعيد بن كثير القرشي، وثقه النسائي وأبو داود والمؤلف ومسلمة بن القاسم، وقال حاتم: صدوق. ومن فوقه من رجال الشيخين، وقد صرح الوليد بن مسلم بالتحديث.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/١٦٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٦) من طريق عيسى بن عبد الله بن سليمان، والقضاعي (٣٧) من طريق الخطاب بن عثمان، كلاهما عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد، وانظر «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٨/٤١٠.

وأخرجه الحاكم ١/٦٢، وأبونعيم في «الحلية» ٨/١٧١، ١٧٢ من طريق عبيد الله بن موسى، عن ابن المبارك، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم وأقره الذهبي.

وفي الباب عن أبي أمامة عند الطبراني (٧٨٩٥) ولفظه: «اشرب فإن البركة في أكابرنا فمن لم يرحم صغيرنا، ويجل كبيرنا، فليس منا». وفي سننه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف، وعن أنس عند البزار والطبراني في الأوسط بلفظ: «الخير في أكابركم»، قال الهيثمي ٨/١٥: وفي إسناد البزار نعيم بن حماد، وثقه جماعة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قال المناوي في شرح الحديث: البركة مع أكابركم المجربين للأموال، المحافظين على تكثير الأجور، فجالسوهم لتقتدوا برأيهم، =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: لم يحدث ابن المبارك هذا الحديث بخراسان إنما حدث به بدرج الروم، فسمع منه أهل الشام، وليس هذا الحديث في كتب ابن المبارك مرفوعاً. [٢: ١]

ذَكَرُ الاستِحْبَابِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُؤَثِّرَ بِطَعَامِهِ

وَصَحْبَتِهِ الْأَتْقِيَاءَ وَأَهْلَ الْفَضْلِ

٥٦٠ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا حرملة بن يحيى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: سمعت حيوَةَ بنَ شُرَيْحٍ، يقول: أخبرني سالم بن غيلان، أن الوليد بن قيس التُّجِيبِي، حدثه

أنه سمع أبا سعيد الخدري، أنه سمع النَّبِيَّ ﷺ يقول: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا»^(١). [٢: ١]

ذَكَرُ الْأَمْرِ بِمَجَالَسَةِ الصَّالِحِينَ وَأَهْلِ الدِّينِ

دُونَ أَضْدَادِهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

٥٦١ - أخبرنا أحمد بن علي بن المشني، قال: حدثنا محمد بن العلاء بن كريب، قال: حدثنا أبو أسامة، عن بُرَيْدٍ، عن أَبِي بَرْدَةَ

= وتهتدوا بهديهم، أو المراد من له منصب العلم وإن صغر سنه، فيجب إجلالهم حفظاً لحرمة ما منحهم الحق سبحانه، وقال شارح الشهاب: هذا حث على طلب البركة في الأمور، والتبجح في الحاجات بمراجعة الأكابر، لما خصوا به من سبق الوجود، وتجربة الأمور، وسالف عبادة المعبود، قال تعالى: ﴿قال كبيرهم﴾ وكان في يد المصطفى ﷺ سواك فأراد أن يعطيه بعض من حضر، فقال جبريل: كبر كبر، فأعطاه الأكبر، وقد يكون الكبير في العلم أو الدين، فيقدم على من هو أسن منه.

(١) إسناده حسن، وقد تقدم برقم (٥٥٤) و(٥٥٥).

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ، قال: «مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَمَثَلُ جَلِيسِ السُّوءِ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، فَحَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكَبِيرِ، إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً خَبِيثَةً»^(١).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: في هذا الخبر دليل على إباحة المقاييسات في الدين.

[٨٩: ١]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يريد هو ابن عبدالله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري. وأخرجه البخاري (٥٥٣٤) في الذبائح: باب المسك، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٨٣)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٨٠)، وأخرجه مسلم (٢٦٢٨) في البر والصلة: باب استحباب مجالسة الصالحين، كلاهما عن أبي كريب محمد بن العلاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢١٠١) في البيوع: باب في العطار وبيع المسك، من طريق عبد الواحد بن زياد، عن بريد، بهذا الإسناد. وسيورده المؤلف برقم (٥٧٩) من طريق سفيان بن عيينة، عن بريد، به، ويريد تخريجه هناك.

وأخرجه الطيالسي (٥١٥) عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، عن أبي موسى موقوفاً لم يرفعه. وأخرجه أحمد ٤/٤٠٨ من طريق عاصم الأحول، عن أبي كبشة، عن أبي موسى.

وفي الباب عن أنس عند أبي داود (٤٨٢٩) في الأدب: باب يؤمر أن يجالس، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٨١)، وهو ضمن حديث طويل أوله: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن...» سيرد برقم (٧٧٠) و(٧٧١).

ذِكْرُ رَجَاءِ دُخُولِ الْجَنَانِ لِلْمَرْءِ مَعَ
مَنْ كَانَ يُحِبُّهُ فِي الدُّنْيَا

٥٦٢ - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر بحران، قال: حدثنا عبد الرحمن بن عمرو البجلي، قال: حدثنا زهير بن معاوية، عن عاصم بن أبي النجود، عن زر بن حبيش

عن صفوان بن عسال المرادي، أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يَا مُحَمَّدُ، بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٌّ، فَقُلْنَا: وَيَلَكَ اخْفِضْ مِنْ صَوْتِكَ، فَإِنَّكَ قَدْ نُهَيْتَ عَنْ هَذَا. قَالَ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى أَسْمَعَهُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، بِيَدِهِ: «هَأْوَمَّ» فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا أَحَبَّ قَوْمًا، وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ؟ قَالَ: «ذَلِكَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ»^(١).

قوله ﷺ: «هَأْوَمَّ» أراد به رفع الصوت فوق صوت الأعرابي، لئلا يَأْتُم الأعرابي برفع صوته على رسول الله ﷺ. قاله الشيخ.

[٢:١]

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وأخرجه الطيالسي (١١٦٧) عن شعبة، عن حماد بن سلمة وحماد بن زيد وهمام، عن عاصم، بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي (٣٥٣٦) في الدعوات: باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده، عن أحمد بن عبدة الضبي، عن حماد بن زيد، عن عاصم، به.

وسيوذه المؤلف برقم (١٣١٩) من طريق معمر، و(١٣٢١) من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما عن عاصم، به، فانظرهما. وسيعيده برقم (١٣٢٠) بالإسناد الوارد هنا. وانظر ما تقدم برقم (٥٥٦).

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا السَّائِلَ إِنَّمَا أَخْبِرَ عَنْ
مَحَبَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَرَسُولِهِ ﷺ

٥٦٣ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا العباس بن الوليد
النُّسَيْبِيُّ، قال: حدثنا سفيان، عن الزُّهْرِيِّ

عن أنس، قال: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟
قَالَ: «مَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ:
«فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»^(١). [٢:١]

ذِكْرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْمُسْلِمَ نِيَّتَهُ فِي مَحَبَّتِهِ الْقَوْمِ
إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ

٥٦٤ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا هديبة بن
خالد، قال: حدثنا المبارك بن فضالة، قال: سمعت الحسن

عن أنس بن مالك أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَتَى
السَّاعَةُ؟ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهَا قَائِمَةٌ فَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ
لَهَا كَثِيرَ عَمَلٍ، إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ، وَلَكَ مَا أَحْتَسَبْتَ»^(٢). [٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه الحميدي (١١٩٠)، وأحمد
١١٠/٣، ومسلم (٢٦٣٩) (١٦٢) في البر والصلة: باب المرء مع من
أحب، وابن منده في «الإيمان» (٢٨٩)، والبخاري في «شرح السنة»
(٣٤٧٦). وأورده المؤلف برقم (٨)، وتقدم تخريجه من طريقه كلها هناك.
(٢) رجاله ثقات، والمبارك صرح بالسماع عند المؤلف، والحسن - وهو
البصري - قال في سند أحمد: أخبرني، فانتفت شبهة تدليسهما.
وأخرجه أحمد ٢٢٦/٣ و٢٨٣ من طريقين عن المبارك بن فضالة،
بهذا الإسناد. وتقدم تخريجه من طريقه كلها برقم (٨). فانظره.

ذَكَرَ خَيْرَ شَنْعٍ بِهِ بَعْضُ الْمَعْطَلَةِ عَلَى أَهْلِ الْحَدِيثِ
حَيْثُ حَرَمُوا تَوْفِيقَ الْإِصَابَةِ لِمَعْنَاهُ

٥٦٥ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ
حَمَادٍ، وَهُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ؟
- وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ - فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، صَلَاتَهُ قَالَ:
«أَيُّ السَّائِلِ عَنِ السَّاعَةِ؟» قَالَ: هَا أَنَا ذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ:
«إِنَّهَا قَائِمَةٌ فَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ عَمَلٍ،
غَيْرَ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ
أَحْبَبْتَ». قَالَ: وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ، فَقَالَ:
«إِنْ يَعْشُ هَذَا، فَلَا يُدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه أحمد ١٥٩/٣ و١٦٨ و٢٢٨ و٢٨٨ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. وتقدم تخريجه مفصلاً برقم (٨).

وقوله: «إن يعيش هذا فلا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة». أخرجه مسلم في صحيحه (٢٩٥٣) في الفتن من طريق حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس، والمراد بالساعة في هذا الحديث ساعة المخاطبين أي: أهل ذلك القرن، يفسره حديث عائشة عند البخاري (٦٥١١) في الرقاق، ومسلم (٢٩٥٢) في الفتن قالت: كان رجال من الأعراب جفاة يأتون النبي ﷺ فيسألونه متى الساعة؟ فكان ينظر إلى أصغرهم، فيقول: إن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم. قال هشام (هو ابن عروة): يعني موتهم، ونظير هذا الحديث قوله ﷺ فيما رواه البخاري (١١٦) و(٥٦٤) و(٦٠١) من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً: «أرأيتمكم =

زَادْ هُدْبَةً: قَالَ أَنَسٌ: فَنَحْنُ نُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

قال أبو حاتم: هذا الخبر من الألفاظ التي أطلقت بتعيين خطاب مراده التحذير، وذاك أن المصطفى، ﷺ، أراد تحذير الناس عن الركون إلى هذه الدنيا بتعريفهم الشيء الذي يكون بخلداهم تقبل حقيقته من قرب الساعة عليهم، دون اعتمادهم على ما يسمعون.

[٤٢:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ كَانَ أَحَبَّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ
كَانَ أَفْضَلَ

٥٦٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا سعد بن يزيد الفراء أبو الحسن، قال: حدثنا مبارك بن فضالة، قال: حدثنا ثابت عن أنس بن مالك، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَا تَحَابَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ، إِلَّا كَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ»^(١). [٢:١]

ليلتكم هذه فإن على رأس مئة سنة لا يبقى على وجه الأرض ممن هو عليها الآن أحد» وقال العلامة الكرمانى: هذا الجواب (يريد جوابه ﷺ) للأعراب الذين سألوه عن الساعة) من الأسلوب الحكيم، أي: دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى، فإنها لا يعلمها إلا الله، واسألوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراض عصركم، فهو أولى لكم، لأن معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته، لأن أحدكم لا يدري من الذي يسبق الآخر.

(١) سعد بن يزيد الفراء، ذكره الإمام الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ٧٠٤/٢ في ترجمة الحسن بن سفيان في شيوخه، وقال: هو أكبر شيخ لقيه. وقد توبع عليه، وباقى رجاله ثقات.

ذَكَرَ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَمَكُرَ الْمَرْءُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ
أَوْ يُخَادِعَهُ فِي أَسْبَابِهِ

٥٦٧ - أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا عثمان بن الهيثم بن الجهم، قال: حدثنا أبي، عن عاصم، عن زر عن عبد الله قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَالْمَكْرُ وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ»^(١). [٠٠:٠٠]

وأخرجه الطيالسي (٢٠٥٣) عن المبارك بن فضالة، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٤٦٦) من طريق موسى بن إسماعيل، والحاكم في «المستدرک» ١٧١/٤ من طريق أبي عاصم، والبخاري في «تاريخ بغداد» ٣٤١/١١ من طريق هذبة بن خالد، كلهم عن مبارك بن فضالة، به. وصححه الحاكم والذهبي. وزاد الهيثمي في «المجمع» ٢٧٦/١٠ نسبه إلى الطبراني في «الأوسط» وأبي يعلى، وقال: ورجال أبي يعلى والبخاري رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة، وقد وثقه غير واحد على ضعف فيه. قلت: ضعفه ناشيء من تدليسه، وقد صرح بالسماع في إسناد المؤلف والبخاري، فزالت شبهة تدليسه، ثبت الحديث.

(١) إسناده حسن، عاصم - وهو ابن بهدلة بن أبي النجود - حسن الحديث، والهيثم بن جهم، روى عنه جمع، وذكره المؤلف في «الثقات» ٢٣٥/٩، وقال أبو حاتم ٨٣/٩: لم أر في حديثه مكروهاً. وباقي رجاله ثقات. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٣٤) وفي الصغير: ٢٦١/١، وأبونعيم في «حلية الأولياء» ١٨٩/٤، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢٥٣) و(٢٥٤) من طرق عن الفضل بن الحباب، بهذا الإسناد. وللجملة الأولى منه شاهد من حديث أبي هريرة عند: أحمد ٢٤٢/٢ و٤١٧، ومسلم في الإيمان (١٠١)، وأبي داود (٣٤٥٥)،

ذَكَرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنَّ يُفْسِدَ الْمَرْءُ امْرَأَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ
أَوْ يُخَبِّثَ عَيْدَهُ عَلَيْهِ

٥٦٨ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: أخبرنا معاوية بن هشام، قال: حدثنا عمار بن رُزَيْق، عن عبد الله بن عيسى بن (١) عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن عكرمة، عن يحيى بن يَعْمَرَ

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ خَبَثَ (٢) عَبْدًا

والترمذي (١٣١٥)، وابن ماجه (٢٢٢٤)، وأبي عوانة ٥٧/١، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١٣٩/٢، وابن الجارود في «المنتقى» (٥٦٤)، والحاكم: ٨/٢، ٩، والبيهقي ٣٢٠/٥.

وآخر من حديث ابن عمر عند أحمد ٥٠/٢، والدارمي ٢٤٨/٢، والقضاعي في مسند الشهاب رقم (٣٥١).

وثالث من حديث أبي بردة بن نيار، عند أحمد ٤٦٦/٣، و٤٥/٤، والبزار (٩٩)، والطبراني: ١٩٨/٢٢، وابن أبي شيبة في المصنف: ٢٩٠/٧، والبخاري في التاريخ الكبير: ٢٢٧/٨.

ورابع عن الحارث بن سويد النخعي عند الحاكم: ٩/٢.

وللجملة الثانية شاهد من حديث أنس عند الحاكم ٦٠٧/٤، وسنده حسن، وآخر من حديث أبي هريرة عند البزار (١٠٣)، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٠٩/١.

(١) تحرفت في الأصل إلى «عن».

(٢) كذا الأصل بالثاء المثناة، وهو بالباء الموحدة في «المسند» وسنن أبي داوود، قال المناوي في «الفيض» ٣٨٥/٥: خبب بمعجمة وبموحدتين، قال المصنف (يريد الحافظ السيوطي): ورأيت في النسخة التي عندي بمثلثة آخره، أي: خادع وأفسد.

عَلَى أَهْلِهِ، فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ أَفْسَدَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا، فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

[٠٠:٠٠]

ذَكَرُ الاستِحْبَابِ لِلْمَرْءِ أَنْ يُعْلَمَ أَخَاهُ مَحَبَّتَهُ
إِيَّاهُ لِلَّهِ جَلًّا وَعَلَا

٥٦٩ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا الأزرق بن علي أبو الجهم، قال: حدثنا حسان بن إبراهيم، قال: حدثنا زهير بن محمد، عن عبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة، عن نافع، قال

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، وأخرجه أحمد ٣٩٧/٢، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٣/٨ من طريق أبي الجَوَّابِ، وأبوداود (٥١٧٠) في الأدب: باب فيمن خيب مملوكاً على مولاه، من طريق زيد بن الحباب، كلاهما عن عمار بن رُزَيْقٍ، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن بريدة عند أحمد ٣٥٢/٥، والبزار (١٥٠٠)، قال الهيثمي في «المجمع» ٣٣٢/٨: رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا الوليد بن ثعلبة، وهو ثقة.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الصغير» ٢٤٨/١، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٢/٤، وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط»، وفيه محمد بن عبدالله الرازي ولم أعرفه، وبقية رجاله وثقوا.

وعن ابن عباس، أورده في «المجمع» ٣٣٢/٨، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه عثمان بن مطرف، وهو ضعيف.

قال العلامة ابن القيم رحمه الله: وهذا من أكبر الكبائر، فإنه إذا كان الشارع نهى أن يخطب على خطبة أخيه، فكيف بمن يفسد امرأته أو أمته أو عبده، ويسعى في التفريق بينه وبينها حتى يتصل بها، وفي ذلك من الإثم ما لعله لا يقصر عن إثم الفاحشة، إن لم يزد عليها، ولا يسقط حق الغير بالتوبة من الفاحشة، فإن التوبة وإن أسقطت حق الله فحق العبد باق، فإن ظلم الزوج بإفساده حليلته والجنابة على فراشه أعظم من ظلم أخذ ماله، بل لا يعدل عنه إلا سفك دمه.

سمعت ابن عمر يقول: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ،
 إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ وَلَّى عَنْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
 إِنِّي لِأَحِبُّ هَذَا لِلَّهِ، قَالَ: «فَهَلْ أَعْلَمْتَهُ ذَاكَ؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ:
 «فَأَعْلِمْ ذَاكَ أَخَاكَ». قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُ فَأَدْرَكْتُهُ، فَأَخَذْتُ بِمَنْكِبِهِ،
 فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ لِلَّهِ. قَالَ هُوَ: وَاللَّهِ إِنِّي
 لِأَحِبُّكَ لِلَّهِ. قُلْتُ: لَوْلَا النَّبِيُّ ﷺ، أَمَرَنِي أَنْ أُعْلِمَكَ
 لَمْ أَفْعَلْ^(١).

(١) إسناده حسن، الأزرق بن علي روى عنه جمع، وذكره المؤلف في
 «الثقات» ١٣٦/٨، وقال: يغرب. وحسان بن إبراهيم حسن الحديث،
 روى له الشيخان أحاديث توبع عليها، ومن فوقهما ثقات من رجال
 الشيخين.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٣٦١)، وفي «الأوسط» ٤٩١ من
 «مجمع البحرين» من طريق الأزرق بن علي، بهذا الإسناد.
 قال الهيثمي في «المجمع» ٢٨٢/١٠: ورجالهما رجال الصحيح،
 غير الأزرق بن علي وحسان بن إبراهيم، وكلاهما ثقة.
 وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٧٦٥) من طريق الأزور بن
 غالب، عن حسان بن إبراهيم، بهذا الإسناد. والأزور بن غالب منكر
 الحديث، لكنه متابع بالأزرق بن علي عند المؤلف.
 وفي الباب عن المقدم بن معدي كرب في الحديث التالي.
 وعن أنس سيرد برقم (٥٧١).

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ عند البخاري في «الأدب المفرد»
 (٥٤٣).

وعن أبي ذر عند أحمد ١٤٥/٥ و١٤٧، وابن المبارك في «الزهد»
 (٧١٢).

وعن أبي سعيد الخدري عند القضاعي في «مسند الشهاب»
 (٧٦٦).

تفرد بهذا الحديث الأزرق بن علي . قاله الشيخ . [٢:١]

ذَكَرُ الْأَمْرِ لِلْمَرْءِ إِذَا أَحَبَّ أَخَاهُ فِي اللَّهِ
أَنْ يُعَلِّمَهُ ذَلِكَ

٥٧٠ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام مكحول ببيروت، قال: حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا يحيى القطان، قال: حدثنا ثور بن يزيد، عن حبيب بن عبيد

عن المقدم بن معدي كرب، أن النبي ﷺ، قال: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعَلِّمَهُ»^(١). [٩٥:١]

ذَكَرُ الْخَيْرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنْ
هَذَا الْخَيْرَ لَا أَصْلَ لَهُ أَصْلًا

٥٧١ - أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الدغولي، كتابة قال: حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، قال: حدثنا علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي، قال: حدثني ثابت

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح غير يزيد بن سنان - وهو القزاز - فمن رجال النسائي، وهو ثقة.

وأخرجه أحمد ١٣٠/٤ عن يحيى القطان، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود (٥١٢٤) في الأدب: باب إخبار الرجل بمحبته إياه، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٤٢)، وأبونعيم في «الحلية» ٩٩/٦، والحاكم في «المستدرک» ١٧١/٤ من طريق مسدد، والترمذي (٢٣٩٣) في الزهد: باب ما جاء في إعلام الحب، من طريق محمد بن بشار، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٦) ومن طريقه ابن السني (١٩٦) من طريق شعيب بن يوسف، كلهم عن يحيى القطان، به.

عن أنس بن مالك، قال: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ،
 إِذْ مَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِأَحِبُّ
 هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: «هَلْ أَعْلَمْتَهُ ذَاكَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ
 أَعْلِمُهُ»، فَقَامَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا هَذَا، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّكَ. قَالَ: أَحَبَّكَ
 الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ^(١). [٢:١]

ذَكَرُ إِثْبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْمُتَحَابِّينَ فِيهِ

٥٧٢ - أَخْبَرَنَا الْهَيْثُمُ بْنُ خَلْفِ الدُّورِيِّ بِبَغْدَادَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ
 أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي
 قَرْيَةٍ أُخْرَى، قَالَ: فَأَرَصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى
 عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ؛ فَقَالَ
 لَهُ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أُحِبُّهُ فِي

(١) إسناده حسن لغيره، علي بن الحسين: قال أبو حاتم: ضعيف الحديث،
 وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره المؤلف في «ثقافته»، وقد تويع،
 وبقاى رجاله على شرط الصحيح.

وأخرجه أحمد ١٤١/٣ من طريق زيد بن الحباب، عن الحسين بن
 واقد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٥٠/٣، وأبوداود (٥١٢٥) في الأدب: باب إخبار
 الرجل بمحبته إياه، والحاكم في «المستدرک» ١٧١/٤، من طريق
 المبارك بن فضالة، عن ثابت، به. وصححه الحاكم والذهبي.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٣١٩) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة»
 (٣٤٨٢) عن معمر، عن الأشعث بن عبدالله، عن أنس.

اللَّهُ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، إِنَّ اللَّهَ، جَلَّ وَعَلَا، قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحَبَّبْتَهُ فِيهِ»^(١)

[٢:١]

ذَكَرُوصَفِ الْمَتْحَابِينَ فِي اللَّهِ فِي الْقِيَامَةِ عِنْدَ
حُزْنِ النَّاسِ وَخَوْفِهِمْ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ

٥٧٣ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ عِبَادًا لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ، يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشُّهَدَاءُ، قِيلَ: مَنْ هُمْ لَعَلْنَا نَحِبُّهُمْ؟ قَالَ: هُمْ قَوْمٌ تَحَابُّوا بِنُورِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ أَرْحَامٍ وَلَا أَنْتِسَابٍ، وَجُوهُهُمْ نُورٌ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ، وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزِنَ النَّاسُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿أَلَا إِنَّ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٥٦٧) في البر والصلة: باب في فضل الحب في الله، عن عبد الأعلى بن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٢٩٢ و ٤٠٨ و ٤٦٢ و ٤٨٢ و ٥٠٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٠)، والبعقوي في «شرح السنة» (٣٤٦٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

والمدرجة: الموضع الذي يدرج فيه أي يمشى، يعني الطريق. وتربُّها: قال ابن الأثير: أي تحفظها وتراعيها وتربيتها كما يربي الرجل ولده، يقال: رَبَّ فلان ولده وربَّه ورباه بمعنى واحد.

أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ . [يونس ٦٢] ^(١) [٢: ١]

(١) إسناده صحيح، عبد الرحمن بن صالح الأزدي روى له النسائي في «خصائص علي» وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الشيخين. ابن فضيل: هو محمد، وأبوزرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبدالله البجلي التابعي، ثقة، روى له الستة.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ١٣٢/١١ تفسير قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢] عن أبي هشام الرفاعي، قال: حدثنا أبو فضيل، قال: حدثنا أبي، عن عمارة بن القعقاع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٣٥٩٣) مختصراً من طريق قتادة، عن النضر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة. قال الهيثمي في «المجمع» ٢٧٧/١٠: رواه البزار، وفيه من لم أعرفهم.

وأورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢٠/٤، وقال: رواه النسائي، وابن حبان في «صحيحه». وانظر «الدر المثور» ٣١٠/٣.

وفي الباب عن عمر عند أبي نعيم في «الحلية» ٥/١ من طريق قيس بن الربيع، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن عمرو بن جرير، عن عمر. وهذا إسناد جيد.

وعن ابن عمر عند الحاكم في «المستدرک» ١٧٠/٤، ١٧١، وصححه، ووافقه الذهبي.

وعن أبي مالك الأشعري عند أحمد ٣٤٣/٥، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٦/١٠، ٢٧٧، وقال: رواه أحمد والطبراني بنحوه، ورجاله وثقوا.

وعن أبي الدرداء أورده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢١/٤، وقال: رواه الطبراني بإسناد حسن. وقال الهيثمي ٢٧٧/١٠: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه من لم أعرفهم.

وعن أبي أمامة أورده المنذري ٢٠/٤، وقال: رواه الطبراني، وإسناده جيد. وكذلك قال الهيثمي في «المجمع» ٢٧٧/١٠ =

ذَكَرُ ظِلَالِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْمُتَحَابِّينَ فِيهِ فِي ظِلِّهِ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَعَلَنَا اللَّهُ مِنْهُمْ بِمَنِّهِ وَفَضْلِهِ

٥٧٤ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَيُّنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي؟ الْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي» (١).

[٢: ١]

وعن رجل من الأشعرين، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢٧٧/١٠، وقال: رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير شهر بن حوشب، وقد وثقه غير واحد.

وأولياء الله: هم الذين يتولونه بإخلاص العبادة له، والتوكل عليه، وحبه والحب فيه، والولاية له، فلا يتخذون له أنداداً يحبونهم من نوع حبه، ولا يتخذون من دونه ولياً ولا شافعياً يقربهم إليه زلفى، ولا وكيلاً ولا نصيراً فيما يخرج عن توقيفهم لإقامة سننه في الأسباب والمسببات، ويتولون رسوله والمؤمنين، بما أمرهم به، وهو من كان بالصفة التي وصفه الله بها وهو الذي آمن واتقى كما قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو الحباب هو سعيد بن يسار المدني. وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٦٢) من طريق أحمد بن أبي بكر، بهذا الإسناد. وهو عند مالك في «الموطأ» ٩٥٢/٢ باب ما جاء في المتحابين في الله، ومن طريقه أخرجه أحمد ٢٣٧/٢ و٥٣٥، ومسلم (٢٥٦٦) في البر والصلة: باب في فضل الحب في الله، والدارمي ٣١٢/٢.

وأخرجه الطيالسي (٢٣٣٥)، وأحمد ٣٣٨/٢ و٣٧٠ عن فليح، عن

عبدالله بن عبد الرحمن بن معمر، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ إِيجَابِ مَحَبَّةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
لِلْمَتَجَالِسِينَ فِيهِ وَالْمَتَزَاوِرِينَ فِيهِ

٥٧٥ - أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، قال: حدثنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن أبي حازم بن دينار

عن أبي إدريس الخولاني، أنه قال: دخلتُ مسجدَ دمشق فإذا فتى براق الثنايا، وإذا الناسُ معه، إذا اختلفوا في شيءٍ، أسندوهُ إليه، وصدروا عن رأيه، فسألتُ عنه، ف قيل: هذا معاذ بن جبلٍ، فلما كان الغد، هجرتُ، فوجدته قد سبقني بالتهجير، ووجدته يُصلي، قال: فانتظرتُه حتى قضى صلاته، ثم جئته من قبل وجهه، فسلمتُ عليه وقلتُ: واللَّهِ إني لأحبُّكَ لِلَّهِ فقال: اللَّهُ؟ قلتُ: اللَّهُ، فأخذ بحبوة رداي فجدبني إليه وقال: أبشِرْ، فإنِّي سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ، يقول: «قال اللهُ تبارك وتعالى: وَجَبَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمَتَحَابِّينَ فِيِّي، وَالْمَتَجَالِسِينَ فِيِّي، وَالْمَتَزَاوِرِينَ فِيِّي»^(١).

= وفي الباب عن معاذ عند أحمد ٢٣٣/٥، وابن المبارك في «الزهد» (٧١٥)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/١٤٤، و(١٤٥) و(١٤٧) و(١٤٨).

وعن العرابض بن سارية عند أحمد ١٢٨/٤، قال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢٠/٤، ٢١: إسناده جيد.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو حازم: هو سلمة بن دينار. وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٤٦٣) من طريق أحمد بن أبي بكر، بهذا الإسناد.

وهو عند مالك في «الموطأ» ٢/٩٥٣، ٩٥٤ باب ما جاء في =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: أبو إدريس الخولاني (١) اسمه عائذ الله بن عبد الله، كان سيّد قراء أهل الشام في

المتحابين في الله، ومن طريقه أخرجه أحمد ٢٣٣/٥، والطبراني في «الكبير» ٢٠/١٥٠، والحاكم في «المستدرک» ٤/١٦٨، ١٦٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٤٩) و(١٤٥٠).

وأخرجه أحمد ٢٤٧/٥، ومن طريقه الطبراني (١٥٣) عن حسين بن محمد، والطبراني ٢٠/١٥٢) من طريق عاصم بن علي، كلاهما عن أبي معشر، عن محمد بن قيس، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ.

وأخرجه أحمد ٢٢٩/٥، ومن طريقه الحاكم في «المستدرک» ٤/١٦٩، ١٧٠ من طريق الوليد بن أبي عبد الرحمن، والطبراني ٢٠/١٥٤) من طريق شهر بن حوشب، كلاهما عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الحاكم ٤/١٧٠ من طريق بشر بن بكر، وأبونعيم في «الحلية» ٥/٢٠٦ من طريق صدقة بن خالد، كلاهما عن ابن جابر، عن عطاء الخراساني، سمعت أبا إدريس الخولاني يقول: دخلت مسجد حمص، فجلست في حلقة كلهم يحدث عن رسول الله ﷺ، فيهم شاب إذا تكلم أنصت القوم له، فقلت له: حدثني رحمك الله، فوالله إني لأحبك. فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المتحابون في جلال الله في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله» قلت: من أنت رحمك الله؟ قال: أنا معاذ بن جبل...

وأخرجه الحاكم ٤/١٦٩ من طريق الأوزاعي، عن ابن حلبس، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ، وصححه على شرط الشيخين. وهذا الحديث مصرح فيه بإدراك أبي إدريس معاذاً، وروايته عنه، وسماعه منه، وفيه ردٌّ على من نفى ذلك عنه. انظر «الاستيعاب»، و«شرح الموطأ» للزرقاني ٤/٣٥٠.

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» ٤/٢٧٤، وانظر فيه مصادر ترجمته.

زمانه، وهو الذي أنكر على معاوية محاربتَه عليَّ بن أبي طالب حين قال له: من أنتَ حتى تُقاتِلَ عليًّا وتُنازِعَه الخلافة، ولستَ أنتَ مثله، لستَ زوجَ فاطمةَ، ولا بأبي الحسن والحُسَيْنِ، ولا بابن عم النبي ﷺ. فأشفق معاوية أن يُفسِدَ قلوبَ قراء الشام، فقال له: إنما أُطلِبُ دَمَ عثمان، قال: فليس عليُّ قاتله، قال: لكنه يمنع قاتله عن أن يُقتَصَرَ منه، قال: اصبرِ حتى آتِيه فأستخبره الحال، فأتى عليًّا وسلَّم عليه، ثم قال له: مَنْ قتل عثمان؟ قال: اللّهُ قَتَلَهُ وأنا معه، عَنِي: وأنا معه مقتول، وقيل: أراد اللّهُ قَتَلَهُ، وأنا حاربته، فجمع جماعةَ قُراء الشام، وحثَّهم على القتال. [٢:١]

ذكر إيجابِ محبةِ اللّهِ جلَّ وعلا الزائرِ

أخاه المسلم فيه

٥٧٦ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا يزيد بن صالح الشكري،

حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي رافع

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى، فَأَرْسَلَ اللّهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أَزُورُ أَخَاهُ لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، فَقَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرَبُّهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللّهِ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللّهِ إِلَيْكَ، إِنَّ اللّهُ قَدْ أَحْبَبَكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ» (١). [٦:٣]

(١) إسناده صحيح، يزيد بن صالح الشكري، ذكره المؤلف في «الثقات»
٢٧٥/٩، وروى عن جمع، وترجم له ابن أبي حاتم ٢٧٢/٩، ونقل عن
أبيه أنه مجهول. قلت: هو متابع، ومن فوقه من رجال الصحيح. وقد =

ذِكْرُ إِجَابِ مَحَبَّةِ اللَّهِ لِلْمُتَنَاصِحِينَ وَالْمُتَبَاذِلِينَ فِيهِ

٥٧٧ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا مخلد بن أبي زُمَيْلٍ، حدثنا أبو المِليح الرُّقِي، عن حبيب بن أبي مرزوق، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي مُسلم الخولاني، قال

قلت لمعاذ بن جبل: والله إنني لأحبك لغير دنيا أرجو أن أصيبها منك، ولا قرابة بيني وبينك، قال: فلاي شيء؟ قلت: لله، قال: فجدب جوتي، ثم قال: أبشر إن كنت صادقاً، فإني سمعت رسول الله، ﷺ، يقول: «المتحابون في الله في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله، يغطهم بمكانهم النبيون والشهداء». ثم قال: فخرجت فأتيت عبادة بن الصامت فحدثته بحديث معاذ، فقال عبادة بن الصامت: سمعت رسول الله، ﷺ، يقول عن ربه تبارك وتعالى: «حقت محبتي على المتحابين في، وحقت محبتي على المتناصحين في، وحقت محبتي على المتزاورين في، وحقت محبتي على المتبازلين في، وهم على منابر من نور، يغطهم النبيون والصدّيقون بمكانهم»^(١).

= أوردته المؤلف برقم (٥٧٢) من طريق عبد الأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

(١) إسناده جيد، أبو المِليح هو الحسن بن عمر بن يحيى الفزاري، ومخلد بن أبي زُمَيْلٍ: هو مخلد بن الحسن بن أبي زُمَيْلٍ الحراني نزيل بغداد، قال أبو حاتم: صدوق. وقال النسائي: لا بأس به.

قال أبو حاتم: أبو مسلم الخولاني اسمه عبدُ اللهِ بن ثوب، يمانى، تابعى، من أفاضلهم وأخيارهم، وهو الذي قال له العنسي^(١): أتشهد أنى رسول الله؟ قال: لا، قال: أتشهد أن محمداً رسولُ الله؟ قال: نعم، فأمر بنارٍ عظيمة، فأججت وخوفه أن يقذفه فيها إن لم يُواته على مراده، فأبى عليه، فقفده فيها [فلم تضره] فاستعظم ذلك، وأمر بإخراجه من اليمن، فأخرج فقصد المدينة، فلقي عمر بن الخطاب، فسأله من أين أقبل، فأخبره، فقال له: ما فعل الفتى الذي أحرقت؟ فقال: لم يحترق، فتفرس فيه عمر أنه هو، فقال: أقسمتُ عليك بالله، أنت أبو مسلم؟ قال: نعم، فأخذ بيده عُمر حتى ذهب به إلى أبي بكر، فقص عليه القصة، فسراً بذلك، وقال أبو بكر:

= وأخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» ٣٢٨/٥ من طريق مخلد بن الحسن بن أبي زميل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٠/١٦٨، وأبونعيم في «الحلية» ٥/١٢١، ١٢٢ من طريقين عن أبي المليح الرقي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٥/٢٣٩، والترمذي (٢٣٩٠) في الزهد: باب ما جاء في الحب في الله، والطبراني ٢٠/١٦٧، وأبونعيم في «الحلية» ٢/١٣١ من طريق جعفر بن برقان، عن حبيب بن أبي مرزوق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني ٢٠/١٤٤، و(١٤٥) و(١٤٦) و(١٤٧) و(١٤٨) و(١٤٩) و(١٥١) من طرق عن أبي إدريس، الخولاني، عن معاذ. وانظر (٥٧٥).

(١) يعني الأسود العنسي المتنبئ الكذاب.

الحمد لله الذي أَرَانَا فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ أَحْرَقَ فَلَمْ يَحْتَرَقْ، مِثْلَ
إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (١).

وقيل: إنه كان له امرأةٌ صبيحةٌ الوجه، فأفسدتها عليه جارةٌ
له، فدعا عليها، وقال: اللَّهُمَّ أَعْمِ مَنْ أَفْسَدَ عَلَيَّ امْرَأَتِي.
فبينما المرأة تتعشى مع زوجها إذ قالت: انظفأ السَّرَاجُ؟ قال
زوجها: لا، فقالت: فقد عَمِيتُ، لا أَبْصِرُ شَيْئًا، فَأُخْبِرْتُ بِدَعْوَةِ
أَبِي مُسْلِمٍ عَلَيْهَا، فَأَتَتْهُ فَقَالَتْ: أَنَا قَدْ فَعَلْتُ بِامْرَأَتِكَ ذَلِكَ، وَأَنَا
قَدْ غَرَرْتُهَا وَقَدْ تَبَّتْ، فَادْعُ اللَّهَ يَرُدُّ بَصْرِي إِلَيَّ، فَدَعَا اللَّهَ وَقَالَ:
اللَّهُمَّ رُدِّ بَصْرَهَا، فَردَّه إليها (٢).

[٢: ١]

ذكر الاستحباب للمرء استمالة قلب أخيه المسلم
بما لا يحظره الكتاب والسنة

٥٧٨ — أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن
إبراهيم، قال: أخبرنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت
عن أنس بن مالك، أن رجلاً قام إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال:
أَيْنَ أَبِي؟ قال: «في النار». فلما قفى دَعَاهُ، فقال، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ
أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ» (٣).

[١: ٤]

(١) أوردتها الذهبي في «السير» ٨/٤، ٩ من طريق عبد الوهاب بن نجدة، عن
إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل... وقال: شرحبيل أرسل الحكاية.

(٢) انظر و«السير» ١١/٤.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن
سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم.

ذَكَرُ تَمَثِيلِ الْمَصْطَفَى ﷺ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ بِالْعَطَارِ
الَّذِي مَنْ جَالَسَهُ عَلِقَ بِهِ رِيحُهُ وَإِنْ لَمْ يَنْلُ مِنْهُ

٥٧٩ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، قال: حدثنا
عبد الجبار بن العلاء، قال: حدثنا سفيان، عن بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
جده

عن أبي موسى قال: قال رسول الله، ﷺ: «مَثَلُ
الْجَلِيسِ الصَّالِحِ مَثَلُ الْعَطَارِ، إِنْ لَمْ يُصَبِّكَ مِنْهُ، أَصَابَكَ
رِيحُهُ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ السُّوءِ مَثَلُ الْقَيْنِ، إِنْ لَمْ يُحْرِقْكَ بِشَرِّهِ،
عَلِقَ بِكَ مِنْ رِيحِهِ» (١). [٢: ١]

وأخرجه مسلم (٢٠٣) في الإيمان: باب بيان أن من مات على
الكفر فهو في النار، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وابن منده في «الإيمان»
(٩٢٦) من طريق جعفر بن يحيى العسكري، وأحمد ٢٦٨/٣ ثلاثتهم
عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١١٩/٣، وأبوداود (٤٧١٨) في السنة: باب في
ذراري المشركين، من طريقين عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن سعد بن أبي وقاص عند البزار (٩٣)، والطبراني
في «الكبير» (٣٢٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١/١٣٩، ١٤٠،
وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٨٨)، والضياء في «المختارة»
١/٣٣٣. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١١٧، ١١٨، وقال: رواه
البزار والطبراني في «الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

وعن عمران بن الحصين عند الطبراني في «الكبير» ١٨/٥٤٨)
و(٥٤٩)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١١٧ وقال: رواه الطبراني في
«الكبير»، ورجاله رجال الصحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
عبد الجبار بن العلاء فمن رجال مسلم. سفيان هو ابن عيينة.

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنْ تَنَاجِيِ الْمُسْلِمِينَ بِحَضْرَةِ ثَالِثٍ مَعَهُمَا

٥٨٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ»^(١).

[٤٣: ٢]

= وأخرجه أحمد ٤/٤٠٤، ٤٠٥، ومسلم (٢٦٢٨) في البر والصلة: باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٧٧)، من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن معين في «تاريخه» ٣/٣٨ ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٧٨) و(١٣٧٩) عن سفيان بن عيينة، عن بريد بن عبدالله، عن أبي موسى. وتقدم برقم (٥٦١) من طريق أبي أسامة، عن بريد، عن جده أبي بردة، عن أبي موسى. فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، خالد: هو ابن عبدالله بن عبدالرحمن بن يزيد الطحان، وعبد الرحمن بن إسحاق: هو ابن عبدالله بن الحارث العامري.

وأخرجه الحميدي (٦٤٥)، وأحمد ٢/٩، وابن ماجه (٣٧٧٦) في الأدب: باب لا يتناجى اثنان دون الثالث، من طريق سفيان بن عيينة وصالح بن قدامة، عن عبدالله بن دينار، بهذا الإسناد. وأخرجه الحميدي (٦٤٦)، وابن أبي شيبة ٨/٥٨١، وأحمد ٢/٤٥ و١٢١ و١٢٣ و١٢٦ و١٤١ و١٤٦، ومسلم (٢١٨٣) في السلام: باب تحريم مناجاة الاثنین دون الثالث بغير رضاه، ومالك ٢/٩٨٩ باب ماجاء في مناجاة الاثنین دون واحد، ومن طريقه البخاري (٦٢٨٨) في الاستئذان: باب لا يتناجى اثنان دون الثالث، وفي «الأدب المفرد» (١١٦٨)، ومسلم (٢١٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٠٨) و(٣٥١٠) كلهم من طريق نافع، عن ابن عمر.

=

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ تَنَاجِيِ الْمُسْلِمِينَ
وبحضرتهما إنساناً ثالثاً

٥٨١ - أخبرنا الفضل بن الحُباب، قال: حدثنا الحَوْضِي، عن شُعْبَةَ، عن عبدِ اللَّهِ بن دينار، قال:

كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، أَنَا وَرَجُلٌ آخَرُ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُكَلِّمُهُ، فَقَالَ لَهُمَا: اسْتَرَحِيَا؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ»^(١).

[٨٦: ٢]

وأخرجه الحميدي (٦٤٧) من طريق يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن ابن عمر.

وسيوذه المؤلف برقم (٥٨١) من طريق شعبة، و(٥٨٢) من طريق مالك، كلاهما عن عبدالله بن دينار، به.

وفي الباب عن ابن مسعود سيرد برقم (٥٨٣).

وقوله: «لا يتناجى» قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٨٢/١١: كذا للأكثر بألف مقصورة ثابتة في الخط صورة ياء، وتسقط في اللفظ لالتقاء الساكنين، وهو بلفظ الخبر، ومعناه النهي، وفي بعض النسخ بجيم فقط بلفظ النهي وبمعناه.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحَوْضِي - وهو حفص بن عمر - فمن رجال البخاري.

وأخرجه أحمد ٧٩/٢ عن محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وتقدم قبله (٥٨٠) من طريق عبدالرحمن بن إسحاق العامري، وسيرد بعده (٥٨٢) من طريق مالك، كلاهما عن عبدالله بن دينار، به.

ذَكَرُ الْخَبْرِ الدَّالِ عَلَى أَنْ تَنَاجِيَ الْمُسْلِمِينَ بِحَضْرَةِ اثْنَيْنِ جَائِزٍ

٥٨٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ:

كُنْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ التَّمِيمِيُّ بِالسُّوقِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، وَلَيْسَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ الرَّجُلِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ رَجُلًا حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الَّذِي دَعَا: اسْتَرْخِيَا^(١)، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ»^(٢).

[٤٣: ٢]

ذَكَرُ الْخَبْرِ الْمُصْرَحِ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ قَبْلُ

٥٨٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ، قَالَ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا حَتَّى يَخْتَلِطُوا

(١) في «الموطأ»: استأخرا.

(٢) إسناده صحيح، وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٥٠٩) من طريق أحمد بن أبي بكر، بهذا الإسناد. وهو في «الموطأ» ٩٨٨/٢ باب ما جاء في مناجاة الاثنين دون واحد. وانظر (٥٨٠) و(٥٨١).

بِالنَّاسِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ» (١).

[٤٣: ٢]

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا رُجِرَ عَنْ هَذَا الْفِعْلِ

٥٨٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مَسْرُودٍ ، قَالَ :

حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، أبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وأخرجه مسلم (٢١٨٤) في السلام: باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه، عن إسحاق بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٦٢٩٠) في الاستئذان: باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارعة والمناجاة، وفي «الأدب المفرد» (١١٧١)، ومسلم (٢١٨٤) أيضاً، عن عثمان بن أبي شيبة وزهير بن حرب، عن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٨١/٨ ومن طريقه مسلم (٢١٨٤)، عن أبي الأحوص، عن منصور، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٠٩)، وأحمد ١/٣٧٥ و ٤٢٥ و ٤٣١ و ٤٦٢ و ٤٦٤، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٦٩)، ومسلم (٢١٨٤) (٣٨)، وأبو داود (٤٨٥١) في الأدب: باب في التناجي، والترمذي (٢٨٢٥) في الأدب: باب ما جاء لا يتناجى اثنان دون الثالث، وابن ماجه (٣٧٧٥) في الأدب: باب لا يتناجى اثنان دون الثالث، والدارمي ٢/٢٨٢ من طرق عن الأعمش، عن أبي وائل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/٤٦٠ عن حسن بن موسى، عن حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، به، مطولاً.

قال الحافظ في «الفتح» ٨٣/١١: قوله: «حتى يختلطوا» أي يختلط الثلاثة بغيرهم، والغير أعم من أن يكون واحداً أو أكثر، ويؤخذ من أنهم إذا كانوا أربعة لم يمتنع تناجي اثنين، لإمكان أن يتناجى الاثنان الآخران، وقد ورد ذلك صريحاً... فذكر حديث ابن عمر الآتي.

عن ابن عمر، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ».

قال أبو صالح: فقلت لابن عمر: فأربعة؟ قال: لا يضرُّك^(١). [٤٣: ٢]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ الْمَجَالِسِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ

٥٨٥ - أخبرنا ابن سلم، قال: حدثنا حرملة، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث، عن دراج، عن أبي الهيثم عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «الْمَجَالِسُ ثَلَاثَةٌ: سَالِمٌ وَغَانِمٌ وَشَاجِبٌ»^(٢). [٦٦: ٣]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير مسدد، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أبو داود (٤٨٥٢) في الأدب: باب في التناجي، عن مسدد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٣/٢ من طريق شعبة، و١٤١/٢ عن إسحاق بن يوسف، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٠) من طريق حفص بن غياث، كلهم عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٨١/٨، ٥٨٢ عن أبي معاوية، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٧٢) من طريق سفيان، كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عمر قال: إذا كان القوم أربعة فلا بأس أن يتناجى اثنان دون صاحبيهما.

(٢) إسناده ضعيف، دراج في روايته عن أبي الهيثم ضعيف.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل في الضعفاء» ٩٨٠/٣ عن أحمد بن داود بن أبي صالح الحراني، عن حرملة، بهذا الإسناد.

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْمَجَالِسَ إِذَا تَضَايَقَتْ كَانَ عَلَيْهِمُ التَّوَسُّعُ
وَالْتَفْسِيحُ دُونَ أَنْ يُقِيمَ أَحَدُهُمْ آخَرَ عَنْ مَجْلِسِهِ

٥٨٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْجَرَادِيُّ بِالْمَوْصِلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
إِسْحَاقُ بْنُ زُرَيْقٍ الرَّسَعَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدِ الصَّنَعَانِيِّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ
الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا^(١). [٣:٢]

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِي ١٠١٣/٣ مِنْ طَرِيقِ رَشْدِينَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ
الْحَارِثِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٧٥/٣ عَنْ حَسَنِ بْنِ مُوسَى، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ، عَنْ
دِرَاجٍ، بِهِ.

وَالسَّالِمُ: السَّاكِتُ، وَالغَانِمُ: الَّذِي يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ. وَالشَّاجِبُ: النَّاطِقُ
بِالْخَنَا الْمَعِينِ عَلَى الظُّلْمِ.

(١) إِسْحَاقُ بْنُ زُرَيْقٍ الرَّسَعَنِيُّ، ذَكَرَهُ الْمُؤَلِّفُ فِي «الثَّقَاتِ» ١٢١/٨، وَقَالَ:
«مَنْ رَأَسَ الْعَيْنَ، يَرُوي عَنْ أَبِي نَعِيمٍ، وَكَانَ رَويًا لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ خَالِدٍ،
حَدَّثَنَا عَنْهُ أَبُو عَرُوبَةَ» فَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيثِ، وَبَاقِي رِجَالِهِ ثَقَاتٌ. سَفْيَانُ هُوَ
الثُّورِيُّ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٢٧٠) فِي الْإِسْتِثْنَانِ: بَابُ «إِذَا قِيلَ لَكُمْ
تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحُ اللَّهُ لَكُمْ»، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ»
٢٣٢/٣ مِنْ طَرِيقِ خَلَادِ بْنِ يَحْيَى، وَالْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ الْمَفْرَدِ»
(١١٥٣) عَنْ قَبِيصَةَ، وَالْبَيْهَقِيُّ ٢٣٢/٣ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ،
ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ سَفْيَانَ الثُّورِيَّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ ١٥٨/١، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَغُويُّ فِي «شَرْحِ السُّنَةِ»
(٣٣٣٢)، وَأَخْرَجَهُ الْحَمِيدِيُّ (٦٦٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبُخَارِيُّ فِي «الْأَدَبِ
الْمَفْرَدِ» (١١٤٠)، كِلَاهُمَا عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو،
بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨٠٧)، وابن أبي شيبة ٥٨٤/٨، وأحمد ١٧/٢ و ٢٢ و ١٠٢، ومسلم (٢١٧٧) (٢٨) في السلام: باب تحريم إقامة الرجل من موضعه المباح، والدارمي ٢٨١/٢ من طرق عن عبيدالله بن عمر، به.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٨٠٦)، وأحمد ٤٥/٢ و ١٢٦، ومسلم (٢١٧٧)، والترمذي (٢٧٤٩) في الأدب: باب كراهية أن يقام الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه، والبيهقي في «السُّنن» ٢٣٢/٣ من طريق أيوب، وأحمد ١٢١/٢ من طريق شعيب، والبخاري (٦٢٦٩) في الاستئذان: باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه، والبيهقي في «السُّنن» ١٥٠/٦ من طريق مالك، وأحمد ١٤٩/٢، والبخاري (٩١١) في الجمعة: باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه، ومسلم (٢١٧٧)، والبيهقي ٢٣٢/٣ من طريق ابن جريج، كلهم عن نافع، بهذا الإسناد. زاد في رواية ابن جريج: قلت: في يوم الجمعة؟ قال: في يوم الجمعة وغيرها.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٩٣) ومن طريقه أحمد ٨٩/٢، والترمذي (٢٧٥٠)، وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة ٥٨٤/٨، ومسلم (٢١٧٧) (٢٩)، والبيهقي في «السُّنن» ٢٣٣/٣ من طريق عبدالأعلى بن عبدالأعلى، كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر. وأخرجه أحمد ٨٤/٢، ٨٥، وأبوداود (٤٨٢٨) في الاستئذان: باب في الرجل يقوم للرجل من مجلسه، والبيهقي في «السُّنن» ٢٣٣/٣ من طريق شعبة، عن عقيل بن طلحة، قال: سمعت أبا الخصيب، عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقام له رجل من مجلسه، فذهب ليجلس فيه، فنهاه رسول الله ﷺ.

وسيرد بعده (٥٨٧) من طريق ليث بن سعد، عن نافع، به.

وفي الباب عن أبي هريرة سيرد برقم (٥٨٨).

وعن جابر عند الشافعي ١٥٩/١، ومسلم (٢١٧٨)، والبيهقي في

«السُّنن» ٢٣٣/٣.

ذَكَرُ الزَّجْرُ عَنْ أَنْ يَقِيمَ الْمَرْءُ أَحَدًا

مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَقْعُدُ فِيهِ

٥٨٧ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْجَمْحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ

الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُقِيمَنَّ

أَحَدُكُمْ رَجُلًا مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ» (١).

[٣: ٢]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْمَرْءَ أَحَقُّ بِمَوْضِعِهِ إِذَا قَامَ

مِنْهُ بَعْدَ رَجُوعِهِ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِهِ

٥٨٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا

عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَهِيرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،

عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ

الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» (٢).

[٦٦: ٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد ١٢٤/٢ عن يونس،

ومسلم (٢١٧٧) في السلام: باب تحريم إقامة الرجل من موضعه المباح

عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن ربح، والبخاري في «شرح السنة» (٣٣٣١)

من طريق قتيبة، كلهم عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وتقدم قبله (٥٨٦) من طريق عبيد الله بن عمر، عن نافع، به، وورد

تخريجه من طريقه هناك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الصحيح، وأخرجه أحمد ٢٦٣/٢ عن

أبي كامل، والدارمي ٢٨٢/٢ عن أحمد بن عبيد الله، كلاهما عن

زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٩٢) ومن طريقه أحمد ٢٨٣/٢ عن =

ذَكَرُ إِبَاحَةَ اتِّكَاءِ المرءِ عَلَى يَسَارِهِ إِذَا جَلَسَ

٥٨٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الثَّقَفِيِّ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ سِمَاكِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ مُتَّكِئًا عَلَى وَسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ (١). [١:٤]

معمر، وأحمد ٢/٣٨٩ من طريق وهيب، و٢/٤٤٦ و٤٤٧ من طريق سفيان، و٢/٣٤٢ و٣٨٩، وأبوداود (٤٨٥٣) في الأدب: باب إذا قام الرجل من مجلس ثم رجع فهو أحق به من طريق حماد بن سلمة، ومسلم (٢١٧٩) في السلام: باب إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به، والبيهقي في «السُّنن» ٣/٢٣٣ من طريق أبي عوانة والدراوردي، وابن ماجه (٣٧١٧) في الأدب من طريق جرير، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٣٨) من طريق سليمان بن بلال، كلهم عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

(١) إسناده حسن، سماك: هو ابن حرب الذهلي البكري الكوفي صدوق إلا في روايته عن عكرمة خاصة ففيها اضطراب.

وأخرجه أحمد ٥/١٠٢ ومن طريقه أبوداود (٤١٤٣) في اللباس: باب في الفرش، عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» ٥/٩٧ عن عثمان بن محمد، والترمذي (٢٧٧١) في الأدب: باب ما جاء في الاتكاء، عن يوسف بن عيسى، وأبوداود (٤١٤٣) أيضاً عن عبدالله بن الجراح، ثلاثهم عن وكيع، به.

وأخرجه أحمد ٥/٨٦، ٨٧، والترمذي (٢٧٧٠)، والدارمي ٢/١٧٦ من طرق عن إسرائيل، به.

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأَنَّ تَفَرُّقَ الْقَوْمِ عَنِ الْمَجْلِسِ عَنْ غَيْرِ
ذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ
يَكُونُ حَسْرَةً عَلَيْهِمْ فِي الْقِيَامَةِ

٥٩٠ - أخبرنا أبو عُمارة أحمدُ بنُ عمارة الحافظ بالكرج، قال: حدثنا أحمد بن عصام بن عبد المجيد، قال: حدثنا مُؤمِّل بن إسماعيل، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل، عن أبيه عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ اللَّهِ، ﷺ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي مَجْلِسٍ، فَتَفَرَّقُوا مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ، ﷺ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (١). [٢:١]

(١) حديث صحيح. مؤمل بن إسماعيل وإن كان سيئ الحفظ قد توبع، وأحمد بن عصام بن عبد المجيد قال ابن أبي حاتم ٦٦/٢، ٦٧: هو ثقة صدوق. وياقي رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد ٥٢٧/٢ من طريق حماد بن سلمة، وأبوداود (٤٨٥٥) في الأدب: باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله، من طريق إسماعيل بن زكريا، وأبونعيم في «الحلية» ٢٠٧/٧، وفي «أخبار أصبهان» ٢٢٤/٢ من طريق شعبة وحماد بن سلمة، والحاكم في «المستدرک» ٤٩١/١، ٤٩٢ من طريق سليمان بن بلال وعبد العزيز بن أبي حازم، كلهم عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وسيوذه المؤلف برقم (٨٥٣) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة. ويرد تخريجه هناك.

قال الإمام المناوي في «فيض القدير» ٤١٠/٥: فيؤكد ذكر الله والصلاة على رسوله عند إرادة القيام من المجلس، وتحصل السنة في الذكر والصلاة بأي لفظ كان، لكن الأكمل في الذكر: «سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك»، وفي الصلاة على النبي ﷺ ما في آخر التشهد.

ذِكْرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ الْحَسْرَةَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا تَلْزِمُ
مَنْ ذَكَرْنَاهُ وَإِنْ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ

٥٩١ - أخبرنا حاجبُ بن أركين الفرغاني^(١) بدمشق، قال: حدثنا أحمدُ بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَقْعَدًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ وَيُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ أُدْخِلُوا الْجَنَّةَ لِلثَّوَابِ»^(٢). [٢: ١]

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَنِ افْتِرَاقِ الْقَوْمِ عَنِ مَجْلِسِهِمْ
بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ

٥٩٢ - أخبرنا حاجبُ بن أركين الفرغاني، قال: حدثنا أحمدُ بن إبراهيم الدورقي، قال: حدثنا ابن مهدي، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَا قَعَدَ قَوْمٌ

(١) نسبة إلى فرغانة، وهي مدينة وكورة واسعة بما وراء النهر متاخمة لبلاد تركستان، بينها وبين سمرقند خمسون فرسخاً، وتقع اليوم في تركستان على نهر سيرداريا (سيحون) في الاتحاد السوفيتي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أحمد بن إبراهيم الدورقي، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد في «الزهد» ص ٣٥ عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وانظر ما قبله.

مَقْعَدًا لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ وَيُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ، ﷺ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ»^(١). [٧٦: ٢]

ذَكَرُ الشَّيْءِ الَّذِي إِذَا قَالَهُ الْمَرْءُ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنْ مَجْلِسِهِ خْتَمَ لَهُ بِهِ إِذَا كَانَ مَجْلِسٌ خَيْرٍ، وَكَفَارَةٌ لَهُ إِذَا كَانَ مَجْلِسٌ لَعْوٍ

٥٩٣ - أَخْبَرَنَا ابْنُ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هَلَالٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ حَدَّثَهُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: «كَلِمَاتٌ لَا يَتَكَلَّمُ بِهِنَّ أَحَدٌ فِي مَجْلِسٍ لَعْوٍ أَوْ مَجْلِسٍ بَاطِلٍ، عِنْدَ قِيَامِهِ، ثَلَاثٌ مَرَّاتٍ، إِلَّا كَفَرْتَهُنَّ عَنْهُ، وَلَا يَقُولُهُنَّ فِي مَجْلِسٍ خَيْرٍ وَمَجْلِسٍ ذِكْرٍ، إِلَّا خْتَمَ لَهُ بِهِنَّ عَلَيْهِ كَمَا يُخْتَمُ بِالْخَاتَمِ عَلَى الصَّحِيفَةِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»^(٢).

(١) هو مكرر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرملة، فمن رجال مسلم. وهو موقوف على عبدالله بن عمرو. وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ص ٨٠٩ من طريق محمد بن الحسن بن قتيبة، عن حرملة، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٤٨٥٧) في الأدب: باب في كفارة المجلس، عن أحمد بن صالح، عن ابن وهب، به. قال الطيبي فيما نقله عنه ابن علان في «شرح الأذكار» ١٦٩/٦: قوله: «اللهم» معترض، لأن قوله: «وبحمدك» متصل بما قبله، إما بالعطف، أي: أسبحك وأحمدك، أو بالحال، أي: أسبح حامداً لك.

قال عمرو: حدثني بنحو ذلك عبد الرحمن بن أبي عمرو^(١)، عن المَقْبُرِي، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ^(٢). [٢:١]

ذَكَرُ مَغْفِرَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِقَائِلِ مَا وَصَفْنَا
مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مِنْ لَغْوٍ

٥٩٤ - أخبرنا الْمُفْضَلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَنْدِيِّ^(٣)، قال: حدثنا علي بن زياد اللُّحَجِيُّ، حدثنا أَبُو قُرَّة، عن ابنِ جُرَيْج، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عن أبيه

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ كَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ

(١) في الأصل و«التقاسيم» ١/لوحه ١٨٧: عمرة، والتصويب من مصادر التخريج وكتب الرجال، ومن نسخة (ظ) من «الثقات» ٧/٧٩ كما هو مشار إليه في حاشيته.

(٢) عبد الرحمن بن أبي عمرو لم يوثق، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٢/٥٨٠: له ما ينكر، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه المزني في «تهذيب الكمال» ص ٨٠٩ من طريق محمد بن الحسن بن قتيبة، عن حرملة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٨٥٨) عن أحمد بن صالح، عن ابن وهب، عن عمرو، به. وانظر ما يأتي.

(٣) بفتح الجيم والنون، نسبة إلى جند، بلدة من بلاد اليمن مشهورة، خرج منها جماعة من العلماء والمحدثين منهم المفضل بن محمد هذا شيخ ابن حبان، وقد نزل مكة وحدث بالكثير، وجمع كتاباً في فضائل مكة، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة مات بعد سنة عشر وثلاث مئة. «الأنساب» ٣/٣٢٧.

رَبَّنَا وَيَحْمَدُكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ» (١).

[٢: ١]

(١) رجاله ثقات، وقد صرح ابن جريج بالتحديث عند الترمذي والحاكم، فانتفت شبهة تدليسه، وأبوقرة هو موسى بن طارق الزبيدي. وأخرجه الترمذي (٣٤٣٣) في الدعوات: باب ما يقول إذا قام من مجلسه، والبعوي في «شرح السنة» (١٣٤٠)، والحاكم ٥٣٦/١ من طريق حجاج بن محمد، قال: قال ابن جريج: أخبرني موسى بن عقبة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وله شاهد من حديث جبير بن مطعم عند الطبراني في «الكبير» (١٥٨٦)، والحاكم ٥٣٧/١، وصححه الأخير، ووافقه الذهبي، وهو كما قال.

وآخر من حديث أبي برزة الأسلمي عند أبي داود (٤٨٥٩)، والدارمي ٢٨٣/٢، والحاكم ٥٣٧/١.

وثالث من حديث رافع بن خديج عند الحاكم، والطبراني في «الكبير» (٤٤٤٥)، و«الصغير» ٢٢٢/١، والأوسط ٤٤٥ - ٤٤٦، قال الهيثمي ١٤١/١: رجاله ثقات.

١٤ - بَابُ الْجُلُوسِ عَلَى الطَّرِيقِ

٥٩٥ - أخبرنا أحمدُ بنُ علي بنِ المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا أبو عامرٍ، عن زهير بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار

عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ، قال: «إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا مِنْ مَجْلِسِنَا بُدُّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ، قَالُوا: مَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصْرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(١). [٦: ٢]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب، وأبو عامر: هو العقدي، وزهير بن محمد: هو التميمي. وأخرجه البخاري (٦٢٢٩) في الاستئذان: باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٣٣٨) عن عبدالله بن محمد الجعفي، والبيهقي في «السنن» ٩٤/١٠ من طريق أبي قلابة، كلاهما عن أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٣٦/٣ عن عبدالرحمن بن مهدي، والبيهقي في «السنن» ٩٤/١٠ من طريق موسى بن مسعود، كلاهما عن زهير بن محمد، بهذا الإسناد.

ذَكَرَ خَيْرٌ ثَانٍ يُصْرِحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٥٩٦ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ أَنْ تَجْلِسُوا بِأَفْنِيَةِ الصُّعْدَاتِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ ذَلِكَ وَلَا نَطِيقُهُ. قَالَ: «إِمَّا لَا فَاذُوا حَقَّهَا». قَالُوا: وَمَا حَقُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «رَدُّ التَّحِيَّةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمَدَ اللَّهَ، وَغَضُّ الْبَصْرِ، وَإِرْشَادُ السَّبِيلِ»^(١). [٢: ٤١]

وأخرجه البخاري (٢٤٦٥) في المظالم: باب أفنية الدور والجلوس فيها، ومسلم (٢١٢١) في اللباس والزينة: باب النهي عن الجلوس في الطرقات وإعطاء الطريق حقه، من طريق حفص بن ميسرة، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٥٠)، ومسلم (٢١٢١) أيضاً، وأبوداود (٤٨١٥) في الأدب: باب الجلوس في الطرقات، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٨٩/٧ من طريق الدراوردي وهشام بن سعد، ثلاثتهم عن زيد بن أسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (١٩٧٨٦) عن معمر، عن زيد بن أسلم، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري.

وفي الباب عن أبي هريرة في الحديث التالي برقم (٥٩٦)، وعن البراء بن عازب برقم (٥٩٧).

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، عبدالرحمن بن إسحاق: هو ابن عبدالله بن الحارث العامري.

وأخرجه أبوداود (٤٨١٦) في الأدب: باب في الجلوس في الطرقات، عن مسدد، عن بشر بن المفضل، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ٤/٢٦٤، ٢٦٥، ووافقه الذهبي.

ذَكَرُ الْأَمْرَ بِالْخِصَالِ الَّتِي يَحْتَاجُ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا
مَنْ جَلَسَ عَلَى طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ

٥٩٧ - أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عَثْمَانَ الْعِجْلِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ

عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ فَقَالَ:
«إِنْ أَبَيْتُمْ إِلَّا أَنْ تَجْلِسُوا، فَاهْدُوا السَّبِيلَ، وَرُدُّوا السَّلَامَ، وَأَغِيثُوا
الْمَلْهُوفَ»^(١). [٦٧: ١]

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٩) عن عبدالعزيز بن
عبدالله، عن سليمان بن بلال، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة.
وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٣٣٣٩) من طريق يحيى بن
عبيدالله التيمي، عن أبيه، عن أبي هريرة.
والصعدت: الطرق، مأخوذة من الصعيد وهو التراب، وجمع
الصعيد صعد، ثم صعدت جمع الجمع، كما يقال: طريق وطرق
وطرقات.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
محمد بن عثمان - وهو ابن كرامة - العجلي، فمن رجال البخاري،
ورواية إسرائيل عن أبي إسحاق السبيعي مخرجة في «الصحيحين».
وأخرجه أبو داود الطيالسي (٧١٠) ومن طريقه الترمذي (٢٧٢٦) في
الاستئذان: باب في الجالس على الطريق، وأخرجه الدارمي ٢٨٢/٢ عن
أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن شعبة، عن أبي إسحاق، بهذا
الإسناد.

١٥ - فصل في تسميت العاطس

ذَكَرُ مَا يُقَالُ لِلْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللَّهَ عِنْدَ عَطَاسِهِ

٥٩٨ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْمَقْبُرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ وَيَكْرَهُ التَّشَاؤِبَ، فَإِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَرُدِّ مَا اسْتَطَاعَ، وَلَا يَقُلْ: هَاوُ، فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ: هَاوُ، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَحَقَّ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ» (١).

لَمْ أَسْمَعْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ «فَحَقَّ». قَالَ الشَّيْخُ [١: ١٠٤]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن خشرم، فمن رجال مسلم. ابن أبي ذئب: اسمه محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة المدني، والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد. وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٦) من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، والبعوي في «شرح السنة» (٣٣٤٠) من طريق أسد بن موسى، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٣١٥)، ومن طريقه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٤) عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. بزيادة عن أبيه.

وأخرجه أحمد ٤٢٨/٢ عن يحيى بن سعيد وحجاج، والبخاري (٣٢٨٩) في بدء الخلق: باب صفة إبليس وجنوده، و(٦٢٢٦) في الأدب: باب إذا تئأب فليضع يده على فيه، وفي «الأدب المفرد» (٩٢٨)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٨٩ من طريق عاصم بن علي، والبخاري (٦٢٢٣) باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب، من طريق آدم بن أبي إياس، وأبوداود (٥٠٢٨) في الأدب، والترمذي (٢٧٤٧) في الأدب: من طريق يزيد بن هارون، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٥) من طريق حجاج، والحاكم ٤/٢٦٤ من طريق آدم بن أبي إياس وأبي عامر العقدي، كلهم عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٢/٢٦٥، والترمذي (٢٧٤٦)، من طريق سفيان، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢١٧) من طريق أبي خالد، والحاكم ٤/٢٦٣، ٢٦٤ من طريق أبي عاصم، كلهم عن ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

قال الخطابي: معنى حب العطاس وحمده، وكراهية التثاؤب وذمه، أن العطاس إنما يكون مع انفتاح المسام، وخفة البدن، وتيسر الحركات، وسبب هذه الأمور تخفيف الغذاء، والإقلال من المطعم، والتثاؤب إنما يكون مع ثقل البدن وامتلائه، وعند استرخائه للنوم، وميله إلى الكسل، فصار العطاس محموداً لأنه يعين على الطاعات، والتثاؤب مذموماً لأنه يثنيه عن الخيرات، فالمحبة والكراهية تنصرف إلى الأسباب الجالبة لهما، وإنما أضيف إلى الشيطان، لأنه هو الذي يزين للنفس شهوتها، فإذا قال: ها، يعني إذا بالغ في التثاؤب ضحك الشيطان فرحاً بذلك.

ذَكَرَ مَا يُجِيبُ بِهِ الْعَاطِسُ مَنْ يُشَمِّتُهُ بِمَا وَصَفَنَاهُ

٥٩٩ - أخبرنا عبدُ الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن هلال بن يساف، قال:

كُنَّا مَعَ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ فِي غَزَاةٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ سَالِمٌ: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: كَأَنَّكَ وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ؟ فَقَالَ: مَا كُنْتُ أَحَبُّ أَنْ تَذْكُرَ أُمِّي بِخَيْرٍ وَلَا بَشَرٍ. فَقَالَ سَالِمٌ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي سَفَرٍ، فَعَطَسَ رَجُلٌ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ، إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، أَوْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلْيَقُلْ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ»^(١).

[١٠٤:١]

(١) وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٦) عن أحمد بن سليمان، عن عبيدالله، عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو داود (٥٠٣١) في الأدب: باب ما جاء في تسميت العاطس، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٥) من طريق جرير، والترمذي (٢٧٤٠) في الأدب: باب ما جاء كيف تسميت العاطس، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٧) من طريق سفيان، والطبراني (٦٣٦٨) من طريق أبي عوانة، ثلاثتهم عن منصور، به. وقد صحح الحافظ إسناده في الإصابة ٥/٢ في ترجمة سالم بن عبيد، وكأنه رحمه الله خفيت عليه علته، فقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند» ٧/٦ - ٨ من طريق محمد بن جعفر، وحجاج، قالا: حدثنا شعبة، عن منصور، =

عن هلال بن يساف، عن رجل من آل خالد بن عرفطة، عن آخر، قال: كنت مع سالم بن عبيد...، وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٨)، والحاكم ٢٦٧/٤ من طريق منصور، عن هلال بن يساف، عن رجل آخر، قال: كنا مع سالم بن عبيد...، وقال الترمذي: هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وسالم رجلاً.

وقال الحافظ المنذري في مختصر «سنن أبي داود» ٣٠٧/٧ بعد كلام الترمذي ما لفظه: وأخرجه النسائي أيضاً في «عمل اليوم والليلة» (٢٣٠) عن منصور، عن رجل، عن خالد بن عرفطة، عن سالم، وأخرجه أيضاً (٢٢٩) عن منصور، عن هلال بن يساف، عن رجل عن آخر، وقال: هذا الصواب عندنا، والأول خطأ، هذا آخر كلامه. وقد رواه علي بن المدني عن يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، عن منصور، عن هلال، عن رجل من آل خالد بن عرفطة، عن آخر منهم، قال: كنا مع سالم... ورواه زائدة، عن منصور، عن هلال، عن رجل من أشجع، عن سالم، ورواه عبدالرحمن بن مهدي، عن أبي عوانة عن منصور، عن رجل من آل عرفطة، عن سالم، واختلف على ورقاء فيه، فقال بعضهم: خالد بن عرفجة، وقال بعضهم: خالد بن عرفطة أو عرفجة، ويشبه أن يكون خالد هذا مجهولاً، فإن أبا حاتم الرازي قال: لا أعرف أحداً يقال له: خالد بن عرفطة إلا واحداً الذي له صحبة. فتبين مما سبق أن رواية المؤلف، وأبي داود والترمذي قد سقط من إسنادهما بين هلال وسالم راويان أو راوٍ واحد، وهما مجهولان، فالسند ضعيف وانظر «تحفة الأشراف» للمزي ٢٥٣/٣.

لكن لمتن الحديث شاهد يتقوى به من حديث ابن مسعود عند الطبراني (١٠٣٢٦)، والحاكم ٢٢٦/٤ وفيه عطاء بن السائب، ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٤) والحاكم ٢٦٦/٤ من طريق سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمن السلمى، عن عبدالله بن مسعود، قوله، وهذا إسناد صحيح، فإن سفيان روى عن عطاء قبل الاختلاط.

ذِكْرُ إِبَاحَةِ تَرْكِ تَسْمِيَةِ الْعَاطِسِ
إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ جَلًّا وَعَلَا

٦٠٠ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا معاذ بن معاذ، وجريئ بن عبد الحميد، قالا: حدثنا سليمان التيمي، قال: حَدَّثَنَا

أنس بن مالك قال: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتَ - أَوْ فَسَمَّتَ - أَحَدَهُمَا، وَتَرَكَ الْآخَرَ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدْهُ» (١). [١٩:٤]

وفي «المصنف» (١٩٦٧٧) من طريق معمر، عن بديل العقيلي، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير، قال: عطس رجل عند عمر بن الخطاب، فقال: السلام عليك، فقال عمر: وعليك وعلى أمك، أما يعلم أحدكم ما يقول إذا عطس؟! إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل القوم: يرحمك الله، وليقل هو: يغفر الله لكم. رجاله ثقات. وآخر من حديث ابن عمر عند البزار (٢٠١١)، قال الهيثمي ٥٧/٨: وفيه أسباط بن عزة لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وفي الباب عن أبي أيوب الأنصاري عند أحمد ٤١٩/٥ و٤٢٢، والترمذي (٢٧٤٢)، والدارمي ٢٨٣/٢.

وعن علي عند عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ١٢٠/١، والترمذي (٢٧٤٢)، والحاكم ٢٦٦/٤.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه عبدالرزاق (١٩٦٧٨) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٣٤٣) عن معمر، وابن أبي شيبة ٦٨٣/٨ ومن طريقه ابن ماجه (٣٧١٣) في الأدب: باب تسميت العاطس عن يزيد بن هارون، والطيالسي (٢٠٦٥)، والبخاري (٦٢٢٥) في الأدب: باب لا يشمت العاطس إذا لم يحمد الله، وفي «الأدب المفرد» (٩٣١)، من طريق شعبة، والحميدي (١٢٠٨)، والبخاري (٦٢٢١) باب الحمد للعاطس، وأبوداود (٥٠٣٩) في الأدب، والترمذي (٢٧٤٢) في =

ذَكَرُ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ تَرْكُ التَّشْمِيتِ لِلْعَاطِسِ
إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ

٦٠١ - أخبرنا الفضل بن الحُباب، قال: حدثنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ،
قال: حدثنا ابنُ أبي عدي، قال: حدثنا سليمان التيمي

عن أنس بن مالك قال: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ،
فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا - أَوْ قَالَ: فَسَمَّتَ أَحَدَهُمَا - وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ،
فَقِيلَ لَهُ: رَجُلَانِ عَطَسَا، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَتَرَكَتِ الْآخَرَ؟ قَالَ:
«إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنَّ هَذَا لَمْ يَحْمَدْهُ»^(١). [٨:٥]

ذَكَرُ وَصْفِ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ عَطَسَا
عِنْدَ الْمُصْطَفَى ﷺ

٦٠٢ - أخبرنا محمد بنُ عمر بن يوسف، قال: حدثنا نصر بن

الأدب، من طريق سفيان، وأحمد ١٠٠/٣ عن يحيى القطان، و١١٧/٣ =
عن معتمر بن سليمان، ومسلم (٢٩٩١) في الزهد، من طريق حفص بن
غيث، وأبوداود (٥٠٣٩) أيضاً، والدارمي ٢٨٣/٢ من طريق زهير،
والنسائي في «اليوم والليلة» (٢٢٢) من طريق معتمر بن سليمان
وعبدالوارث، والبغوي في «شرح السنة» (٣٣٤٤) من طريق ابن عليه،
وأبونعيم في «الحلية» ٣/٣٤ من طريق أبي زيد النحوي، وفي «أخبار
أصبهان» ١٨٦/٢ من طريق مالك بن مغول، كلهم عن سليمان التيمي،
بهذا الإسناد.

وسيرد بعده (٦٠١) من طريق ابن أبي عدي، عن سليمان التيمي،

به.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
مسدد بن مسرهد، فمن رجال البخاري. ابن أبي عدي: هو محمد بن
إبراهيم. وانظر تخريجه من طرقه فيما قبله.

علي الجَهْضَمِي، قال: حدثنا يزيدُ بنُ زُرَيْع، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد المَقْبَرِي

عن أبي هريرة، قال: جَلَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الْآخَرِ، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ فَلَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ، وَعَطَسَ الْآخَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَسَمَّتهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَطَسْتُ فَلَمْ تُسَمِّتْنِي، وَعَطَسَ هَذَا فَسَمَّتهُ؟! فَقَالَ، ﷺ: «إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ، فَذَكَرْتَهُ، وَأَنْتَ نَسِيتَ فَنَسَيْتَكَ» (١).

[٨:٥]

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْمَزْكُومَ يَجِبُ أَنْ يُسَمَّتَ عِنْدَ
أَوَّلِ عَطْسَتِهِ ثُمَّ يُعْفَى عَنْهُ فِيمَا بَعْدَ ذَلِكَ

٦٠٣ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا عِكْرِمَةُ بنُ عَمَّار، قال: حدثني إياسُ بنُ سلمة بن الأكوع، قال:

حدثني أبي قال: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَعَطَسَ

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن إسحاق، فهو صدوق من رجال مسلم.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٢) من طريق ربعي بن إبراهيم، والحاكم ٢٦٥/٤ من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن عبد الرحمن بن إسحاق، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم والذهبي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٠) من طريق يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ، ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ». ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى
فَقَالَ، ﷺ: «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ» (١).

[٠٠:٠٠]

(١) إسناده حسن من أجل عكرمة بن عمار، وباقي رجاله على شرط الشيخين.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٨)، والدارمي ٢/٢٨٤
كلاهما عن أبي الوليد الطيالسي، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ٤/٤٦ عن بهز، و٤/٥٠ عن يحيى القطان، ومسلم
(٢٩٩٣) في الزهد، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٣٣٤٥) من
طريق وكيع وهاشم بن القاسم، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٥) من
طريق عاصم بن علي، وأبوداود (٥٠٣٧) في الأدب، من طريق
ابن أبي زائدة، والترمذي (٢٧٤٣) في الأدب من طريق ابن المبارك وابن
مهدي وشعبة والقطان، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٢٣) من
طريق سليم بن أخضر، كلهم عن عكرمة بن عمار، بهذا الإسناد.

١٦ - بَابُ الْعُزْلَةِ

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْعُزْلَةَ عَنِ النَّاسِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ
بَعْدَ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٦٠٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ الْقَارِظِيِّ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُؤَيْبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ
جُلُوسٌ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلًا؟»
فَقُلْنَا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَجُلٌ آخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى عُقِرَتْ أَوْ يُقْتَلَ، أَفَأُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ؟» قُلْنَا:
بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَمْرٌ مُمْتَزِلٌ فِي شَعْبٍ يُقِيمُ الصَّلَاةَ،
وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ. أَفَأُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ؟»
قُلْنَا: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الَّذِي يُسْأَلُ بِاللَّهِ
وَلَا يُعْطِي بِهِ»^(١).

[٢: ١]

(١) إسناده حسن من أجل سعيد بن خالد القارظي، وباقي رجاله ثقات على شرط الشيخين غير إسماعيل بن عبدالرحمن، وهو ثقة، روى له النسائي . =

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْاِعْتِزَالَ فِي الْعِبَادَةِ يَلِي الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي الْفَضْلِ

٦٠٥ - أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمد بنِ سَلَمٍ، حدثنا حرملهُ بنُ يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن بكيراً حدثه عن عطاء بن يسار

عن ابن عباس عن رسولِ اللهِ ﷺ، أنه قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ؟ إِنَّ خَيْرَ النَّاسِ رَجُلٌ يُمْسِكُ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَتْلُوهُ؟ رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي غَنَمِهِ، يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ فِيهَا، وَأُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ؛ رَجُلٌ يُسْأَلُ بِاللَّهِ وَلَا يُعْطِي بِهِ»^(١).

[٠٠:٠]

= حبان: هو ابن موسى، وعبدالله: هو ابن المبارك، وابن أبي ذئب هو محمد بن عبدالرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب. وأخرجه أحمد ٢٣٧/١ عن يزيد بن هارون، و٣١٩/١ عن أبي النضر، و٣٢٢/١ عن عثمان بن عمر، والنسائي ٨٣/٥ في الزكاة: باب من يسأل بالله عزوجل ولا يعطي به، من طريق ابن أبي فديك، والدارمي ٢٠١/٢، ٢٠٢ عن عاصم بن علي، كلهم عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. وسيرد بعده من طريق بكير بن الأشج، عن عطاء بن يسار، به، فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حرمله، فمن رجال مسلم، بكير هو ابن عبدالله بن الأشج. وأخرجه الترمذي (١٦٥٢) في فضائل الجهاد: باب ما جاء أي الناس خير، عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، عن بكير، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، ويروى هذا =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْاِعْتِزَالَ لِمَنْ تَفَرَّدَ بِغَنَمِهِ
مَعَ عِبَادَةِ اللَّهِ إِنَّمَا يَسْتَحِقُّ الثَّوَابَ
الَّذِي ذَكَرْنَاهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ يُؤْذِي النَّاسَ بِلِسَانِهِ وَيَدِهِ

٦٠٦ - أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ شَعِيبِ الْبَلْخِيِّ بِبَغْدَادٍ، حَدَّثَنَا
مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مَزَاحِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ
الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدِ اللَّيْثِيِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ،
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «رَجُلٌ جَاهَدَ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ فِي
شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»^(١).

= الحديث من غير وجه عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.
وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٣٤) عن عبد الله بن وهب،
عن عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن أبيه، عن
عطاء بن يسار، به.
وأخرجه مالك في «الموطأ» ٤٤٥/٢ في الجهاد، من طريق
عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري، عن عطاء بن يسار، مرسلًا.
وتقدم قبله من طريق ابن أبي ذؤيب، عن عطاء بن يسار، به،
فانظره.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
منصور بن أبي مزاحم، فمن رجال مسلم.
وأخرجه مسلم (١٨٨٨) (١٢٢) في الإمارة: باب فضل الجهاد
والرباط، عن منصور بن مزاحم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣٩٧٨) في الفتن: باب العزلة، عن هشام بن عمار، عن يحيى بن حمزة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ١١/٦ في الجهاد: باب فضل من يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، عن كثير بن عبيد، وأبوعوانة ٥٥/٥ عن أبي عتبة، كلاهما عن بقية، عن محمد بن الوليد الزبيدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٦/٣ من طريق النعمان، و٨٨/٣، والبخاري (٢٧٨٦) في الجهاد: باب أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله، و(٦٤٩٤) في الرقاق: باب العزلة راحة من خلطاء السوء، ومسلم (١٨٨٨) (١٢٤)، والترمذي (١٦٦٠) في فضائل الجهاد: باب ماجاء أي الناس أفضل، وأبوعوانة ٥٥/٥ و٥٦، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٢٢) من طريق شعيب والأوزاعي، وأحمد ٥٦/٣، وأبوداود (٢٤٨٥) في الجهاد: باب ثواب الجهاد، وأبوعوانة ٥٦/٥ من طريق سليمان بن كثير، ومسلم (١٨٨٨) (١٢٣)، وأبوعوانة ٥٦/٥ من طريق معمر، كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد.

وسيعيده المؤلف برقم (٤٥٩١) في باب فضل الجهاد.

وبهذا الحديث ينتهي الجزء الأول من الأصل بترتيب الأمير علاء الدين الفارسي، وأول الجزء الثاني: كتاب الرقائق. وهو التالي.

٧- كِتَابُ الرَّقَائِقِ

١- بَابُ الْحَيَاءِ

٦٠٧- أخبرنا أبوخليفة، حدثنا القَعْنَبِيُّ، عن شُعبة، عن منصور، عن رِبْعِي

عن أبي مسعود، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ الْأَوْلَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحِي، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»^(١).

ما سمع القَعْنَبِيُّ من شُعبة إلا هذا الحديث. قاله الشيخ.

(١) إسناده صحيح، على شرط الشيخين. أبوخليفة: هو الفضل بن الحباب. وأخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» ٢٧٣/٥ عن أبي خليفة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبوداود (٤٧٩٧) في الأدب: باب في الحياء، عن القَعْنَبِيِّ عبدالله بن مسلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٦٢١)، وأحمد ١٢١/٤ و١٢٢، والبخاري (٣٤٨٤) في أحاديث الأنبياء، وفي «الأدب المفرد» (١٣١٦)، وأبونعيم في «الحلية» ٣٧٠/٤، والبيهقي في «السُنن» ١٩٢/١٠، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٨٣) من طريق شُعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٢١/٤ و١٢٢ و٢٧٣/٥، وأبونعيم في «الحلية» ٣٧٠/٤ من طريق سفيان الثوري، والبخاري (٣٤٨٣) في أحاديث الأنبياء، وفي «الأدب المفرد» (٥٩٧) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» =

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لُزُومِ الْحَيَاءِ عِنْدَ

تزيين الشيطان له ارتكاب ما زجر عنه

٦٠٨ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن

إبراهيم، قال: أخبرنا الفضل بن موسى، قال: حدثنا محمد بن عمرو،

قال: حدثنا أبو سلمة

= (٣٥٩٧) من طريق زهير، وابن ماجه (٤١٨٣) في الزهد: باب الحياء من

طريق جرير، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٤/٨ من طريق فضيل بن عياض،
كلهم عن منصور، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠١٤٩) عن معمر، عن الأعمش، عن

أبي الضحى، عن مسروق، عن أبي مسعود.

وفي الباب عن حذيفة عند أحمد ٣٨٣/٥ و٤٠٥، وأبي نعيم في

«الحلية» ٣٧١/٤، وفي «أخبار أصبهان» ٧٨/٢، والخطيب في «تاريخ

بغداد» ١٣٥/١٢، ١٣٦، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

قال الخطابي في «معالم السنن» ١٠٩/٤: معنى قوله: «النبوة

الأولى» أن الحياء لم يزل أمره ثابتاً واستعماله واجباً منذ زمان النبوة

الأولى، وأنه ما من نبي إلا وقد ندب إلى الحياء، وحث عليه، وأنه

لم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم، ولم يبدل فيما بدل منها، وذلك أنه أمر

قد علم صوابه، وبان فضله، واتفقت العقول على حسنه، وما كان هذا

صفته لم يجز عليه النسخ والتبديل.

وقوله: «فافعل ما شئت» فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أن يكون معناه الخبر، وإن كان لفظه لفظ الأمر، كأنه

يقول: إذا لم يمنعك الحياء فعلت ما شئت أي ما تدعوك إليه نفسك من

القبیح، وإلى نحو من هذا ذهب أبو عبيد القاسم بن سلام رحمة الله عليه.

وقال أبو العباس أحمد بن يحيى: معناه الوعيد، كقوله تعالى:

﴿اعملوا ما شئتم﴾ [فصلت: ٤٠].

وقال أبو إسحاق المروزي فقيه الشافعية: معناه: أن ينظر، فإذا كان

الشيء الذي يريد أن يفعله مما لا يستحي منه فليفعله، يريد أن ما يستحي

منه فلا يفعله.

عن أبي هريرة، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»^(١).

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو حسن الحديث، لكن الحديث صحيح، فقد تابعه عليه سعيد بن أبي هلال في الرواية التالية، وباقي رجاله ثقات على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «الإيمان» ص ١٣، وأحمد ٥٠١/٢، والترمذي (٢٠٠٩) في البر والصلة: باب ما جاء في الحياء، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٥)، وابن وهب في «الجامع» (٧٣)، والحاكم في «المستدرک» ٥٢/١، ٥٣ من طرق عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

وفي الباب عن ابن عمر في الحديث الآتي برقم (٦١٠).

وعن أبي بكره عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٣١٤)، وابن ماجه (٤١٨٤) في الزهد: باب الحياء، والطبراني في «الصغير» ١١٥/٢، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٢)، وأبي نعيم في «الحلية» ٦٠/٣، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٣٧/٤، ٢٣٨، وصححه الحاكم ٥٢/١ على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وعن عمران بن الحصين عند الطبراني في «الصغير» ١١/٢، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٦)، وأبي نعيم في «الحلية» ٦٠، ٥٩/٣.

وعن أبي أمامة عند الحاكم في «المستدرک» ٥٢/١، وصححه ووافقه الذهبي.

والبداء: الفحش في القول. والجفاء: غلظ الطبع، وفي الحديث: «من بدا جفا» أي من سكن البادية غلظ طبعه لقلته مخالطة الناس.

ذَكَرُ خَيْرِ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٦٠٩ - أخبرنا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ» (١).

ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْحَيَاءَ جُزْءٌ مِنَ أَجْزَاءِ الْإِيمَانِ، إِذِ الْإِيمَانُ شُعْبٌ لِأَجْزَاءِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ ذَكَرْنَا لَهُ

٦١٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، مَرَّ بِرَجُلٍ يَعْظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ» (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير سليمان بن داود، فمن رجال مسلم.

وتقدم قبله من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، بهذا

الإسناد.

(٢) حديث صحيح، ابن أبي السري: هو محمد بن المتوكل بن عبدالرحمن الهاشمي مولاهم العسقلاني صدوق إلا أن له أوهاماً كثيرة، وقد توبع عليه كما يأتي. وباقي رجاله ثقات على شرط الشيخين.

قال أبو حاتم: «دعه» لفضة زجر يُراد بها ابتداء أمرٍ مستأنفٍ.

وهو عند عبدالرزاق في «المصنف» (٢٠١٤٦)، ومن طريقه أخرجه مسلم (٣٦) في الإيمان: باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها، وابن منده في «الإيمان» (١٧٥).

وأخرجه مالك ٩٨/٣ في باب ما جاء في الحياء، ومن طريقه أحمد ٥٦/٢، والبخاري (٢٤) في الإيمان: باب الحياء من الإيمان، وفي «الأدب المفرد» (٦٠٢)، وأبوداود (٤٧٩٥) في الأدب: باب في الحياء، والنسائي ١٢١/٨ في الإيمان: باب الحياء، وابن منده في «الإيمان» (١٧٦) عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (٦٢٥)، وأحمد ٩/٢، ومسلم (٣٦) أيضاً، والترمذي (٢٦١٥) في الإيمان: باب ما جاء أن الحياء من الإيمان، وابن ماجه (٥٨) في المقدمة، وابن منده (١٧٤)، من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٦١١٨) في الأدب: باب الحياء، وفي «الأدب المفرد» (٦٠٢)، وابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٧٣)، والبعثي في «شرح السنة» (٣٥٩٤)، وابن منده (١٧٦) من طريق عبدالعزيز الماجشون، وابن منده (١٧٦) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والطبراني في «الصغير» ٢٦٣/١ من طريق قره بن عبدالرحمن، أربعتهم عن الزهري، به.

وقال البغوي في «شرح السنة» ١٧٣/١٣: الحياء محمود وهو من الإيمان كما أخبر النبي ﷺ، فإن الحياء يمنع الرجل من عدة معاصٍ كالمؤمن يمنعه إيمانه عن المعاصي خوفاً من الله عز وجل، وفي صحيح مسلم (٣٧) عن عمران بن حصين، قال: قال النبي ﷺ: «الحياء لا يأتي إلا بخير»، قال: وأما الحياء في التعلم والبحث عن أمر الدين، فمذموم، قالت عائشة فيما رواه مسلم (٣٣٢): نعم النساء نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين، وقال مجاهد فيما علقه البخاري ٢٠٢/١ في العلم: باب الحياء في العلم: لا يتعلم العلم مستحٍ.

٢ - بَابُ التَّوْبَةِ

ذِكْرُ الْخَبْرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ النَّدَمَ تَوْبَةٌ

٦١١ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، قال: حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي الصديق

عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله، ﷺ، قال: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فُدِّلَ عَلَى رَاهِبٍ فَاتَّاهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا. فَقَتَلَهُ وَكَمَّلَ بِهِ مِئَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فُدِّلَ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِئَةً، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَنْ يَحُولُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ ائْتِ أَرْضَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ بِهَا نَاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدِ اللَّهَ وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّهَا أَرْضٌ سُوءٌ، فَاَنْطَلِقْ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ الطَّرِيقَ، أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ، وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَنَا تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَاتَّاهُ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قِيسُوا

مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ: أَيُّهُمَا كَانَ أَقْرَبَ، فَهِيَ لَهُ، فَقَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ
أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ بِهَا مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ» (١).

[٠٠:٠]

ذِكْرُ الْخَيْرِ الْمُصْرَحِ بِصِحَّةِ مَا أَسْنَدَ لِلنَّاسِ

خبر أبي سعيد الذي ذكرناه

٦١٢ - أخبرنا ابن ناجية عبد الحميد بن محمد بن مُستام، حدثنا
مخلد بن يزيد الحراني، حدثنا مالك بن مِغُول، عن منصور، عن خيثمة
عن ابن مسعود قال: قِيلَ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ
اللَّهِ، ﷺ، يَقُولُ: «النَّدْمُ تَوْبَةٌ»؟ قَالَ: نَعَمْ (٢). [٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ بن هشام: هو ابن أبي عبدالله
الدستوائي البصري، وأبو الصديق: هو بكر بن عمرو، وقيل: ابن قيس
الناجي البصري.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٦) (٤٦) في التوبة: باب قبول توبة القاتل
وإن كثر قتله، عن محمد بن بشار، ومحمد بن المثنى، عن معاذ بن
هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٠/٣ و٧٢، وابن ماجه (٢٦٢٢) في الديات: باب
هل لقاتل مؤمن توبة، من طريق يزيد بن هارون وعفان، عن همام بن
يحيى، عن قتادة، بهذا الإسناد.

وسيرد برقم (٦١٥) من طريق شعبة، عن قتادة، به. ويخرج هناك.

(٢) رجاله على انقطاعه رجال الصحيح، خيثمة بن عبدالرحمن ذكر أحمد في
«العلل» ٩/١، وأبو حاتم فيما نقله ابنه في «المراسيل» ص ٥٤، ٥٥ أنه
لم يسمع من عبدالله بن مسعود شيئاً، روى عن الأسود، عن عبدالله.

وسيوذه المؤلف برقم (٦١٤) من طريق يوسف بن أسباط، عن

مالك بن مِغُول، بهذا الإسناد.

وله طريق آخر موصول يصح به أخرجه ابن أبي شيبة ٣٦١/٩ =
 و٣٦٢، والحميدي (١٠٥)، وأحمد (٣٥٦٨) و(٤١٢٤)، وابن ماجه
 (٤٢٥٢) في الزهد: باب ذكر التوبة، والبغوي في «شرح السنة»
 (١٣٠٧)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣) و(١٤)، والفسوي في
 «المعرفة والتاريخ» ١٣٥/٣ و١٣٦ و٣٦٢، والحاكم في «المستدرک»
 ٢٤٣/٤، والبيهقي في «السنن» ١٥٤/١٠ من طريق سفيان بن عيينة
 وسفيان الثوري، عن عبدالكريم الجزري، وأبونعيم في «الحلية»
 ٣١٢/٨ من طريق عمر بن سعد، عن عبدالكريم الجزري، وأحمد
 (٤٠١٤) و(٤٠١٦) من طريق خصيف، كلاهما عن زياد بن أبي مريم،
 عن عبدالله بن معقل، عن ابن مسعود، وصححه الحاكم، ووافقه
 الذهبي.

وأخرجه أحمد في «المسند» (٤٠١٢)، والطبراني في «الصغير»
 ٣٣/١ من طريقين، عن عبدالكريم الجزري، عن زياد بن الجراح، عن
 عبدالله بن معقل، عن ابن مسعود. وهذا إسناد صحيح إن كان محفوظاً،
 فإن زياد بن الجراح ثقة، وقد رواه جماعة عن عبدالكريم، عن زياد بن
 أبي مريم، منهم السفينان، وكذلك رواه خصيف عن زياد بن أبي مريم
 وخالفهم جماعة، فرووه عن عبدالكريم، عن زياد بن الجراح، والراجح
 أنه عن زياد بن أبي مريم لأن رواية ذلك أكثر وأحفظ، وانظر «التاريخ
 الكبير» للبخاري ٣٧٣/٣ - ٣٧٥، وتاريخ يحيى بن معين ١٧٧،
 و«تهذيب التهذيب» ٣٨٤/٣ - ٣٨٥، وتعليق العلامة أحمد شاكر على
 الحديث (٣٥٦٨) في «مسند» أحمد.

وفي الباب عن أنس في الحديث التالي.

وعن عائشة عند أحمد ٢٦٤/٦ ولفظه «إن التوبة من الذنب الندم
 والاستغفار» وإسناده صحيح.

وعن وائل بن حجر عند الطبراني ٤١/٢٢ وفي سنده إسماعيل بن
 عمرو البجلي.

وعن أبي سعد الأنصاري عند الطبراني أيضاً ٣٠٦/٢٢ =

ذَكَرَ خَيْرٌ ثَانٍ يُصْرَحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرَنَاهُ

٦١٣ - أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي، حدثنا محفوظ بن أبي توبة، حدثنا عثمان بن صالح السهمي، حدثنا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب، قال: سمعت حميداً الطويل يقول:

قُلْتُ لِأَنسِ بْنِ مَالِكٍ: أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّدْمُ تَوْبَةٌ»؟
قَالَ: نَعَمْ (١).

[٢:١]

٦١٤ - أخبرنا أبو عمرو، أخبرنا المسيب بن واضح، حدثنا يوسف بن أسباط، عن مالك بن مغول، عن منصور، عن خيثمة

= وأبي نعيم ٣٩٨/١٠، وابن مندة في المعرفة ١/١٤٥/٢، قال الهيثمي في «المجمع» ١٩٩/١٠: وفيه من لم أعرفه. وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الصغير» ٦٩/١، وانظر «مجمع الزوائد» ١٩٨/١٠ - ١٩٩.

(١) إسناده ضعيف لضعف محفوظ بن أبي توبة، وباقي رجاله رجال الصحيح وأخرجه الحاكم ٢٤٣/٤ من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، عن عثمان بن صالح السهمي، بهذا الإسناد، وصححه فتعقبه الذهبي بقوله: هذا من مناكير يحيى.

وأخرجه البزار (٣٢٣٩) عن عمرو بن مالك، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد، وقال: لا نعلمه يروى عن أنس إلا من هذا الوجه، ولا رواه عن حميد إلا يحيى، وعمرو حدث عن ابن وهب بأحاديث ذكر أنه سمعها بالحجاز، وأنكر أصحاب الحديث أن يكون حدث بها إلا بالشام أو بالمصر.

قال الهيثمي في «المجمع» ١٩٩/١٠: رواه البزار عن شيخه عمرو بن مالك الرواسي، وضعفه غير واحد، ووثقه ابن حبان، وقال: يغرب ويخطئ. وباقي رجاله رجال الصحيح.

وهذا الحديث على ضعفه شاهد لحديث ابن مسعود المتقدم.

عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «النَّدْمُ تَوْبَةٌ»^(١).

٢:١]

ذَكَرَ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لَزُومِ النَّدْمِ وَالتَّاسُفِ عَلَى
مَا فَرَطَ مِنْهُ رَجَاءَ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَهُ بِهِ

٦١٥ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ،
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كَانَ فِي
بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ،
فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ: هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، وَجَعَلَ
يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّتِ قَرْيَةٌ كَذَا وَكَذَا، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ

(١) المسيب بن واضح، قال أبو حاتم: صدوق يخطيء كثيراً، وقال
ابن عدي: كان النسائي حسن الرأي فيه، ثم ساق له عدة أحاديث
تستنكر، ثم قال: أرجو أن باقي حديثه مستقيم، وهو ممن يكتب حديثه،
وضعه الدارقطني. ويوسف بن أسباط: وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم:
لا يحتج به، وقال البخاري: كان قد دفن كتبه، فكان لا يجيء بحديثه كما
ينبغي. وخيشمة بن عبدالرحمن لم يسمع من ابن مسعود شيئاً. فالإسناد
ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٥١/٨ من طريق المسيب بن
واضح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٠٥/٩ من طريق حسام بن
مصك، عن منصور، به.

وتقدم برقم (٦١٢) من طريق مخلد بن يزيد الحراني، عن مالك بن
مغول، به. وذكرت في تخريجه هناك طريقاً آخر موصولاً يصح به،
فانظره.

فَمَاتَ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ: تَقَرَّبِي وَإِلَى هَذِهِ تَبَاعَدِي، فَوُجِدَ أَقْرَبَ إِلَى هَذِهِ بِشِيرٍ فَعَفِرَ لَهُ»^(١).

[٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لَزُومِ
التَّوْبَةِ وَالْإِنَابَةِ عِنْدَ السَّهْوِ وَالخَطَا

٦١٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَنِيدِ يُسْتَمْتُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ^(٢) بْنُ أَبِي أَيُّوبِ الْخَزَاعِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ اللَّيْثِيِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ وَمَثَلُ الْإِيمَانِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي آخِيَّتِهِ يَجُولُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى آخِيَّتِهِ، وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْهُوُ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْإِيمَانِ، فَأَطْعَمُوا طَعَامَكُمْ الْأَتْقِيَاءَ، وَوَلَّوْا مَعْرُوفَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ»^(٣).

[٢٨:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه البخاري (٣٤٧٠) في أحاديث الأنبياء، ومسلم (٢٧٦٦) (٤٨) في التوبة: باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٦) (٤٧) عن عبيد الله بن معاذ العنبري، عن أبيه، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٦١١) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به، فانظره.

(٢) تحرف في الأصل إلى شعبة.

(٣) إسناده ضعيف، أبو سليمان الليثي: قال الحافظ في ترجمته في «تعجيل المنفعة» ص ٤٩٢: قال علي بن المديني: مجهول، وذكره أبو أحمد الحاكم فيمن لا يعرف اسمه، وذكره ابن حبان في «الثقات» ولم يزد على =

ذكر شيخه والراوي عنه . وقال أبو نعيم في «الحلية» ١٧٩/٨ : أبو سليمان الليثي ، قيل : اسمه عمران بن عمران . وعبدالله بن الوليد : هو ابن قيس التجيبي المصري . قال الحافظ في «التقريب» : لين الحديث . وباقي رجاله ثقات . عبدالله هو ابن المبارك ، والحديث عنده في «الزهد» (٧٣) ، ومن طريقه أخرجه أحمد ٥٥/٣ ، والبيهقي في «شرح السنة» (٣٤٨٥) ، وأبو نعيم في «الحلية» ١٧٩/٨ . قال أبو نعيم : هذا لا يعرف إلا من حديث أبي سعيد ، بهذا الإسناد .

وأخرجه أبو يعلى (١١٠٦) و (١٣٣٢) من طريقين عن أبي عبد الرحمن المقرئ عبدالله بن يزيد ، عن سعيد بن أبي أيوب ، بهذا الإسناد . وقد تحرف أبو سليمان الليثي في (١٣٣٢) إلى التيمي .

وقسمه الأول إلى قوله «ثم يرجع إلى الإيمان» أخرجه أحمد ٣٨/٣ عن أبي عبد الرحمن المقرئ ، عن سعيد بن أبي أيوب ، بهذا الإسناد .

وقسمه الأخير وهو «أطعموا طعامكم الأتقياء وأولوا معروفكم المؤمنين» أخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٧١٣) و (٧١٤) من طريق المقرئ ، عن سعيد بن أبي أيوب ، بهذا الإسناد . لكن سقط سعيد من إسناد (٧١٣) . قال الحافظ في «تعجيل المنفعة» : وقال أبو الفضل بن طاهر في الكلام على أحاديث الشهاب : حديث غريب ، لا يذكر إلا بهذا الإسناد .

وأورده بتمامه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠١/١٠ ، وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح غير أبي سليمان الليثي وعبدالله بن الوليد التيمي - (كذا فيه والصواب التجيبي) - وكلاهما ثقة ، كذا قال مع أن الأول مجهول ، والثاني لين كما تقدم .

وأورده السيوطي في «الجامع الكبير» ٧٣٧/٢ ، وزاد نسبه إلى البيهقي في «الشعب» والضياء المقدسي .

وله شاهد يتقوى به من حديث ابن عمر عند الرامهرمزي في «أمثال الحديث» ص ٨٤ من طريق قتادة بن وسيم - أورشتم - الطائي ، حدثنا عبيد بن آدم العسقلاني ، حدثنا أبي ، عن ابن أبي ذئب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : «مثل المؤمن والإيمان كمثل الفرس =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ مِنْ لَزُومِ

التوبة في أوقاته وأسبابه

٦١٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدِ

الْقَيْسِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ

عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَسْتَيْقِظُ عَلَى بَعِيرِهِ أَضْلَهُ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ» (١). [٦٧: ٣]

في آخيته، يجول ما يجول، ثم يرجع إلى آخيته، وكذلك المؤمن يقترف ما يقترف، ثم يرجع إلى الإيمان، فأطعموا طعامكم الأبرار، وخصوصا بمعروفكم المؤمنين» وقنادة بن وسيم أورشتم مجهول، وباقي رجاله ثقات. ومع ذلك فقد أورده السيوطي في «الجامع الكبير» ٧٤٠/٢ عن الرامهرمزي، وصحح إسناده.

والآخية بالمد والتشديد، قال ابن الأثير: حبيل أو عويد يعرض في الحائط، ويدفن طرفاه فيه، ويصير وسطه كالعروة، وتشد فيها الدابة، وجمعها الأواخي مشدداً والأخايا على غير قياس، ومعنى الحديث: أنه يبعد عن ربه بالذنوب، وأصل إيمانه ثابت.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه البخاري (٦٣٠٩) في الدعوات: باب التوبة، ومسلم (٢٧٤٧) (٨) في التوبة: باب في الحض على التوبة، كلاهما عن هدبة بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٠٩) أيضاً عن إسحاق، ومسلم (٢٧٤٧) عن أحمد الدارمي، كلاهما عن حبان بن هلال، عن همام، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢١٣/٣ من طريق عمر بن إبراهيم، عن قتادة، به.

وأخرجه مسلم (٢٧٤٧) أيضاً ومن طريقه البغوي في «شرح السنة»

(١٣٠٣) من طريق إسحاق بن أبي طلحة، عن أنس.

وفي الباب عن ابن مسعود في الحديث التالي.

وعن أبي هريرة سيرد برقم (٦٢١).

وعن النعمان بن بشير عند مسلم (٢٧٤٥).

وعن البراء بن عازب عند مسلم (٢٧٤٦).

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَنِ وَصْفِ البَعِيرِ الضَّالِّ

الذي تمثل هذه القصة به

٦١٨ - أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف، قال: حدثنا أحمد بن سنان القطان، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ رَجُلٍ بِأَرْضٍ دَوِيَّةٍ مَهْلَكَةٍ، وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَمَا يُصْلِحُهُ، فَأَضَلَّهَا، فَخَرَجَ فِي طَلَبِهَا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ، قَالَ: أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي فَأَمُوتْ فِيهِ، فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ الَّذِي أَضَلَّهَا فِيهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ غَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، فَاسْتَيْقَظَ، فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَ رَأْسِهِ عَلَيْهَا زَادُهُ وَمَا يُصْلِحُهُ، فَاللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ»^(١). [٦٧:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد ٣٨٣/١ عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري (٦٣٠٨) في الدعوات: باب التوبة، عن أبي معاوية، به. وعن شعبة وأبي مسلم، عن الأعمش، بهذا الإسناد. وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٢٩/٤ من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٠٨)، ومسلم (٢٧٤٤) (٣) و(٤) في التوبة: باب في الحض على التوبة والفرح بها، والترمذي (٢٤٩٨) في صفة القيامة، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٩/٤، والبخاري في «شرح السنة» (١٣٠١) و(١٣٠٢) من طرق عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الحارث بن سويد، بهذا الإسناد.

ذِكْرُ الإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ لَزُومِ التَّوْبَةِ فِي جَمِيعِ أَسْبَابِهِ

٦١٩ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودِ بْنِ عَدِيِّ بَنَسَا، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ زَنْجَوِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «يَا عِبَادِي، إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالُمُوا، يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا الَّذِي أَعْفِرُ الذُّنُوبَ وَلَا أُبَالِي»^(١). فَذَكَرَهُ بِطَوْلِهِ وَقَالَ فِي آخِرِهِ: وَكَانَ أَبُو إِدْرِيسٍ إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

[٦٨:٣]

وأخرجه أحمد ٣٨٣/١، والبخاري (٦٣٠٨) تعليقا، من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الأسود بن يزيد النخعي، عن ابن مسعود. والدُّوِّيَّةُ: اسم للمفازة الملساء التي يُسمع فيها الدوي، وهو الصوت.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم غير حميد بن زنجويه، فقد روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة. أبو مسهر: هو عبد الأعلى بن مسهر الغساني. وأخرجه مسلم (٢٥٧٧) في البر والصلة، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٥/٥، ١٢٦، والحاكم في «المستدرک» ٢٤١/٤، من طرق عن أبي مسهر، بهذا الإسناد. وليس هو من شرط الحاكم، لذا قال الذهبي: هو في مسلم. وأخرجه مسلم (٢٥٧٧) أيضا من طريق مروان بن محمد الدمشقي، عن سعيد بن عبد العزيز، به.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ عَلَيْهِ إِذَا تَخَلَّى لُرُومَ الْبُكَاءِ

عَلَى مَا ارْتَكَبَ مِنَ الْحَوْبَاتِ وَإِنْ كَانَ

بَائِئاً عَنْهَا مَجْداً فِي إِيَّانِ ضِدِّهَا

٦٢٠ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ

أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَّا، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدِ النَّخَعِيِّ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ

عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَلَى عَائِشَةَ،

فَقَالَتْ لِعُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ: قَدْ آَنَّ لَكَ أَنْ تَزُورَنَا، فَقَالَ: أَقُولُ يَا أُمَّةَ

كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ: زُرْ غَيْبًا تَزِدُّ حُبًّا. قَالَ: فَقَالَتْ: دَعُونَا مِنْ

رَطَانَتِكُمْ هَذِهِ. قَالَ ابْنُ عُمَيْرٍ: أَخْبَرِينَا بِأَعْجَبِ شَيْءٍ رَأَيْتَهُ مِنْ

وأخرجه الطيالسي (٤٦٣)، وأحمد ١٦٠/٥، ومسلم (٢٥٧٧)

أيضاً، من طريق همام، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء
الرحبي، عن أبي ذر.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٢٧٢) عن معمر، عن أيوب، عن

أبي قلابة، عن أبي ذر.

وأخرجه الترمذي (٢٤٩٥) في صفة القيامة، وابن ماجه (٤٢٥٧)

في الزهد: باب ذكر التوبة، من طريق شهر بن حوشب، عن

عبدالرحمن بن غنم، عن أبي ذر.

وقد أورد الإمام النووي هذا الحديث في آخر كتابه «الأذكار»

بإسناده، وقال: رجال إسناده مني إلى أبي ذر - رضي الله عنه - كلهم

دمشقيون، ودخل أبو ذر - رضي الله عنه - دمشق، فاجتمع في هذا

الحديث جمل من الفوائد، منها صحة إسناده ومتمه وعلوه وتسلسله

بالدمشقيين رضي الله عنهم، وبارك فيهم. ولشيخ الإسلام شرح جليل

لهذا الحديث طبع مفرداً وضمن الرسائل المنيرية.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَسَكَتَتْ ثُمَّ قَالَتْ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةً مِنْ اللَّيَالِي قَالَ: «يَا عَائِشَةُ ذَرِينِي أَتَعْبُدِ اللَّيْلَةَ لِرَبِّي». قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ قُرْبَكَ، وَأُحِبُّ مَا سَرَّكَ. قَالَتْ: فَقَامَ فَتَطَهَّرَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَ حَجْرَهُ، قَالَتْ: ثُمَّ بَكَى فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَ لِحَيْتُهُ، قَالَتْ: ثُمَّ بَكَى فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَ الْأَرْضَ، فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَأَهُ يَبْكِي، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ تَبْكِي وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؛ لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ آيَةٌ، وَدُلُّ لِمَنْ قَرَأَهَا وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾»^(١) الآية كلها. [آل عمران: ١٩٠]. [٤٧: ٥]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَقَعُ بِمَرَضَةِ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا

مِنْ تَوْبَةِ عَبْدِهِ عَمَّا قَارَفَ مِنَ الْمَأْتَمِ

٦٢١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنْ عَجْلَانَ مَوْلَى الْمُشَمِّعِلِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ذَكَرُوا الْفَرَحَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٨٦ عن الفريابي، عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. وله طريق أخرى عن عطاء عند أبي الشيخ ص ١٩٠، ١٩١ وفيه أبو جناب الكلبي يحيى بن أبي حية، ضعفه لكثرة تدليسه، لكن صرح بالتحديث هنا، فانتفت شبهة تدليسه.

فَذَكِّرُوا الضَّالَّةَ يَجِدُهَا الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مَنِ الضَّالَّةِ يَجِدُهَا الرَّجُلُ بِأَرْضِ الْفَلَاةِ»^(١).

[٢٨:٣]

ذِكْرُ الْخَيْرِ الدَّالِّ عَلَى أَنْ تَوْبَةَ الْمَرْءِ بَعْدَ مَوَاقِعَتِهِ الذَّنْبِ
فِي كُلِّ وَقْتٍ تُخْرِجُهُ عَنْ حَدِّ الْإِصْرَارِ عَلَى الذَّنْبِ

٦٢٢ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَالَ: أَيُّ رَبِّ، أَذْنَبْتُ ذَنْبًا - أَوْ قَالَ: عَمِلْتُ عَمَلًا - فَأَغْفِرَ لِي، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَبْدِي عَمِلَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ

(١) إسناده جيد، عجلان مولى المشمعل، قال النسائي: لا بأس به، وذكره المؤلف في «الثقات»، وباقي رجاله ثقات على شرط الشيخين.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٥٨٧) ومن طريقه أحمد ٣١٦/٢، ومسلم (٢٦٧٥) في التوبة: باب في الحض على التوبة، والبخاري في «شرح السنة» (١٣٠٠) عن معمر بن منبه، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٥٠٠/٢ من طريق موسى بن يسار، و٥٠٠/٢ و٥٣٤، ومسلم (٢٦٧٥) (١) من طريق أبي صالح، ومسلم (٢٦٧٥) (٢)، والترمذي (٣٥٣٨) في الدعوات: باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده، وابن ماجه (٤٢٤٧) في الزهد: باب ذكر التوبة من طريق الأعرج، ثلاثهم عن أبي هريرة.

وفي الباب عن أنس تقدم برقم (٦١٨).

وعن ابن مسعود تقدم برقم (٦١٩).

الذَّنْبِ، وَيَأْخُذُ بِهِ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ أَدْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ
 - أَوْ قَالَ: عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ - قَالَ: رَبِّ إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْ لِي،
 فقال تبارك وتعالى: علم عبدي أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به
 قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي، ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ أَوْ أَدْنَبَ ذَنْبًا آخَرَ، فَقَالَ:
 رَبِّ إِنِّي عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْ لِي، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: عَلِمَ
 عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ
 لِعَبْدِي. فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ»^(١).

ذَكَرُ مَغْفِرَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلتَّائِبِ الْمُسْتَغْفِرِ لِذَنْبِهِ

إذا عقب استغفاره صلاة

٦٢٣ - أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ،
 قال: حدثنا أبو عوانة، عن عثمان بن المغيرة، عن علي بن ربيعة، عن
 أسماء بن الحكم الفزاري

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
 الحسن بن محمد بن الصباح فمن رجال البخاري. همام: هو
 ابن يحيى بن دينار العَوْدِي.

وأخرجه أحمد ٢/٢٩٦ عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
 وصححه الحاكم ٤/٢٤٢ على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد ٢/٤٠٥ و٤٩٢ عن عفان، والبخاري (٧٥٠٧) في
 التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ من طريق
 عمرو بن عاصم، ومسلم (٢٧٥٨) (٣٠) في التوبة: باب قبول التوبة من
 الذنوب، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٠/١٨٨ من طريق أبي الوليد
 الطيالسي، ثلاثتهم عن همام، بهذا الإسناد.

وسيرد برقم (٦٢٥) من طريق حماد بن سلمة، عن إسحاق بن
 عبد الله بن أبي طلحة، به.

عن عليّ قال: كنت إذا سمعتُ من رسولِ الله ﷺ، حديثاً ينفعني الله بما شاء أن ينفعني، حتى حدّثني أبو بكر، وكان إذا حدّثني عن النبي ﷺ بعض أصحابه استحلّفته، فإن حلف، صدقته، وإنه حدّثني أبو بكر - وصدق أبو بكر - عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا ثُمَّ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ يَصْلِي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِذَلِكَ الذَّنْبِ، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ» (١).

[٠٠:٠٠]

(١) إسناده حسن من أجل أسماء بن الحكم الفزاري، وباقي رجاله ثقات على شرط البخاري. أبو عوانة: هو وضاح اليشكري.

وأخرجه أبو داود (١٥٢١) في الصلاة: باب في الاستغفار، عن مسدد بن مسرهد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢) عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٠/١ عن أبي كامل، والترمذي (٤٠٦) في الصلاة: باب ما جاء في الصلاة عند التوبة و(٣٠٠٦) في التفسير: باب ومن سورة آل عمران، عن قتيبة بن سعيد، والمروزي في «مسند أبي بكر» (١١) من طريق عبدالواحد بن غياث، والبغوي في «شرح السنة» (١٠١٥) من طريق عفان بن مسلم، كلهم عن أبي عوانة، به.

وأخرجه الحميدي (١) عن سفيان بن عيينة، عن مسعر بن كدام، عن عثمان بن المغيرة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١)، وأحمد ٨/١، ٩، والمروزي في «مسند أبي بكر» (١٠)، والطبري (٧٨٥٣) من طريق شعبة، والحميدي (٤)، وأحمد ٢/١، وابن ماجه (١٣٩٥) في الإقامة: باب ما جاء في أن الصلاة كفارة، والمروزي في «مسند أبي بكر» (٩)، والطبري (٧٨٥٤) من طريق سفيان الثوري ومسعر بن كدام، ثلاثهم عن عثمان بن المغيرة، به.

وأخرجه الحميدي (٥)، والطبري (٧٨٥٥) من طريق سعد بن =

ذِكْرُ مَغْفِرَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا ذُنُوبَ التَّائِبِ الْمُسْتَغْفِرِ

وإن لم يتقدم استغفاره صلاة

٦٢٤ - أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان بمنبج، وإبراهيم بن أبي أمية بِطَرَسُوسَ، في آخرين قالوا: حدثنا حامد بن يحيى البلخي، قال: حدثنا سفيان، عن وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن عروة أو سعيد أو كلاهما - شك حامد -

عن عائشة أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال لها: «يَا عَائِشَةُ، إِنْ كُنْتَ أَلَمَمْتَ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَذْنَبَ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ»^(١).

ما روى وائل عن ابنه إلا ثلاثة أحاديث. قاله الشيخ.

[٠٠:٠٠٠]

= سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أخيه عبدالله بن سعيد، عن جده أبي سعيد المقبري، عن علي بن أبي طالب، به. وحسنه الترمذي وابن عدي، وجود إسناد ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في ترجمة أسماء بن الحكم، قال الترمذي: ولا نعرف لأسماء بن الحكم حديثاً غير هذا.

(١) إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٢٦٤/٦ من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عائشة إن كنت ألممت بذنب، فاستغفري الله، فإن التوبة من الذنب الندم والاستغفار».

وهو جزء من حديث الإفك المطول سيورده المؤلف في مناقب الصحابة برقم (٧٠٦٨) تحت عنوان: ذكر إنزال الله جلَّ وَعَلَا الآي في براءة عائشة رضي الله عنها عما قذفت به. ويرد تخريجه هناك.

ذَكَرُ تَفْضُلُ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى التَّائِبِ الْمُعَاوِدِ
لِدُنْبِهِ بِمَغْفِرَةٍ كَلِمَا تَابَ وَعَادَ يَغْفِرُ

٦٢٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا عبد الأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، فيما يحكي عن ربه جلَّ وعلا، قال: «أذنبَ عبدي ذنباً فقال: أي ربَّ أذنبتُ، فقال: أذنبَ عبدي ذنباً، فعلمَ أنَّ اللهَ يغفرُ الذُّنُوبَ ويأخذُ بالذُّنُوبِ، ثمَّ عادَ فأذنبَ، فقال: أي ربَّ أذنبتُ. فقال: أذنبَ عبدي وعلمَ أنَّ ربهَ يغفرُ الذُّنُوبَ، ويأخذُ بالذُّنُوبِ، اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ»^(١). [٢:١]

قال أبو حاتم، رضي الله عنه: قوله: «اعمل ما شئت» لفظة تهديد أعقت بوعده، يريد بقوله: «اعمل ما شئت»، أي: لا تعص. وقوله: «قد غفرت لك» يريد: إذا تبت.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٧٥٨) في التوبة: باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة، عن عبد الأعلى بن حماد بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٤٩٢/٢ عن بهز، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٦٢٢) من طريق همام، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به، فانظره.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يَغْفِرُ ذُنُوبَ التَّائِبِ
كُلَّمَا أَنَابَ مَا لَمْ يَقَعِ الْحِجَابُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ
بِالإِشْرَاكِ بِهِ نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ

٦٢٦ - أخبرنا عُمرُ بنُ سعيد بنِ سنان، قال: حدثنا الوليدُ بنُ
عتبة، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلم، قال: حدثنا ابنُ ثوبان، عن أبيه، عن
مكحولٍ، عن أسامة بن سلمان، قال:

حدثنا أبو ذرٍّ، عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ
لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يَقَعِ الْحِجَابُ» قِيلَ: وَمَا يَقَعُ الْحِجَابُ؟ قَالَ: «أَنْ
تَمُوتَ النَّفْسُ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ»^(١). [٢:١]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَكْحُولًا سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ مِنْ عُمَرَ
ابنِ نَعِيمٍ عَنْ أُسَامَةَ كَمَا سَمِعَهُ مِنْ أُسَامَةَ سِوَاءِ

٦٢٧ - أخبرنا عُمرُ بنُ محمد، حدثنا عمرو بنُ عثمان، حدثنا

(١) إسناده ضعيف، أسامة بن سلمان ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح
والتعديل» ٣٨٤/٢، ولم ينقل فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره المؤلف في
«الثقات» ٤٥/٤، وقال: عداه في أهل الشام، يروي عن أبي ذر
وابن مسعود، روى عنه عمر بن نعيم من حديث مكحول، منهم من قال:
عن مكحول، عن أسامة بن سلمان، عن أبي ذر، ومنهم من قال: عن
مكحول، عن عمر بن نعيم، عن أسامة بن سلمان - قلت: الطريق الثاني هذا
سيرد في الرواية التالية - وقال الحافظ في «اللسان» ٣٢٤/١: ذكره
الذهبي في «الضعفاء» فقال: تفرد عنه عمر بن نعيم. وباقي رجاله ثقات
غير عبدالرحمن بن ثوبان، فهو حسن الحديث.

ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢١/٢، قال: قال لنا عاصم بن
علي: حدثنا عبدالرحمن بن ثوبان، به. وانظر الإسناد الآخر في الرواية
التالية.

أبي، حدثنا ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن عُمَرَ بْنِ نُعَيْمٍ،
حدثهم عن أسامة بن سلمان

أن أبا ذرٍّ حدثهم أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ
لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يَقَعِ الْحِجَابُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا وَقُوعُ
الْحِجَابِ؟ قَالَ: «أَنْ تَمُوتَ النَّفْسُ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ» (١). [٢: ١]

ذَكَرْتُ تَفْضِيلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى التَّائِبِ بِقَبُولِ تَوْبَتِهِ
كُلَّمَا أَنَابَ مَا لَمْ يُغْرِغْ حَالَةَ الْمَنِيَّةِ بِهِ

٦٢٨ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثني علي بن
الجعدي، قال: حدثنا [ابن] ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن جُبَيْرِ بْنِ
نُفَيْرٍ

(١) إسناده ضعيف لجهالة عمر بن نعيم وشيخه أسامة بن سلمان، ومع هذا
صححه الحاكم ٢٥٧/٤، ووافقه الذهبي.

وأخرجه علي بن الجعد في «مسنده» (٣٥٢٧)، وأحمد ١٧٤/٥،
والبزار (٣٢٤٢) من طرق عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، بهذا
الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٧٤/٥ من طريق عصام بن خالد، والبزار (٣٢٤١)
من طريق أبي داود، كلاهما عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن
أبيه، عن مكحول، عن عمر بن نعيم، عن أبي ذر. ليس بينهما أسامة بن
سلمان، فهذا الإسناد منقطع.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩٨/١٠، وقال: رواه أحمد
والبزار، وفيه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، وقد وثقه جماعة، وضعفه
آخرون، وبقية رجالهما ثقات، وأحد إسنادي البزار فيه إبراهيم بن هانئ،
وهو ضعيف. قلت: لم يشر إلى انقطاع إسناده.

وذكره السيوطي في «الجامع الكبير» ١٨٦/١، وزاد نسبه إلى
الضياء المقدسي.

عن ابن عمر، عن النَّبِيِّ ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِغْ»^(١). [٠٠:٠٠]

(١) إسناده حسن من أجل ابن ثوبان، وهو عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي، وباقي رجاله ثقات.

وهو في «مسند» علي بن الجعد (٣٥٢٩)، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٣٠٦).

وأخرجه أحمد ١٣٢/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ١٩٠/٥ من طريق علي بن عياش وعصام بن خالد، وأحمد ١٥٣/٢ عن أبي داود الطيالسي، والترمذي (٣٥٣٧) في الدعوات: باب في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده، من طريق علي بن عياش وأبي عامر العقدي، وابن ماجه (٤٢٥٣) في الزهد: باب ذكر التوبة من طريق الوليد بن مسلم، والحاكم ٢٥٧/٤ من طريق عاصم بن علي، كلهم عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، بهذا الإسناد. وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم والذهبي.

ووقع في سنن ابن ماجه: «عبدالله بن عمرو» وهو وهم إنما هو عبدالله بن عمر، نبه عليه المزي في «تحفة الأشراف» ٣٢٨/٧، ونقله عنه البوصيري في «الزوائد» ورقة ٢٧٠، وابن كثير في تفسيره ٣/٢ وقوله: «مالم يغرغ» بغينين معجمتين الأولى مفتوحة، والثانية مكسورة وبراء مكررة، قال ابن الأثير: أي مالم تبلغ روحه حلقومه، فيكون بمنزلة الشيء الذي يتغرغ به المريض، والغرغرة: أن يجعل المشروب في الفم ويردد إلى أصل الحلق ولا يبلع.

وفي الباب عن عبادة بن الصامت عند الطبري (٨٨٥٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٨٥) وإسناده منقطع.

وعن رجل من الصحابة عند أحمد ٤٢٥/٣، وسنده ضعيف.

ذَكَرَ الْبَيَانِ بِأَنَّ تَوْبَةَ التَّائِبِ إِنَّمَا تُقْبَلُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مِنْهُ
قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا لَا بَعْدَهَا

٦٢٩ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا هارون بن معروف، قال:
حدثنا عبد الله بن رجاء، عن هشام، عن ابن سيرين

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَابَ قَبْلَ
أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(١). [٠٠:٠٠]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
عبدالله بن رجاء - وهو المكي - فمن رجال مسلم. وهشام هو:
ابن حبان.

وأخرجه أحمد ٤٢٧/٢ و٤٩٥ و٥٠٦ و٥٠٧، ومسلم (٢٧٠٣) في
الذكر: باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، والبخاري في «شرح
السنة» (١٢٩٩) من طرق عن هشام بن حسان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٧٥/٢، والطبري (١٤٢٢٠) من طريق
عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة.
وأخرجه أحمد ٣٩٥/٢ من طريق هوزة، عن عوف، عن
ابن سيرين، به.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة عند الطبري (١٤٢٠٣)
و(١٤٢٠٩) و(١٤٢١٠) و(١٤٢١٢) و(١٤٢١٩) و(١٤٢٢٥).

وفي الباب عن صفوان بن عسال المرادي عند الطبري (١٤٢٠٦)
و(١٤٢٠٧) و(١٤٢٠٨) و(١٤٢١٦) و(١٤٢١٨) وأحمد ٢٤٠/٤
وأبي داود الطيالسي (١٦٠) وابن ماجه (٤٠٧٠) والترمذي (٣٥٣٦).

ذَكَرْتُ تَفْضُلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى الْمُسْلِمِ التَّائِبِ إِذَا
خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا بِهِمَا بِإِدْخَالِ النَّارِ فِي الْقِيَامَةِ
مَكَانَهُ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا

٦٣٠ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ
عُونََ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا بُرْدَةَ يَحْدُثُ
عَمْرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ

عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمًا
إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا.

قَالَ: فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَحَلَفَ.

فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيَّ عَوْنِ
قَوْلُهُ^(١).

[٢:١]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عون بن
عبدالله فمن رجال مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥٠) في التوبة: باب قبول توبة القاتل وإن
كثر قتله، عن أبي بكر بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. ومن طريق
عبدالصمد بن عبدالوارث، عن همام، به.

وأخرجه الطيالسي (٤٩٩) عن همام، عن سعيد بن أبي بردة، بهذا
الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٤٩) عن ابن أبي شيبة، عن أبي أسامة، =

عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، به، ولفظه: «إذا كان يوم القيامة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً، فيقول: هذا فكاكك من النار».

وأخرجه مسلم (٢٧٦٧) (٥١) من طريق غيلان بن جرير، عن أبي بردة، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: «يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال، فيغفرها الله لهم، ويضعها على اليهود والنصارى».

قال النووي: ومعنى هذا الحديث ما جاء في حديث أبي هريرة: لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في النار، فالمؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار لاستحقاقه ذلك بكفره. ومعنى «فكاكك من النار» أنك كنت معرضاً لدخول النار، وهذا فكاكك لأن الله تعالى قدر لها عدداً يملؤها، فإذا دخلها الكفار بكفرهم وذنوبهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين، وأما رواية «يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب...» فمعناه أن الله تعالى يغفر تلك الذنوب للمسلمين ويسقطها عنهم، ويضع على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم، فيدخلهم النار بأعمالهم لا بذنوب المسلمين. «شرح المسلم» ٨٥/١٧.

٣ - بَابُ حُسْنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى

ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُسْنَ الظَّنِّ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ
مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ

٦٣١ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، عن حماد بن سلمة، عن محمد بن واسع، عن شُتَيْرِ بْنِ نَهَارٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ»^(١). [٠٠:٠٠]

(١) في «التهديب»: شُتَيْرِ بْنِ نَهَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَسَنَ الظَّنِّ مِنَ الْعِبَادَةِ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ فِيمَا قَالَهُ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، عَنْ سَمِيرِ بْنِ نَهَارٍ، قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «التاريخ الكبير» ٢٠١/٤: قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ: لَيْسَ أَحَدٌ يَقُولُ: شُتَيْرِ بْنِ نَهَارٍ إِلَّا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ. قُلْتُ: تَابِعَ حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ فِي تَسْمِيَتِهِ «شُتَيْرًا» أَبُو نُضْرَةَ الْمُنْذَرِيُّ مَالِكُ الْعَبْدِيِّ التَّابِعِيُّ الثَّقَةُ زَمِيلُ شُتَيْرِ وَبَلَدِيَّةٍ، وَهُوَ الْقَائِلُ فِيهِ: وَكَانَ مِنْ أَوَائِلِ مَنْ حَدَّثَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ الْبَصْرَةِ - وَتَرْجَمَهُ الْبُخَارِيُّ، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا، وَذَكَرَهُ الْمَوْلَفُ فِي «الثقات» ٣٧٠/٤، فَقَالَ: يَرُوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حَسَنِ الظَّنِّ، رَوَى عَنْهُ مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي «الميزان» ٢٣٤/٢: نَكْرَةٌ، وَقَدْ انْفَرَدَ الْحَافِظُ فِي «التقريب» بِقَوْلِهِ فِيهِ: صَدُوقٌ، وَبِأَقْرَبِ رِجَالِ السَّنَدِ ثِقَاتٌ.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بِالْمَعْبُودِ جَلٌّ وَعَلَا
 قَدْ يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ الْخَيْرَ

٦٣٢ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدِ الْقَيْسِيِّ، قال: حدثنا حمادُ بْنُ سَلْمَةَ، عن ثابت

عن أنس بن مالك، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَخْرُجُ رَجُلَانِ مِنَ النَّارِ، فَيُعْرَضَانِ عَلَى اللَّهِ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمَا إِلَى النَّارِ، فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمَا فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، مَا كَانَ هَذَا رَجَائِي. قَالَ: وَمَا كَانَ رَجَاؤُكَ؟ قَالَ: كَانَ رَجَائِي إِذْ^(١) أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا، أَنْ لَا تُعِيدَنِي، فَيَرْحَمُهُ اللَّهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ»^(٢). [٠٠:٠٠]

وانظر «توضيح المشتبه» (٢/الورقة ١٠٨/م) و«تبصير المتبهم» (٧٧٥/٢).

وأخرجه أحمد ٢/٢٩٧ و٣٠٤ و٤٠٧ و٤٩١، وأبو داود (٤٩٩٣) في الأدب: باب في حسن الظن، من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٣٥٩، والترمذي (٣٦٠٤) في الدعوات، من طريق صدقة بن موسى، عن محمد بن واسع، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم ٤/٢٤١ على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وهو وهم منهما، فإن شتيراً - وهو ابن نهار، كما صرح في «مسند أبي داود» - راوي هذا الحديث لا يعرف، فضلاً عن كونه من رجال مسلم، وقد التبس عليهما بشتير بن شكل، ذاك الذي خرج له مسلم.

(١) في الأصل: إذا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم. وأخرجه مسلم (١٩٢) في الإيمان: باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، وابن مندة في «الإيمان» (٨٦٠)، وأبونعيم في =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الثَّقَةِ
بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِحُسْنِ الظَّنِّ فِي أَحْوَالِهِ بِهِ

٦٣٣ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مُجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَازِ،
قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّانُ أَبُو النُّضْرِ

عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ،
يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ
بِي مَا شَاءَ»^(١). [٦٨:٣]

= «الحلية» ٣١٥/٢ و ٢٥٣/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٦٢) من
طرق عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني وأبي عمران الجوني، عن
أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يُخْرِجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ - قَالَ
أَبُو عِمْرَانَ: أَرْبَعَةَ، وَقَالَ ثَابِتٌ: رَجُلَانِ - فَيَعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ...»
وفي الباب عن أبي هريرة عند الترمذي (٢٥٩٩) في صفة جهنم،
والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٦٣) من طريق ابن المبارك، عن رشدين بن
سعد، عن ابن أنعم، عن أبي عثمان، عن أبي هريرة. وهذا إسناد
ضعيف لضعف رشدين بن سعد، وشيخه ابن أنعم - وهو الإفريقي -
ضعيف أيضاً.

(١) إسناده صحيح، حيان أبو النضر وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: صالح،
ولم ترد له ترجمة في «التعجيل» مع أنه من شرطه.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٩٠٩) ومن طريقه الدارمي
٣٠٥/٢، والطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٠، والدولابي في «الكنى»
١٣٧/٢، وأخرجه أحمد ٤٩١/٣ عن الوليد بن مسلم،
و١٠٦/٤، والطبراني ٢٢/٢١٠) من طريق أبي المغيرة، ثلاثتهم عن
هشام بن الغاز، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ مَجَانِبَةِ سُوءِ الظَّنِّ
بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنْ كَثُرَتْ حَيَاتُهُ فِي الدُّنْيَا

٦٣٤ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ،
قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْغَزَا، قَالَ: حَدَّثَنِي
حَيَّانُ أَبُو النُّضْرِ، قَالَ:

سَمِعْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ: قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَحَدِّثُ عَنِ اللَّهِ، جَلَّ وَعَلَا، قَالَ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ
عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ» (١).

[٦٨: ٣]

ذَكَرُ إِعْطَاءِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ
مَا أَمَلَ وَرَجَا مِنَ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ

٦٣٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الدَّمَشْقِيُّ بِجَرَجَانَ وَإِسْحَاقُ بْنُ

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٩١/٣. عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ
عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ حَيَّانِ أَبِي النُّضْرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤٩١/٣، وَالطَّبْرَانِيُّ ٢٢/٢١١) مِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ
مُسْلِمٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي السَّائِبِ، عَنِ حَيَّانِ أَبِي النُّضْرِ،
بِهِ.

وَسِيرِدُ بَعْدَهُ مِنْ طَرِيقِ صَدَقَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ هِشَامِ بْنِ الْغَزَا، بِهِ،
وَبِرْقَمِ (٦٤١) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ حَيَّانِ أَبِي النُّضْرِ، بِهِ.
وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ سِيرِدِ بِرَقَمِ (٦٣٦) وَ(٦٣٧) وَ(٦٣٨).
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ سِيرِدِ بِرَقَمِ (٦٣٩).

وَعَنْ أَنَسٍ عِنْدَ أَحْمَدَ ٢١٠/٣ وَ٢٧٧، وَأُورِدَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي
«الْمَجْمَعِ» ٣١٩/٢، وَقَالَ: رَوَاهُ أَحْمَدُ فِيهِ ابْنُ لَهِيْعَةَ، وَفِيهِ كَلَامٌ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ مُكْرَرٌ مَا قَبْلَهُ.

إبراهيم، قالوا: حدثنا هشام بن عمار، قال: حدثنا صدقة بن خالد، قال: حدثنا هشام بن الغاز، حدثنا حيان أبو النصر، قال:

سمعتُ وائلة بن الأسقع يقول: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يقول عن الله، جل وعلا، قال: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ»^(١). [٠٠:٠٠]

ذِكْرُ الْأَمْرِ لِلْمُسْلِمِ بِحَسَنِ الظَّنِّ بِمَعْبُودِهِ

مع قلة التقصير في الطاعات

٦٣٦ - أخبرنا أبو خليفة، حدثنا محمد بن كثير العبدي، أنبأنا سفيان الثوري، عن الأعمش [عن أبي سفيان]^(٢)

عن جابر، قال: سمعت النبي ﷺ، يقول قبل موته بثلاث: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ»^(٣). [٩٤:١]

(١) إسناده صحيح، وهو مكرر ما قبله.

(٢) سقط من الأصل، واستدرك من مصادر التخريج.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو سفيان: هو طلحة بن نافع الواسطي، روى له البخاري مقروناً، واحتج به الباقون، وحديثه عن جابر صحيفة، وروى عنه الأعمش أحاديث مستقيمة، وباقي السند على شرطهما.

وأخرجه أحمد ٢٩٣/٣ عن يحيى بن آدم، و٣٣٠/٢ عن عبد الرزاق، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (١٧٧٩)، ومسلم (٢٨٧٧) (٨١) في الجنة وصفة نعيمها: باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، وأبوداود (٣١١٣) في الجنائز: باب ما يستحب من حسن الظن بالله تعالى عند الموت، وابن ماجه (٤١٦٧) في الزهد: باب التوكل واليقين، وأبو نعيم =

ذَكَرُ الْحِثِّ عَلَى حَسَنِ الظَّنِّ
بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ

٦٣٧ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا جعفر بن مهران السبائك، قال: حدثنا فضيل بن عياض، عن سليمان، عن أبي سفيان، قال:

سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لَا يَمُوتَ إِلَّا وَظَنُهُ بِاللَّهِ حَسَنٌ فَلْيَفْعَلْ»^(١). [٠٠:٠]

ذَكَرُ حِثِّ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى حُسْنِ الظَّنِّ
بِمَعْبُودِهِمْ جَلَّ وَعَلَا

٦٣٨ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان

عن جابر بن عبد الله، قال: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ، يقول

= في «الحلية» ٨٧/٥، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٣/٣٧٨، والبغوي في «شرح السُّنَةِ» (١٤٥٥) من طرق عن الأعمش، به. وأخرجه أحمد ٣/٣٢٥ و ٣٣٤ و ٣٩٠، ومسلم (٢٨٧٧) (٨٢)، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٣/٣٧٨ من طريق أبي الزبير، عن جابر. وانظر (٦٣٧) و (٦٣٨).

(١) إسناده حسن، جعفر بن مهران السبائك، ذكره المؤلف في «الثقات» ١٦٠/٨، ١٦١، وروى عنه جمع، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/١٢١ من طريق سعد بن زبور، عن الفضيل بن عياض، بهذا الإسناد. وانظر (٦٣٦) و (٦٣٨).

قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَلَا»^(١). [٤:٥]

ذَكَرَ الْبَيَانُ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا يُعْطِي مَنْ ظَنَّ

مَا ظَنَّ إِنْ خَيْرًا فَخَيْرٍ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٍّ

٦٣٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ

يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ - وَذَكَرَ ابْنُ سَلَمٍ آخِرَ مَعَهُ - أَنَّ أَبَا يُونُسَ حَدَّثَهُمْ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ، جَلَّ

وَعَلَا، يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، إِنْ ظَنَّ خَيْرًا فَلَهُ، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو في «صحيحه» (٢٨٧٧) في الجنة وصفة نعيمها: باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، عن عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، بهذا الإسناد. وانظر (٦٣٦) و(٦٣٧).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه أحمد ٣٩١/٢ عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن أبي يونس، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٤٥/٢ و٥٣٩، ومسلم (٢٦٧٥) (١٩) في الذكر والدعاء: باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله، والترمذي (٢٣٨٨) في الزهد: باب ما جاء في حسن الظن بالله تعالى، من طريق جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، بلفظ «أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا دعاني».

وأخرجه أحمد ٣١٥/٢، والبخاري في «شرح السنة» (١٢٥٢) من طريق همام، والبخاري (٧٥٠٥) في التوحيد: باب «يريدون أن يبدلوا كلام الله» من طريق الأعرج، كلاهما عن أبي هريرة.

وسورده المؤلف برقم (٨١١) و(٨١٢) من طريق أبي صالح، عن

أبي هريرة، به، فانظره.

قال أبو حاتم: أبو يونس هذا اسمه سليم بن جبير تابعي (١). [٠٠:٠]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ حُسْنَ الظَّنِّ الَّذِي وَصَفَنَاهُ يَجِبُ
أَنْ يَكُونَ مَقْرُونًا بِالْخَوْفِ مِنْهُ جَلًّا وَعَلَا

٦٤٠ - أخبرنا الحسن بن سفيان، قال: حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، يروي عن ربه، جل وعلا، قال: «وَعَزَّتِي لَا أَجْمَعُ عَلَى عَبْدِي خَوْفِينَ وَأَمْنِينَ، إِذَا خَافَنِي فِي الدُّنْيَا، أَمَّنْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا أَمَّنِي فِي الدُّنْيَا أَحَقَّتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٢). [٢:١]

(١) وهو ثقة من رجال مسلم.

(٢) إسناده حسن، محمد بن عمرو: هو ابن علقمة بن وقاص الليثي حسن الحديث، وباقي رجاله ثقات، وله شاهد بسند صحيح عند ابن المبارك في «الزهد» برقم (١٥٧) من طريق عوف عن الحسن... ورواه موصولاً يحيى بن صاعد في زوائد الزهد (١٥٨) من طريق محمد بن يحيى بن ميمون، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء بإسناد ابن حبان، ومحمد بن يحيى بن ميمون مجهول، لكنه متابع عند ابن حبان، ولم تقع للشيخ الألباني هذه المتابعة، فضعف المسند في «صحيحته» (٧٤٢) لجهالة محمد بن يحيى، وقواه بمرسل الحسن البصري. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠٨/١٠ مرسلًا عن الحسن، ومسنداً عن أبي هريرة، وقال: رواهما البزار عن شيخه محمد بن يحيى بن ميمون، ولم أعرفه، وبقيّة رجال المرسل رجال الصحيح، وكذلك رجال المسند غير محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ مَنْ أَحْسَنَ الظَّنَّ بِالْمَعْبُودِ كَانَ لَهُ عِنْدَ ظَنِّهِ

وَمَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ

٦٤١ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ

عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَهَاجِرِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ

عَبِيدَةَ، عَنْ حَيَّانِ أَبِي النَّضْرِ، قَالَ: خَرَجْتُ عَائِدًا لِيَزِيدَ بْنِ الْأَسْوَدِ

فَلَقَيْتُ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ وَهُوَ يُرِيدُ عِيَادَتَهُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ،

فَلَمَّا رَأَى وَائِلَةَ، بَسَطَ يَدَهُ، وَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْهِ، فَأَقْبَلَ وَائِلَةَ حَتَّى

جَلَسَ، فَأَخَذَ يَزِيدُ بِكَفِّيَّ وَائِلَةَ، فَجَعَلَهُمَا عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ

وَائِلَةَ: كَيْفَ ظَنُّكَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: ظَنِّي بِاللَّهِ - وَاللَّهِ - حَسَنٌ. قَالَ:

فَأَبْشِرْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ جَلَّ

وَعَلَا: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، إِنْ ظَنَّ خَيْرًا، وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا»^(١).

[٩٥:١]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ تَفْضُلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا بِأَنْوَاعِ النِّعَمِ

عَلَى مَنْ يَسْتَوْجِبُ مِنْهُ أَنْوَاعَ النِّقَمِ

٦٤٢ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ،

(١) إسناده صحيح، وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٢٠٩ من طريق

أبي توبة الربيع بن نافع، عن محمد بن مهاجر، بهذا الإسناد. دون ذكر قصة عيادة يزيد بن الأسود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٢/٢١٥، وفي «الأوسط» (١٠٤)

كما في «مجمع البحرين»، من طريق عمرو بن واقد، عن يونس بن ميسرة بن حليس، عن وائلة بن الأسقع.

وتقدم برقم (٦٣٣) و(٦٣٤) و(٦٣٥) من طريق هشام بن الغاز،

عن حيان أبي النضر، به. فانظره.

عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ، عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ، يَجْعَلُونَ لَهُ نِدًّا وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا، وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيَعْفِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ» (١). [٦٦:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، أبو عبد الرحمن السلمي: هو عبدالله بن حبيب بن ربيعة الكوفي المقرئ، ثقة ثبت.

وأخرجه البخاري (٦٠٩٩) في الأدب: باب الصبر في الأذى، عن مسدد بن مسرهد، والنسائي في النعوت في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٤٢٤/٦ عن عمرو بن علي، كلاهما عن يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن الأعمش، به، بزيادة سفيان بين القطان والأعمش. وأخرجه أحمد ٣٩٥/٤ و٤٠١ و٤٠٥، والبخاري (٧٣٧٨) في التوحيد: باب قول الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرِّزْقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾، ومسلم (٢٨٠٤) في صفات المنافقين: باب لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل، والنسائي في التفسير من «الكبرى» كما في «التحفة» ٤٢٤/٦، من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد.

قال الحافظ في «الفتح» ٣٦١/١٣: من أسمائه الحسنی سبحانه وتعالى: الصبور، ومعناه الذي لا يعامل العصاة بالعقوبة، وهو قريب من معنى الحليم، والحليم أبلغ في السلامة من العقوبة. والمراد بالأذى أذى رسله وصالحى عباده، لاستحالة تعلق أذى المخلوقين به، لكونه صفة نقص، وهو منزّه عن كل نقص، ولا يؤخر النعمة قهراً بل تفضلاً، وتكذيب الرسل في نفى الصحابة والولد عن الله أذى لهم، فأضيف الأذى لله تعالى للمبالغة في الإنكار عليهم والاستعظام لمقاتلتهم، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ فإن معناه: يؤذون أولياء الله وأولياء رسوله، فأقيم المضاف مقام المضاف إليه.

٤ - باب الخوف والتقوى

٦٤٣ - أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمد بنِ سلم، بيت المقدس، حدثنا حرملةُ بن يحيى، حدثنا ابنُ وهب، أخبرني عمرو بنُ الحارث^(١) أن أبا النضر حدثه^(٢)

أَنَّ عُمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ لَمَّا قُبِرَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ^(٣): طِبَّتْ أَبَا السَّائِبِ فِي الْجَنَّةِ، فَسَمِعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» فَقَالَتْ: أَنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا يُدْرِيكَ؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عُمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ!! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلْ عَثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ؛ مَا رَأَيْنَاهُ إِلَّا خَيْرًا، وَهَذَا أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ مَا أُدْرِي مَا يُصْنَعُ بِي»^(٤).

(١) هو عمرو بن الحارث بن يعقوب بن عبدالله الأنصاري عالم الديار المصرية ومحدثها؛ ومفتيها مع الليث بن سعد. قال ابن وهب: سمعت من ثلاث مئة وسبعين شيخاً، فما رأيت أحداً أحفظ من عمرو بن الحارث.

(٢) جملة «أن أبا النضر حدثه» سقطت من «الإحسان» وأثبتها من «الأنواع والتفاسيم» ٣/لوحه ٦٠ نسخة فيض الله.

(٣) هي أم خارجة بن زيد، الراوي عنها كما ورد مصرحاً بذلك عند أحمد ٤٣٦/٦.

(٤) إسناده صحيح، وأخرجه أحمد ٤٣٦/٦ عن يونس بن محمد، عن ليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي النضر، عن خارجة بن زيد، عن أمه أم العلاء، بهذا الإسناد.

قال عمرو: وسمعه أبو النضر من (١) خارجة بن زيد عن

[١٥:٣]

أبيه (٢).

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٤٢٢) ومن طريقه أحمد ٤٣٦/٦، والطبراني في «الكبير» ٢٥/٣٣٧ عن معمر، وأخرجه أحمد ٤٣٦/٦، والبخاري (٣٩٢٩) في مناقب الأنصار: باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة، والطبراني ٢٥/٣٣٨ من طريق إبراهيم بن سعد، والبخاري (١٢٤٣) في الجنائز: باب الدخول على الميت بعد الموت، و(٧٠٠٣) في التعبير: باب رؤيا النساء، من طريق عقيل، و(٢٦٨٧) في الشهادات: باب القرعة في المشكلات، و(٧٠٠٤) في التعبير: باب رؤيا النساء، من طريق شعيب، و(٧٠١٨) في التعبير: باب العين الجارية في المنام، وابن سعد في «الطبقات» ٣/٣٩٨ من طريق معمر، والطبراني ٢٥/٣٣٩ من طريق عمرو بن دينار، كلهم عن الزهري، عن خارجة بن زيد، عن أمه أم العلاء، به.

وفي الباب عن زيد بن ثابت ذكره المؤلف إثر هذا الحديث.

وعن ابن عباس. انظر «مجمع الزوائد» ٣٠٢/٩.

- (١) في «الإحسان»: بن، وهو خطأ، والتصويب من «الأنواع والتقسيم».
- (٢) وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٨٧٩) من طريق ابن لهيعة، عن أبي النضر، عن خارجة بن زيد، عن أبيه... وفي «المسند» ٤٣٦/٦: حدثنا يزيد بن أبي حبيب، عن أبي النضر، عن خارجة بن زيد، عن أمه. وأبو النضر هذا: هو سالم ابن أبي أمية التيمي المدني، وفي «الفتح» ٧/٢٦٥ تعليقا على قوله «أن أم العلاء»: هي والدة خارجة بن زيد بن ثابت الراوي عنها، وقد روى سالم أبو النضر هذا الحديث عن خارجة بن زيد عن أمه نحوه ولم يسم هذه، فكأن اسمها كنيها، وهي بنت الحارث بن ثابت بن خارجة الأنصارية الخزرجية، وفي «الإصابة» ٤/٤٧٨: وقد جاء الحديث من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن سالم أبي النضر، عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أمه... أخرجه أحمد والطبراني، وهذا ظاهر في أن أم العلاء هي والدة خارجة المذكور، فلا يلزم من كونه أباها في رواية الزهري أن تكون أخرى، فقد يهمل الإنسان نفسه فضلا عن أمه..

٦٤٤- أخبرنا سليمان بن الحسن بن المنهال العطار، بالبصرة، قال: حدثنا عبيد الله بن معاذ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شعبة، حدثنا سماك

سَمِعَ النعمانَ بنَ بشيرٍ يقول: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أُنذِرْكُمْ النَّارَ، أُنذِرْكُمْ النَّارَ، أُنذِرْكُمْ النَّارَ» حَتَّى لَوْ كَانَ فِي مَقَامِي هَذَا، وَهُوَ بِالْكَوْفَةِ، سَمِعَهُ أَهْلُ السُّوقِ، حَتَّى وَقَعَتْ خَمِيصَةٌ كَانَتْ عَلَى عَاتِقِهِ عَلَى رِجْلِيهِ (١).

[٧٩:٣]

ذَكَرُ الْإِجْبَارِ بَأَنَّ الْإِنْتِسَابَ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ لَا يَنْفَعُ
فِي الْآخِرَةِ وَلَا يَنْتَفِعُ الْمُنْتَسِبُ إِلَيْهِمْ إِلَّا
بِتَقْوَى اللَّهِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ

٦٤٥- أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير، قال: حدثنا أحمد بن المقدم العجلي، قال: حدثنا معتبر بن سليمان، قال: سمعت أبي، عن قتادة، عن عتبة بن عبد الغافر

عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْخُذُ رَجُلٌ بِيَدِ أَبِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَرِيدُ أَنْ يَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، فَيُنَادَى: أَلَا إِنَّ

(١) إسناده حسن من أجل سماك - وهو ابن حرب الذهلي البكري الكوفي - وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٦٨/٤ و٢٧٢، والدارمي ٣٣٠/٢ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد في «الزهد» ص ٢٩ من طريق أبي الأحوص، عن سماك، به.

الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا مُشْرِكٌ، قَالَ: فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أَبِي! قَالَ:
فَيَحْوَلُ فِي صُورَةِ قَبِيحَةٍ، وَرِيحٍ مُنْتَنَةٍ، فَيَتْرُكُهُ»^(١).

قال أبو سعيد: كانوا يقولون: إنه إبراهيم، قال:
ولم يزداهم رَسُولُ اللَّهِ ﷺ على ذلك. [٣: ٧٩]

ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحَضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَوْلَادَ فَاطِمَةَ لَا يَضُرُّهُمْ
ارْتِكَابُ الْحَوَاتِ فِي الدُّنْيَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
وَعَنْ بَعْلِهَا وَعَنْ وَلَدِهَا وَقَدْ فَعَلَ

٦٤٦ - أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان، حدثنا حكيم بن
سيف الرقي، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك بن عمير، عن
موسى بن طلحة

عن أبي هريرة قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ
الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرَيْشًا، فَقَالَ:
«يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ
ضَرًّا وَلَا نَفْعًا». وَلِئِنِّي عَبْدٌ مَنَافٍ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلِئِنِّي عَبْدُ الْمُطَّلِبِ
مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَنْقِذِي نَفْسَكَ
مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لِكَ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا، إِلَّا أَنَّ لِكَ رَحِمًا
سَابُلَهَا بِبِلَالِهَا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. أحمد بن المقدم من شرط
البخاري، ومن فقهه على شرطهما. وقد أورده المؤلف برقم (٢٥٢).

(٢) إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين غير حكيم بن سيف الرقي، فقد
روى له أبو داود والنسائي، وهو صدوق.

وأخرجه الترمذي (٣١٨٥) في التفسير: باب ومن سورة الشعراء، من طريق زكريا بن عدي، عن عبيدالله بن عمرو الرقي، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٢/٣٣٣ من طريق مسعر، و٣٦٠ من طريق زائدة، و٣٦١ من طريق شيان، و٥١٩ من طريق أبي عوانة، ومسلم (٢٠٤) في الإيمان: باب في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾، والنسائي ٦/٢٤٨ في الوصايا: باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين، من طريق جرير، والترمذي (٣١٨٤) أيضاً من طريق شعيب بن صفوان، كلهم عن عبدالمك بن عمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي ٦/٢٤٨ من طريق معاوية بن إسحاق، عن موسى بن طلحة، بهذا الإسناد.

وقوله: «إلا أن لك رحماً سألها بيلالها» وافق المصنف عليها الترمذي، ورواية الجميع: «غير أن لكم رحماً سألها بيلالها» ومعنى أبلها بيلالها، أي: أصلها، يقال: بلّ الرحم: إذا وصلها، وفي الحديث الحسن: «بلّوا أرحامكم» أي: صلّوها وندوها، وقد أطلقوا على الإعطاء: الندى، وقالوا في البخيل: ما تندي كفه بخير، فشبهت قطعة الرحم بالحرارة، ووصلها بالماء الذي يطفئ ببرده الحرارة. وقال الطيب: شبه الرحم بالأرض التي إذا وقع عليها الماء وسقاها حق سقيها أزهرت ورثت فيها النضارة، فثمرت المحبة والصفاء، وإذا تركت بغير سقي حتى يبست وبطلت منفعتها فلا تثمر إلا البغضاء والجفاء.

وأخرجه البخاري (٢٧٥٣) في الوصايا: باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب، و(٤٧٧١) في التفسير: باب وأنذر عشيرتك الأقربين، ومسلم (٢٠٦) (٣٥١)، والنسائي ٦/٢٤٨، ٢٤٩، والبيهقي في «السُنن» ٦/٢٨٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٧٤٤) من طريق شعيب ويونس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قال: «يا معشر قريش - أو كلمة نحوها - اشتروا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبدالمطلب لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا صفية عمة =

قال أبو حاتم: هذا منسوخ، إن (١) فيه أنه لا يشفع لأحد،
واختيار الشفاعة كانت بالمدينة بعده. [٤٥:٥]

ذَكَرَ الْخَبِيرُ الدَّالُّ عَلَى أَنْ أَوْلِيَاءَ الْمُصْطَفَى ﷺ
هُمُ الْمُتَّقُونَ دُونَ أَقْرَبَائِهِ إِذَا كَانُوا فَجْرَةً

٦٤٧ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو نسيط
محمد بن هارون بن رهم - بغدادى ثقة -، قال: حدثنا أبو المغيرة،
قال: حدثنا صفوان بن عمرو، قال: حدثني راشد (٢) بن سعد، عن
عاصم بن حميد السكوني

عن معاذ بن جبل، قال: لما بعثه رسول الله ﷺ، إلى
اليمن، خرج معه رسول الله ﷺ، يوصيه - معاذ ركب،
ورسول الله ﷺ، تحت راحلته - فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ: «يَا مُعَاذُ، إِنَّكَ
عَسَى أَنْ لَا تَلْقَانِي بَعْدَ عَامِي هَذَا، لَعَلَّكَ أَنْ تَمُرَّ بِمَسْجِدِي

= رسول الله ﷺ لا أغني عنك من الله شيئاً، ويا فاطمة بنت محمد، سألني
ما شئت من مالي، لا أغني عنك من الله شيئاً.

وأخرجه أحمد ٣٥٠/٢ من طريق ابن لهيعة، و٣٩٨/٢، والبخاري
(٣٥٢٧) في المناقب: باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية،
ومسلم (٢٠٦) (٣٥٢) من طريق أبي الزناد، كلاهما عن الأعرج، عن
أبي هريرة.

وفي الباب عن عائشة عند مسلم (٢٠٥)، والترمذي (٣١٨٤)،
والنسائي ٢٥٠/٦، والبيهقي في «السُنن» ٢٨٠/٦، ٢٨١، والبغوي في
«شرح السنة» (٣٧٤٣).

(١) كذا الأصل، ولعل الصواب: إذ.

(٢) تحرف في الأصل إلى «واسع».

وَقَبْرِي». فَبَكَى مُعَاذٌ خَشَعًا لِفِرَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ التَفَّتَ ﷺ نَحْوَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ: «إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي هُنُوءًا يَرُونَ أَنَّهُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِبِي، وَإِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِبِي الْمُتَّقُونَ، مَنْ كَانُوا وَحَيْثُ كَانُوا، اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَحِلُّ لَهُمْ فَسَادَ مَا أَصْلَحْتَ، وَإِيْمُ اللَّهِ لِيَكْفُؤُونَ أُمَّتِي عَن دِينِهَا كَمَا يُكْفَأُ الْإِنَاءُ فِي الْبَطْحَاءِ»^(١). [٦٦:٣]

(١) إسناده قوي، عاصم بن حميد السكوني ذكره المؤلف في «الثقات»، وقال الدارقطني: ثقة، وأبو المغيرة: هو عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني. وأخرجه أحمد ٢٣٥/٥، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٢٤١ عن أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، كلاهما عن أبي المغيرة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٣٥/٥، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٢٤٢، والبيهقي في «السُنن» ١٠/٨٦ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، عن صفوان بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٢٢، وقال: رواه أحمد بإسنادين، ورجال الإسنادين رجال الصحيح غير راشد بن سعد وعاصم بن حميد، وهما ثقتان. وأورده الهيثمي أيضاً ١٠/٢٣١، ٢٣٢، واقتصر في نسبه على الطبراني، وقال: إسناده جيد.

وأخرج البخاري (٥٩٩٠) في الأدب؛ ومسلم (٢١٥) في الإيمان، وأحمد ٤/٢٠٣ من حديث عمرو بن العاص قال: سمعت النبي ﷺ، جهاراً غير سر - يقول: إن آل أبي - قال عمرو (هو عمرو بن عباس شيخ البخاري في هذا الحديث) في كتاب محمد بن جعفر (هو شيخ عمرو) بياض - ليسوا لي بأولياء إنما وليي الله وصالحو المؤمنين» قال البخاري: زاد عنبة بن عبد الواحد، عن بيان بن قيس؛ عن عمرو بن العاص: سمعت النبي ﷺ، «ولكن لهم رحم أبلها بيلها» وعنبة: هو ابن عبد الواحد بن أمية بن عبدالله بن سعيد بن العاص بن أمية - وهو سعيد بن العاص بن أمية وهو موثق عندهم، وماله في البخاري سوى هذا =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بَأَنَّ مَنْ اتَّقَى اللَّهَ مِمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِ كَانَ هُوَ الْكَرِيمِ
دُونَ النَّسِيبِ الَّذِي يُقَارَفُ مَا حُظِرَ عَلَيْهِ

٦٤٨ - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر، قال: حدثنا محمد بن سنان، قال: حدثنا يحيى القطان، عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري

عن أبي هريرة، قال: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ». قَالُوا: لَسْنَا عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُكُمْ^(١) خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا»^(٢). [٦٥:٣]

= الموضوع المعلق، وقد وصله البخاري في كتاب البر والصلة، فقال: حدثنا محمد بن عبدالواحد بن عنبسة، حدثنا جدي .. فذكره.

(١) لفظ البخاري ومسلم وأحمد «خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام» وفي رواية لهم «خيارهم في الجاهلية، خيارهم في الإسلام».

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، فإن محمد بن سنان - وهو الباهلي - من رجال البخاري، ومن فوقه على شرطهما.

وأخرجه البخاري (٣٣٧٤) في أحاديث الأنبياء: باب ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ﴾ من طريق المعتمر بن سليمان، و(٣٣٨٣) باب قول الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمُتَذَكِّرِينَ﴾، و(٤٦٨٩) في التفسير: باب ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمُتَذَكِّرِينَ﴾ من طريق أبي أسامة وعبد بن سليمان، ثلاثتهم عن عبيد الله بن عمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٣٥٣) في الأنبياء: باب ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَهْدَ أَنَّ لَهُمْ خَلِيفَةً﴾ عن علي بن عبدالله المدني، و(٣٤٩٠) في المناقب: باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ عن محمد بن =

ذَكَرُ رَجَاءٍ مَغْفِرَةَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا لِمَنْ غَلَبَتْ عَلَيْهِ حَالَةٌ
خَوْفِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى حَالَةِ الرَّجَاءِ

٦٤٩ - أخبرنا الفضل بن الحُباب الجُمَحي، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، قال: حدثنا أبو عَوَانَةَ، عن قتادة، عن عُقْبَةَ بن عبد الغافر

بشار، كلاهما عن يحيى القطان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. قال البخاري عقب (٣٣٥٣): قال أبو أسامة ومعتز: عن عبيدالله، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. فقال الحافظ ابن حجر: يعني أنهما خالفا يحيى القطان في الإسناد، فلم يقولا فيه: عن سعيد، عن أبيه.

وجاء في هامش أصل «الإحسان» تعليقا على هذا الحديث، وهو لغير المصنف، مانصه: أخرجه البخاري من طريق جماعة ليس فيهم يحيى القطان، بهذا السند، وأخرجه هو ومسلم والنسائي من طريق يحيى القطان، فقال: عن عبيدالله بن عمر، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة. فأدخلوا بين سعيد وأبي هريرة أبا سعيد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٦٤١) عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ، مرسلًا. ليس فيه أبو هريرة. وتقدم الحديث برقم (٩٢) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. فانظره.

ومعادن العرب: قال ابن الأثير: أي أصولها التي ينسبون إليها. قال الحافظ: ويحتمل أن يريد بقوله: «خياركم» جمع خير، ويحتمل أن يريد أفعال للتفضيل تقول في الواحد: خير، وأخير، والأفضل من جمع بين الشرف في الجاهلية والشرف في الإسلام وأضاف إليهما التفقه في الدين، وكان شرفهم في الجاهلية بالخصال المحمودة من جهة ملاءمة الطبع ومنافرتة خصوصاً بالانتساب إلى الآباء المتصفين بذلك، ثم الشرف في الإسلام بالخصال المحمودة شرعاً. انظر «الفتح» ٦/٤١٤ - ٤١٥.

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَ فَيَمَنْ سَلَفَ مِنَ النَّاسِ رَجُلٌ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا»^(١)، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، جَمَعَ بَيْنِهِ فَقَالَ: أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا ابْتَأَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا قَطُّ، وَإِنَّ رَبَّهُ يُعَذِّبُهُ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي رِيحٍ عَاصِفٍ. قَالَ اللَّهُ: كُنْ. فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ قَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ يَلْقَاهُ غَيْرَ أَنْ غُفِرَ لَهُ»^(٢).

[٢: ١]

(١) أي: أكثر له منهما، وبارك له فيهما. والرُّغْسُ: السَّعَة في النعمة، والبركة والنماء. قال ابن الأثير في «النهاية».

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البخاري (٣٤٧٨) في الأنبياء: باب ٥٤، ومسلم (٢٧٥٧) (٢٨) في التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، عن محمد بن المثنى، كلاهما عن أبي الوليد الطيالسي، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري عقب (٣٤٧٨) و(٦٤٨١) عن معاذ، عن شعبة، عن قتادة، به، ووصله مسلم (٢٧٥٧) (٢٧) عن عبيدالله بن معاذ، عن معاذ، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٣٢/٦ من طريق مطر الوراق، عن عقبة بن عبد الغافر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٣/٣ و١٧ من طريق معاوية بن هشام، عن شيبان أبي معاوية، عن فراس بن يحيى الهمداني، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد.

ذَكَرُ الْخَيْرِ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ خَوْفَ اللَّهِ جَلٌّ وَعَلَا إِذَا غَلَبَ
عَلَى الْمَرْءِ قَدْ يُرْجَى لَهُ النِّجَاةُ فِي الْقِيَامَةِ

٦٥٠- أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، حدثنا صالح بن حاتم بن وردان، حدثنا معتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي يحدث عن قتادة، عن عقبه بن عبد الغافر

عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَانَ رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لَمْ يَبْتَثِرْ^(١) عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا قَطُّ، قَالَ لِبَنِيهِ عِنْدَ الْمَوْتِ: يَا بَنِيَّ، أَيُّ أَبٍ كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ، قَالَ:

وسيرد بعده من طريق سليمان التيمي، عن قتادة، به، فانظره.
وقوله: «ما ابتأرخيراً» أي: ما قدم. وسيرد شرحها في الرواية التالية.

(١) قال البخاري: فَسَّرَهَا قَتَادَةُ: لَمْ يَدْخُرْ. قال الحافظ ابن حجر: كذا وقع هنا: «يبتثر» بفتح أوله، وسكون الموحدة، وفتح المثناة، بعدها تحتانية مهموزة، ثم راء مهملة، وتفسير قتادة صحيح، وأصله من البثيرة بمعنى الذخيرة والخبيثة، قال أهل اللغة: بَأْرَتُ الشَّيْءِ وَابْتَأْرَتُهُ أَبَاْرُهُ وَابْتَثَرَهُ إِذَا خَبَأْتَهُ، ووقع في رواية ابن السكن «لم يأتبر» بتقديم الهمزة على الموحدة، حكاه عياض، وهما صحيحان بمعنى، والأول أشهر، ومعناه: لم يقدم خيراً، كما جاء مفسراً في الحديث، ووقع في التوحيد [برقم ٧٥٠٨] وفي رواية أبي زيد المرزوقي فيما اقتصر عليه عياض، وقد ثبت عندنا كذلك في رواية أبي ذر: «لم يبتثر» أو «لم يبتثر» بالشك في الزاي أو الراء، وفي رواية الجرجاني بنون بدل الموحدة والزاي، قال: وكلاهما غير صحيح، وفي بعض الروايات في غير البخاري «يبتتهز» بالهاء بدل الهمزة وبالزاي، و«يمتثر» بالميم بدل الموحدة وبالراء أيضاً. قال: وكلاهما صحيح أيضاً كالأولين. انظر «فتح الباري» ١١/٣١٤.

فَإِذَا أَنَا مِتُّ، فَاحْرَقُونِي وَاسْحَقُونِي، فَإِذَا كَانَ فِي يَوْمِ رِيحٍ عَاصِفٍ فَذُرُونِي، قَالَ: فَمَاتَ، فَفُعِلَ بِهِ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ: كُنْ فَكَانَ كَأَسْرَعٍ مِنْ طَرْفَةِ الْعَيْنِ، فَقَالَ اللَّهُ: يَا عَبْدِي، مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: مَخَافَتُكَ أَيُّ رَبِّ، قَالَ: فَمَا تَلَفَاهُ أَنْ غُفِرَ لَهُ»^(١).

قال المُعْتَمِرُ: قَالَ أَبِي: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِي، قَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ، وَزَادَ فِيهِ: «وَدُرُونِي فِي الْبَحْرِ».

[٦:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، صالح بن حاتم بن وردان روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره المؤلف في «الثقات» ٣١٨/٨، وقال ابن قانع: صالح، واحتج به مسلم، ومن فوقه على شرطهما. وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٥٥٩) من طريق صالح بن حاتم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٨١) في الرقاق: باب الخوف من الله، و(٧٥٠٨) في التوحيد: باب ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾، ومسلم (٢٧٥٧) (٢٨) في التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، من طرق عن معتمر بن سليمان، بهذا الإسناد. وتقدم قبله من طريق أبي عوانة، عن قتادة، به، فانظره. وفي الباب عن حذيفة في الحديث التالي.

وعن أبي هريرة عند مالك في «الموطأ» ٢٤٠/١ في الجنائز: باب جامع الجنائز، والبخاري (٣٤٨١) في أحاديث الأنبياء، و(٧٥٠٦) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾، ومسلم (٢٧٥٦) في التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٨٣) و(٤١٨٤).

وعن معاوية بن حيدة القشيري عند الدارمي ٣٣٠/٢.

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ يَنْبَشُ الْقُبُورَ فِي الدُّنْيَا

٦٥١ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ بْنِ مَعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ

عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «تُوْفِّي رَجُلٌ كَانَ نَبَاشًا، فَقَالَ لَوْلَدِهِ: اْحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي فَذُرُونِي فِي الرِّيحِ، فَسُئِلَ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتِكَ يَا رَبِّ، قَالَ: فَغَفَرَلَهُ» (١).

[٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَحِبُّ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مَجَانِبِ الْغَفْلَةِ وَلِزُومِ الْإِتْبَاهِ لُورْدِ هَوْلِ الْمَطْلَعِ

٦٥٢ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرُوزِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البخاري (٣٤٧٩) في أحاديث الأنبياء، عن مسدد بن مسرهد وموسى بن إسماعيل، عن أبي عوانة، عن عبد الملك بن عمير، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٦٤٨٠) في الرقاق: باب الخوف من الله، والنسائي ١١٣/٤ في الجنائز: باب أرواح المؤمنين، من طريق جرير، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٤/٨ من طريق فضيل بن عياض، كلاهما عن منصور، عن رباعي بن حراش، بهذا الإسناد. وتقدم قبله من حديث أبي سعيد الخدري.

عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ: ﴿إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾ [مريم: ٣٩] قَالَ: «فِي الدُّنْيَا» (١). [٦٦: ٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْخِصَالِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ تَفَقُّدُهَا
مِنْ نَفْسِهِ حَذَرٌ إِجْبَابِ النَّارِ لَهُ بَارْتِكَابِ بَعْضِهَا

٦٥٣ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا حفص (٢) بنُ عُمَرَ الحوضي، قال: حدثنا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، قال: حدثنا قتادة، قال: حدثني العلاء بنُ زياد، قال: حدثني يزيد أخو مُطَرِّفٍ - قال: وحدثني رجلانِ آخِرَانِ أَنْ مُطَرِّفًا حَدَّثَهُمْ -

أَنْ عِيَاضُ بْنُ حِمَارٍ حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُم مَّا جَهِلْتُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا: إِنَّ كُلَّ مَا أَنْحَلْتُهُ (٣) عَبْدِي حَلَالًا، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه أحمد ٩/٣، ومسلم (٢٨٤٩) في الجنة وصفة نعيمها: باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، والطبري في «التفسير» ٨٧/١٦ من طريق أبي معاوية ومحمد بن خازم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٩/٣ عن محمد بن عبيد، والبخاري (٤٧٣٠) في التفسير: باب ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ﴾ ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٤٣٦٦) من طريق حفص بن غياث، والترمذي (٣١٥٦) في التفسير: باب ومن سورة مريم، من طريق أبي المغيرة، والطبري ٨٨/١٦ من طريق أسباط بن محمد، كلهم عن الأعمش، بهذا الإسناد.

(٢) تحرف في الأصل إلى جعفر.

(٣) أنحلته: أعطيته، وقال النووي في شرح مسلم ١٩٧/٨: وفي الكلام حذف، أي: قال الله تعالى كل مال أعطيته عبداً من عبادي، فهو له حلال، والمراد إنكار ما حرموا على أنفسهم من السائبة والوصيلة والبحيرة والحامي =

حُنَفَاءَ كُلِّهِمْ (١) وَإِنَّهُ أَتَتْهُمْ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمُ (٢) عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَمَتْ عَلَيْهِمْ مَا أَحَلَّتْ لَهُمْ، فَأَمَرَتْهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَمَقَّتَهُمْ عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ، غَيْرَ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِأَبْتَلِيكَ وَأَبْتَلِيَّ بِكَ، وَأَنْزَلَ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ (٣)، تَقْرُوهُ يَقْظَانُ وَنَائِمًا، وَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَمَرَنِي أَنْ أُخْبِرَ (٤) قُرَيْشًا، فَقُلْتُ: إِذَا يَثْلَغُوا رَأْسِي (٥) فَيَتْرَكُوهُ خُبْرَةً. قَالَ

= وغير ذلك، وأنها لم تصر حراماً بتحريمهم، وكل مال ملكه العبد، فهو له حلال حتى يتعلق به حق.

(١) أي: مسلمين، وهذا من أبين الأدلة على أن الخلق جميعاً مفطورون على الإسلام، كما قال الحق تبارك وتعالى ﴿فطرت الله التي فطر الناس عليها، لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم﴾ وقد اتفق أهل العلم بالتأويل على أن المراد بقوله تعالى: ﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها﴾ الإسلام. وانظر «زاد المسير» ٦/٣٠٠، ٣٠٢ وتعليقنا عليه.

(٢) أي استخففتهم، فجالوا معهم في الضلال. يقال: جال واجتال: إذا ذهب وجاء، ومنه الجولان في الحرب، واجتال الشيء إذا ذهب به وساقه. والجالل: الزائل عن مكانه. وروي بالحاء المهملة. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٣) أي: هو محفوظ في الصدور، لا يتطرق إليه الذهاب، بل يبقى على مر الأزمان.

(٤) وفي رواية للطبراني (٩٩٥) «إن الله أمرني أن آتي قريشاً وفيه أيضاً (٩٩٧): «وأمرني أن آتيهم فأبين لهم الذي جعلهم عليه» وله رواية ثالثة (٩٩٢): «وإن الله أوحى إليّ أن أغزو قريشاً» ولمسلم والطيالسي والمصنف: «وإن الله أمرني أن أحرق قريشاً».

(٥) الثلغ: الشدخ، وقيل: هو ضربك الشيء الرطب بالشيء اليابس حتى ينشدخ.

فَاسْتَخْرِجَهُمْ كَمَا اسْتَخْرَجُوكَ، وَأَغْزَهُمْ يَسْتَغْزُونَكَ^(١)، وَأَنْفَقَ يَنْفَقُ عَلَيْكَ، وَأَبَعْتُ جَيْشًا نَبَعْتُ خَمْسَةَ أَمْثَالَهُمْ^(٢)، وَقَاتِلَ بِي مَنْ أَطَاعَكَ مَنْ عَصَاكَ. وَقَالَ: أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ: إِمَامٌ مُقْسِطٌ مُصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ بِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٌ، وَرَجُلٌ عَفِيفٌ فَقِيرٌ مُصَدِّقٌ^(٣). وَقَالَ: أَصْحَابُ النَّارِ خَمْسَةٌ: رَجُلٌ جَائِرٌ^(٤) لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ^(٥)، وَرَجُلٌ لَا يُمْسِي وَلَا يُصْبِحُ إِلَّا وَهُوَ يُخَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَالضَّعِيفُ^(٦) الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبِعَ لَا يَتَّبِعُونَ^(٧) أَهْلًا وَلَا مَالًا. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أبا عَبْدِ اللَّهِ^(٨)... أَمِنَ الْمَوَالِي هُوَ، أَوْ مِنَ الْعَرَبِ؟ قَالَ: هُوَ التَّابِعَةُ^(٩) يَكُونُ لِلرَّجُلِ فَيُصِيبُ مِنْ حُرْمَتِهِ

- (١) في مسلم وأحمد والمصنف: «واغزهم نُغْرِكُ» أي: نعينك، وعند الطيالسي: «واغزهم كما يغزونك».
- (٢) في مسلم: «نبعث خمسة مثله»، وفي المصنف: «وابعث جيشاً نمددك بخمسة أمثالهم» وفي الطيالسي: «نبعث خمسة أمثاله».
- (٣) في مسلم: «عفيف متعفف ذو عيال».
- (٤) في مسلم وأحمد: «خائن».
- (٥) زاد مسلم وغيره: إلا خانه.
- (٦) في مسلم وغيره، زيادة: «لا زبر له» أي: لا عقل له يزره.
- (٧) في مسلم: لا يتبعون، وفي المسند والطيالسي والمصنف وإحدى نسخ مسلم: لا يتبعون.
- (٨) هو مطرف بن عبد الله بن الشخير، والقائل له قتادة، كما بينت رواية مسلم.
- (٩) هو المولى، والهاء للمبالغة، وفي رواية أحمد ٢/٢٦٦: هو التابعه يكون للرجل يصيب من خدمه سفاحاً غير نكاح.

سِفَاحاً غَيْرَ نِكَاحٍ . وَالشَّنْظِيرُ: الْفَاحِشُ . وَذَكَرَ الْبُخْلَ
وَالْكَذِبَ (١) . [٦٨:٣]

ذَكَرَ الْخَبْرَ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ هَذَا
الْخَبْرَ تَفَرَّدَ بِهِ قَتَادَةُ بْنُ دِعَامَةَ

٦٥٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَعْلَى بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ الْأَثَرَمِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ
مَطْرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، رَجَالُهُ ثِقَاتٌ رَجَالَ الصَّحِيحِ غَيْرِ الْعَلَاءِ بْنِ زِيَادٍ، فَقَدْ رَوَى
لَهُ النَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْكَبِيرِ» ١٧/٩٩٢ عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ
الْفَضْلِ بْنِ الْحَبَابِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ١٧/٩٩٢ أَيْضاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
وَأَبِي مُسْلِمٍ الْكَشِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمُنْذَرِ الْقَزَازِ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ
حَفْصِ بْنِ عَمْرِو الْحَوْضِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٤/٢٦٦، وَالتَّبْرَانِيُّ ١٧/٩٩٣ مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ
هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠٠٨٨)، وَالتَّيْلَسِيُّ (١٠٧٩)، وَأَحْمَدُ
٤/١٦٢ وَ٢٦٦، وَمُسْلِمٌ (٢٨٦٥) (٦٣) وَ(٦٤) فِي الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا:
بَابُ الصِّفَاتِ الَّتِي يَعْرِفُ بِهَا فِي الدُّنْيَا أَهْلَ الْجَنَّةِ وَأَهْلَ النَّارِ، وَالتَّبْرَانِيُّ
فِي «الْكَبِيرِ» ١٧/٩٨٧ وَ(٩٩٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ» ٩/٦٠ مِنْ
طَرِيقِ عَن قَتَادَةَ، عَنْ مَطْرَفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ١٧/٩٩٥ مِنْ طَرِيقِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ
مَطْرَفِ، عَنْ عِيَاضٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَيْضاً ١٧/٩٩٧ مِنْ طَرِيقِ ثَوْرِينَ يَزِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ
جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِذِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ عِيَاضٍ، بِهِ.

وَسَيَرِدُ بَعْدَهُ مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ، عَنْ مَطْرَفِ، بِهِ. فَانظُرْهُ.

عن عياض بن حمار قال: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلٌّ وَعَلَا أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: إِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ، وَإِنْ كُلُّ مَا أَنْحَلْتُ عِبَادِي، فَهَوَلَهُمْ حَلَالٌ، وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ أَتَتْهُمْ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ، وَحَرَّمَتْ عَلَيْهِمُ الَّذِي أَحَلَلْتُ لَهُمْ، وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنَزَلْ بِهِ سُلْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَتَى أَهْلَ الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ يَبْعَثَنِي، فَمَقَّتَهُمْ عَرَبِيَّتُهُمْ وَعَجَمَتُهُمْ إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَإِنَّهُ قَالَ لِي: قَدْ أَنْزَلْتُ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ فَاقْرَأْهُ نَائِمًا وَيَقْطَانًا، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُخْبِرَ قَرِيضًا. وَإِنِّي قُلْتُ: أَيُّ رَبِّ، إِذَا يَثْلَعُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ خَبْزَةً. وَإِنَّهُ قَالَ لِي: اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرِجُوكَ، وَاغْزُهُمْ يَسْتَغْزُونَكَ، وَأَنْفِقْ نُنْفِقْ عَلَيْكَ، وَابْعَثْ جَيْشًا نَبَعْتُ خَمْسَةَ أَمْثَالِهِ، وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ» (١).

[٦٨:٣]

(١) إسناده حسن، المعلى بن مهدي روى عنه جمع، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٣٥/٨، فقال: سألت أبي عنه، فقال: شيخ موصلني أدركته، ولم أسمع منه، يحدث أحياناً بالحديث المنكر. وذكره المؤلف في «الثقات» ١٨٢/٩، ١٨٣، وقال الإمام الذهبي: صدوق في نفسه. وحكيم بن الأثرم كذا ورد في الأصل زيادة «بن» بين حكيم والأثرم، والصواب أنه حكيم الأثرم كما ورد في تهذيب الكمال وفروعه، ونقل المزي عن محمد بن يحيى الذهلي قال: قلت لعلي بن المديني: حكيم الأثرم من هو؟ قال: أعيانا هذا، وفي رواية قال: لا أدري من أين هو. ونقل مغلطاي عن ثقات ابن خلفون قول ابن المديني: حكيم الأثرم لا أدري ابن من هو، وهو ثقة. أما ابن حبان فقد سمى أباه حكيمًا، فقال في «الثقات» ٢١٥/٦: حكيم بن حكيم الأثرم يروي عن الحسن =

ذَكَرَ مَا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مَجَانِبَةِ أَعْمَالٍ يُتَوَقَّعُ
لِمَرْتَكِبِهَا الْعُقُوبَةَ فِي الْعُقُوبَى بِهَا

٦٥٥ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارِيِّ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبِ الْفَزَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا يَقُولُ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْ رُؤْيَا؟» فَيَقْصُّ عَلَيْهِ مَنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْصَّ، وَإِنَّهُ قَالَ لَنَا ذَاتَ غَدَاةٍ: «إِنَّهُ أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ، وَإِنَّهُمَا ابْتَعَثَانِي، وَإِنَّهُمَا قَالَا لِي: انْطَلِقْ، وَإِنِّي انْطَلَقْتُ مَعَهُمَا حَتَّى أَتَيْتَنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيُثَلِّغُ بِهَا رَأْسَهُ، فَتُدْهِدُهُ الصَّخْرَةُ^(١) هَاهُنَا، فَيَقُومُ إِلَى الْحَجَرِ فَيَأْخُذُهُ فَمَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ - أَحْسِبُهُ قَالَ:

= وأبي تميمه الهجيمي، عداده في أهل البصرة، روى عنه حماد بن سلمة وعوف الأعرابي. وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق. وقال ابن حجر في «التقريب»: فيه لين. وباقي رجاله ثقات. أبو شهاب هو موسى بن نافع الخياط، والحسن هو البصري.

وأخرجه أحمد ٢٦٦/٤، والطبراني في «الكبير» ١٧/٩٩٦ من طرق عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي، بهذا الإسناد. وتقدم قبله من طريق مطرف بن عبدالله بن الشخير، عن عياض، به، فانظره.

(١) في البخاري، والمسند والطبراني: فيتدهده الحجرها هنا. وقال الحافظ: وفي رواية الكشميهني: فيتدأدأ بهمزتين بدل الهاءين، وفي رواية النسفي، وكذا هو في رواية جرير بن حازم: فيتدهدأ بهاء ثم همزة، وكل بمعنى، والمراد أنه دفعه من علو إلى أسفل، وتدهده: إذا انحط، والهمزة تبدل من الهاء كثيراً، وتدأدأ: تدحرج، وهو بمعناه.

حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ
 الْمَرَّةَ الْأُولَى. قَالَ: قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَا لِي.
 انْطَلِقْ انْطَلِقْ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ
 لِقَفَاهُ وَإِذَا آخِرُ عَلَيْهِ بِكَلُوبٍ^(١) مِنْ حَدِيدٍ، فَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شِقِّي
 وَجْهِهِ فَيَسْرِشُرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ^(٢)، وَمِنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ، وَعَيْنَهُ إِلَى
 قَفَاهُ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ
 بِالْجَانِبِ الْأَوَّلِ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْ ذَلِكَ الْجَانِبِ حَتَّى يَصِحَّ الْجَانِبُ
 الْأَوَّلُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى. قَالَ:
 قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ قَالَا: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَانْطَلَقْتُ
 مَعَهُمَا فَاتَيْنَا عَلَى مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ^(٣). قَالَ عَوْفٌ: أَحْسَبُ أَنَّهُ قَالَ:
 فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ، فَاطَّلَعْنَا فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاءٌ وَإِذَا
 بَنَهْرٌ لَهَيْبٍ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ تَضَوُّوا^(٤)،
 قَالَ: قُلْتُ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَا لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا

(١) الكَلُوبُ: بفتح الكاف وضم اللام المشددة، وجاء الضم في الكاف،
 ويقال: الكلاب، والجمع كلابيب، وهو حديدة معوجة الرأس ينشل بها
 الشيء أو يُعَلَّقُ.

(٢) أَي يُشَقِّقُهُ وَيُقَطِّعُهُ. والشِدْقُ جانبُ الفم، جمعه أشداق.

(٣) فِي الْبَخَارِيِّ زِيَادَةٌ: أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا، وَفِي
 «الْمَسْنَدِ» تَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارٌ.

(٤) أَي ضَجُّوا وَاسْتَعَاثُوا وَصَاحُوا، وَفِي الْبَخَارِيِّ وَغَيْرِهِ: ضَوُّوا، قَالَ
 الْحَافِظُ: بَغَيْرِ هَمْزَةٍ لِلْأَكْثَرِ، وَحَكِي الْهَمْزِ، أَي: رَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ مَخْتَلِطَةً،
 وَمِنْهُمْ مَنْ سَهَلَ الْهَمْزَةَ. انظر «فتح الباري» ١٢/٤٤٢.

عَلَى نَهْرٍ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: أَحْمَرٌ مِثْلَ الدَّمِ - وَإِذَا فِي النَّهْرِ
رَجُلٌ يَسْبُحُ، وَإِذَا عِنْدَ شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً
كَثِيرَةً، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبُحُ مَا يَسْبُحُ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الرَّجُلَ
الَّذِي جَمَعَ الْحِجَارَةَ، فَيَفْغُرُ^(١) لَهُ فَاهُ فَيُلْقِمُهُ حَجْرًا. قَالَ: قُلْتُ:
مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ لِي: انْطَلِقْ انْطَلِقْ، قَالَ: فَاَنْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى
رَجُلٍ كَرِيهِ الْمَرْأَةِ^(٢) كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَائٍ رَجُلًا مَرَأَهُ، فَإِذَا هُوَ عِنْدَ نَارٍ
يَحُشُّهَا^(٣) وَيَسْعَى حَوْلَهَا، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَذَا؟ قَالَ لِي:
انْطَلِقْ انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرٍ
الرَّبِيعِ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي^(٤) الرُّوضَةِ رَجُلٌ قَائِمٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى
رَأْسَهُ طَوِيلًا فِي السَّمَاءِ، وَأَرَى حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وُلْدَانٍ رَأَيْتُهُمْ
قَطُّ وَأَحْسَنَهُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَؤُلَاءِ؟ قَالَ لِي: انْطَلِقْ
انْطَلِقْ، فَاَنْطَلَقْنَا وَأَتَيْنَا دَوْحَةً عَظِيمَةً لَمْ أَرِ دَوْحَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا
وَلَا أَحْسَنَ، قَالَ لِي: ارْقَ فِيهَا. قَالَ: فَارْتَقَيْنَا فِيهَا، فَأَنْتَهَيْنَا إِلَى

(١) بفتح أوله، وسكون الفاء، وفتح الغين، بعدها راء، أي: يفتحه.

(٢) المرأة بفتح الميم وسكون الراء، وهمزة ممدودة بعدها هاء تأنث، أي كرهه المنظر، وأصلها المرأية تحركت الياء وانفتح ما قبلها، فقلبت ألفاً، ووزنها مفعلة بفتح الميم، قال ابن الأثير: يقال: فلان كرهه المرأة، أي قبيح المنظر، ويقال: امرأة حسنة المرأة والمرأى، أي حسنة المنظر، وفلان حسن في مرأة العين، أي: في المنظر.

(٣) يحشها بفتح الياء وضم الحاء وتشديد الشين، أي: يحركها لتتقد، يقال: حشيت النار أحشها حشاً: إذا أوقدتها، وجمعت الحطب إليها، وحكى في «المطالع» بضم أوله من الإحشاش.

(٤) أي وسطها يقال: قعدت بين ظهري القوم وظهرانيهم.

مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبْنٍ ذَهَبٍ وَلَبْنٍ فِضَّةٍ، فَاتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ، فَاسْتَفْتَحْنَا، فَفَتِحَ لَنَا، فَقُلْنَا: مَا مِنْهَا رِجَالٌ؛ شَطْرٌ مِنْ خَلْقِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَائٍ، وَشَطْرٌ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَائٍ، قَالَ: قَالَا لَهُمْ: أَذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ، فَإِذَا نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ^(١) فِي الْبِيَاضِ، فَذْهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا وَقَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ، وَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ. قَالَ: قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةٌ عَدْنٍ، وَهَذَاكَ مَنَزِلٌكَ. قَالَ: فَسَمَا بَصْرِي صُعْدًا، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ^(٢) الْبِيضَاءِ. قَالَ: قَالَا لِي: هَذَاكَ مَنَزِلٌكَ، قَالَ: قُلْتُ لَهُمَا: بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ، ذَرَانِي أَدْخِلُهُ، قَالَ: قَالَا لِي: أَمَّا الْآنَ فَلَا، وَأَنْتَ دَاخِلُهُ. قَالَ: فَإِنِّي رَأَيْتُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ عَجَبًا، فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ؟ قَالَ: قَالَا لِي: أَمَّا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ:

أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثْلَغُ رَأْسُهُ بِالْحَجَرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ.
وأما الرجل الذي أتيت عليه يشرشر شدقه إلى قفاه، وعينه إلى قفاه، ومنخره إلى قفاه، فإنه الرجل يُغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكُذْبَةَ فَتَبْلُغُ الْآفَاقَ.

(١) المحض: اللبن الخالص غير مشوب بشيء، حلواً كان أو حامضاً، وقد بين وجه التشبيه بقوله «في البياض»، قال الطيبي: كأنهم سموا اللبن بالصفة، ثم استعمل في كل صاف، قال: ويحتمل أن يراد بالماء المذكور عفو الله عنهم، كما في الحديث: «أغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد».

«الفتح» ١٢/٤٤٤.

(٢) هي السحابة البيضاء.

وَأَمَّا الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ
فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي .

وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَيَلْتَقِمُ الْحِجَارَةَ فَإِنَّهُ
أَكَلُ الرَّبَا .

وَأَمَّا الرَّجُلُ الْكَرِيهُ الْمَرَاةُ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحُشُّهَا فَإِنَّهُ مَالِكُ
خَازِنِ جَهَنَّمَ .

وَأَمَّا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .
وَأَمَّا الْوُلْدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ، فَكُلُّ مَوْلُودٍ وُلِدَ عَلَى الْفِطْرَةِ .
قَالَ: فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَوْلَادُ
الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ .

وَأَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ شَطَرُ مِنْهُمْ حَسَنٌ، وَشَطَرُ مِنْهُمْ قَبِيحٌ،
فَهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ»^(١) .

[٣:٣]

(١) إسناده صحيح، عيسى بن أحمد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة،
ومن فوفه من رجال الشيخين .

وأخرجه أحمد ٩، ٨/٥ عن محمد بن جعفر، والبخاري (٧٠٤٧)
في التعبير: باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح . من طريق إسماعيل
ابن علي، والطبراني في «الكبير» (٦٩٨٤) من طريق هودبة بن خليفة،
و (٦٩٨٥) من طريق شعبة، أربعتهم عن عوف بن أبي جميلة الأعرابي،
بهذا الإسناد .

وأخرجه أحمد ١٤/٥، والبخاري (١٣٨٦) في الجنائز، والطبراني
في «الكبير» (٦٩٨٦) و (٦٩٩٠)، والبخاري في «شرح السنة» (٢٠٥٣)
من طرق عن أبي رجاء العطاردي، به .

ذَكَرُ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْعَلَ
لِنَفْسِهِ مَحَجَّتَيْنِ يَرْكَبُهُمَا إِحْدَاهُمَا
الرَّجَاءُ وَالْآخَرَى الْخَوْفُ

٦٥٦ - أخبرنا حامدُ بنُ محمد بنِ شُعيبِ البَلْخِيِّ، حدثنا يحيى بنُ أيوبِ المقابري، حدثنا إسماعيلُ بنُ جعفر، أخبرني العلاء، عن أبيه عن أبي هريرة، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ، مَا طَمِعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ، مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ»^(١). [٩:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَن تَرْكِ الْاِتِّكَالِ عَلَى الطَّاعَاتِ
وَإِنْ كَانَ الْمَرْءُ مُجْتَهِدًا فِي إِتْيَانِهَا

٦٥٧ - أخبرنا محمدُ بنُ إسحاق بنِ إبراهيم مولى ثقيف، حدثنا عبدُ اللَّهِ بن عمر بن أبان، حدثنا حسينُ بنُ علي الجعفي، عن فضيل بن عياض، عن هشام، عن محمد

وأخرجه مختصراً: البخاري (١١٤٣) في التهجد، و(٢٠٨٥) في البيوع، و(٢٧٩١) في الجهاد، و(٣٢٣٦) في بدء الخلق، و(٣٣٥٤) في الأنبياء، و(٤٦٧٤) في التفسير، و(٦٠٩٦) في الأدب، ومسلم (٢٢٧٥) في الرؤيا، والترمذي (٢٢٩٥) في الرؤيا، والطبراني (٦٩٨٧) و(٦٩٨٨) و(٦٩٨٩)، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٨٧/٢، ١٨٨، ٢٧٥/٥ من طريق أبي رجاء العطاردي، به.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه مسلم (٢٧٥٥) في التوبة: باب في سعة رحمة الله، عن يحيى بن أيوب، بهذا الإسناد. وأخرجه أحمد ٣٩٧/٢، ومسلم (٢٧٥٥) أيضاً من طرق عن إسماعيل بن جعفر، به. وتقدم برقم (٣٤٥) من طريق عبدالعزيز بن محمد، عن العلاء، به. فانظره.

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ يُوَاخِذُنِي اللَّهُ، وَأَبْنُ مَرِيَمَ، بِمَا جَنَّتْ هَاتَانِ - يَعْنِي الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا - لَعَذَّبْنَا ثُمَّ لَمْ يَظْلِمْنَا شَيْئًا» (١). [١٠:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن إسحاق: هو الحافظ الإمام الثقة شيخ خراسان أبو العباس السراج، وباقي رجال السند ثقات على شرطهما غير عبدالله بن عمر - وهو ابن محمد بن أبان - فمن رجال مسلم. محمد هو ابن سيرين. هشام هو ابن حسان.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٣٢/٨ عن إبراهيم بن محمد بن يحيى، عن محمد بن إسحاق الثقفي، بهذا الإسناد. ومن ثلاث طرق عن عبدالله بن عمر بن أبان، به.

وسيعيده المؤلف برقم (٦٥٩) من طريق موسى بن عبد الرحمن المسروقي، عن حسين الجعفي، به.

وأخرجه البزار (٣٤٤٨) عن أبي بكر، عن محمد بن عبد الملك بن زنجويه، عن محمد بن يوسف الفريابي، عن سفیان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، به. بزيادة في أوله، وهي: «لَنْ يَنْجِي أَحَدًا عَمَلُهُ، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَفَضْلٍ، وَلَوْ يُوَاخِذُنِي أَنَا وَعِيسَى مِمَّا جَنَى هَذَيْنِ لِأَوْبِقْنَا» وأشار بالسبابة والوسطى. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٥٦/١٠، وقال: هو في الصحيح من غير قوله: «ولو يواخذني...» رواه البزار والطبراني في «الأوسط» إلا أنه قال: «ولو يواخذني بما جنى هؤلاء لأوبقني»، وشيخ البزار أبو بكر لم أعرفه، وكأنه وراق ابن أبي الدنيا، فإنه روى عن محمد بن عبد الملك بن زنجويه، وشيخ الطبراني إبراهيم بن معاوية بن ذكوان بن أبي سفیان القيصراني لم أجد من ترجمه، وبقيّة رجالهما رجال الصحيح غير محمد بن عبد الملك بن زنجويه، وهو ثقة.

قلت: وقوله: «لَنْ يَنْجِي أَحَدًا عَمَلُهُ...» تقدم برقم (٣٤٨)، وسيرد

برقم (٦٦٠) من حديث أبي هريرة.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ قِلَّةِ الْأَمْنِ
مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، نَعُوذُ بِهِ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ مَشْمُورًا
فِي أَسْبَابِ الطَّاعَاتِ جِهَدَهُ

٦٥٨ - أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا القَعْنَبِيُّ، قال: حدثنا
سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن عطاء بن أبي رباح
أنه سمع عائشة زوج النبي ﷺ، تقول: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ،
إِذَا كَانَ يَوْمَ رِيحٍ، أَوْ غَيْمٍ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ،
فَإِذَا مَطَرَتْ، سُرَّ بِهِ وَذَهَبَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَسُئِلَ، فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي
خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَيَّ أُمَّتِي» (١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه في «صحيحه» (٨٩٩) في
الاستسقاء: باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر، والبيهقي
في «السُّنن» ٣/٣٦١ من طريق عبدالله بن مسلمة القعنبي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٢٠٦) في بدء الخلق: باب ما جاء في قوله
تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَرْسِلُ الرِّيحَ بِشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ ومسلم
(٨٩٩) (١٥)، والترمذي (٣٢٥٧) في التفسير: باب ومن سورة
الأحقاف، من طريق ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، به.

وأخرجه أحمد ٦/٦٦، والبخاري (٤٨٢٩) في التفسير: باب
﴿فلما رآوه عارضاً مستقبلاً أوديتهم قالوا هذا عارض ممطرنا بل هو
ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم﴾، ومسلم (٨٩٩) (١٦)، وأبوداود
(٥٠٩٨) في الأدب: باب ما يقول إذا هاجت الريح، من طريق
ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن أبي النضر، عن سليمان بن
يسار، عن عائشة.

وفي الباب عن أنس سيرد برقم (٦٦٤).

ذَكَرَ الْخَيْرِ الدَّالَّ عَلَى أَنْ عَلَى الْمَرْءِ الرَّجُوعَ بِاللُّومِ عَلَى
نَفْسِهِ فِيمَا قَصَرَ فِي الطَّاعَاتِ وَإِنْ كَانَ سَعِيهِ فِيهَا كَثِيرًا

٦٥٩ - أخبرنا محمد بن المسيب بن إسحاق، قال: حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي، قال: حدثنا حسين بن علي الجعفي، عن فضيل بن عياض، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين

عن أبي هريرة، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ يُؤَاخِذُنِي وَعَيْسَى بِذُنُوبِنَا، لَعَذَّبَنَا وَلَا يَظْلِمُنَا شَيْئًا». قَالَ: وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالَّتِي تَلِيهَا^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ الْإِتْكَالِ عَلَى
مَوْجُودِ الطَّاعَاتِ دُونَ التَّسَلُّقِ بِالْإِضْطِرَارِ إِلَيْهِ فِي الْأَحْوَالِ

٦٦٠ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه

عن أبي هريرة، قال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُنْجِيهِ عَمَلُهُ، وَلَكِنْ سَدُّوا وَقَارِبُوا». قَالُوا: وَلَا أَنْتَ

(١) إسناده صحيح، محمد بن المسيب: هو الحافظ البارع الجوال الزاهد القدوة أبو عبد الله محمد بن المسيب بن إسحاق بن عبد النيسابوري الإسفنجي المتوفى سنة ٣١٥ وترجم في تذكرة الحافظ ٧٨٩/٣، ٨٩٠، وموسى بن عبد الرحمن روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه، وهو ثقة، ومن فوقه من رجال الشيخين. وهو مكرر (٦٥٧).

يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّ دَنِي بِمَغْفِرَةٍ وَفَضْلٍ» (١).

[٦٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ اسْتِحْقَارِهِ الْيَسِيرِ
مِنَ الطَّاعَاتِ وَالْقَلِيلِ مِنَ الْجَنَائِثِ

٦٦١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
وَكَيْعٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيَّ
أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ» (٢).

[٦٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ النَّظَرِ فِي الْعَوَاقِبِ
فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ دُونَ الْاعْتِمَادِ عَلَى يَوْمِهِ

٦٦٢ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قَتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو في «مصنف» عبد الرزاق (٢٠٥٦٢)، ومن طريقه أخرجه أحمد ٣١٩/٢، والبخاري في «شرح السنة» (٤١٩٣).

وأورده المؤلف برقم (٣٤٨) من طريق بسربن سعيد، عن أبي هريرة، فانظر تخريجه هناك.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو خيثمة: هو زهير بن حرب، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه أحمد ٤٤٢/١ عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٨٧/١ عن ابن نمير، ٤٤٢/١، والبخاري (٦٤٨٨) في الرقاق: باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شرك نعله، والبخاري في «شرح السنة» (٤١٧٤) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد.

عن أبي هريرة، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعَلَّمْتُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً»^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ مَا يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ

عِنْدَمَا جَرَى مِنْهُ مِنْ مُقَارَفَةِ الْمَأْتَمِ حِينَ

يَزِينُ الشَّيْطَانُ لَهُ ارْتِكَابَ مِثْلِهَا

٦٦٣ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سَنَانَ بْنِ مَبْنُوحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ

الْحَسَنِ بْنِ قَتِيْبَةَ بَعْسَقَلَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَعَاظِيِّ بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ الْعَابِدِ

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١/٤١٣ وَ ٤٤٢، وَالْبُخَارِيُّ (٦٤٨٨) أَيْضاً،

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٣/٣٦٨ مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ أَبِي وائِلٍ، بِهِ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَهُوَ ثِقَّةٌ، وَمِنْ فَوْقِهِ ثِقَاتٌ مِنْ رِجَالِ الشَّيْخِينَ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ٢/٤٥٣ عَنْ حُجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَالْبُخَارِيُّ (٦٤٨٥)

فِي الرِّقَاقِ: بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعَلَّمْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» عَنْ يَحْيَى بْنِ بَكِيرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ عَقِيلٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَتَقَدَّمَ بِرَقْمِ (١١٣) وَ (٣٥٨) مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ

مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَوَرَدَ تَخْرِيجُهُ مِنْ طَرَفِهِ بِرَقْمِ (١١٣).

وَفِي الْبَابِ عَنِ أَنَسِ سَيُورِدُهُ الْمُؤَلِّفُ بِرَقْمِ (٥٧٧٣) فِي بَابِ الْمَزَاحِ

وَالضَّحْكَ.

وَعَنْ عَائِشَةَ عِنْدَ أَحْمَدَ ٦/٨١ وَ ١٦٤، وَالْبُخَارِيُّ (٦٦٣١) فِي

الْأَيْمَانِ وَالنَّذْرِ: بَابُ كَيْفِ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ.

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ عِنْدَ أَحْمَدَ ٥/١٧٣، وَابْنِ مَاجَةَ (٤١٩٠) فِي الزَّهْدِ: بَابُ

الْحَزَنِ وَالْبُكَاءِ، وَالتَّرْمِذِيُّ (٢٣١٢) فِي الزَّهْدِ: بَابُ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

«لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعَلَّمْتُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً...» وَالْبَيْهَقِيُّ ٧/٥٢، وَالبَغْوِيُّ فِي

«شَرْحِ السُّنَّةِ» (٤١٧٢).

وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَوْقُوفاً عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ١٣/٣١٢.

بصيداء، في آخرين قالوا: حدثنا هشام بن خالد الأزرق، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا سعيد بن عبد العزيز، أن هشام بن عبد الملك أَدَّى عن الزهري سبعة آلاف دينارٍ ديناً كان عليه، ثم قال للزهري: لا تعودنَّ تدان. فقال الزهري: كيف يا أمير المؤمنين، وقد حدثني سعيد بن المسيب

عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ»^(١). [٢٨: ٣]

لفظ الخبر لعمر بن سعيد سنان.

(١) إسناده صحيح، هشام بن خالد الأزرق: صدوق، روى له أبو داود وابن ماجه، ومن فوقه من رجال الصحيح.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٢٧/٦ من طريقين عن هشام بن خالد الأزرق، بهذا الإسناد، بلفظ «لا يلسع».

وأخرجه أحمد ٣٧٩/٢، والبخاري (٦١٣٣) في الأدب، ومسلم (٢٩٩٨) في الزهد والرفائق، كلاهما في باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين، وأبو داود (٤٨٦٢) في الأدب: باب في الحذر من الناس، والبيهقي في «السُّنن» ١٢٩/١٠، والبخاري في «شرح السنة» (٣٥٠٧) عن قتبية بن سعيد، وابن ماجه (٣٩٨٢) في الفتن: باب العزلة عن محمد بن الحارث المصري، والدارمي ٣١٩/٢ عن عبد الله بن صالح، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السُّنن» ٣٢٠/٦ من طريق الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وفي الباب عن ابن عمر عند الطيالسي (١٨١٣). وفسر الطيالسي الحديث بقوله: أي لا يعاقب على ذنبه في الدنيا فيعاقبه عليه في الآخرة.

وقوله: «لا يلدغ» قال الخطابي: هذا يُروى على وجهين:

أحدهما: بضم الغين، على مذهب الخبير، ومعناه أن المؤمن الممدوح هو الكيس الحازم الذي لا يؤتى من ناحية الغفلة، فيخدع مرة =

ذَكَرُ مَا يُعْرَفُ فِي وَجْهِ الْمِصْطَفَى ﷺ

عند هبوب الرياح قبل المطر

٦٦٤- أخبرنا محمد بن عبد الرحمن السامي، قال: حدثنا يحيى بن أيوب المقابري، قال: حدثنا إسماعيل بن جعفر، قال: أخبرني حميد

عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ، كان إذا هبت الرياح عرف ذلك في وجهه^(١). [١٢:٥]

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ إِذَا تَهَجَّدَ بِاللَّيْلِ وَخَلَا بِالطَّاعَاتِ
يجب أن تكون حالة الخوف عليه غالباً لئلا يُعَجَبَ
بها وإن كان فاضلاً في نفسه تقياً في دينه

٦٦٥- أخبرنا أبو يعلى، حدثنا حوثرة بن أشرس العدوي، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير

بعد أخرى وهو لا يفطن بذلك ولا يشعر به. وقيل: إنه أراد به الخداع في أمر الآخرة دون أمر الدنيا.

والوجه الآخر؛ أن تكون الرواية بكسر الغين على مذهب النهي، يقول: لا يخدعن المؤمن، ولا يؤثبن من ناحية الغفلة، فيقع في مكروه أو شر وهو لا يشعر، وليكن متيقظاً حذراً، وهذا قد يصلح أن يكون في أمر الدنيا والآخرة معاً، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب، فمن رجال مسلم.

وأخرجه البخاري (١٠٣٤) في الاستسقاء: باب إذا هبت الرياح، والبيهقي في «السُنن» ٣/٣٦٠ من طريق سعيد بن أبي مريم، عن محمد بن جعفر، عن حميد الطويل، بهذا الإسناد. وفي الباب عن عائشة تقدم برقم (٦٥٨).

عن أبيه قال: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْمَسْجِدَ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، وَبِصَدْرِهِ أَرِيزٌ كَأَرِيزِ الْمِرْجَلِ (١). [٤٧: ٥]

ذَكَرُ الْبَيَانُ بِأَنَّ الْمَرَّةَ إِذَا تَوَاجَدَ

عِنْدَ وَعْظٍ كَانَ لَهُ ذَلِكَ

٦٦٦ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيِّ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ خَيْثَمَةَ عَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ» ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ». ثُمَّ أَعْرَضَ

(١) إسناده صحيح، حوثرة بن أشرس: روى عنه أبو حاتم وأبوزرعة فيما ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٨٣/٣، وقال ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص ١٠٩: روى عنه عبدالله بن أحمد، ومسلم بن الحجاج خارج «الصحيح» وأبويعلی وغيرهم. وذكره المؤلف في «الثقات» ٢١٥/٨، وقد تابعه عليه غير واحد من الثقات كما يأتي، وباقي رجاله ثقات على شرط الصحيح.

وأخرجه أحمد ٢٥/٤ عن عبدالرحمن بن مهدي، ٢٦/٤ عن عفان، ٢٥/٤، وأبوداود (٩٠٤) في الصلاة: باب البكاء في الصلاة، والحاكم ٢٦٤/١، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٢٥١/٢ من طريق يزيد بن هارون، والنسائي ١٣/٣ في السهو: باب البكاء في الصلاة، والترمذي في «الشمائل» (٣١٥)، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٢٥١/٢، والبخاري في «شرح السُّنَةِ» (٧٢٩) من طريق ابن المبارك، وابن خزيمة في «صحيحه» (٩٠٠) من طريق عبدالصمد، كلهم عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وسيوورده المؤلف برقم (٧٥٣) من طريق يزيد بن هارون، عن حماد، بهذا الإسناد.

وَأَشَاحَ حَتَّى رُؤِينَا أَنَّهُ يَرَاهَا. ثُمَّ قَالَ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»^(١). [٠٠:٠٠]

٦٦٧ - أخبرنا سليمان بن الحسن بن المنهال العطار بالبصرة، قال: حدثنا عبيد الله بن معاذ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا سماك

سَمِعَ النِّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُنذِرُكُمْ النَّارَ، أُنذِرُكُمْ النَّارَ، أُنذِرُكُمْ النَّارَ». حَتَّى لَوْ كَانَ فِي مَقَامِي هَذَا، وَهُوَ بِالْكَوْفَةِ، سَمِعَهُ أَهْلَ السُّوقِ حَتَّى وَقَعَتْ خَمِيصَةٌ كَانَتْ عَلَى عَاتِقِهِ؛ عَلَى رِجْلَيْهِ^(٢).

(١) كتب في الأصل عقب الحديث مكان الرقم عبارة: «نقل إلى الجامع»، وسيورده المؤلف مع عنوانه في باب صلاة الجمعة برقم (٢٨٠٤)، وأورد تخريجه هناك، فانظره.

(٢) إسناده حسن، وهو مكرر (٦٤٤).

٥ - بَابُ الْفَقْرِ وَالزُّهْدِ وَالْقَنَاعَةِ

٦٦٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ علي بن المثنى، حدثنا أبو خيثمة، حدثنا جريُّ بنُ عبد الحميد، عن منصورٍ، عن أبي وائلٍ

عن سَمْرَةَ بنِ سهم، قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى أَبِي هَاشِمِ بْنِ عَتْبَةَ بنِ رَبِيعَةَ، وَهُوَ مَطْعُونٌ، فَأَتَاهُ مَعَاوِيَةُ يُعَوِّدُهُ، فَبَكَى أَبُو هَاشِمٍ، فَقَالَ مَعَاوِيَةُ: مَا يُبْكِيكَ أَيُّ خَالٍ؟ أَوْجَعُ أُمَّ عَلِيٍّ الدُّنْيَا؟ فَقَدْ ذَهَبَ صَفْوُهَا، فَقَالَ: عَلَى كُلِّ لَأٍ، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ إِلَيَّ عَهْدًا وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَبِعْتُهُ، قَالَ: «إِنَّكَ لَعَلَّكَ أَنْ تُدْرِكَ أَمْوَالًا تُقَسَّمُ بَيْنَ أَقْوَامٍ وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ خَادِمٌ، وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَأَدْرَكَتُ وَجَمَعْتُ^(١). [٦٣: ١]

(١) إسناده ضعيف، أبو هاشم: هو أبو هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبدشمس القرشي، يكنى أبا سفيان العشمي، أخو أبي حذيفة بن عتبة لأبيه، وأخو مصعب بن عمير العبدي لأمه، وخال معاوية بن أبي سفيان، اختلف اسمه، فقيل مهشم، وقيل: خالد، وبه جزم النسائي، وقيل اسمه كنيته، وقيل: هشيم، وقيل: هشام، وقيل شيبه، قال ابن السكن: أسلم يوم فتح مكة ونزل الشام إلى أن مات في خلافة عثمان، وقال الحاكم: زمن معاوية، وقال ابن مندة: روى عنه أبو هريرة، وسمرة بن سهم، وأبو وائل؛ وقال ابن مندة: الصحيح أن أبا وائل روى عن سمرة عنه، وفي «التهذيب» =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا
إِذَا أَحَبَّ عَبْدَهُ، حَمَاهُ الدُّنْيَا

٦٦٩ - حدثنا محمد بن يزيد الرُّوبِي بِطَرَسُوسَ، حدثنا العباس بن عبد العظيم، حدثنا محمد بن جَهْضَم، حدثنا إسماعيل بن جعفر، عن عُمارة بن غزِيَّة، عن عاصم بن عُمَرَ بن قتادة بن النعمان، عن محمود بن لبيد

لوحة ١٦٥٣: روى حديثه أبووائل شقيق بن سلمة الأسدي، عن سمرة بن سهم رجل من قومه، عنه، وقيل: عن أبي وائل، عن أبي هاشم ليس بينهما أحد.

وسمرة بن سهم: قال ابن المديني: مجهول لا أعلم روى عنه غير أبي وائل، وقال الإمام الذهبي في «الميزان» ٢/٢٣٤: تابعي لا يعرف، فلا حجة فيمن ليس بمعروف العدالة ولا انتفت عنه الجهالة. وذكره المؤلف في «الثقات» ٨/٣٤٠. وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه النسائي ٨/٢١٨، ٢١٩ في الزينة: باب اتخاذ الخادم والمركب، عن محمد بن قدامة، وابن ماجه (٤١٠٣) في الزهد: باب الزهد في الدنيا، عن محمد بن الصباح، كلاهما عن جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣/٤٤٣ عن أبي معاوية، ٣/٤٤٤، والترمذي (٢٣٢٧) في الزهد، من طريق سفيان، كلاهما عن الأعمش ومنصور، عن أبي وائل، عن أبي هاشم، ليس بينهما سمرة بن سهم. وهو ما أخرجه الحاكم ٣/٦٣٨ من طريق سفيان، عن منصور، بالإسناد المذكور، ولم يصححه لا هو ولا الذهبي، وذكره الحافظ في «الإصابة» ٤/٢٠١ في ترجمة أبي هاشم، ونسبه للترمذي وغيره، وصحح إسناده.

قال الترمذي: وقد روى زائدة وعبيدة بن حميد، عن منصور، عن أبي وائل عن سمرة بن سهم قال: دخل معاوية على أبي هاشم، فذكره نحوه.

عن قتادة بن النعمان، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْدًا حَمَاهُ الدُّنْيَا كَمَا يَظَلُّ أَحَدُكُمْ يَحْمِي سَقِيمَهُ الْمَاءِ»^(١).
[٦٦:٣]

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ مَنْ صَارَ مِنَ الْمَفْلَحِينَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا الزَّائِلَةِ

٦٧٠ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام ببيروت، قال: حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز، قال: حدثنا عبد الرحمن بن سلمة الجُمَحي قال:

سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث عن

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «الزهد» ص ١٧ عن أبي موسى محمد بن المثنى، والحاكم ٢٠٧/٤ من طريق عبدالعزيز بن معاوية البصري، و٣٠٩/٤ من طريق علي بن الحسين الهلالي، ثلاثتهم عن محمد بن جهضم، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي (٢٠٣٦) في الطب: باب ما جاء في الحمية، من طريق إسحاق بن محمد الفروي، عن إسماعيل بن جعفر، بهذا الإسناد، وقال: حديث حسن غريب.

وأخرجه أحمد في «الزهد» ص ١٧ من طريق سليمان بن بلال، والترمذي عقب (٢٠٣٦) من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما عن عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمد بن لبيد، عن النبي مرسلًا. لم يذكر فيه قتادة بن النعمان.

النبي ﷺ، أنه قال: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا، فَصَبَرَ عَلَيْهِ» (١).

[٦٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّنْ طَيَّبَ اللَّهُ جِلَّ وَعَلَا عَيْشَهُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا

٦٧١ - أخبرنا مكحولٌ ببيروت، وابنُ سلم وابنُ قتيبة، قالوا: حدثنا عبد الله بن هانئ بن عبد الرحمن بن أبي عبلة، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي عبلة، عن أمِّ الدرداءِ

(١) حديث صحيح، عبدالرحمن بن سلمة الجمحي (وكان في الأصل: الحجري، وهو تحريف): ترجم له البخاري في «تاريخه» ٢٩٠/٥، وابن أبي حاتم ٢٤٠/٥، ٢٤١، فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، روى عنه سعيد بن عبدالعزيز، وخالد بن محمد الثقفي، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه يعقوب الفسوي في «تاريخه» ٥٢٣/٢، وأبونعيم في «الحلية» ١٢٩/٦ من طريق يحيى بن صالح الدمياطي، عن سعيد بن عبدالعزيز، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد في «المسند» ١٦٨/٢ و١٧٢، وفي «الزهد» ص ١٤، ومسلم (١٠٥٤) في الزكاة: باب في الكفاف والقناعة، والترمذي (٢٣٤٨) في الزهد: باب ما جاء في الكفاف والصبر عليه، والبيهقي في «السُّنَنِ» ١٩٦/٤، والبغوي في «شرح السُّنَةِ» (٤٠٤٣) من طريق شرحبيل بن شريك، وأحمد ١٧٣/٢، وابن ماجه (٤١٣٨) في الزهد: باب القناعة، من طريق عبيدالله بن أبي جعفر وأبي هانئ حميد بن هانئ الخولاني، ثلاثتهم عن أبي عبدالرحمن الحبلي، عز عبدالله بن عمرو. وعندهم «وقنعه الله بما آتاه».

وفي الباب عن فضاله بن عبيد سيرد برقم (٧٠٥).

عن أبي الدرداء، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مُعَافَى فِي بَدَنِهِ، آمِنًا فِي سِرْبِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا» (١).

[٦٦:٣]

(١) سنده ضعيف جداً، عبدالله بن هانيء بن عبدالرحمن ابن أخي إبراهيم بن أبي عبلة، ترجمه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٩٤/٥، فقال: روى عن أبيه وعن حمزة، روى عنه محمد بن عبدالله بن محمد بن مخلد الهروي، عن أبيه، عن إبراهيم بن أبي عبلة أحاديث بواطيل، سمعت أبي يقول: قدمت الرملة، فذكر لي أن في بعض القرى هذا الشيخ، وسألت عنه، فقيل: هو شيخ يكذب، فلم أخرج إليه، ولم أسمع منه. وقال الإمام الذهبي في «الميزان» و«المغني»: متهم بالكذب، ومع ذلك فقد ذكره المؤلف في «الثقات» ٣٥٧/٨.

وأبو هانيء بن عبدالرحمن ذكره المؤلف في «الثقات» ٥٨٣/٧، ٥٨٤ وقال: ربما أغرب. وباقي رجال الإسناد ثقات. وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٤٩/٥ من طريق عبدالله بن هانيء، بهذا الإسناد. ونسبه الهيثمي في «المجمع» ٢٨٩/١٠ إلى الطبراني، وقال: ورجاله وثقوا على ضعف في بعضهم.

ويشهد له حديث عبيدالله بن محصن عند الترمذي (٢٣٤٦) في الزهد، وابن ماجه (٤١٤١) في الزهد، والخطيب في «تاريخه» ٤٦٣/٣ من طريق سلمة بن عبيدالله بن محصن، عن أبيه عبيدالله بن محصن. وسلمة مجهول.

وحديث عمر فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٢٨٩/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه أبو بكر الداهري، وهو ضعيف. وحديث ابن عمر ذكره الهيثمي أيضاً ٢٨٩/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه علي بن عابس، وهو ضعيف. قلت: ومع ضعفه يكتب حديثه ويعتبر به كما قال الدارقطني، وحديثه هذا من هذا القبيل، فإنه شاهد لحديث عبيدالله بن محصن، فيتقوى به، ويحسن. و«آمنًا في سربه» أي: في نفسه، وقيل: في أهله.

ذَكَرُ الْأَمْرَ بِتَرْكِ الْأَشْيَاءِ مِنَ الْفُضُولِ الَّتِي
تُذَكَّرُ الدُّنْيَا وَتُرَغَّبُ النَّاسَ فِيهَا

٦٧٢ - أخبرنا عمرانُ بنُ موسى بن مجاشع، قال: حدثنا عثمانُ بنُ أبي شيبة، قال: حدثنا أبو معاوية، عن داودَ بنِ أبي هند، عن عَزْرَةَ هَوَابِنِ سَعْدِ الْأَعُورِ، عن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ، عن سعد بن هشام

عن عائشة قالت: كَانَ لَنَا قِرَامٌ فِيهِ تَمَائِيلٌ، فَعُلِّقْتُ عَلَى بَابِي، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ، ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَنْزِعِيهِ، فَإِنَّهُ يُذَكِّرُنِي الدُّنْيَا»^(١).

[٩٥:١]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عزرة جاء في مسلم والنسائي والترمذي غير منسوب، ونسبه صاحب «التحفة» ٤٠٥/١١، فقال: هو ابن عبدالرحمن الخزاعي، وفي «التهديب»: عزرة بن عبدالرحمن بن زرارة الخزاعي الكوفي الأعور، وفي «ثقات» المؤلف ٢٩٩/٧، ٣٠٠: عزرة بن دينار الأعور يروي عن المكيين، روى عنه سليمان التيمي، وداود بن أبي هند، وقره بن خالد، وقد قيل: إنه عزرة بن سعد الأعور. وأخرجه الترمذي (٢٤٦٨) في صفة القيامة، عن هناد، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢١٠٧) (٨٨) في اللباس والزينة: باب تحريم تصوير صورة الحيوان، من طريق إسماعيل بن علي، والنسائي ٢١٣/٨ في الزينة: باب التصاوير، من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن داود بن أبي هند، بهذا الإسناد.

وفي رواية مسلم: كان لنا ستر فيه تمثال طائر، وكان الداخل إذا دخله استقبله، فقال لي رسول الله: «حولي هذا، فإنني كلما دخلت فرأيت ذكرت الدنيا» وفي أخرى «إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين» قالت عائشة: فقطعنا منه وسادتين وحشوتهما ليفاً، فلم يعب ذلك =

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُسْتَحَبُّ لِلْمُسْلِمِ مِنْ مَجَانِبَةِ الْفُضُولِ
 مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ

٦٧٣ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا يزيد بن موهب، قال: حدثنا ابن وهب، عن أبي هانئ، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحُبليّ

عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ، قال: «فِرَاشُ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشُ لِأَمْرَأَتِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ»^(١). [٥٢:٣]

علي. ولغيره: أتسترين الجدار بستر فيه تصاوير؟!، ولا بن سعد ٤٦٩/٨: قدم رسول الله ﷺ، من سفر، فاشتريت له نمطاً فيه صورة، فسترت به على سهوة بيتي، فدخل رسول الله ﷺ، فرأيت كراهية الشر في وجهه، ثم جبذه، فقال: أتسترون الجدار، ولأحمد ٢٤٧/٦، وفيه: فطرحته، ففطعته مرفقتين، فقد رأيت متكئاً على إحدهما وفيها صورة.

(١) إسناده قوي، يزيد بن موهب: هو يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب، ثقة، روى له أصحاب السنن، ومن فوقه من رجال الصحيح، أبو هانئ: هو حميد بن هانئ الخولاني، وأبو عبد الرحمن الحُبليّ: هو عبد الله بن يزيد المعافري.

وأخرجه أبو داود (٤١٤٢) في اللباس: باب في الفرش، عن يزيد بن موهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٠٨٤) في اللباس: باب كراهية ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس، عن أبي الطاهر بن السرح، والنسائي ١٣٥/٦ في النكاح: باب الفرش، عن يونس بن عبد الأعلى، كلاهما عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٩٣/٣ و٣٢٤ عن أبي عبد الرحمن المقرئ، عن حيوة بن شريح، عن أبي هانئ، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَرْكِ
الْفُضُولِ فِي قُوَّتِهِ رَجَاءَ النِّجَاةِ فِي الْعُقْبَى
مِمَّا يُعَاقَبُ عَلَيْهِ أَكَلَةُ السُّحْتِ

٦٧٤ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قُتَيْبَةَ، قال: حدثنا
حَرَمَلَةُ بنُ يَحْيَى، قال: حدثنا ابنُ وهب، قال: حدثني معاوية بنُ صالح،
عن يحيى بن جابر

عن المقدم بن معدي كَرِب، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال:
«مَا مِنْ وَعَاءٍ مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، حَسَبُ ابْنِ آدَمَ
أَكَلَاتُ يُقَمِّنُ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بَدَّ، فَتُلَّتْ لِبَطْنِهِ، وَتُلَّتْ
لِشَرَّاهِ، وَتُلَّتْ لِنَفْسِهِ»^(١). [٦٦:٣]

= وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٧٦٢)، ومن طريقه البغوي في
«شرح السنة» (٣١٢٧) عن حيوة، عن أبي هانئ، عن أبي عبد الرحمن
الجبلي، قال: قال رسول الله لجابر... قال البغوي: هكذا رواه
ابن المبارك مرسلًا.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. وأخرجه الحاكم ١٢١/٤ من طريق
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن وهب، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/٦٤٥ من طريق عبد الله بن
صالح، عن معاوية بن صالح، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٦٠٣)، وأحمد ٤/١٣٢،
والترمذي (٢٣٨٠) في الزهد: باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل،
والطبراني في «الكبير» ٢٠/٦٤٤، والبغوي في «شرح السنة»
(٤٠٤٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣٤٠) و(١٣٤١) من طريق
أبي سلمة الحمصي سليمان بن سليم وحيب بن صالح، عن يحيى بن
جابر، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ أَصْحَابَ الْجَدِّ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا
يُحْبَسُونَ فِي الْقِيَامَةِ عَنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ مَدَّةً

٦٧٥ - أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي،
عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ

عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «قُمْتُ عَلَى
بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَّةٌ مَن يَدْخُلُهَا الْمَسَاكِينُ، وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ
مَحْبُوسُونَ، وَإِذَا أَصْحَابُ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، وَنَظَرْتُ
إِلَى النَّارِ، فَإِذَا عَامَّةٌ مَن يَدْخُلُهَا النِّسَاءُ» (١).

= وأخرجه ابن ماجه (٣٣٤٩) في الأُطعمه: باب الاقتصاد في الأكل
وكراهة الشبع، عن هشام بن عبد الملك، عن محمد بن حرب، عن أمه،
عن أمها، عن المقدم.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو عثمان النهدي: هو
عبدالرحمن بن مل.

وأخرجه مسلم (٢٧٣٦) في الذكر والدعاء: باب أكثر أهل الجنة
الفقراء وأكثر أهل النار النساء، عن محمد بن عبد الأعلى، عن معتمر بن
سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٦١١) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة»
(٤٠٦٤) عن معمر، وأحمد ٢٠٥/٥، والبخاري (٥١٩٦) في النكاح،
و(٦٥٤٧) في الرقاق: باب صفة الجنة والنار، من طريق ابن عليه،
وأحمد في «المسند» ٢٠٩/٥ عن يحيى القطان، وفي «الزهد» ص ٣٢
من طريق حماد بن سلمة، ومسلم (٢٧٣٦) أيضاً من طريق حماد ومعاذ
العنبري وجرير ويزيد بن زريع، والطبراني في «الكبير» (٤٢١) من طريق
أبي جعفر الرازي، والخطيب في «تاريخه» ١٤٩/٥ من طريق
أبي عبدالله الأنصاري، كلهم عن سليمان التيمي، بهذا الإسناد.

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قَرَنَ عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى إِلَى
 أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فِي هَذَا الْخَبْرِ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ، وَأَنَا أَهَابُهُ. [٧٨:٣]
 ذَكَرْتُ تَفَضُّلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى فُقَرَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ
 الصَّابِرِينَ عَلَى مَا أُوتُوا بِإِدْخَالِهِمُ الْجَنَّةِ
 قَبْلَ أَغْنِيائِهِمْ بِمُدَدِ مَعْلُومَةٍ

٦٧٦ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن
 إبراهيم، أخبرنا عبدة بن سليمان، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا أبو سلمة
 عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ
 الْمُؤْمِنِينَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ»^(١).

[٩:٣]

وفي الباب عن عمران بن الحصين وابن عباس عند البخاري
 (٣٢٤١) و(٥١٩٨) و(٦٤٤٩) و(٦٥٤٦)، والترمذي (٢٦٠٢)
 و(٢٦٠٣). ورواه مسلم (٢٧٣٧) عن ابن عباس.

(١) إسناده حسن، محمد بن عمرو: هو ابن علقمة الليثي، روى له البخاري
 مقروناً، ومسلم متابعه، وهو صدوق، وباقي السند ثقات من رجال
 الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٦/١٣ ومن طريقه ابن ماجه (٤١٢٢) في
 الزهد: باب منزلة الفقراء، عن محمد بن بشر، وأحمد ٢٩٦/٢ و٤٥١
 عن يزيد، و٣٤٣/٢ عن حماد بن سلمة، والترمذي (٢٣٥٣) في الزهد:
 باب ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم، وأبو نعيم
 في «الحلية» ٩١/٧ و٢٥٠/٨ من طريق سفيان الثوري (٢٣٥٤) من
 طريق المحاربي، وأبو نعيم في «الحلية» ٢١٢/٨ من طريق محمد بن
 السماك، كلهم عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.
 وأخرجه أحمد ٥١٣/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٠٧/٨ من طريق =

ذَكَرُ تَفَضُّلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا عَلَى فَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ

بِإِدْخَالِهِمُ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيائِهِمْ بِمَدَدِ مَعْلُومَةٍ

٦٧٧ - أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه

عن عبد الله بن عمرو، قال: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَلَقَةٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ وَسَطَ الْمَسْجِدِ جُلُوسٌ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ نِصْفَ النَّهَارِ، فَانْطَلَقَ إِلَيْهِمْ، فَجَلَسَ مَعَهُمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، جَلَسَ إِلَيْهِمْ، قُمْتُ إِلَيْهِ، فَأَدْرَكْتُ مِنْ حَدِيثِهِ وَهُوَ يَقُولُ: «بَشَّرْتُ فَقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ، إِنَّهُمْ لَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِأَرْبَعِينَ عَامًا»^(١). [٩:٣]

= أبي صالح، وأحمد ٥١٩/٢ من طريق شتين بن نهار، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٩/٧، ١٠٠ من طريق أبي حازم، ثلاثتهم عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو في الحديث التالي.

وعن أبي سعيد الخدري عند أحمد ٦٣/٣ و٩٦، وأبي داود (٣٦٦٦)، والترمذي (٢٣٥٢)، وابن ماجه (٤١٢٣)، والبغوي في «شرح السنة» ١٤/١٩١، ١٩٢.

وعن أنس عند الترمذي (٢٣٥٢).

وعن جابر عند الترمذي (٢٣٥٥).

وعن ابن عمر عند ابن أبي شيبة ٢٤٤/١٣، وابن ماجه (٤١٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه الدارمي ٣٣٩/٢ عن عبدالله بن صالح، عن معاوية بن صالح، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

ذَكَرَ الْبَيَّانُ بِأَنَّ هَذَا الْعَدَدَ الْمَذْكُورَ فِي هَذَا الْخَبْرِ لَمْ يُرَدَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، نَفِيًّا عَمَّا وِرَاءَهُ

٦٧٨ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمَثْنَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو هَانِيءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَقُولُ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَبْعِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا» (١). [٩:٣]

ذَكَرَ الْخَبْرُ الدَّالُّ عَلَى أَنَّ الْمَالِكََ مِنْ حُطَامِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ

الشَّيْءَ الْكَثِيرَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لَهُ: فَقِيرٌ، كَمَا أَنَّ مَنْ مُنِعَ مِنْ حُطَامِهَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ لَهُ: غَنِيٌّ

٦٧٩ - أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الدِّيلِيُّ بِأَنْطَاكِيَةِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، إِنَّمَا الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ» (٢). [٩:٣]

(١) إسناده قوي على شرط مسلم، عبد الله بن يزيد هو أبو عبد الرحمن المقرئ، وحيوة: هو ابن شريح، وأبو هانئ: هو حميد بن هانئ. وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يونس بن عبد الأعلى، فمن رجال مسلم.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٨) من طريق

يحيى بن بكير، عن مالك، بهذا الإسناد.

ذَكَرُ وَصِفِ الْغِنَى الَّذِي وَصَفْنَاهُ قَبْلُ

٦٨٠ - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ، حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَلِيمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي هَانٍ يَحْدُثُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ نِصْفَ النَّهَارِ، قَالَ:

وأخرجه الحميدي (١٠٦٣)، وأحمد ٢/٢٤٣، ومسلم (١٠٥١) في الزكاة: باب ليس الغنى عن كثرة العرض، وابن ماجه (٤١٣٧) في الزهد: باب القناعة، من طريق سفيان بن عيينة، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١١) من طريق ابن أبي الزناد، كلاهما عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٣٨٩، ٣٩٠، والبخاري (٦٤٤٦) في الرقاق: باب الغنى غنى النفس، والترمذي (٢٣٧٣) في الزهد: باب ما جاء أن الغنى غنى النفس، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٠٧) من طريق أبي حصين، والقضاعي (١٢١٠) من طريق الأعمش، كلاهما عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٢/٤٤٣ و ٥٣٩ و ٥٤٠، وفي «الزهد» ص ٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/٩٩ من طريق جعفر بن برقان، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٢/٣١٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٤٠) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ٢/٢٦١ و ٤٣٨ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والعَرَضُ بفتح الحاء: متاع الدنيا وحطامها. وغنى النفس: أن لا يكون لها استشراف إلى ما في أيدي الناس.

وفي الباب عن أنس عند البزار (٣٦١٧)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٣٧، وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» وأبو يعلى، ورجال الطبراني رجال الصحيح. ولم ينسبه للبزار.

قُلْتُ: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ سَأَلَهُ عَنْهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سَأَلْنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَبَلَغَهُ غَيْرَهُ، فَزُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَفَقِهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ؛ ثَلَاثٌ لَا يُعَلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلاةِ الْأَمْرِ، وَلُزُومُ الْجَمَاعَةِ فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ، وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا نِيَّتَهُ فَفَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ فِقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ، وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ نِيَّتَهُ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ»^(١).

[٩:٣]

(١) إسناده صحيح، أبو داود: سليمان بن داود الطيالسي. وأورده المؤلف برقم

(٦٧)، وتقدم تخريجه هناك، وأزيد هنا على ما سبق.

وأخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» برقم (٢٤) من

طريق يونس بن حبيب، عن أبي داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد في «الزهد» ص ٤٢، وابن أبي عاصم في «السنة»

(٩٤)، والخطيب في «الفيح والتمفقه» ٧١/٢ من طريق يحيى القطان،

والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢٣٢/٢ من طريق حجاج بن محمد،

والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٨٩١) من طريق عمرو بن مرزوق،

ثلاثتهم عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني (٤٩٢٤) من طريق يحيى بن عباد، عن أبيه،

عن زيد بن ثابت، مختصراً، و(٤٩٢٥) من طريق محمد بن وهب، عن

أبيه، عن زيد بن ثابت، به.

وفي الباب عن ابن مسعود، وجبير بن مطعم، وأبي الدرداء،

وأنس، وقد تقدمت، وعن النعمان بن بشير عند الرامهرمي (١١)،

والحاكم ٨٨/١.

ذَكَرَ الْبَيَانُ بَأَنَّ بَعْضَ الْفُقَرَاءِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ قَدْ يَكُونُونَ
أَفْضَلَ مِنْ بَعْضِ الْأَغْنِيَاءِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ.

٦٨١ - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ،
حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُسَهَّرٍ، عَنْ
خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي
الْمَسْجِدِ إِذْ قَالَ: «أَنْظُرْ أَرْفَعِ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَيْنَيْكَ». فَنَظَرْتُ،
فَإِذَا رَجُلٌ فِي حُلَّةٍ جَالِسٌ يُحَدِّثُ قَوْمًا، فَقُلْتُ: هَذَا. قَالَ: «أَنْظُرْ أَوْضِعِ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَيْنَيْكَ». قَالَ: فَنَظَرْتُ
فَإِذَا رُوَيْجِلٌ مِسْكِينٌ فِي ثَوْبٍ لَهُ خَلْقٌ، قُلْتُ: هَذَا، قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قَرَارِ الْأَرْضِ
مِثْلَ هَذَا» (١).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ عِنْدَ الرَّامِهَرْمِزِيِّ (٥)، وَأَبِي نَعِيمٍ فِي
«الْحَلِيَّةِ» ١٠٥/٥.

وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ فِي الْكِفَايَةِ ص ١٩٠.

وَعَنْ مَعَاذٍ عِنْدَ أَبِي نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» ٣٠٨/٩.

وَعَنْ بَشِيرِ بْنِ سَعْدٍ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ (١٢٢٥).

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الرَّامِهَرْمِزِيِّ (٩).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ الْوَاحِدِيِّ فِي تَارِيخِهِ ٣٣٧/٤، وَغَيْرِهِمْ انظُرْ

«الْمَجْمَعُ» ١٣٨/١.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» ١٥٧/٥،

وَفِي «الزُّهْدِ» ص ٣٦ مِنْ طَرَقَ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ ١٥٧/٥ وَ١٧٠، وَالْبَزَارُ (٣٦٢٩) مِنْ طَرِيقِ

الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ.

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ

٦٨٢ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا الفضيل بن غزوان، عن أبي حازم

عن أبي هريرة قال: «رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصُّفَّةِ، مَا عَلَيَّ أَحَدٍ مِنْهُمْ رِذَاءً إِلَّا إِزَارًا، أَوْ كِسَاءً، مُتَوَشِّحًا بِهِ، قَدْ عَقَدَهُ خَلْفَهُ»^(١). [٩:٣]

= وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١١٥/٨ من طريق الأعمش، عن المعروف بن سويد، عن أبي ذر. وأخرجه البزار (٣٦٣٠) من طريق الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن أبي ذر.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٦٥/١٠، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط» بأسانيد، ورجال أحمد وأحد إسنادي البزار والطبراني رجال الصحيح. وأورده أيضاً ٢٥٨/١٠، وقال: رواه أحمد بأسانيد، ورجالها رجال الصحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأبو حازم هو سلمان الأشجعي. وأخرجه البخاري (٤٤٢) في الصلاة: باب نوم الرجال في المسجد، والبيهقي في «السنن» ٢٤١/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٨١) من طريق محمد بن فضيل، وأحمد في «الزهد» ص ١٣ عن وكيع، كلاهما عن الفضيل بن غزوان، بهذا الإسناد.

والصفة موضع مظلل من مسجد النبي ﷺ، وأهل الصفة من فقراء المهاجرين وهم كما وصفهم أبو هريرة - رضي الله عنه - وهو منهم في الصحيح (٦٤٥٢): «أضياف الإسلام، لا يأوون على أهل ولا مال، ولا على أحد، إذا أتته ﷺ، صدقة بعث بها إليهم، ولم يتناول منها شيئاً، وإذا أتته هدية، أرسل إليهم، وأصاب منها، وأشركهم فيها» وفي حديث =

ذَكَرُ مَا كَانَ طَعَامُ الْقَوْمِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
عَلَى الْأَغْلَبِ فِي أَحْوَالِهِمْ عِنْدَ ابْتِدَاءِ
ظُهُورِ الْإِسْلَامِ بِهِمْ

٦٨٣ - أخبرنا الفضل^(١) بنُ الحباب الجُمحي، حدثنا أبو الوليد،
حدثنا شعبه، عن داود بنِ فراهيج، قال:

سمعتُ أبا هريرة يقول: «مَا كَانَ طَعَامَنَا عَلَى عَهْدِ

طلحة بن عمرو عند أحمد وابن حبان والحاكم: كان الرجل إذا قدم على
النبي ﷺ، وكان بالمدينة عريف نزل عليه، فإذا لم يكن له عريف نزل مع
أصحاب الصفة، وفي مرسل يزيد بن عبد الله بن قسيط عند ابن سعد: كان
أهل الصفة ناساً فقراء لا منازل لهم، فكانوا ينامون في المسجد لا مأوى
لهم غيره...

وكانوا في غضون ذلك ما بين طالب للقرآن والسنة كأبي هريرة
- رضي الله عنه - فإنه قصر نفسه على ذلك، وكان منهم من يقضي نهاره
بذكر الله وعبادته وتلاوة القرآن، فإذا غزا رسول الله غزوا، وإذا أقام أقاموا
معه حتى فتح الله على رسوله، وعلى المؤمنين، فغادروا الصفة، وصاروا
إلى ما صار إليه غيرهم ممن كان ذا أهل ومال وطلب للمعاش واتخاذ
المسكن.

وعلق الحافظ ابن حجر في «الفتح» على قول أبي هريرة «رأيت
سبعين من أهل الصفة» فقال: وهذا يشعر بأنهم كانوا أكثر من سبعين،
وهؤلاء هم الذين رأهم أبو هريرة غير السبعين الذين بعثهم النبي ﷺ، في
غزوة بئر معونة، وكانوا من أهل الصفة أيضاً، لكنهم استشهدوا قبل إسلام
أبي هريرة، وقد اعتنى بجمع أصحاب الصفة ابن الأعرابي والسلمي
والحاكم وأبو نعيم، وعند كل منهم ما ليس عند الآخر، وفي بعض
ما ذكروه اعتراض ومناقشة.

(١) وقع في الأصل: «أبو الفضل»، وهو سهو من الناسخ.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَّا الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالْمَاءُ»^(١). [٤٧: ٥]

(١) داود بن فراهيج، مختلف فيه، لكنه متابع، وباقي رجاله ثقات. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٩٤٩/٣ عن الفضل بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/٢٩٨ و٤٠٥ و٤١٦ و٤٥٨، والبزار (٣٦٧٧) من أربع طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيعيده برقم (٥٧٨٦). وأخرجه الترمذي (٣٣٥٧) في التفسير: باب ومن سورة التكاثر من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: لما نزلت هذه الآية ﴿ثم لتسألن يومئذ عن النعيم﴾ قال الناس: يا رسول الله، عن أي النعيم نسأل؟ وإنما هما الأسودان، والعدو حاضر، وسيوفنا على عواتقنا. قال: «إن ذلك سيكون».

وأخرجه أحمد ٢/٣٥٤، ٣٥٥ من طريق الحسن البصري، عن أبي هريرة. والحسن لم يسمع أبا هريرة.

وأخرجه مالك ٣/١١٦ في جامع ما جاء الطعام والشراب عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن حميد بن مالك بن خثيم قال: كنت جالساً مع أبي هريرة بأرضه بالعقيق، فأتاه قوم من أهل المدينة على دواب، فنزلوا عنده. قال حميد: فقال أبو هريرة: اذهب إلى أمي، فقل: إن ابنك، يقرئك السلام، ويقول: أطعمينا شيئاً. قال: فوضعت له ثلاثة أقراص في صحيفة، وشيئاً من زيت وملح، ثم وضعتها على رأسي، وحملتها إليهم، فلما وضعتها بين أيديهم كبر أبو هريرة، وقال: الحمد لله الذي أشبعنا من الخبز بعد أن لم يكن طعامنا إلا الأسودين الماء والتمر. وفي الباب عن عائشة سيرد برقم (٧٢٩).

وعن قرة عند أحمد في «المسند» ٤/١٩، وفي «الزهد» ص ١٠، والبزار (٣٦٨٠)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٢١، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح غير بسطام بن مسلم، وهو ثقة.

وعن الزبير بن العوام عند الترمذي (٣٣٥٦) في تفسير سورة التكاثر. والأسودان: التمر والماء، أما التمر فأسود، وهو الغالب على تمر =

ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا كَانَ

فِي أَصْحَابِهِ مَا وَصَفْنَاهُ

٦٨٤ - أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا عبد الله بن سعد بن إبراهيم، حدثنا عمي، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة

عن عائشة قالت: «مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّا كُنَّا نَشْبَعُ مِنَ التَّمْرِ فَقَدْ كَذَبَكُمْ، فَلَمَّا افْتَتَحَ ﷺ، قُرَيْظَةَ أَصَبْنَا شَيْئًا مِنَ التَّمْرِ وَالْوَدَكِ» (١).

[٤٧:٥]

ذِكْرُ كِتَابَةِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا الْحَسَنَةَ لِلْمُسْلِمِ الْفَقِيرِ

الصَّابِرِ عَلَى مَا أُوتِيَ مِنْ فَقْرِهِ بِمَا مُنِعَ

مِنْ حُطَامِ هَذِهِ الزَّائِلَةِ

٦٨٥ - أخبرنا ابن قتيبة، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن

المدينة، فأضيف الماء إليه، ونعت بِنَعْتِهِ إِتْبَاعًا، والعرب تفعل ذلك في الشيثين يصطحبان، فيسميان معاً باسم الأشهر منهما، كالقمرين والعمرين.

(١) إسناده قوي، فقد صرح ابن إسحاق بالتحديث، وعبدالله بن سعد بن إبراهيم، هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، وعمه هو يعقوب بن إبراهيم.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٧٧ من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن النخعي، عن الأسود قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: يا أم المؤمنين، خَبَّرَنِي عَنْ عَيْشِكُمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالت: تسألونا عن عيشنا على عهد رسول الله ﷺ، ما شبع رسول الله ﷺ من هذه الحبة السمراء ثلاثة أيام ليس بينهن جوع، وما شبع رسول الله ﷺ من هذا التمر، حتى فتح الله علينا قريظة والنضير. وانظر حديث عائشة أيضاً الآتي برقم (٧٢٩).

وهب، حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه

عن أبي ذر، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أبا ذر، أترى كثرة المال هو الغنى؟» قلت: نعم يا رَسُولَ اللَّهِ. قال: «فترى قلة المال هو الفقر؟» قلت: نعم يا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «إنما الغنى غنى القلب، والفقر فقر القلب». ثم سألتني عن رجلٍ من قريش، فقال: «هل تعرف فلاناً؟» قلت: نعم يا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «فكيف تراه وتراه؟» قلت: إذا سأل أعطيتي، وإذا حضر، أدخل. ثم سألتني عن رجلٍ من أهل الصفة فقال: «هل تعرف فلاناً؟» قلت: لا والله ما أعرفه يا رَسُولَ اللَّهِ. قال: فما زال يحلّيه وينعته حتى عرفته، فقلت: قد عرفته يا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «فكيف تراه أو تراه؟» قلت: رجل مسكينٍ من أهل الصفة. فقال: «هو خيرٌ من طلاع الأرض من الآخر». قلت: يا رَسُولَ اللَّهِ، أفلا يعطى من بعض ما يعطى الآخر؟ فقال: «إذا أعطيت خيراً فهو أهله، وإن صرف عنه فقد أعطيت حسنة»^(١).

[٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وقد مضى بأخصر مما هنا برقم (٦٨١) من طريق آخر عن أبي ذر. وطلاع الأرض: ملؤها.

ورواه بأخصر مما هنا النسائي في الكبرى في الرقائق كما في «التحفة» ١٥٧/٩ من طريق عبد الرحمن بن محمد بن سلام، عن حجاج بن محمد، عن الليث بن سعد، عن معاوية بن صالح بهذا الإسناد.

ذَكَرُ بَعْضُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا فَضِّلَ
بَعْضُ الْفُقَرَاءِ عَلَى بَعْضِ الْأَغْنِيَاءِ

٦٨٦ - أخبرنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا أحمد بن المقدم العجلي، حدثنا المعتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي يقول: حدثنا قتادة، عن خلود العصري

عن أبي الدرداء، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا وَبِجَنبَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ: اللَّهُمَّ مَنْ أَنْفَقَ فَأَعْقَبَهُ خَلْفًا، وَمَنْ أَمْسَكَ فَأَعْقَبَهُ تَلْفًا» (١). [٩:٣]

ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ الدُّنْيَا سِجْنًا
لِمَنْ أَطَاعَهُ وَمَخْرَفًا لِمَنْ عَصَاهُ

٦٨٧ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل يئست، قال:

(١) إسناده صحيح، رجاله رجال الصحيح، خلود العصري: هو خلود بن عبد الله.

وأخرجه الطيالسي (٩٧٩)، والحاكم ٤٤٤/٢، ٤٤٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٣/٢ من طريق هشام الدستوائي، وأحمد في «المسند» ٩٧/٥، وفي «الزهد» ص ٢٦ من طريق همام، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨١٠) من طريق سلام بن مسكين، ثلاثتهم عن قتادة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٢٢/٢، وقال: رواه أحمد ورجال رجال الصحيح. وسعيده المؤلف برقم (٣٣٣٠).

وفي الباب عن أبي هريرة سيورده المؤلف برقم (٣٣٣٤). وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (٣٤٢٤)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٣٣٦/١٠، وقال: رواه البزار، وفيه الفضل بن عيسى الرقاشي، وهو ضعيف جداً.

حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَهِشَامُ بْنُ عَمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ
المُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الكَافِرِ» (١)

[٦٦:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه في «صحيحه» (٢٩٥٦) في الزهد والرقائق، والترمذي (٢٣٢٤) في الزهد: باب ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، كلاهما عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد. وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤١٠٥) من طريق هشام بن عمار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٣٢٣/٢ و٤٨٥، وفي «الزهد» ص ٣٧ من طريق زهير، وفي «المسند» ٣٨٩/٢ من طريق عبدالرحمن بن إبراهيم القاص، وابن ماجه (٤١١٣) في الزهد: باب مثل الدنيا، من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم، وأبونعيم في «الحلية» ٣٥٠/٦ من طريق مالك، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٠٤) من طريق روح بن القاسم، خمستهم عن العلاء، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن عبدالله بن عمرو عند أحمد (٦٨٥٥)، وأبي نعيم في «الحلية» ١٧٧/٨ و١٨٥، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٠٦)، والحاكم في «المستدرک» ٣١٥/٤. أورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٨/١٠، ٢٨٩، وقال: رواه أحمد والطبراني باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح غير عبدالله بن جنادة، وهو ثقة.

وعن ابن عمر عند البزار (٣٦٥٤)، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٣٤٠/٢، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤٠١/٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٥)، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٩/١٠، وقال: رواه البزار بسنتين أحدهما ضعيف، والآخر فيه جماعة لم أعرفهم.

وعن سلمان الفارسي عند الطبراني في «الكبير» (٦١٨٣)، والحاكم ٦٠٤/٣. أورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٩/١٠، وقال: رواه الطبراني وفيه سعيد بن محمد الوراق، وهو متروك. وكذلك رواه البزار. وصححه الحاكم، فتعقبه الذهبي بقوله: الوراق تركه الدارقطني وغيره.

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الدُّنْيَا إِنَّمَا جُعِلَتْ سِجْنًا لِلْمُسْلِمِينَ لِيَسْتَوْفُوا
بِتَرْكِ مَا يَشْتَهُونَ فِي الدُّنْيَا مِنَ الْجَنَانِ فِي الْعُقْبَى

٦٨٨ - أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ
الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ»^(١). [٢:١]

ذَكَرَ الْإِخْبَارَ بِأَنَّ أَسْبَابَ هَذِهِ الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ يَجْرِي
عَلَيْهَا التَّغْيِيرُ وَالْإِنْتِقَالُ فِي الْحَالِ بَعْدَ الْحَالِ

٦٨٩ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
هَشَامُ بْنُ عَمَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَزِيرُ بْنُ صَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ
مَيْسَرَةَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿كُلُّ يَوْمٍ
هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرَّحْمَنِ: ٢٩] قَالَ: «مَنْ شَأْنِهِ أَنْ يَغْفَرَ ذَنْبًا،
وَيُفْرَجَ كَرْبًا، وَيَرْفَعَ قَوْمًا، وَيَضَعَ آخَرِينَ»^(٢). [٣:٦٦]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر ما قبله. القعنبي: هو
عبدالله بن مسلمة.

(٢) وزير بن صبيح، روى عنه غير واحد، وقال دحيم: ليس بشيء، وقال
أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره المؤلف في الثقات، وقال: ربما أخطأ،
وقال أبو نعيم الأصبهاني: كان يعد من الأبدال، وباقى رجاله ثقات.
وأخرجه ابن ماجه (٢٠٢) في المقدمة: باب فيما أنكرت الجهمية،
وابن أبي عاصم رقم (٣٠١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢/٢
و١٥/١٢٦/١، من طريق هشام بن عمار بهذا الإسناد. وقال البوصيري =

ذِكْرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ مَا بَقِيَ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا هُوَ الْمِحْنُ وَالْبَلَايَا فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ

٦٩٠ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام ببيروت، قال: حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن جابر، قال: سمعت أبا عبد رب يقول:

سمعت معاوية، على هذا المنبر، يقول: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاءٌ وَفِتْنَةٌ»^(١). [٣: ٦٦]

= في «مصباح الزجاجاة» ورقة ١٤: هذا إسناد حسن لتناصر الوزير عن درجة الحفظ والإتقان... ثم ثقل ما تقدم، وقال: روى البخاري هذا الحديث ٦٢٠/٨ تعليقاً في تفسير سورة الرحمن...

قال الحافظ ابن حجر: وصله المصنف في التاريخ، وابن حبان في الصحيح، وابن ماجه، وابن أبي عاصم، والطبراني عن أبي الدرداء مرفوعاً، وأخرجه البيهقي في «الشعب» من طريق أم الدرداء، عن أبي الدرداء موقوفاً، ونسبه البوصيري إلى أبي يعلى حدثنا ابن أبان الكوفي، حدثنا إسحاق بن سليمان، عن معاوية بن يحيى، عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي الدرداء موقوفاً... وللمرفوع شاهد آخر، عن ابن عمر، أخرجه البزار (٢٢٦٨) وفي سنده محمد بن عبدالرحمن البيلماني، قال في «التقريب» ضعيف واتهمه ابن عدي والمؤلف، وآخر عن عبدالله بن منيب، أخرجه البزار (٢٢٦٦)، وابن جرير في تفسيره ٧٩/٢٧، وفي سنده عمرو بن بكر السكسكي وهو متروك. وأخرجه ابن عساكر ٢/٢٨٦/١٧ من طريق الوليد بن شجاع، وهشام بن عمار، قالوا حدثنا الوزير بن صبيح، وأخرجه البزار برقم (٢٢٦٧) من طريق عبدالله بن أحمد، عن صفوان بن صالح، عن الوزير بن صبيح به.

(١) إسناده قوي، وابن جابر: هو عبدالرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي الشامي الداراني، روى له الستة، وأبو عبد رب مختلف في اسمه، وهو =

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ قِلَّةِ الْاِغْتِرَارِ
بِمَنْ أُوتِيَ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةَ الرَّائِلَةَ

٦٩١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، [عَنْ هِنْدٍ]، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ؛ وَمَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ذَاتَ لَيْلَةٍ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ؟ وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ؟ أَيَقْظُوا صَوَاحِبَ الْحُجْرِ، فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

[٦:٣]

= دمشقى زاهد، ذكره المؤلف في «الثقات»، وروى عن غير واحد، وروى عنه جمع.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٩٦)، ومن طريقه أحمد ٩٤/٤، والطبراني ٨٦/٩، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١١٧٥)، والرامهرمزي في «الأمثال» (٥٩)، وأخرجه ابن ماجه (٤٠٣٥) في الفتن: باب شدة الزمان، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٤٦) من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن ابن جابر، بهذا الإسناد. قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١٩٠/٤: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

وسيعيده المؤلف برقم (٢٨٩٩) من طريق بشر بن بكر، عن ابن جابر، به.

وتقدمت تنمة الحديث وهي قوله: «وإنما مثل أحدكم مثل الوعاء..» برقم (٣٣٩) من طريق الوليد بن مسلم، وبرقم (٣٩٢) من طريق صدقة بن جابر، كلاهما عن ابن جابر، بهذا الإسناد، فانظرهما.

(١) إسناده صحيح على شرط الصحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، غير عمر بن أبي عمر العدني، واسمه محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، =

ذَكَرَ الزَّجْرَ عَنْ اغْتِرَارِ الْمَرْءِ بِمَا أُوتِيَ
فِي هَذِهِ الدُّنْيَا مِنَ النِّسَاءِ وَالنِّعَمِ

٦٩٢ - أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع، قال: حدثنا
عبيد^(١) الله بن معاذ بن معاذ، قال: حدثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ^(٢)،
قال: حدثنا أبي، عن أبي عثمان النهدي

عن أسامة بن زيد بن حارثة، أنه حَدَّثَ عن النبي ﷺ،
أنه قال: «كُفِّتْ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَامَةٌ مَن دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ
وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ، وَأَصْحَابُ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى
النَّارِ، وَنَظَرْتُ إِلَى النَّارِ، فَإِذَا عَامَةٌ مَن دَخَلَهَا النِّسَاءُ»^(٣).

قال أبو حاتم رضي الله عنه: قرن عمران بن موسى
بأسامة بن زيد سعيد بن زيد في هذا الخبر. المعتمر: مُعْتَمِرُ بْنُ
سُلَيْمَانَ. [٥٥: ٢]

= فمن رجال مسلم، وغير هند فمن رواة البخاري، وهي هند بنت الحارث
الفراسية، ويقال: القرشية.

وأخرجه أحمد ٢٩٧/٦، والبخاري (١١٥) في العلم، و(١١٢٦)
في التهجد، و(٥٨٤٤) في اللباس، و(٦٢١٨) في الأدب، و(٧٠٦٩)
في الفتن، والترمذي (٢١٩٦) في الفتن من طرق عن الزهري، بهذا
الإسناد.

ورواه مالك في «الموطأ» ٩١٣/٢ باب ما يكره للنساء لبسه من
الثياب، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، مرسلًا.

(١) وقع في «الأصل»: عبدالله، والصواب ما أثبتته.

(٢) تحرفت في الأصل إلى التميمي.

(٣) هو مكرر (٦٧٥).

ذَكَرَ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ تَعْرِفَ نَفْسَهُ عَمَا يُؤَدِّي إِلَى اللَّذَاتِ
مِنْ هَذِهِ الْفَانِيَةِ الْغَرَارَةِ وَإِنْ أُبِيحَ لَهُ ارْتِكَابُهَا
حَذَرَ الْوُقُوعِ فِي الْمَحْذُورِ مِنْهَا

٦٩٣ - أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن نافع، قال:

سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ صَوْتَ زُمَارَةٍ رَاعِيٍّ قَالَ: فَجَعَلَ إِصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ وَعَدَلَ عَنِ الطَّرِيقِ وَجَعَلَ يَقُولُ: يَا نَافِعُ، أَتَسْمَعُ؟ فَأَقُولُ: نَعَمْ، فَلَمَّا قُلْتُ: لَا، رَاجَعَ الطَّرِيقَ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَفْعَلُهُ»^(١).

[٤٧: ٥]

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح، غير سليمان بن موسى - وهو الأشدق - فقد روى له مسلم في المقدمة والأربعة، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال البخاري: عنده مناكير، وفي «التقريب»: صدوق فقيه، في حديثه بعض لين، وخولط قبل موته بقليل.

وأخرجه أحمد ٨/٢ و٣٨، وأبوداود (٤٩٢٤) في الأدب: باب كراهية الغناء والزمير، عن أحمد بن عبيد الله الغداني، كلاهما عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢٥) عن محمود بن خالد بن يزيد السلمي، عن أبيه، عن مطعم بن المقدم، عن نافع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٩٢٦) عن أحمد بن إبراهيم، عن عبد الله بن جعفر الرقي، عن أبي المليح، عن ميمون، عن نافع، به، وهذا إسناد صحيح، أبو المليح: هو الحسن بن عمرو الفزاري الرقي، وميمون هو ابن مهران.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَا يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ مِنْ حِفْظِ نَفْسِهِ
عَمَا لَا يُقَرَّبُهُ إِلَى بَارِئِهِ جَلَّ وَعَلَا دُونَ نَوَالِهِ
شَيْئاً مِنْ حُطَامِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ

٦٩٤ - أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون الرياني^(١)، قال: حدثنا الحسين بن حُرَيْث، قال: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنَّ الدِّينَارَ وَالدَّرْهَمَ أَهْلَكَمَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَهُمَا مُهْلِكَاكُمْ»^(٢). [٦٦:٣]

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَذُودَ نَفْسَهُ مِنْ هَذِهِ الْغَرَارَةِ
الزائلة ببذل ما يملك منها لغيره

٦٩٥ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا هُدَيْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حدثنا هَمَّامٌ، عن قتادة

عن أنس بن مالك، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ بَعَثَتْ بِقِنَاعٍ فِيهِ رُطْبٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ يَقْبِضُ الْقَبْضَةَ، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى بَعْضِ

(١) الرياني بتخفيف الياء: نسبة إلى ريان وهي إحدى قرى نسا، ومحمد هذا مترجم في «الاستدراك» لابن نقطة ورقة ٢٠٣، وقال: توفي سنة ٣١٣.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٥/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وإسناده حسن. وله شاهد من حديث ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٩)، واليزار (٣٦١٣)، وفي سننه يحيى بن المنذر، وهو ضعيف.

أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ يَقْبِضُ الْقَبْضَةَ، فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى أَزْوَاجِهِ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا وَإِنَّهُ لَيَسْتَهِيهِ، فَعَلَ ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةٍ وَإِنَّهُ لَيَسْتَهِيهِ^(١). [٤٧: ٥]

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ رِعَايَةَ عِيَالِهِ بِذَبْهِمْ عَنِ
الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُخَافُ عَلَيْهِمْ مَتَعَقُّبُهَا

٦٩٦ - أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَهِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
الْمَعْلَى الْأَدَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ
العلاءِ بْنِ المَسِيبِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قُعَيْسٍ، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ فِي غَزَاةٍ، كَانَ
آخِرَ عَهْدِهِ بِفَاطِمَةَ، وَإِذَا قَدِمَ مِنْ غَزَاةٍ، كَانَ أَوَّلَ عَهْدِهِ بِفَاطِمَةَ
رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهَا، فَإِنَّهُ خَرَجَ لِعَزْوِ تَبُوكَ وَمَعَهُ عَلِيٌّ رِضْوَانُ اللَّهِ
عَلَيْهِ، فَقَامَتْ فَاطِمَةُ فَبَسَطَتْ فِي بَيْتِهَا بَسَاطًا، وَعَلَّقَتْ عَلَى بَابِهَا
سِتْرًا، وَصَبَعَتْ مِقْنَعَتَهَا بِرِغْرَفَانِ، فَلَمَّا قَدِمَ أَبُوهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَأَى
مَا أَحْدَثَتْ، رَجَعَ، فَجَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى بِلَالٍ
فَقَالَتْ: يَا بِلَالُ اذْهَبْ إِلَى أَبِي فَسَلْهُ مَا يَرُدُّهُ عَنْ بَابِي؟ فَاتَاهُ
فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنِّي رَأَيْتُهَا أَحْدَثَتْ ثُمَّ شَيْئًا»، فَأَخْبَرَهَا،
فَهَتَكَتِ السُّتْرَ وَرَفَعَتِ الْبَسَاطَ، وَأَلْقَتْ مَا عَلَيْهَا وَلَبِسَتْ أَطْمَارَهَا،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد ٣/ ١٢٥ و ٢٦٩ من
طريقين عن همام، بهذا الإسناد.

فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَأَخْبَرَهُ، فَأَتَاهَا فَأَعْتَنَقَهَا وَقَالَ: «هَكَذَا كُونِي فِدَاكِ أَبِي وَأُمِّي»^(١). [٨: ٥]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنِ الْوَصْفِ الَّذِي يَجِبُ أَنْ [يَكُونَ]
المرء في هذه الدنيا الفانية الزائلة

٦٩٨ - أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِسُتِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قُرَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَجَاهِدٍ

عَنِ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمَنْكِبِي - أَوْ قَالَ بِمَنْكِبِي - فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو يَقُولُ: إِذَا أَصْبَحْتُ، فَلَا تَنْتَظِرْ

(١) إسناده ضعيف، إبراهيم بن قعيس هو إبراهيم بن إسماعيل قعيس، ويقال له: إبراهيم قعيس، مولى بني هاشم، ضعفه أبو حاتم، وذكره البخاري فلم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢١/٦، ٢٢، وقال: كنيته أبو إسماعيل، يروي عن نافع وأبي وائل، روى عنه العلاء بن المسيب وسليمان التيمي.

وأخرجه أحمد ٢١/٢، وأبوداود (٤١٤٩) و(٤١٥٠) في اللباس: باب في اتخاذ الستور، من طريقين عن فضيل بن غزوان، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ أتى فاطمة، فوجد على بابها ستراً، فلم يدخل عليها، قال: وقلما كان يدخل إلا بدأ بها، قال: فجاء علي فراها مهتمة، فقال: مالك؟ فقالت: جاء إلي رسول الله ﷺ، فلم يدخل علي، فأتاه علي، فقال: يا رسول الله، إن فاطمة اشتد عليها أنك جئتها فلم تدخل عليها، قال: «وما أنا والدنيا، وما أنا والرقم؟!» قال: فذهب إلى فاطمة، فأخبرها بقول رسول الله ﷺ، فقالت: فقل لرسول الله ﷺ: ما تأمرني به؟ فقال: «قل لها ترسل به إلى بني فلان». لفظ أحمد.

المَسَاءِ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ، فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ، وَخُذْ مِنْ صِحِّتِكَ،
لِمَرَضِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ (١).

(١) محمد عبدالرحمن الطفاوي من شيوخ الإمام أحمد، وثقه ابن المدني، وقال أبو حاتم: صدوق إلا أنه يهيم أحياناً، وقال ابن معين: لا بأس به، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وأورد له ابن عدي عدة أحاديث، وقال: إنه لا بأس به، وله في البخاري ثلاثة أحاديث ليس فيها شيء مما استنكره ابن عدي، هذا أحدها، وذكر الحافظ في «المقدمة» ص ٤٤١ أن له متابعا عند الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» من طريق مالك بن سعيير، عن الأعمش. وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه البخاري (٦٤١٦) في الرقاق: باب قول النبي ﷺ «كن في الدنيا كأنك غريب...» والبيهقي في «السُنن» ٣/٣٦٩، من طريق علي بن عبدالله المدني، حدثنا محمد بن عبدالرحمن أبو المنذر الطفاوي، عن سليمان الأعمش، قال: حدثني مجاهد عن عبدالله بن عمر... قال الحافظ: أنكر العقيلي هذه اللفظة وهي «حدثني مجاهد» وقال: إنما رواه الأعمش بصيغة: «عن مجاهد»، كذلك رواه أصحاب الأعمش عنه، وكذا أصحاب الطفاوي عنه، وتفرد ابن المدني بالتصريح، قال: ولم يسمعه الأعمش من مجاهد، وإنما سمعه من ليث بن أبي سليم عنه، فدلسه، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» من طريق الحسن بن قزعة... عن الأعمش، عن مجاهد بالنعنة، وأخرجه ابن حبان في «روضة العقلاء» ص ١٤٨، ١٤٩ من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي، عن الطفاوي بالنعنة أيضاً، وقال: قد مكثت مدة أظن أن الأعمش دلسه عن مجاهد، وإنما سمعه من ليث حتى رأيت علي بن المدني رواه عن الطفاوي فصرح بالتحديث يشير إلى رواية البخاري المتقدمة، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٣٤٧٠) من طريقين عن محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، حدثنا الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر...

وأخرجه أحمد ٢/٢٤، والترمذي (٢٣٣٣) من طريق سفيان

الثوري، وأحمد ٣/٤١ عن أبي معاوية، والترمذي (٢٣٣٣) أيضاً، =

وقال إسحاق: قال الحسن بن قزعة: ما سألتني يحيى بن معين إلا هذا الحديث. [٦٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ أَحْسَابِ أَهْلِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ

٦٩٩ - أخبرنا محمد بن عبد الله بن الجنيدي بسنته، قال: حدثنا سويد بن نصر بن سويد المروزي، قال: أخبرنا علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه، عن عبد الله بن بريدة

عن أبيه بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحْسَابُ أَهْلِ الدُّنْيَا الْمَالُ»^(١). [٦٦:٣]

= وابن ماجة (٤١١٤) من طريق حماد بن زيد، ثلاثتهم عن ليث، عن مجاهد، به. وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ١٠٩٣/٣ من طريق حماد بن شعيب، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، به. قال الحافظ: وليث، وأبو يحيى ضعيفان، والعمدة على طريق الأعمش، وللحديث طريق أخرى يتقوى بها الحديث عند أحمد ١٣٢/٢، والنسائي في الرقائق من الكبرى كما في «تحفة الأشراف» ٤٨١/٥، وأبي نعيم ١١٥/٦ من طريق الأوزاعي، أخبرني عبدة بن أبي لبابة، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً بلفظ: «اعبد الله كأنك تراه، وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل» وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، وابن أبي لبابة رأى ابن عمر ولقاه في الشام كما في «التهذيب» و«المراسيل» ص ١٣٦.

(١) سويد بن نصر بن سويد المروزي ثقة روى له الترمذي والنسائي، وباقي رجال الإسناد على شرط مسلم، إلا أن علي بن الحسين بن واقد صدوق يهمل، وأبوه الحسين ثقة له أوهام، فالسند حسن.

وأخرجه البيهقي في «السُنن» ١٣٥/٧ من طريق عبدالرحمن بن بشر العبدلي، عن علي بن الحسين بن واقد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٦١/٥ عن علي بن الحسن بن شقيق، والنسائي

٦٤/٦ في النكاح: باب الحسب من طريق أبي تميلة يحيى بن واضح، =

ذَكَرُ الْبَيَانِ بِأَنْ قَوْلَهُ ﷺ: «أَحْسَابُ أَهْلِ الدُّنْيَا الْمَالِ»

أَرَادَ بِهِ الَّذِينَ يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ عِنْدَهُمْ

٧٠٠ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خَزِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَيْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ لَهَذَا الْمَالِ»^(١). [٦٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يُؤْوَلُ مَتَعَقَّبُ أَمْوَالِ أَهْلِ الدُّنْيَا

الَّتِي هِيَ أَحْسَابُهُمْ إِلَيْهِ

٧٠١ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَحْطَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ،

= كلاهما عن الحسين بن واقد، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم ١٦٣/٢، ووافقه الذهبي.

وسيرد بعده من طريق زيد بن الحباب، عن الحسين بن واقد، به، فانظره.

(١) إسناده على شرط مسلم، إلا أن الحسين بن واقد ثقة له أوهام، فالسند حسن، وأخرجه أحمد ٣٥٣/٥، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣١٨/١، والحاكم في «المستدرک» ١٦٣/٢ من طريق زيد بن الحباب، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وتقدم قبله من طريق علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه الحسين بن واقد، به، فانظره.

وأوردت أحاديث الباب في التعليق على الحديث المتقدم برقم (٤٨٣) من حديث أبي هريرة «كرم المرء دينه، ومروءته عقله، وحسبه خلقه» فانظره.

قال: حدثنا محمد بن جعفر - وهو غُدْرٌ -، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة، قال: سمعت مطرفاً يحدثُ

عن أبيه قال: انتهيتُ إلى رسولِ الله ﷺ، وهو يقرأ: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] قَالَ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَا لِي مَالِي، وَإِنَّمَا لَكَ مِنْ مَالِكَ مَا أَكَلْتَ فَأَقْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ»^(١). [٦٦:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير صحابه أبي مطرف عبدالله بن الشخير، فمن رجال مسلم. وأخرجه مسلم (٢٩٥٨) في الزهد والرقائق، عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٢٤/٤، وفي «الزهد» ص ١٧، ومسلم (٢٩٥٨) عن ابن المثنى، كلاهما عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٩٧)، وأحمد ٢٤/٤، والترمذي (٢٣٤٢) في الزهد، و(٣٣٥٤) في التفسير: باب ومن سورة التكاثر، والنسائي ٢٣٨/٦ في الوصايا: باب الكراهية في تأخير الوصية، والبيهقي في «السنن» ٦١/٤، وأبونعيم في «الحلية» ٢٨١/٦، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٥٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢١٧) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه الطيالسي (١١٤٨)، وأحمد ٢٤/٤، ومسلم (٢٩٥٨)، وأبونعيم في الحلية ٢٨١/٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٥٩/١ من طريق هشام الدستوائي، وأحمد ٢٦/٤، ومسلم (٢٩٥٨) من طريق سعيد بن أبي عروبة، وأحمد في «المسند» ٢٦/٤، وفي «الزهد» ص ٤٠، ومسلم (٢٩٥٨) من طريق همام، وأبونعيم في «الحلية» ٢٨١/٦ من طريق أبان بن يزيد، كلهم عن قتادة، به. وصححه الحاكم ٥٣٣/٢، ٥٣٤، ٣٢٢/٤، ٣٢٣.

ذَكَرُ الْبَيَانِ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ مَتَعَبَ طَعَامِ
ابْنِ آدَمَ فِي الدُّنْيَا مَثَلًا لَهَا

٧٠٢- أخبرنا الحسنُ بنُ سفيان، قال: حدثنا موسى بنُ الحسين بن بسطام، قال: حدثنا أبو حذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن يونس بن عُبيد، عن الحسن، عن عُتي (١)

عن أبي بن كعب، أن النَّبِيَّ ﷺ، قال: «إِنَّ مَطْعَمَ ابْنِ آدَمَ ضُرِبَ لِلدُّنْيَا مَثَلًا بِمَا خَرَجَ مِنْ ابْنِ آدَمَ، وَإِنْ فَرَّحَهُ وَمَلَّحَهُ، فَانظُرْ مَا يَصِيرُ إِلَيْهِ» (٢).

[٦٦:٣]

وسعيده المؤلف برقم (٣٣٢٧) في باب صدقة التطوع من طريق
الدستوائي، عن قتادة.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣٨٦/٦، وزاد نسبه لسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه.

وفي الباب عن أبي هريرة سيورده المؤلف برقم (٣٣٢٨).

(١) تحرف في «الإحسان» إلى «يحيى» والتصويب من «التقاسيم والأنواع»
٣/لوحه ٣٠٠.

(٢) حديث صحيح، أبو حذيفة: اسمه موسى بن مسعود النهدي وهو مع كونه من شيوخ البخاري في صحيحه سيء الحفظ، لكن تابعه إسماعيل بن عليه وغيره عند ابن أبي الدنيا في الجوع ٩/٢/٨ وباقي رجاله ثقات، وأخرجه الطبراني (٥٣١)، والبيهقي في الزهد الكبير (٤١٤)، وعبدالله بن أحمد في زوائد المسند ١٣٦/٥ وأبونعيم في «الحلية» ٢٥٤/١، من طريق أبي حذيفة بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» برقم (٤٩٣) و(٤٩٤) و(٤٩٥)

من طرق عن يونس بن عبيد، به.

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ مَا ارْتَفَعَ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لَا بُدَّ لَهُ
أَنْ يَتَضَيَّعَ، لِأَنَّهَا قَدِرَةٌ خُلِقَتْ لِلْفَنَاءِ

٧٠٣ - أخبرنا الحسين بن أحمد بن بسطام بالأبلة، قال: حدثنا محمد بن العلاء بن كريب، قال: حدثنا أبو خالد الأحمر، عن حميد

عن أنس، قال: كَانَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الْعَضْبَاءُ لَا تُسَبِّقُ، كُلَّمَا سَابَقُوهَا، سَبَقَتْ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ، فَسَابَقَهَا فَسَبَقَهَا، فَاسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى رَأَى ذَلِكَ فِي وُجُوهِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْقَدِرَةِ إِلَّا وَضَعَهَا اللَّهُ» (١). [٦٦:٣]

وله شاهد عن الضحاك بن سفيان الكلابي عند أحمد ٤٥٢/٣ وفي سننه علي بن زيد وهو ضعيف.

وآخر من حديث سلمان عند ابن المبارك في «الزهد» (٤٩١) والطبراني (٦١١٩) وابن أبي الدنيا في الجوع من طريق سفيان، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن سلمان - وهذا إسناد صحيح، فالحديث يصح به، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٨/١٠، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي خالد الأحمر - وهو سليمان بن حيان الأزدي - فقد روى له البخاري ثلاثة أحاديث كلها مما توبع عليه، واحتج به مسلم. وأخرجه البخاري (٦٥٠١) في الرقائق: باب التواضع، عن محمد بن سلام، عن مروان بن معاوية الفزاري وأبي خالد الأحمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٠٣/٣ من طريق ابن أبي عدي، والبخاري (٢٨٧١) في الجهاد: باب ناقة النبي ﷺ من طريق أبي إسحاق =

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْمَرْءَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُقْنِعَ نَفْسَهُ

عَنْ فَضُولِ هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ

بِتَذَكُّرِهَا عَاقِبَةَ الْخَيْرِ وَأَهْلِهِ

٧٠٤ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَّانَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا

ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي الْمَاضِي بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

= الفزاري، و(٢٨٧٢)، و(٦٥٠١) أيضاً، وأبوداود (٤٨٠٣) في الأدب: باب في كراهية الرفعة في الأمور، من طريق زهير بن معاوية، والنسائي ٢٢٧/٦ في الخيل: باب السبق من طريق خالد، ٢٢٨/٦ باب الجنب، من طريق شعبة، والبيهقي في «السُّنن» ١٦/١٠، ١٧ من طريق محمد بن عبدالله الأنصاري، و٢٥/١٠ من طريق عبدالله بن بكر السهمي، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ١٥٣ ومن طريقه البغوي في «شرح السُّنة» (٢٦٥٢) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، وأبو الشيخ أيضاً ص ١٥٣ من طريق سهل بن يوسف، كلهم عن حميد الطويل، بهذا الإسناد. وعندهم «الدنيا» بدل «القدرة».

وأخرجه أحمد ٢٥٣/٣، وأبوداود (٤٨٠٢)، والبغوي في «شرح السُّنة» (٢٦٥١) من طريق حماد، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٠٠٩) من طريق سفيان بن حسين، كلاهما عن ثابت، عن أنس.

وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه البزار (٣٦٩٤) عن أحمد بن الربيع، عن معن بن عيسى، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: كانت ناقة رسول الله ﷺ العضباء، لا تسبق، فجاء أعرابي... إلخ. قال البزار: لا نعلم رفعه إلا مالك، ولا عنه إلا معن. قال معن: كان مالك لا يسنده، فخرج علينا يوماً نشيطاً، فحدثنا به عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٤/١٠، ٢٥٥، وقال: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير شيخ البزار أحمد بن الربيع، فإني لم أعرفه.

والقعود من الإبل: ما أمكن أن يُركب، وأدناه أن يكون له ستان، ثم هو قعود إلى أن يثني، فيدخل في السنة السادسة، ثم هو جمل. «النهاية».

عن عائشة، قالت: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَرِيرٌ مُشَبَّكٌ بِالْبَرْدِيِّ، عَلَيْهِ كِسَاءٌ أَسْوَدٌ قَدْ حَشَوْنَاهُ بِالْبَرْدِيِّ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَلَيْهِ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، نَائِمٌ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَاهُمَا، اسْتَوَى جَالِسًا، فَنظَرَا، فَإِذَا أَثَرُ السَّرِيرِ فِي جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - وَبِكَيَّا -: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا يُؤْذِيكَ خُشُونَةُ مَا نَرَى مِنْ سَرِيرِكَ وَفِرَاشِكَ، وَهَذَا كِسْرَى وَقَيْصَرٌ عَلَى فُرْشِ الْحَرِيرِ وَالذَّبَّاجِ؟ فَقَالَ: «لَا تَقُولَا هَذَا، فَإِنَّ فِرَاشَ كِسْرَى وَقَيْصَرَ فِي النَّارِ، وَإِنَّ فِرَاشِي وَسَرِيرِي هَذَا عَاقِبَتُهُ إِلَى الْجَنَّةِ»^(١).

[٤٧: ٥]

(١) الماضي بن محمد: هو ابن مسعود الغافقي، ثم التيمي، أبو مسعود المصري، كاتب المصاحف، ذكره المؤلف في الثقات، وقال مسلمة: كان ثقة، وقال أبو حاتم: لا أعرفه، وقال ابن يونس: توفي سنة ثلاث وثمانين ومئة، فيما قيل، وكان يضعف، وقال ابن عدي: منكر الحديث، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، وفي «التقريب»: ضعيف. وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح.

والبردي: نبات مائي يتخذون من أعواده بيوتاً، ويشيدون منها الزوارق، يفتلون من أليافه الحبال، وينسجون منها النعال، ويستخرجون منه بعد ذلك ورقاً.

وله شاهد من حديث أنس عند أحمد ٣/١٣٩، ١٤٠.

وآخر بنحوه من حديث ابن عباس، عن عمر بن الخطاب، في حديث إيلاء رسول الله ﷺ الطويل... وفيه أن النبي ﷺ آلى من أزواجه أن لا يدخل عليهن شهراً، أو اعتزل عنهن في غرفة، فدخل عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وهو مضطجع على حصير، فجلس، فأذني ﷺ =

ذِكْرُ اسْتِحْبَابِ الْاِقْتِنَاعِ لِلْمَرْءِ بِمَا أُوتِيَ مِنَ الدُّنْيَا مَعَ الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ

٧٠٥ - أخبرنا بكر بن أحمد بن سعيد العابد الطّاحي، بالبصرة، قال: حدثنا نصر بن علي بن نصر الجهضمي، قال: أخبرنا المقرئ، قال: حدثنا حيوة بن شريح، قال: حدثنا أبو هانئ، أن أبا علي الجنبّي أخبره أنه

سمع فضالة بن عبيد يقول: إنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: «طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِهِ»^(١). [٢:١]

= إزاره وليس عليه غيره، وإذا الحصرير قد أثر في جنبه، ﷺ، فنظر عمر ببصره في خزانة رسول الله ﷺ، فلم يجد فيها سوى قبضة من الشعير نحو الصاع، ومثلها قرطاً (وهو ورق السلم يدبغ به) في ناحية الغرفة، وإهاب معلق، فابتدرت عيناه، فقال رسول الله ﷺ: ما بيكيك يا ابن الخطاب؟ فقال: يا نبي الله مالي لا أبكي، وهذا الحصرير قد أثر في جنبك، وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى، وذاك قيصر وكسرى في الثمار والأنهار، وأنت رسول الله ﷺ، وصفوته، وهذه خزانتك. فقال رسول الله ﷺ: «أوفي شك أنت يا ابن الخطاب، أما ترضى أن تكون لهم في الدنيا ولنا في الآخرة، أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا». انظر الحديث بطوله ورواياته في «المسند ١/٣٣ - ٣٤»، والبخاري (٢٤٦٨) في المظالم، و(٥١٩١) في النكاح، ومسلم (١٤٧٩) في الطلاق، والترمذي (٣٣١٥)، والنسائي: ١٣٧/٤ - ١٣٨ في الصوم، و«جامع الأصول» ٢/٤٠٠ - ٤١٠ الطبعة الدمشقية.

(١) إسناده قوي، المقرئ: هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد، وأبو هانئ: هو حميد بن هانئ الخولاني، وأبو علي الجنبسي: هو عمرو بن مالك. وأخرجه أحمد ٦/١٩، والترمذي (٢٣٤٩) في الزهد: باب ما جاء =

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالتَّخْلِي عَنِ الدُّنْيَا وَالِاقتِنَاعِ مِنْهَا
بِمَا يُقِيمُ أَوَدَ الْمَسَافِرِ فِي رِحْلَتِهِ

٧٠٦ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا يزيد بن موهب الرَّملي، حدثنا ابن وهب، عن أبي هانيء، أخبرني أبو عبد الرحمن الحُبلي، عن عامر بن عبد الله

أَنَّ سَلْمَانَ الْخَيْرِ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ عَرَفُوا مِنْهُ بَعْضَ الْجَزَعِ، قَالُوا: مَا يُجْزِعُكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَقَدْ كَانَتْ لَكَ سَابِقَةٌ فِي الْخَيْرِ، شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَغَازِي حَسَنَةً وَفُتُوْحًا عَظْمَاءَ؟ قَالَ: يُجْزِعُنِي أَنَّ حَبِيبَنَا ﷺ، حِينَ فَارَقْنَا عَهْدَ إِلَيْنَا قَالَ: «لِيَكْفِ الْيَوْمَ مِنْكُمْ كَزَادِ الرَّاَكِبِ» فَهَذَا الَّذِي أَجْزَعُنِي، فَجُمِعَ مَالُ سَلْمَانَ، فَكَانَ قِيَمَتُهُ خَمْسَةَ عَشَرَ دِينَارًا^(١).

= في الكفاف والصبر عليه، والطبراني في «الكبير» ١٨/٧٨٦)، والحاكم في «المستدرک» ١/٣٤، ٣٥ من طريق المقرئ، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي مع أن أبا علي الجنبی لم يخرج له مسلم، وهو من رجال أصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٥٣) ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (٦١٦) عن حيوة بن شريح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/٧٨٧، والقضاعي (٦١٧) من طريق عبد الله بن وهب، عن أبي هانيء الخولاني، بهذا الإسناد. وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص تقدم برقم (٦٧٠).

(١) حديث صحيح، عامر بن عبد الله ترجمه المؤلف في «الثقات» ٥/١٨٧، فقال: عامر بن عبد الله بن قيس التميمي العنبري، كنيته أبو عبد الله، من عباد أهل البصرة وزهادهم، رأى جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ، روى =

قال أبو حاتم: عامر هذا: هو عامر بن عبد قيس، وسلمان الخير: هو سلمان الفارسي^(١). [٦٣:١]

عنه الحسن وابن سيرين، وأهل البصرة. وهو مترجم في «السير» ١٥/٤، ١٩: وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٨٢) من طريق أحمد بن صالح، وأبونعيم في «الحلية» ١٩٧/١ من طريق حرملة بن يحيى، كلاهما عن ابن وهب، بهذا الإسناد. قال أبونعيم: كذا قال عامر بن عبد الله: «ديناراً»، واتفق الباقر على «بضعة عشر درهماً». قلت: رواية الطبراني: خمسة عشر درهماً.

وأخرجه ابن ماجة (٤١٠٤) في الزهد: باب الزهد في الدنيا، والطبراني في «الكبير» (٦٠٦٩)، وأبونعيم في «الحلية» ١٩٧/١ من طريق عبدالرزاق، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس قال: دخلت على سلمان، فرأيت بيته رثاً، فقلت له: لم تبكي؟ فقال: إن رسول الله ﷺ عهد إلي أن يكون زادك في الدنيا كزاد الراكب. وإسناده على شرط مسلم، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٤/١٠، وقال: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير الحسن بن يحيى بن الجعد، وهو ثقة.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٦٣٢)، وأحمد ٤٣٨/٥، وأبونعيم في «الحلية» ١٩٦/١ من طريق الحسن البصري، عن سلمان.

وأخرجه الطبراني (٦١٦٠)، وأبونعيم في «الحلية» ١٩٦/١ ٢٣٧/٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧٢٨)، من طريق موريق العجلي، وأبونعيم ١٩٦/١، والقضاعي (٧١٨) من طريق سعيد بن المسيب، كلاهما أن سعد بن أبي وقاص وابن مسعود دخلا على سلمان...

وأخرجه أحمد في «الزهد» ص ١٩٠، وأبونعيم في «الحلية» ١٩٥/١ من طريق الأعمش، عن أبي سفيان، عن أشياخه، أن سعد بن أبي وقاص دخل على سلمان يعبه، فبكى سلمان.. وصححه الحاكم ٣١٧/٤.

(١) انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» ٥٠٥/١ - ٥٠٨.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ قِلَّةِ التَّلَهْفِ
عند فوته البغية في غدوه

٧٠٧ - أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا
سفيان، عن عاصم، عن زر

عن عبد الله قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي غَارٍ فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ
﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١] فَأَخَذْتُهَا مِنْ فِيهِ وَإِنَّ فَاهُ
رَطْبٌ بِهَا، فَمَا أَدْرِي بِأَيِّهَا خَتَمَ ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾
[المرسلات: ٥٠] أَوْ ﴿إِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ﴾
[المرسلات: ٤٨]، فَسَبَقْتَنَا حَيَّةٌ، فَدَخَلَتْ فِي جُحْرِ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُقِيْتُمْ شَرَّهَا كَمَا وُقِيْتُمْ شَرِّكُمْ» (١). [٦٦: ٣]

(١) إسناده حسن، عاصم: هو ابن أبي النجود حسن الحديث، وسفيان: هو
ابن عيينة، وزر: هو ابن حبيش.

وأخرجه أحمد ١/٣٧٧، وعبدالرزاق (٨٣٨٩) ومن طريقه الطبراني
في «الكبير» (١٠١٥٤)، كلاهما عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ١/٤٥٣ عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن
عاصم، به.

وأخرجه الطبراني (١٠١٥٣) من طريق الأعمش، عن أبي رزين،
عن-زر، به.

وأخرجه أحمد ١/٤٦٢ من طريق الأعمش، عن أبي رزين، عن
ابن مسعود.

وسيرد بعده من طريق الأسود، عن ابن مسعود. فانظره.

قوله: «وإن فاه رطب بها» أي: لم يجف ريقه بها.

٧٠٨ - أخبرنا محمد بن محمود بن عدي بنسا، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الجعفي، قال: حدثنا عمر بن حفص بن غياث، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمش، قال: حدثني إبراهيم، عن الأسود

عن عبد الله، قال: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فِي غَارٍ فَزَلَّتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١] فَإِنَّهُ لَيَتْلُوهَا، وَإِنِّي لَأَتَلَقَّهَا مِنْ فِيهِ، وَإِنَّ فَاهُ لَرَطَّبُ بِهَا إِذْ وَثَبْتُ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اقْتُلُوهَا» فَأَبْتَدَرْنَاهَا فَذَهَبَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ وُقِيتَ شَرُّكُمْ، كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا»^(١). [٥: ٤]

(١) إسناده صحيح، وهو في «صحيح» البخاري (١٨٣٠) في جزاء الصيد: باب ما يقتل المحرم من الدواب، و(٤٩٣٤) في التفسير: باب «هذا يوم لا ينطقون».

وأخرجه مسلم (٢٢٣٤) في السلام: باب قتل الحيات وغيرها، عن عمر بن حفص بن غياث، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٥) عن أبي كريب، والنسائي ٢٠٨/٥ في الحج: باب قتل الحية في الحرم، من طريق يحيى بن آدم، والطبراني في «الكبير» (١٠١٤٩) من طريق سهل بن عثمان، ثلاثتهم عن حفص بن غياث، بهذا الإسناد. ومن طريق أبي كريب عن حفص، به، أخرجه الحاكم ٤٥٣/١ بلفظ: إن النبي ﷺ أمر محرماً أن يقتل حية في الحرم بمنى. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه هكذا، ووافقه الذهبي.

وأخرجه البخاري (٤٩٣١) في التفسير: باب سورة المرسلات، ومسلم (٢٢٣٤) من طريق جرير، وأحمد ٤٢٨/١ و٤٥٦، ومسلم (٢٢٣٤) من طريق أبي معاوية، والطبراني (١٠١٤٨) من طريق زيد بن أبي أنيسة، ثلاثتهم عن الأعمش، بهذا الإسناد. وعلقه البخاري =

(٤٩٣١) أيضاً، عن أبي معاوية عن الأعمش، به. وخالف جريراً وأبا معاوية وحفصاً وزيداً: إسرائيل في الإسناد التالي.

فأخرجه أحمد ١/٤٢٢، والبخاري (٣٣١٧) في بدء الخلق: باب إذا وقع الذباب...، و(٤٩٣١) من طريق يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، ومن طريقه أيضاً عن إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله. فإسرائيل يقول: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة. وحفص بن غياث وأبو معاوية وجرير يقولون: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، كما تقدم.

قال البخاري (٤٩٣١): وتابعه أسود بن عامر، عن إسرائيل، يعني تابع يحيى بن آدم عن إسرائيل في الطريق السابق، ووصله عن أسود أحمد ١/٤٢٨.

وأخرجه أحمد ١/٤٥٨ من طريق إبراهيم بن سعد، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥٥) من طريق عبدالأعلى، كلاهما عن محمد بن إسحاق، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، به. وعن ابن إسحاق، بهذا الإسناد علقه البخاري (٤٩٣١).

وأخرجه الطبراني (١٠١٥٦) من طريق جابر، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، به.

وأخرجه الطبراني (١٠١٥٠) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله.

وأخرجه البخاري (٤٩٣٠) من طريق إسرائيل، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥٩) من طريق ورقاء، و(١٠١٦٠) من طريق شيبان، ثلاثهم عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله.

وأخرجه الطبراني (١٠١٥٨) من طريق يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله. وعن يحيى بن حماد بهذا الإسناد علقه البخاري (٤٩٣١).

وأخرجه الطبراني (١٠١٥١) من طريق حفص بن غياث، =

ذَكَرَ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الْإِمْعَانَ فِي الدُّنْيَا يَضُرُّ فِي
 الْعُقْبَى كَمَا أَنَّ الْإِمْعَانَ فِي طَلَبِ الْآخِرَةِ
 يَضُرُّ فِي فَضُولِ الدُّنْيَا

٧٠٩ - أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني، عن عمرو بن أبي عمرو، عن الْمُطَّلِبِ

عن أبي موسى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ، أَضُرَّ بِآخِرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ، أَضُرَّ بِدُنْيَاهُ، فَأَثِرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى»^(١). [٦٦:٣]

= و (١٠١٥٢) من طريق المسعودي، كلاهما عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه أحمد ١/٣٨٥، والنسائي ٥/٢٠٩ في الحج: باب قتل الحيات، والطبراني (١٠١٥٧)، وأبونعيم في «الحلية» ٤/٢٠٧ من طريق ابن جريج، عن أبي الزبير، عن مجاهد، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، المطلب وهو ابن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي - لم يدرك أبا موسى الأشعري - . قال أبو حاتم في روايته عن عائشة: مرسله، ولم يدركها، وقال في روايته عن جابر: يشبه أنه أدركه، وقال في روايته عن غيره من الصحابة: مرسله. وأخرجه البغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤١٨) من طريق محمد بن خالد الإسكندراني، عن يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/٤١٢، والحاكم في «المستدرک» ٤/٣٠٨، والبيهقي في «السُّنن» ٣/٣٧٠ من طريق الدراوردي، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨)، والحاكم ٤/٣١٩ من طريق إسماعيل بن جعفر، كلاهما =

ذَكَرُ الزُّجْرُ عَنِ اتِّخَاذِ الضِّيَاعِ إِذِ اتَّخَاذُهَا يُرَغَّبُ
فِي الدُّنْيَا إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا

٧١٠- أخبرنا أبو يعلى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا محمد بن خازم، عن الأعمش، عن شمر بن عطية، عن المغيرة بن سعد بن الأخرم، عن أبيه

عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوا الضِّيْعَةَ فَتَرَّغَبُوا فِي الدُّنْيَا»^(١).

= عن عمرو بن أبي عمرو، بهذا الإسناد، وصححه الحاكم، فردّه الذهبي بقوله: فيه انقطاع.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٩/١٠، وزاد نسبه إلى البزار والطبراني، وقال: رجالهم ثقات، وكون رجاله ثقات لا يعني صحة الحديث، فإنه لا بد من شرط آخر، وهو اتصال السند، وهو هنا مفقود. (١) المغيرة بن سعد بن الأخرم لم يوثقه غير المؤلف والعجلي، وأبوه سعد بن الأخرم مختلف في صحبته، وقد ذكره البخاري وأبو حاتم في التابعين، ثم هو لا يعرف، ولم يرو عنه غير ابنه المغيرة، ومع ذلك فقد حسنه الترمذي، وصححه الحاكم ٣٢٢/٤، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٩)، وأحمد في «المسند» ٣٧٧/١ و٤٢٦، وفي «الزهد» ص ٣٧، والترمذي (٢٣٢٨) في الزهد، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» الورقة (١٥٠)، وأبونعيم في «أخبار أصبهان» ١١٦/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٥)، ويحيى بن آدم في «الخراج» (١٢٥٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٨/١ من طريق شمر بن عطية، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٣٩/١، من طريق شعبة، عن أبي التياح، عن ابن الأخرم رجل من طييء، عن ابن مسعود، وأحمد ٤٣٩/١ أيضاً، والطيالسي (٣٨٠) من طريق شعبة، عن أبي جمرة، عن رجل من =

قال عبد الله: وبالمدينة وما بالمدينة، وبراذان وما براذان^(١). [٢٣: ٢]

ذِكْرُ الْأَمْرِ بِالنَّظَرِ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَ الْمَرءِ فِي أَسْبَابِ الدُّنْيَا

٧١١- أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: أخبرنا الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن الأعرج

طبيء، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: نهانا رسول الله ﷺ عن التبقر في الأهل والمال. وقد أفاض الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص ٤٧٨، ٤٧٩ في تحقيق إسناده، ونقله عنه بحروفه أحمد شاكر في تحقيق «مسند أحمد» (٤١٨١) وعلّق عليه، فراجع، فهو نفيس. وأخرجه علي بن الجعد في «مسنده» من طريق أبي حمزة، سمعت رجلاً من طبيء، يحدث عن أبيه، عن عبدالله مرفوعاً. قال شعبة: قلت لأبي التياح: ما التبقر؟ قال: الكثرة. وفي الباب عن ابن عمر عند المحاملي في «الأمالى» ٢/٦٩، وفي سنده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف لسوء حفظه.

(١) راذان: قرية بنواحي المدينة، قاله ياقوت، وقال الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ص ٤٧٩ معنى الحديث: أن ابن مسعود حدث عن النبي ﷺ بالنهي عن التوسع، وعن اتخاذ الضيع، ثم لما فرغ الحديث استدل على نفسه، وأشار إلى أنه اتخذ ضيعتين، إحداهما بالمدينة، والأخرى براذان، واتخذ أهلين: أهلاً بالكوفة، وأهلاً براذان، وراذان براء مهملة وذال معجمة خفيفة: مكان خارج الكوفة، وقال الطيبي كما في شرح المشكاة ٢٩/٥: المعنى: لا تتوغلوا في اتخاذ الضيعة، فتلها بها عن ذكر الله.

والضيعة: العقار والأرض المغلة.

عن أبي هريرة، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْخَلْقِ، أَوِ الرِّزْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ هُوَ عَلَيْهِ»^(١). [٧٨: ١]

ذَكَرُ الأَمْرِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فِي المَالِ وَالخَلْقِ دُونَ مَنْ فَوْقَهُ فِيهِمَا

٧١٢ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي المَالِ وَالخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ هُوَ عَلَيْهِ»^(٢). [٧٨: ١]

(١) إسناده حسن من أجل ابن عجلان، فقد روى له مسلم متابعه، وهو صدوق، وباقي رجاله على شرط الشيخين. وسيورده المؤلف برقم (٧١٤) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، به، ويخرج هناك.

وسيورده أيضاً بعده (٧١٢) من طريق همام بن منبه، و(٧١٣) من طريق أبي صالح، كلاهما عن أبي هريرة. وفي الباب عن أبي سعيد الخدري عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢٥٧/١.

(٢) حديث صحيح، ابن أبي السري: صدوق له أوهام، وقد توبع، ومن فوقه ثقات على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف» عبدالرزاق (٧١٤)، ومن طريقه أخرجه أحمد ٣١٤/٢، ومسلم (٢٩٦٣) في الزهد، والبخاري في «شرح السنة» (٤٠٩٩).

ذَكَرُ الزَّجْرِ عَنْ أَنْ يَنْظُرَ الْمَرْءُ إِلَى
مَنْ فَوْقَهُ فِي أَسْبَابِ الدُّنْيَا

٧١٣- أخبرنا أبو خليفة، قال: حدثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح

عن أبي هريرة، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، وَانظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَرُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ» (١).

[٤٣: ٢]

ذَكَرُ وَصْفَ الْفَوْقِ الَّذِي فِي خَيْرٍ
أَبِي صَالِحِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ

٧١٤- أخبرنا عبد الرحمن بن بحر البزار، قال: حدثنا ابن أبي عمرو العَدَنِيُّ، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَى

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله رجال الشيخين غير مسدد، فمن رجال البخاري.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٢/٢٥٤ و٤٨٢، وفي «الزهد» ص ٢٥، ومسلم (٢٩٦٣) (٩) في الزهد، والترمذي (٢٥١٣) في صفة القيامة، وابن ماجه (٤١٤٢) في الزهد: باب القناعة، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٠١) من طرق عن معاوية ووكيع، عن الأعمش، بهذا الإسناد. وعندهم: «لا تردوا» بدل «لا تردوا» وهو من الازدراء: وهو الاحتقار والانتقاص والعيب. وانظر ما بعده.

أَحَدَكُمْ مَنْ فَوْقَهُ فِي الْمَالِ وَالْحَسَبِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فِي الْمَالِ وَالْحَسَبِ»^(١).

[٤٣:٢]

ذَكَرُ مَا يُسْتَحَبُّ لِلْمَرْءِ أَنْ يَكُونَ خُرُوجُهُ مِنْ هَذِهِ
الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ وَهُوَ صِفْرُ الْيَدَيْنِ
مِمَّا يُحَاسِبُ عَلَيْهِ مِمَّا فِي عُنُقِهِ

٧١٥ - أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ وَرْدَانَ بِالْفُسْطَاطِ، حَدَّثَنَا
عِيسَى بْنُ حَمَادٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ
أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَائِشَةَ أَنَهَا قَالَتْ: اشْتَدَّ وَجَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير ابن أبي عمر - وهو محمد بن يحيى العدني - فمن رجال مسلم.
وأخرجه أحمد ٢/٢٤٣، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٠٠) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٦٤٩٠) في الرقاق: باب لينظر إلى من هو أسفل منه، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن أبي الزناد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٩٦٣) (٨) في الزهد والرفائق، عن يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد، عن المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، عن أبي الزناد، به.

وانظر (٧١١) و(٧١٢) و(٧١٣).

قال الحافظ في «الفتح» ٣٢٣/١١: وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رفعه، قال: خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً، من نظر في دينه إلى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به عليه، ومن نظر في دينه إلى من هو فوقه فاقتدى به، وأما من نظر في دينه إلى من هو فوقه، فأسف على ما فاته فإنه لا يكتب شاكراً ولا صابراً.

سَبْعَةُ دَنَانِيرَ أَوْ تِسْعَةَ، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا فَعَلْتَ تِلْكَ الذَّهَبُ؟»
 فَقُلْتُ: هِيَ عِنْدِي، قَالَ: «تَصَدَّقِي بِهَا». قَالَتْ: فَشَغَلْتُ بِهِ، ثُمَّ
 قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، مَا فَعَلْتَ تِلْكَ الذَّهَبُ؟» فَقُلْتُ: هِيَ عِنْدِي.
 فَقَالَ: «أَتُنِينِي بِهَا». قَالَتْ: فَجِئْتُ بِهَا، فَوَضَعَهَا فِي كَفِّهِ، ثُمَّ قَالَ:
 «مَا ظَنُّ مُحَمَّدٍ أَنْ لَوْلَقِي اللَّهَ وَهَذِهِ عِنْدَهُ؟ مَا ظَنُّ مُحَمَّدٍ أَنْ
 لَوْلَقِي اللَّهَ وَهَذِهِ عِنْدَهُ؟»^(١). [٤٨:٥]

ذَكَرُ الإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ ذَمِّهِ نَفْسَهُ عَنْ شَهَوَاتِهَا
 وَاِحْتِمَالِهِ الْمَكَارِهِ فِي مَرَضَةِ الْبَارِي جَلًّا وَعَلَا

٧١٦ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ بِخَيْرِ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ
 خَالِدِ الْقَيْسِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَحَمِيدٍ
 عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ
 بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»^(٢). [١٠:٣]

(١) إسناده حسن، ابن عجلان صدوق، روى له مسلم متابعه، وباقي رجاله
 على شرط الصحيح.

وأخرجه أحمد ٤٩/٦ و ١٨٢ من طريق محمد بن عمرو، عن
 أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٣٩/١٠، ٢٤٠، وقال: رواه أحمد
 بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله رجال الشيخين غير حماد بن
 سلمة، فمن رجال مسلم.

وأخرجه أحمد ١٥٣/٣ عن حسن بن موسى، ٢٥٤/٣ عن
 غسان بن الربيع، ٢٨٤/٣، والبخاري في «شرح السنة» (٤١١٤) من طريق =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ الشَّدِيدَ الَّذِي غَلَبَ نَفْسَهُ عِنْدَ الشَّهَوَاتِ
وَالْوَسَاوِسِ، لَا مَنْ غَلَبَ النَّاسَ بِلِسَانِهِ

٧١٧ - أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ
السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ
مَنْ غَلَبَ؛ إِنَّمَا الشَّدِيدُ مَنْ غَلَبَ نَفْسَهُ»^(١). [٦٦:٣]

عفان، ومسلم (٢٨٢٢) في الجنة وصفة نعيمها، عن القعنبي، والترمذي
(٢٥٥٩) في صفة الجنة: باب ما جاء حفت الجنة بالمكاره، من طريق
عمرو بن عاصم، والدارمي ٣٣٩/٢ من طريق سليمان بن حرب، كلهم
عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.
وسيوذه برقم (٧١٨) من طريق أبي نصر التمار، عن حماد، به.
وفي الباب عن أبي هريرة سيورده برقم (٧١٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. هناد من رجاله، ومن فوقه على
شرطهما. أبو الأحوص: هو سلام بن سليم.
وأخرجه الطيالسي (٢٥٢٥)، والبيهقي في «شرح السنة» (٣٥٨٢)
من طريق مسدد، كلاهما عن أبي الأحوص، بهذا الإسناد.
وأخرجه مالك ٩٨/٣، ٩٩ باب جاء في الغضب، ومن طريقه
أحمد ٢٣٦/٢، والبخاري (٦١١٤) في الأدب: باب الحذر من الغضب،
ومسلم (٢٦٠٩) في البر: باب فضل من يملك نفسه عند الغضب،
والبيهقي في «شرح السنة» (٣٥٨١)، والقضاعي في «مسند الشهاب»
(١٢١٢)، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.
وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٢٨٧) ومن طريقه أحمد ٢٦٨/٢، ومسلم
(٢٦٠٩) (١٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٢٣٥/١٠ عن معمر، ومسلم
(٢٦٠٩) (١٠٨) من طريق شعيب والزبيدي، ثلاثتهم عن الزهري، عن
حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة.

ذَكَرَ الإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الْإِحْتِرَازِ
مِنَ النَّارِ مِجَانِبَةَ الشَّهَوَاتِ فِي الدُّنْيَا

٧١٨ - أخبرنا أحمدُ بنُ علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو نصرٍ التَّمَارِ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمة، عن ثابتٍ

عن أنسِ بن مالك، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»^(١). [٧٩:٣]

ذَكَرَ خَيْرِ ثَانٍ يُصَرِّحُ بِصِحَّةِ مَا ذَكَرْنَاهُ

٧١٩ - أخبرنا أحمدُ بنُ محمد بن سعيد المَرَوَزِيِّ بالبصرة، قال: أخبرنا أحمدُ بنُ منيع، قال: حدثنا شَبَابَةُ، قال: حدثنا ورقاء، عن أبي الزُّنَادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ»^(٢). [٧٩:٣]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو نصر التمار: هو عبد الملك بن عبدالعزيز القشيري.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٥٦٨) من طريق عبد الله بن محمد البغوي، عن أبي نصر التمار، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (٧١٦) من طريق هديبة بن خالد القيسي، عن حماد، به. فانظره.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان والأعرج: هو عبدالرحمن بن هرمز. وأخرجه مسلم (٢٨٢٣) في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، عن =

= زهير بن حرب، عن شباة، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ٢/٢٦٠ عن علي بن حفص، عن ورقاء، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٦٤٨٧) في الرقاق: باب حجبت النار بالشهوات، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن أبي الزناد، به. وفيه «حجبت» بدل «حفت».
وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (٥٦٧) من طريق مالك، عن سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
وأخرجه أحمد ٢/٣٨٠ عن قتيبة بن سعيد، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن يحيى بن النضر، عن أبي هريرة.
وأخرجه أبو داود (٤٧٤٤) في السنة: باب في خلق الجنة والنار، والترمذي (٢٥٦٠) في صفة الجنة: باب ما جاء حُفَّت الجنة بالمكاهة وحفت النار بالشهوات، والنسائي ٣/٧ في الأيمان والندور: باب الحلف بعزة الله تعالى، والبخاري في «شرح السنة» (٤١١٥) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به مطولاً.
وفي الباب عن أنس تقدم برقم (٧١٦) و(٧١٨).

٦ - بَابُ الْوَرَعِ وَالتَّوَكُّلِ

ذَكَرَ الْخَيْرِ الدَّالُّ عَلَى أَنْ لِلْمَرْءِ اسْتِعْمَالَ التَّوَرُّعِ فِي أَسْبَابِهِ
دُونَ التَّعَلُّقِ بِالتَّأْوِيلِ وَإِنْ كَانَ لَهُ ذَلِكَ

٧٢٠ - أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مِنْبِهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اشْتَرَى رَجُلٌ
مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا، فَوَجَدَ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ، فِي عَقَارِهِ جَرَّةَ
ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ: خُذْ ذَهَبَكَ عَنِّي، إِنَّمَا
اشْتَرَيْتُ مِنْكَ أَرْضًا وَلَمْ أَتَّبِعْ مِنْكَ ذَهَبًا، وَقَالَ الَّذِي بَاعَ
الْأَرْضَ: إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا، قَالَ: فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ
فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ: أَلَكُمَا وَلَدٌ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: غُلَامٌ،
وَقَالَ الْآخَرُ: جَارِيَةٌ، فَقَالَ: أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ، وَأَنْفِقُوا عَلَى
أَنْفُسِهِمَا، وَتَصَدَّقَا» (١).

[٦:١]

(١) حديث صحيح، ابن أبي السري متابع، ومن فوجه من رجال الشيخين.
وأخرجه أحمد ٣١٦/٢، والبخاري (٣٤٧٢) في أحاديث الأنبياء،
ومسلم (١٧٢١) في الأفضية: باب استحباب إصلاح الحاكم بين =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَنْ وَصْفِ حَالِهِ مَنْ يَتَوَرَّعُ عَنِ الشُّبُهَاتِ فِي الدُّنْيَا

٧٢١ - أخبرنا محمد بن عمير بن يوسف، حدثنا نصر بن علي،
حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا ابن عون، عن الشعبي

عن النعمان بن بشير قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول:
«الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ - وَرُبَّمَا قَالَ:
مُتَشَابِهَةٌ - وَسَأْضِرُّبُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ مَثَلًا: إِنَّ اللَّهَ حَمَى حِمَى،
وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، وَإِنَّهُ مَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ
يُخَالِطَ الْحِمَى - وَرُبَّمَا قَالَ: مَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ
يَرْتَعِ -، وَإِنَّ مَنْ خَالَطَ الرَّيْبَةَ، يُوشِكُ أَنْ يَجْسُرَ»^(١). [٢٨:٣]

= المتخاصمين، والبغوي في «شرح السنة» (٢٤١٢) من طريق عبدالرزاق،
بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٥١١) في اللقطة: باب من أصاب ركازاً، من
طريق سليمان بن حيان، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن عون: هو عبدالله بن عون بن
أرطبان، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه النسائي ٣٢٧/٨ في الأشربة: باب الحث على ترك
الشبهات، عن حميد بن مسعدة، عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٠٥١) في البيوع: باب الحلال بين والحرام
بين وبينهما مشتهات، وأبوداود (٣٣٢٩) في البيوع: باب في اجتناب

الشبهات، والنسائي ٢٤١/٧ في البيوع: باب اجتناب الشبهات،
وأبونعيم في «الحلية» ٢٧٠/٤ و٣٣٦، وابن المستوفي في «تاريخ إربل»

١٤٧/١ و٢٠٤ من طرق عن عبدالله بن عون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٧٠/٤، والبخاري (٥٢) في الإيمان: باب فضل =

ذِكْرُ الزَّجْرِ عَمَّا يُرِيبُ الْمَرْءَ مِنْ أَسْبَابِ
هَذِهِ الدُّنْيَا الْفَانِيَةِ الزَّائِلَةِ

٧٢٢- أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي عون، قال: حدثنا أحمد بن الحسن الترمذي، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا بُرَيْد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء السعدي، قال:

قلت للحسن بن علي: حدثني بشيء حفظته من رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَحْدِثْكَ بِهِ أَحَدٌ. قال: قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «دَعْ مَا يُرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيبُكَ»، قَالَ: «الْخَيْرُ طُمَأْنِينَةٌ وَالشَّرُّ رَيْبَةٌ».

= من استبرأ لدينه، ومسلم (١٥٩٩) في المساقاة: باب أخذ الحلال وترك الشبهات، وأبوداود (٣٣٣٠)، وابن ماجه (٣٩٨٤) في الفتن: باب الوقوف عند الشبهات، والدارمي ٢/٢٤٥، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٥/٦٤، وأبونعيم في «الحلية» ٤/٣٣٦، والبغوي في «شرح السُّنَةِ» (٢٠٣١) من طريق زكريا بن أبي زائدة، وأحمد ٤/٢٦٩ و٢٧١، والترمذي (١٢٠٥) في البيوع: باب ماجاء في ترك الشبهات، من طريق مجالد، وأحمد ٤/٢٧١، والبخاري (٢٠٥١) في البيوع: باب الحلال بين والحرام بين، ومسلم (١٥٩٩)، والبيهقي في «السُّنَنِ» ٥/٢٦٤ من طريق أبي فروة الهمداني عروة بن الحارث، وأحمد ٤/٢٦٧ من طريق عاصم، ومسلم (١٥٩٩) من طريق عون بن عبدالله ومطرف وعبدالرحمن بن سعيد، كلهم عن الشعبي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/٢٦٧ من طريق خيثمة، وأبونعيم في «الحلية» ٥/١٠٥ من طريق عبدالملك بن عمير، كلاهما عن النعمان بن بشير، به. وفي الباب عند جابر عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/٧٠.

وَأْتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، بِشَيْءٍ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَأَخَذَتْ تَمْرَةً
فَأَلْقَيْتَهَا فِيَّ، فَأَخَذَهَا بِلُعَابِهَا حَتَّى أَعَادَهَا فِي التَّمْرِ، فَقِيلَ لَهُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ هَذِهِ التَّمْرَةِ مِنْ هَذَا الصَّبِيِّ؟
فَقَالَ: «إِنَّا آلُ مُحَمَّدٍ لَا يَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»

وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ اهْدِنَا
فِي مَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنَا فِي مَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنَا فِي مَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لَنَا
فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنَا شَرَّ مَا قَضَيْتَ، إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ،
إِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكَ وَتَعَالَيْتَ»^(١). [٢٣: ٢]

(١) حديث صحيح، مؤمل بن إسماعيل وإن كان سيئ الحفظ فقد تابعه غير
واحد، وباقى رجاله ثقات. أبو الحوراء: هو ربيعة بن شيبان.
وأخرجه بتمامه أحمد ٢٠٠/١ عن يحيى القطان ومحمد بن جعفر،
عن شعبة، به.

وأخرجه بتمامه عبدالرزاق (٤٩٨٤) ومن طريقه الطبراني في
«الكبير» (٢٧١١) من طريق الحسن بن عمارة، والطبراني (٢٧٠٨)،
وأبونعيم في «الحلية» ٢٦٤/٨ من طريق الحسن بن عبيدالله، كلاهما عن
بريد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.

والقسم الأول وهو قوله: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فإن الصدق
طمأنينة والشر ريبة» أخرجه الطيالسي (١١٧٨)، والترمذي (٢٥١٨) في
صفة القيامة، والحاكم في «المستدرک» ١٣/٢ و ٩٩/٤ من طريق شعبة،
به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وقوله «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» دون تتمته أخرجه النسائي
٣٢٧/٨ في الأشربة: باب الحث على ترك الشبهات، والدارمي
٢٤٥/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٢)، من طريق شعبة، به.

وفي الباب عن ابن عمر عند الطبراني في «الصغير» ١٠٢/١،
وأبي الشيخ في «الأمثال» (٤٠)، وأبي نعيم في «أخبار أصبهان» =

ذَكَرُ الْخَبِيرِ الدَّالَّ عَلَى أَنَّ عَلَى المرء أن لا يعتاضَ

عن أسبابِ الآخِرَةِ بشيءٍ من حُطَامِ هذه الدنيا

الفانية الزائلة عند حدوث حالةٍ به

٧٢٣ - أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن يزيد^(١) الرِّفَاعِي، حدثنا

ابن فضيل، حدثنا يونس بن عمرو^(٢)، عن أبي بردة

عن أبي موسى قال: أتى النبي ﷺ، أعرابياً فأكرمه،

فَقَالَ لَهُ: «أَتَيْتَنَا»، فَأَتَاهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلْ

حَاجَتَكَ»، قَالَ: نَاقَةٌ نَزَبْتُهَا، وَأَعَزُّرُ يَحِلُّهَا أَهْلِي، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعَجَزْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِثْلَ عَجُوزِ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟»

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا عَجُوزُ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: «إِنَّ مُوسَى

عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا سَارَ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ مِصْرَ، ضَلُّوا الطَّرِيقَ،

فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ عُلَمَاءُهُمْ: إِنَّ يَوْسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ،

لَمَّا حَضَرَهُ المَوْتُ أَخَذَ عَلَيْنَا مَوْثِقاً مِنَ اللَّهِ أَنْ لَا نَخْرُجَ مِنْ مِصْرَ

حَتَّى نَنْقُلَ عِظَامَهُ مَعَنَا، قَالَ: فَمَنْ يَعْلَمُ مَوْضِعَ قَبْرِهِ؟ قَالَ:

= ٢٤٣/٢، وفي «الحلية» ٣٥٢/٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٢٠/٢

و٣٨٧/٦ و٣٨٦/٦، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٤٥).

وقوله «الصدق طمأنينة والشر ريبة» أخرجه القضاعي في «مسند

الشهاب» (٢٧٥) من طريق شعبة، به. بلفظ «والكذب» بدل «والشر».

والقسمان الثاني والثالث سيردان برقم (٩٤٥) من طريق غندر، عن

شعبة، به، ويرد تخريجه هناك.

(١) تحرف في الأصل إلى «زيد».

(٢) في الأصل «عمر» وهو خطأ.

عَجُوزٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا فَاتَّتَهُ، فَقَالَ: دَلِّينِي عَلَى قَبْرِ يُوسُفَ، قَالَتْ: حَتَّى تُعْطِيَنِي حُكْمِي، قَالَ: وَمَا حُكْمُكَ؟ قَالَتْ: أَكُونُ مَعَكَ فِي الْجَنَّةِ، فَكَرِهَ أَنْ يُعْطِيَهَا ذَلِكَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنْ أَعْطِيَهَا حُكْمَهَا، فَانْطَلَقَتْ بِهِمْ إِلَى بُحَيْرَةِ مَوْضِعٍ مُسْتَنْقِعِ مَاءٍ، فَقَالَتْ: أَنْضِبُوا هَذَا الْمَاءَ، فَأَنْضَبُوهُ، فَقَالَتْ: احْتَفِرُوا، فَاحْتَفَرُوا فَاسْتَخْرَجُوا عِظَامَ يُوسُفَ، فَلَمَّا أَقْلَوْهَا إِلَى الْأَرْضِ وَإِذَا الطَّرِيقُ مِثْلَ ضَوْءِ النَّهَارِ^(١). [٦:٣]

(١) محمد بن يزيد الرفاعي وإن خرج له مسلم مختلف فيه، وقال في «التقريب»: ليس بالقوي، وقد توبع، ومن فوقه من رجال الصحيح. يونس بن عمرو: هو يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وابن فضيل: هو محمد بن فضيل بن غزوان.

وهو في «مسند» أبي يعلى ورقة ٣٣٩/أ.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٥٧١/٢، ٥٧٢ من طريق أحمد بن عمران الأحمسي، وابن أبي حاتم - فيما ذكره ابن كثير في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَوْحِينَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي إِنَّكُمْ مَتَّبِعُونَ﴾ [الشعراء: ٥٢] - من طريق عبدالله بن عمر بن أبان، كلاهما عن ابن فضيل، بهذا الإسناد. قال ابن كثير: هذا حديث غريب جداً، والأقرب أنه موقوف.

وأخرجه الحاكم ٤٠٤/٢، ٤٠٥ من طريق أبي نعيم، عن يونس بن عمرو، بهذا الإسناد. وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٨٧/٥، ٨٨، وزاد نسبه إلى عبد بن حميد، والفريابي.

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بِأَنَّ عَلِيَّ الْمُرِّيَّ عِنْدَ الْعُدْمِ (١) النَّظَرَ
إِلَى مَا أُدْخِرَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ دُونَ التَّلْهُفِ
عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْ بَغِيئِهِ

٧٢٤ - أخبرنا محمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن
عبد الله بن نُمير، قال: حدثنا المقرئ، قال: حدثنا حيوة بن شريح،
قال: حدثني أبو هانئ حميد بن هانئ، أن أبا علي الجنبني حدثه

أنه سمع فضالة بن عبيد يحدث، قال: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ، يَخْرُجُ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي
الصَّلَاةِ لِمَا بِهِمْ مِنَ الْحَاجَةِ، وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ، حَتَّى يَقُولَ
الْأَعْرَابُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمَجَانِينُ، فَإِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،
صَلَاتَهُ قَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، لَأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا
فَاقَةً وَحَاجَةً» (٢).

قَالَ فَضَالَةُ: وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ. [٦٦:٣]

(١) في «الإحسان»: العدو، وهو خطأ، والتصحيح من «الأنواع والتقسيم»
٣/لوحه ٣٢١.

(٢) إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح غير أبي علي الجنبني - وهو
عمرو بن مالك - فقد روى له أصحاب السنة، وهو ثقة. والمقرئ هو
أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد.

وأخرجه أحمد ١٨/٦ عن أبي عبد الرحمن المقرئ، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٣٦٨) في الزهد: باب ما جاء في معيشة
النبي ﷺ من طريق عباس الدوري، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٩٨) =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الْإِتِّكَالِ عَلَى
تَفَضُّلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي أَسْبَابِ دُنْيَاهُ
دُونَ التَّأْسُفِ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهَا

٧٢٥ - أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا ابن أبي السري، قال: حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن همام بن منبه

عن أبي هريرة، قال: وقال رسول الله ﷺ: «يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ؛ سَحَاءٌ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغْضُ مَا فِي يَمِينِهِ، وَالْيَدِ الْأُخْرَى الْقَبْضُ، يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»^(١).

= عن هارون بن ملول، وأبونعيم في «الحلية» ١٧/٢ من طريق بشر بن موسى، ثلاثتهم عن المقرئ، به، قال الترمذي: هذا حديث صحيح. وأخرجه الطبراني ١٨/٧٩٩ من طريق ابن وهب، و١٨/٨٠٠ من طريق ابن لهيعة، كلاهما عن أبي هانئ الخولاني، به.

(١) حديث صحيح، ابن أبي السري متابع، ومن فوجه على شرطهما، وهو في «مصنف» عبد الرزاق، ومن طريقه أخرجه أحمد ٣١٣/٢، والبخاري (٧٤١٩) في التوحيد: باب ﴿وكان عرشه على الماء﴾، ومسلم (٩٩٣) (٣٧) في الزكاة: باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٥٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٥، ٣٩٦.

وأخرجه أحمد ٢٤٢/٢ و٥٠٠، والبخاري (٤٦٨٤) في التفسير: باب ﴿وكان عرشه على الماء﴾، و(٧٤١١) في التوحيد: باب قول الله تعالى: ﴿لما خلقت بيدي﴾، ومسلم (٩٩٣) (٣٦)، والترمذي (٣٠٤٥) في التفسير: باب ومن سورة المائدة، وابن ماجه (١٩٧) في المقدمة: =

قال أبو حاتم رضي الله عنه: هذه أخبارٌ أُطْلِقَتْ من هذا النوعِ توهم من لم يُحْكَمْ صِنَاعَةَ الْعِلْمِ أَنْ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ مَشْبَهَةٌ، عَائِدٌ بِاللَّهِ أَنْ يَخْطُرَ ذَلِكَ بِيَالِ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ أُطْلِقَ هَذِهِ الْأَخْبَارُ بِالْفَاظِ التَّمْثِيلِ لَصِفَاتِهِ عَلَى حَسَبِ مَا يَتَعَارَفُهُ النَّاسُ فِيمَا بَيْنَهُمْ دُونَ تَكْيِيفِ صِفَاتِ اللَّهِ، جَلَّ

= باب فيما أنكرت الجهمية، من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

قوله: «ملأى» - وفي رواية مسلم «ملآن» ووجهها بعضهم بإرادة اليمين، فإنها تُذَكَّرُ وتُؤنَّثُ، وكذلك الكف - والمراد من قوله «ملأى» أو «ملآن» لازمه، وهو أنه سبحانه وتعالى في غاية الغنى، وعنده من الرزق ما لا نهاية له في علم الخلائق.

قوله: «لا يغيضها» بالغين المعجمة والضاد المعجمة، أي: لا ينقصها. و«سحاء» بمهملتين مثقلاً ممدوداً، على وزن فعلاء، صفة لليد، أي دائمة الصب والهطل بالعطاء، ويروى «سحاً» بالتنوين على المصدر، فكانها لشدة امتلائها تفيض أبداً.

قال ابن الأثير: واليمين هاهنا كناية عن محل عطائه، ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها، فجعلها كالعين الثرة التي لا يغيضها الاستقاء، ولا ينقصها الامتياح، وخصَّ اليمين لأنها في الأكثر مظنة العطاء على طريق المجاز والاتساع.

وقوله: «واليد الأخرى القبض»، رواية مسلم «وبيده الأخرى القبض»: قال النووي: ضبطوه بوجهين، أحدهما: «القبض» بالفاء والياء المثناة تحت، والثاني: «القبض» بالقاف والباء الموحدة، وذكره القاضي أنه بالقاف، وهو الموجود لأكثر الرواة، قال: وهو الأشهر والمعروف. قال: ومعنى القبض: الموت. انظر «شرح صحيح مسلم» ٨١/٧، و«فتح الباري» ٣٩٥/١٣.

ربنا عن أن يُشَبَّهَ بشيء من المخلوقين، أو يُكَيَّفَ بشيء من صفاته، إذ ليس كمثل شيء. [٦٧:٣]

ذَكَرَ الْخَبْرَ الدَّالَّ عَلَى إِجَابِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَوَكَّلَ
عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي جَمِيعِ أَسْبَابِهِ

٧٢٦- أخبرنا محمد بن جعفر بن الأشعث بسمرقند، ويعقوب بن يوسف ببخارى قالا: حدثنا محمد بن عيسى بن حيان، حدثنا شعيب بن حرب، عن عثمان بن واقد، عن سعيد بن أبي سعيد

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلَتْ أُمَّةُ الْجَنَّةِ بِقَضِّهَا وَقَضِّضَهَا، كَانُوا لَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»^(١). [٦:٣]

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ تَسْلِيمِ
الْأَشْيَاءِ إِلَى بَارئِهِ جَلَّ وَعَلَا

٧٢٧- أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا محمد بن كثير العبدي، عن سفيان، عن أبي سنان، عن وهب بن خالد، عن ابن الدليمي، قال:

(١) إسناده ضعيف، لضعف محمد بن عيسى بن حيان المدائني، قال الدارقطني والحاكم: متروك، وقال اللالكائي: ضعيف، وانفرد البرقاني بتوثيقه. انظر «الميزان» ٦٧٨/٣، و«اللسان» ٣٣٣/٥، و«تاريخ بغداد» ٣٩٨/٢. لكن يشهد له حديث ابن عباس في البخاري (٥٧٥٢) في الطب: باب من لم يرق، ومسلم (٢٢٠) في الإيمان، وحديث عمران بن حصين عند مسلم (٢١٨).

وانظر شرح الحديث في «فتح الباري» ٢١١/١٠،

أتيتُ أبيَّ بنَ كعبٍ فقلتُ له: وقع في نفسي شيءٌ من القدر، فحدثني بشيءٍ لعله أن يذهب من قلبي، فقال: إنَّ اللهَ لو عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَّبَهُمْ غَيْرَ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا قَبَلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ، وَتَعْلَمَ [أَنَّ] مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مَتَّ عَلَيَّ غَيْرَ هَذَا، لَدَخَلْتَ النَّارَ.

قال: ثم أتيتُ عبدَ اللهَ بنَ مسعودٍ فقال مِثْلَ قولِهِ، ثم أتيتُ حذيفةَ بنَ اليمان، فقال مِثْلَ قولِهِ، ثم أتيتُ زيدَ بنَ ثابت، فحدثني عن النبيِّ ﷺ، مِثْلَ ذَلِكَ (١).

[٦٦:٣]

(١) إسناده قوي، وهو موقوف من حديث أبي بن كعب وابن مسعود وحذيفة بن اليمان، ومرفوع من حديث زيد بن ثابت، أبوسنان: هو سعيد بن سنان الشيباني البرجمي، وابن الديلمي: هو أبو بسر عبد الله بن فيروز. وأخرجه أبو داود (٤٦٩٩) في السنة: باب في القدر، عن محمد بن كثير العبدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٨٢/٥ عن يحيى القطان، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٨٩/٥ عن قران بن تمام، و ١٨٥/٥، وابن ماجه (٧٧) في المقدمة: باب في القدر، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٤٥)، والبيهقي في «السنن» ٢٠٤/١٠ من طريق إسحاق بن سليمان الرازي، كلاهما عن أبي سنان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٤٠) من طريق إسحاق بن سليمان الرازي، عن أبي سنان، عن وهب بن خالد، عن ابن الديلمي، عن زيد بن ثابت.

وأخرجه الآجري في «الشرية» ص ١٨٧ من طريق أبي صالح، =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ عَمَا يَجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ [مِن] السَّكُونِ تَحْتَ
الحكم وقلة الاضطراب عند ورود ضد المراد

٧٢٨ - أخبرنا الحسين بن عبد الله القطان، قال: حدثنا نوح بن حبيب، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن ثعلبة بن عاصم

عن أنس بن مالك، قال: النَّبِيُّ ﷺ: «عَجِبْتُ لِلْمُؤْمِنِ لَا يَقْضِي اللَّهُ لَهُ شَيْئًا إِلَّا كَانَ خَيْرًا لَهُ» (١). [٦٦:٣]

= حدثني معاوية بن صالح، أن أبا الزاهرية، حدثه عن كثير بن مرة، عن ابن الديلمي، عن زيد بن ثابت.

(١) إسناده جيد، ثعلبة بن عاصم هو أبو بحر مولى لأنس، ويقال: ثعلبة بن الحكم، وقيل: ابن مالك، روى عنه جمع، وقال أبو حاتم: صالح، وذكره المؤلف في «الثقات» ٩٩/٤. وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد ٢٤/٥ عن نوح بن حبيب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١١٧/٣ و ١٨٤، من طريق القاسم بن شريح، وأبو يعلى في «مسنده» ١٩٨/ب، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٥٩٦)، والذهبي في «السير» ٣٤٢/١٥ من طريق الحسن بن عبيد الله، كلاهما عن ثعلبة بن عاصم، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٩/٧، ٢١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجال أحمد ثقات، وأحد أسانيد أبي يعلى رجاله رجال الصحيح، غير أبي بحر ثعلبة، وهو ثقة.

وفي الباب عن صهيب سيرد برقم (٢٨٩٦).

وعن سعد بن أبي وقاص عند الطيالسي (٢١١)، وأحمد ١٧٣/١ و ١٧٧ و ١٨٢، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٤٠)، والبيهقي في «السُنن» ٣٧٥/٣، ٣٧٦. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٠٩/٧، وقال: رواه أحمد بأسانيد ورجالها كلها رجال الصحيح، وأورده أيضاً ٩٥/١٠، وقال: رواه أحمد بأسانيد والطبراني في «الأوسط» والبخاري، وأسانيد أحمد رجالها رجال الصحيح، وكذلك بعض أسانيد البخاري.

ذَكَرَ الْبَيَانَ بِأَنَّ الْمَرْءَ وَإِنْ كَانَ مَجْدُاً فِي الطَّاعَاتِ
إِذَا وَرَدَتْ عَلَيْهِ حَالَةُ الضِّيقِ وَالْمَنْعِ يَجِبُ أَنْ يَسْتَوِيَ
قَلْبُهُ عِنْدَهَا مَعَ حَالَةِ الْوَسْعِ وَالْإِعْطَاءِ

٧٢٩ - أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا الوليد بن شجاع، حدثنا
علي بن مسهر، حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه

عن عائشة قالت: لَقَدْ كَانَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ يَرَوْنَ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ
مَا يَسْتَوْقِدُونَ فِيهِ بِنَارٍ، مَا هُوَ إِلَّا الْمَاءُ وَالْتَمَرُ، وَكَانَ حَوْلَنَا أَهْلُ
دُورٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لَهُمْ دَوَاجِنُ فِي حَوَائِطِهِمْ، فَكَانَ أَهْلُ كُلِّ دَارٍ
يَبْعَثُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِغَزِيرِ شَاتِيهِمْ، فَكَانَ
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ ذَلِكَ اللَّبَنِ (١).

[٢٧:٥]

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، الوليد بن شجاع من رجال مسلم، ومن
فوقه على شرطهما.

وأخرجه عبدالرزاق (٢٠٦٢٥)، وابن أبي شيبة ٣٦١/١٣، وأحمد
١٠٨/٦، والبخاري (٦٤٥٨) في الرقاق: باب كيف كان عيش النبي ﷺ
وأصحابه وتخليهم عن الدنيا، ومسلم (٢٩٧٢) في الزهد والرقائق،
وابن ماجة (٤١٤٤) في الزهد: باب معيشة آل محمد ﷺ، وأبو الشيخ في
«أخلاق النبي» ص ٢٧٤ و٢٠٧٨ من طرق عن هشام بن عروة، بهذا
الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٥٦٧) في الهبة، و(٦٤٥٩) في الرقاق،
ومسلم (٢٩٧٢) في الزهد والرقائق، من طريق عبدالعزيز بن أبي حازم،
وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٧٤ من طريق هشام بن سعد،
كلاهما عن أبي حازم، عن يزيد بن رومان، عن عروة، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٧٣، ٢٧٤ من طريق
أبي غسان محمد بن مطرف، عن أبي حازم، عن عروة، به.

ذَكَرَ الإِخْبَارِ عَمَّا يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ قَطْعِ الْقَلْبِ عَنْ
الْخَلَائِقِ بِجَمِيعِ الْعَلَائِقِ فِي أَحْوَالِهِ وَأَسْبَابِهِ

٧٣٠ - أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال: حدثنا المقرئ، عن حيوة بن شريح، عن بكر بن عمرو، عن عبد الله بن هبيرة، عن أبي تميم الجيشاني

عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لَوْ تَوَكَّلْتُمْ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ، لَرَزَقَكُمْ اللَّهُ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ، تَغْدُو خِمَاصًا، وَتَعُودُ بَطَانًا»^(١). [٦٦:٣]

وأخرجه أحمد ١٨٢/٦ و٢٣٧، وابن ماجه (٤١٤٥) في الزهد: باب معيشة آل محمد ﷺ وتخليهم عن الدنيا من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وأخرجه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» ص ٢٧٤، ٢٧٥ من طريق الفقعان بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن عائشة.

وأخرج البخاري (٥٣٨٣) في الأطعمة: باب من أكل حتى شبع، و(٥٤٤٢) باب الرطب والتمر، ومسلم (٢٩٧٥) في الزهد، من طرق عن منصور بن صفية، عن أمه، عن عائشة، قالت: توفي رسول الله ﷺ وقد شبعنا من الأسودين التمر والماء.

وأخرجه مسلم من طريق آخر بلفظ: وما شبعنا من الأسودين. وانظر الحديث المتقدم برقم (٦٨٤).

(١) إسناده جيد، بكر بن عمرو: هو المعافري المصري، قال أبو حاتم: شيخ، وذكره المؤلف في «الثقات» ١٠٣/٦، وقال أحمد: يروى له، وقال الدارقطني: يعتبر به، وروى له البخاري حديثاً واحداً متابعه، واحتج به الباقر سوي ابن ماجه، وباقي رجاله ثقات على شرط الصحيح. أبو تميم الجيشاني: هو عبد الله بن مالك بن الأسحم الرعييني، وأصله من اليمن، =

ذَكَرُ الْإِخْبَارِ بَأَنَّ الْمَرْءَ يَجِبُ عَلَيْهِ مَعَ تَوَكُّلِ الْقَلْبِ
الاحترازُ بالأعضاءِ ضِدَّ قولِ من كَرِهَهُ

٧٣١ - أخبرنا الحسين بن عبد الله القَطَّانُ، قال: حدثنا هشام بن
عمَّار، قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل، قال: حدثنا يعقوب بن عبد الله،
عن جعفر بن عمرو بن أمية

عن أبيه قال: قال رجلٌ للنبيِّ ﷺ: أُرْسِلُ نَاقِيتِي وَأَتَوَكَّلُ؟
قال: «اعقلها وتوكل» (١).

= وهاجر زمن عمر، وشهد فتح مصر، ومات قديماً. والمقرئ هو
أبو عبدالرحمن عبدالله بن يزيد.

وهو في «مسند» أبي يعلى ورقة ٢/١٧.

وأخرجه أحمد ٣٠/١، والحاكم في «المستدرک» ٣١٨/٤،
وأبونعيم في «الحلية» ٦٩/١٠ من طريق المقرئ، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٥٩)، ومن طريقه الترمذي
(٢٣٤٤) في الزهد: باب في التوكل على الله، وأبونعيم في «الحلية»
٦٩/١٠، والبعثي في «شرح السنة» (٤١٠٨)، والقضاعي في «مسند
الشهاب» (١٤٤٤) عن حيوة بن شريح، بهذا الإسناد.

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٤٥) من طريق
عبدالله بن وهب، عن ابن لهيعة، عن بكر بن عمرو، بهذا الإسناد.
وابن وهب روى عن ابن لهيعة قديماً قبل احتراق كتبه.

وأخرجه أحمد ٥٢/١، وابن ماجه (٤١٦٤) في الزهد: باب التوكل
واليقين من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، به.

وفي الباب عن ابن عمر عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان»

٢٩٧/٢.

(١) حديث حسن، يعقوب بن عبدالله: هو يعقوب بن عمرو بن عبدالله، ذكره
المؤلف في «الثقات» ٦٤٠/٧، وروى عنه اثنان، وباقي رجاله ثقات. =

قال أبو حاتم، رضي الله عنه: يعقوبُ هذا: هو يعقوب بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري، من أهل الحجاز، مشهور مأمون. [٦٥:٣]

= وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٦٢٣/٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٣٣) من طريقين عن حاتم بن إسماعيل، بهذا الإسناد، بلفظ، «قيدها وتوكل»، قال الذهبي: سنده جيد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠٣/١٠، وقال: رواه الطبراني من طرق، ورجال أحدها رجال الصحيح، غير يعقوب بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري، وهو ثقة. وأورده أيضاً ٢٩١/١٠، وقال: رواه الطبراني بإسنادين، وفي أحدهما عمرو بن عبد الله بن أمية الضمري، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

وفي الباب عن أنس عند الترمذي (٢٥١٧) في صفة القيامة، ٧٦٢/٥ في آخر كتابه «العلل» الملحق بسننه، والبيهقي في «التوكل» ص ١٢، وسنده ضعيف، فيه المغيرة بن أبي قرة السدوسي، قال الحافظ: مستور. ونقل الترمذي عن يحيى القطان قوله: وهذا عندي حديث منكر. ثم قال الترمذي: وهذا حديث غريب من حديث أنس، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد روي عن عمرو بن أمية الضمري، عن النبي ﷺ نحو هذا

بعمونه تعالى وتوفيقه تمّ طبع الجزء الثاني من

الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان

ويليه الجزء الثالث وأوله

باب

قراءة القرآن

فهرس الأحاديث
على نسق حروف المعجم

الحديث	رقم الحديث
اللَّهُ أشد فرحاً بتوبة عبده .	٦١٧
اللَّهُ أفرح بتوبة أحدكم .	٦١٨
اللَّهُمَّ مَنْ ولي من أمر أمتي شيئاً .	٥٥٣
اتتمروا بالمعروف، وتناهوا عن المنكر .	٣٨٥
انتها فقل لها: إن لله ما أخذ .	٤٦١
أتاني جبريل فقال: يا محمد، من أدرك رمضان .	٤٠٩
أتدرون ما قال .	٥٠٣
اتقوا الله في هذه البهائم .	٥٤٥
اتقوا النار ولو بشق تمرة .	٤٧٣ - ٦٦٧
أثقل شيء في الميزان: الخلق الحسن .	٤٨١
أجل عثمان بن مظعون؛ ما رأيناه إلا خيراً .	٦٤٣
الأجوفان: الفم والفرج .	٤٧٦
أحب الناس إلى الله أحسنهم خلقاً .	٤٧٦
أحساب أهل الدنيا المال .	٧٠٠ - ٦٩٩
أحيي والداك؟ .	٣١٨

رقم الحديث	الحديث
٥٧٠	إذا أحب أحدكم أخاه فليعلمه .
٦٦٩	إذا أحب الله عبداً حماه .
٣٦٤ - ٣٦٥	إذا أحب الله عبداً نادى جبريل .
٣٤٢ - ٣٤٣	إذا أراد الله بعبد خيراً غسله .
٣٤١	إذا أراد الله بعبد خيراً يستعمله .
٥٢٤	إذا أسأت فأحسن .
٤٩٤ - ٤٩٥	إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم .
٤٩٦	
٤٠٤	إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة .
٧١٢ - ٧١١	إذا رأى أحدكم من فضل عليه .
٧١٤ - ٧١٥	إذا رأى أحدكم من فوقه .
٥١٤	إذا صنعت مرقة انظر: لا تحقرن من المعروف .
٥١٣	إذا طبخت قدراً انظر ما قبله .
٥٢٥ - ٥٢٦	إذا قال جيرانك: أنت محسن .
٥٨٩	إذا قام الرجل من مجلسه .
٥٨٤	إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان .
٤١٩ - ٤٢٣	ارجع إليهما، فأضحكهما كما أبكيتهما .
٤٣٦	أرحامكم، أرحامكم .
٥٢٤	استقم، وليحسن خلقك .
٥٤٢	اسقها، فإن في كل ذات كبد .
٣٢٩	أسلمت على ما سلف لك من أجر .
٧٢٠	اشترى رجل من رجل عقاراً .

الحديث	رقم الحديث
اصبر - ثلاث مرات - .	٥٢٠
اطرح متاعك في الطريق .	٥٢٠
أطع أباك .	٤٢٦
اعبدوا الرحمن، وأفشوا السلام .	٥٠٧ - ٤٨٩
اعبد الله لا تشرك به شيئاً .	٥٢٤
اعقلها وتوكل .	٧٣٢
اعملوا فكل ميسراً .	٣٧٧
الأعمال بالنيات .	٣٨٨ - ٣٨٩
أفش السلام، وأطعم الطعام .	٥٠٨
أفشوا السلام تسلموا .	٤٩١
أفلا أكون عبداً شكوراً .	٣١١
أكانت المصافحة على عهد رسول الله .	٤٩٢
أكمل المؤمنين إيماناً .	٤٧٩
ألا أخبركم بأحبكم إلي .	٤٨٥
ألا أخبركم بخياركم: أطولكم أعماراً .	٤٨٤
ألا أخبركم بخيركم من شركم .	٥٢٧ - ٥٢٨
ألا أخبركم بخير الناس منزلاً .	٦٠٤ - ٦٠٥
ألا أدلكم على شيء يكفر الخطايا .	٤٠٢
ألا إن الدينار والدرهم أهلكا .	٦٩٥
ألك والدان . . . اذهب فبرهما .	٤٢١
ألك والدان . . . فلك خالة .	٤٣٥
أمر الدم بما شئت، واذكر اسم الله .	٣٣٢

رقم الحديث	الحديث
٤٣٣ - ٤٣٤	أَمْك . . . أَمْك .
٤٦٠	أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا .
٣١٨	أنتم الذي قلتم كذا وكذا .
٤١٠	أنت ومالك لأبيك .
٦٤٤ - ٦٦٧	أنذركم النار - ثلاثاً .-
٦٧٢	انزعيه، فإنه يذكرني الدنيا .
٥٣٥	أنزلت ﴿عيس وتولى﴾ في ابن أم مكتوم .
٦٨١	انظر أرفع رجل في المسجد .
٣٦٨	إن الله إذا أحب عبداً أثنى عليه .
٤٠٨	إن الله إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد .
٦٥٣ - ٦٥٤	إن الله أمرني أن أعلمكم .
٤٤١	إن الله خلق الرحم، حتى إذا فرغ .
٥٤٨ - ٥٤٩	إن الله رفيق يحب الرفق .
٤٤٨	إن الله قد أوجب لها الجنة .
٣٧٧	إن الله لا يظلم المؤمن حسنة .
٣٥٣	إن الله لا يمل حتى تملوا .
٣٩٤	إن الله لا ينظر إلى صوركم .
٧٢٧	إن الله لو عذب أهل سماواته .
٥٠٤	إن الله هو الحَكَم، وإليه الحُكَم .
٣٥٤	إن الله يحب أن تؤتى رخصه .
٥٩٨	إن الله يحب العطاس .
٦٢٦ - ٦٢٧	إن الله يغفر لعبده .

رقم الحديث	الحديث
٦٢٨	إن الله يقبل توبة العبد.
٣٤٧	إن الله يقول: من عادى لي ولياً.
٣٣٢	إن أباك أراد أمراً فأدركه.
٤٣٠ - ٤٣١	إن أبرّ البر أن يصل الرجل.
٥٧٨	إن أبي وأباك في النار.
٤٨٢	إن أحبكم إلى الله وأقربكم مني.
٤٤٠	إن أعجل الطاعة ثواباً صلة الرحم.
٣٣٩ - ٣٤٠	إنما الأعمال بخواتيمها.
٣٨٦	إن امرأة بغياً رأت كلباً.
٦٩٥	أن أم سليم بعثت بقناع فيه رطب.
٣١٤	إن ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص وأقرع وأعمى.
٦٢٢ - ٦٢٥	أن رجلاً أذنب ذنباً فقال.
٥٧٢ - ٥٧٦	أن رجلاً زار أخاً له في قرية.
٣٤٦	إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة.
٤٦٢ - ٤٦٦	إن الرحمة لا تنزع إلا من شقي.
٤٤٢ - ٤٤٤	إن الرحم شجنة من الرحمن.
٣٢٠	أن رسول الله آخى بين سلمان وأبي الدرداء.
٣١٢	إن رسول الله ترك كثيراً من العمل خشية.
٦٧٨	إن فقراء المهاجرين يسبقون.
٥٠٩	إن في الجنة غرفاً يرى ظاهرها.
٦٦٨	إنك لعلك أن تدرك أموالاً تقسّم.
٥٥٦	إنك يا أياذر مع من أحببت.

رقم الحديث	الحديث
٣٦٠ - ٣٢٠	إن لربك عليك حقاً.
٤٨٠	إن المؤمن ليدرك بخُلُقِه الصائم القائم.
٤٦٩ - ٤٧٠	إنما يحرم على النار كل هين لين.
٣٣٩ - ٣٩٢	إنما العمل كالوعاء.
٧٠٢	إن مطعم ابن آدم ضرب للذنيا مثلاً.
٦٠٧	إن مما أدرك الناس.
٥٧٣	إن من عباد الله عبادةً ليسوا بأنبياء.
٧٢٣	إن موسى لما سار ببني إسرائيل من مصر.
٤٥٩	أن النبي كان يزور الأنصار ويسلم.
٦٠٠ - ٦٠١	إن هذا حمد الله.
٣٥١	إن هذا الدين يُسر.
٦٠٢	إن هذا ذكر الله، فذكرته.
٥٥٨	إن هذا قد ردّ البشرى.
٦٥٥	إنه أتاني الليلة آتياً.
٣٣٠ - ٣٣١	إنه لم يقل يوماً قط: اللهم اغفر لي.
٥٣١	إني أُوتى فأسأل.
٦٥٨	إني خشيت أن يكون عذاباً.
٦٩٦	إني رأيتها أحدثت ثم شيئاً.
٣١٩	إني على ماترون، قرأت البارحة السبع الطول.
٤١٣ - ٤١٤	إني قائم العشية في الناس، وأحذرهم هؤلاء.
٥٠٢	إن اليهود إذا سلموا عليكم.
٤٤٩	أوصاني خليلي بخصال من الخير.

الحديث	رقم الحديث
أول من يدعو به : رجل جمع القرآن .	٤٠٨
إياكم والجلوس في الطرقات .	٥٩٥
أيها الناس ، إن الله قد وضع عنكم الحرج .	٤٨٦
أيها الناس عليكم بالقصد .	٣٥٧
البر حسن الخلق .	٣٩٧
البركة مع أكابركم .	٥٥٩
بشّر فقراء المهاجرين .	٦٧٧
بشّر هذه الأمة بالنصر .	٤٠٥
بينما رجل يمشي بطريق .	٥٣٦ - ٥٣٧
	٥٤٤
تبسمك في وجه أخيك صدقة .	٥٢٩ - ٤٧٤
تطعم الطعام ، وتقرأ السلام .	٥٠٥
تعبد عابد من بني إسرائيل .	٣٧٨
تقوى الله ، وحسن الخلق .	٤٧٦
تلك عاجل بشرى المؤمن .	٣٦٦ - ٣٦٧
توفي رجل كان نبأشاً .	٦٥١
ثلاثة كلهم ضامن على الله .	٤٩٩
جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي .	٣١٧
الجنة أقرب إلى أحدكم .	٦٦١
حُسن الخلق .	٤٧٨
حُسن الظن من حسن العبادة .	٦٣١
حفت الجنة بالمكاره .	٧١٦ - ٧١٨

الحديث	رقم الحديث
حفت النار بالشهوات .	٧٢٠
حق على الله أن لا يرتفع شيء .	٧٠٣
الحلال بين والحرام بين .	٧٢١
حوسب رجل ممن كان قبلكم .	٥٣٩
الحياء من الإيمان .	٦٠٨ - ٦٠٩
خذوا من العمل ما تطيقون .	٣٥٣ - ٣٥٩
خلق الله آدم، ثم أخذ الخلق من ظهره .	٣٣٨
خلق نبي الله كان القرآن .	٤٦٨
خياركم أحاسنكم أخلاقاً .	٤٧٧
خير الأصحاب عند الله .	٥١٨ - ٥١٩
الخير عادة، والشر لجاجة .	٣١٠
دخلت امرأة عثمان بن مظعون على نساء النبي .	٣١٦
دخلت أمة الجنة بقضها وقضيتها .	٧٢٦
دخلت على رسول الله فرأيته متكئاً .	٥٨٩
دخلت على النبي وهو قائم يصلي .	٦٦٥
دع ما يريك إلى ما لا يريك .	٧٢٢
دعه، فإن الحياء من الإيمان .	٦١٠
دنا رجل إلى بئر فنزل فشرب .	٥٤٣
الدنيا سجن المؤمن .	٦٨٧ - ٦٨٨
رأيت سبعين من أصحاب رسول الله في الصفة .	٦٨٢
رجل جاهد في سبيل الله بماله ونفسه .	٦٠٦
الرجل مزكوم .	٦٠٣

رقم الحديث	الحديث
٤٤٥	الرحم معلقة بالعرش .
٤٢٩	رضاء الله في رضاء الوالد .
٦٩١ - ٦٩٧	سبحان الله ، ماذا أنزل من الفتن .
٣٥٠	سدّدوا وقاربوا .
٣٢٥	شهرًا عيد لا ينقصان .
٤٠٩	صعد رسول الله المنبر ، فلما رقي عتبة قال :
٣٥٢	صم وأفطر ، ونم وقم .
٣١٥	الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر .
٧٠٥	طوبى لمن هدي إلى الإسلام .
٧٢٨	عجبت للمؤمن لا يقضي الله .
٥٤٦	عذبت امرأة في هرة ربطتها .
٤٩٣	عشر حسنات . . . عشرون . . . ثلاثون .
٥٢١ - ٥٢٢	عليك باتقاء الله ، ولا تحقرن من المعروف .
٤٩٠	عليك بحسن الكلام .
٦٠٠	عليك وعلى أمك ، إذا عطس أحدكم .
٥٣٩	غفر لرجل أخذ غصن شوك .
٦٧٣	فراش للرجل ، وفراش لامرأته .
٦٤٨	فعن معادن العرب تسألونني .
٥٦٩	فهل أعلمته ذاك .
٦٥٢	في الدنيا .
٥٤٤ - ٥٤٢	في كل ذات كبد رطبة أجر .
٣٦٣	قال الله : إذا أحب عبدي لقائي .

رقم الحديث	الحديث
٣٧٩	قال الله: إذا تحدث عبدي أن يعمل حسنة.
٣٧٦	قال الله: إذا تقرب عبدي مني شبراً.
٣٨٠ - ٣٨١	قال الله: إذا هم عبدي بحسنة.
٦٢٢ - ٦٢٥	قال الله: أذنب عبدي ذنباً فقال:
٣٦٩	قال الله: أعددت لعبادي الصالحين.
٣٩٥	قال الله: أنا خير الشركاء.
٤٤٣	قال الله: أنا الرحمن، خلقت الرحم.
٦٣٣ - ٦٣٤	قال الله: أنا عند ظن عبدي بي.
٥٧٧	قال الله: حققت محبتي على المتحابين في.
٥٧٥	قال الله: وجبت محبتي للمتحابين.
٦٤٠	قال الله: وعزتي لا أجمع على عبدي خوفين.
٣٩٣	قال الله: يا ابن آدم تفرغ لعبادتي.
٦١٩	قال الله: يا عبادي إني حرمت الظلم.
٦٧٠	قد أفلح من أسلم وكان رزقه كفافاً.
٤٢٢	قد هجرت الشرك.
٦٧٥ - ٦٩٢	قمتُ على باب الجنة.
٣٢٣	كان أحب الأعمال إلى رسول الله الذي يدوم.
٦٦٤	كان إذا هبت الرياح عرف.
٣٨٧	كان ذو الكفل من بني إسرائيل.
٦٥٠	كان رجل في من كان قبلكم لم يبتر.
٣٢١	كان رسول الله إذا دخل العشر أيقظ أهله.
٣١٣	كان رسول الله كيدع العمل وهو.

رقم الحديث	الحديث
٣٢٢	كان عمله ﷺ ديمة .
٦١١ - ٦١٥	كان في بني إسرائيل رجل قتل .
٦٤٩	كان في من سلف من الناس رجل رغبه الله .
٤٠١	كانت تصلي خلف رسول الله امرأة حسناء .
٣٢٨	الكبرياء ردائي ، والعظمة إزاري .
٤٨٣	كرم المرء دينه .
٤٨٧	كفوا عن القوم غير أربعة .
٣٠٩	كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت .
٣٣٦	كل عامل ميسر لعمله .
٣٣٣	كل ميسر لما خلق .
٥٩٣	كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلس .
٤٧٢	الكلمة الطيبة صدقة .
٦٩٨	كن في الدنيا كأنك غريب .
٣٩٠ - ٣٩١	كنت مستتراً بحجاب الكعبة .
٣٢٧	لا إله إلا الله ، ويل للعرب من شرٍ قد اقترب .
٥٠٠ - ٥٠١	لا تبادروا أهل الكتاب بالسلام .
٧١٠	لا تتخذوا الضيعة .
٤٦٨ - ٥٢٢	لا تحقرن من المعروف شيئاً .
٣٣٢	لا تدع شيئاً ضارح النصرانية فيه .
٥٥٤ - ٥٥٥	لا تصاحب إلا مؤمناً .
٧٠٤	لا تقولوا هذا ، فإن فراش كسرى .
٧١٣	لا تنظروا إلى من هو فوقكم .

رقم الحديث	الحديث
٤٢٨	لا، ولكن برّاً أباك، وأحسن صحبته.
٥٨٠ - ٥٨١	لا يتناجى اثنان دون الثالث.
٤٢٤	لا يجزي ولد والده.
٤٥٤	لا يدخل الجنة قاطع.
٣٢٦	لا يزال الله يغرس في هذا الدين.
٥٨٧	لا يقيمن أحدكم رجلاً من مجلسه.
٦٦٣	لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين.
٥١٥	لا يمنعن أحدكم جاره أن يفرز خشبة.
٦٣٠	لا يموت رجل مسلم إلا أدخل.
٦٣٦ - ٦٣٨	لا يموتن أحدكم إلا وهو.
٤٥٠ - ٤٥١	لئن كان كما تقول، فكأنما تسفهم المل.
٣٧٤	لئن كنت أقصرت الخطبة.
٧٢٩	لقد كان آل محمد يرون ثلاثة أشهر.
٣٧٠ - ٣٧١	لقد نزلت عليّ آية هي أحب إلي.
٤٣٧	لقد وفق أو هدي، لا تشرك بالله.
٤٢٠	لك أبوان... ففيهما فجاهد.
٣٤٩	لكل عمل شرّة.
٦٢١	لله أشد فرحاً بتوبة أحدكم.
٦٩٠	لم يبق من الدنيا إلا بلاء.
٣٧٥	له أجران: أجر السر، وأجر العلانية.
٣٤٤	لوتدومون على ما تكونون عندي.
٣٥٨ - ٦٦٣	لوتعلمون ما أعلم، لضحكتم قليلاً.

رقم الحديث	الحديث
٧٢٤	لو تعلمون ما لكم عند الله .
٧٣٠	لو توكلون على الله حق توكله .
٦٥٦ - ٣٤٥	لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة .
٦٥٧ - ٦٥٩	لو يؤخذني الله وابن مريم .
٤٩٧	ليذكرن الله قوماً في الدنيا .
٣٤٨ - ٦٦٠	ليس أحد منكم ينجي عمله .
٧١٧	ليس الشديد من غلب .
٦٧٩	ليس الغنى عن كثرة العرض .
٤٩٨	ليسلم الراكب على الماشي .
٤٩٨	ليسلم الفارس على الماشي .
٤٥٨ - ٤٦٤	ليس منا من لم يوقر الكبير .
٣٥٥	ليس من البر الصيام في السفر .
٧٠٦	ليكف اليوم منكم كزاد الراكب .
٥٩٠	ما اجتمع قوم في مجلس .
٦٤٢	ما أحد أصبر على أذى يسمعه من الله .
٥٦٣ - ٥٦٤	ما أعددت لها .
٥٦٦	ما تحاب اثنان في الله .
٤٨٨	ما رأيت رسول الله ضرب خادماً قط .
٥١١ - ٥١٢	ما زال جبريل يوصيني بالجار .
٣٥٦	ما صام رسول الله شهراً كاملاً .
٦٨٦	ما طلعت شمس قط .
٧١٥	ما ظن محمد أن لولقي الله وهذه عنده .

رقم الحديث	الحديث
٥٩٢ - ٥٩١	ما قعد قوم مقعداً لا يذكرون الله .
٣١٢	ما كان رسول الله يسبح سبحه الضحى .
٥٥١	ما كان الرفق في شيء إلا زانه .
٦٨٣	ما كان طعامنا على عهد رسول الله .
٤٠٣	ما كره الله منك شيئاً .
٣٢٤	ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله .
٤٥٦ - ٤٥٥	ما من ذنب أجدر أن يعجل الله .
٦٢٥	ما من عبد يذنب ذنباً .
٣٣٥ - ٣٣٤	ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده .
٦٦٠ - ٣٤٨	ما منكم من أحد ينجي عمله .
٥١٠	المؤمن من أمنه الناس .
٦٧٤	ما من وعاء ملأ ابن آدم .
٥٧٧	المتحابون في الله في ظل العرش .
٥٧٩ - ٥٦١	مثل المجلس الصالح ومثل مجلس السوء .
٤٧٥	مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة .
٦١٦	مثل المؤمن ومثل الإيمان .
٥٨٥	المجالس ثلاثة .
٤٧١	مداراة الناس صدقة .
٥٥٧	المرء مع من أحب .
٥٣٣	المسلم أخو المسلم .
٤٠٠ - ٣٩٩	المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده .
٤٣٩ - ٤٣٨	من أحب أن يُنسأ له في أجله .

رقم الحديث	الحديث
٤٣٢	من أحب أن يصل أباه في قبره .
٧٠٩	من أحب دنياه أضرم بآخرته .
٣٩٦	من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ .
٦٧١	من أصبح معافى في بدنه .
٤١٥ - ٤١٦	من ادعى أباً في الإسلام .
٤١٧	من ادعى إلى غير أبيه .
٦٣٧	من استطاع منكم أن لا يموت .
٥٣٢	من استطاع منكم أن ينفع أخاه .
٣٠٨	من أنفق زوجين في سبيل الله .
٦٢٩	من تاب قبل أن تطلع الشمس .
٣٦٠	من توضأ مثل وضوئي .
٣٧٢	من جاهد في سبيل الله كان ضامناً على الله .
٥٩٤	من جلس في مجلس كثر .
٦٨٤	من حدثكم أنا كنا نشبع .
٥٦٨	من خبث عبداً على أهله .
٥٣٤	من ستر أخاه المسلم .
٥١٧	من ستر عورة مؤمن .
٤٠٦ - ٤٠٧	من سمع يسمع الله به .
٦٨٩	من شأنه أن يغفر ذنباً .
٤٤٧	من عال ابنتين أو ثلاثاً .
٥٦٧	من غشنا فليس منا .
٤٤٦	من كان له ثلاث بنات .

رقم الحديث	الحديث
٥٣٠	من كان وصلة لأخيه المسلم .
٥١٦ - ٥٠٦	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر .
٤١٢ - ٤١١	من الكبائر أن يسب الرجل والديه .
٤٦٧ - ٤٦٥	من لا يرحم الناس لا يرحمه الله .
٤٦٣ - ٤٥٧	من لا يرحم لا يُرحم .
٥٤٨	من يحرم الرفق .
٥٤١	نح الأذى عن طريق المسلمين .
٦١٤ - ٦١٢	الندم توبة .
٥٤٠	نزع رجل لم يعمل خيراً قط غصن شوك .
٦٨٠	نضر الله امراً سمع منا حديثاً .
٤١٨	نعم، الصلاة عليهما، والاستغفار لهما .
٤٥٣ - ٤٥٢	نعم صليها .
٥٨٦	نهى رسول الله أن يقيم الرجل .
٥٩٦	نهى رسول الله عن أن تجلسوا بأفنية الصعداء .
٥٦٢	هاؤم . . . ذلك مع من أحب .
٦٩٣	هكذا رأيت رسول الله يفعل .
٥٧١	هل أعلمته ذاك .
٣٦٢	هل تدري ما حق الله على العباد .
٤٢٥	الوالد أوسط أبواب الجنة .
٣٧٣	والذي نفسي بيده، ما من عبد يعمل بخصلة .
٧٠٨ - ٧٠٧	وقيتم شرها كما وقيت شركم .
٦٨٥	يا أبا ذر، أترى كثرة المال هو الغنى .

الحديث	رقم الحديث
يا أبا ذر إن للمسجد تحية .	٣٦١
يا عائشة ارفقي .	٥٥٠
يا عائشة، إن كنت ألممت بذنب .	٦٢٤
يا عائشة ذريني أتعبد الليلة لربي .	٦٢٠
يا عبد الله طلقها .	٤٢٧
يا عثمان، أما لك في أسوة .	٣١٦
يا معاذ، إنك عسى أن لا تلقاني .	٦٤٧
يا معشر قريش، أنقذوا أنفسكم من النار .	٦٤٦
يأخذ رجل بيد أبيه يوم القيامة .	٦٤٥
يخرج رجلان من النار .	٦٣٢
يدخل فقراء المؤمنين الجنة .	٦٧٦
يقول ابن آدم: مالي، مالي .	٧٠١
يقول الله: أين المتحابون بجلالي .	٥٧٤
يمين الله ملأى لا يغيضها نفقة .	٧٢٥

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	باب ما جاء في الطاعات وثوابها
٥	الإخبار بأن أهل كل طاعة في الدنيا يُدعون إلى الجنة من بابها. . .
٧	جواز إطلاق اسم القنوت على الطاعات
٨	الإخبار عما يجب على المرء من تعود نفسه أعمال الخير في أسبابه العلة التي من أجلها كان يترك ﷺ الأعمال الصالحة بحضرة
١٠	الناس
	الإخبار عما يجب على المرء من الشكر لله جل وعلا بأعضائه على
١٣	نعمه، ولا سيما إذا كانت النعمة تعقب بلوى تعتريه
	تفضل الله جل وعلا بإعطاء أجر الصائم الصابر للمفطر إذا شكر
١٦	ربه جَلَّ وعلا
	ذكر الإخبار عما يجب على المرء من القيام في أداء الفرائض مع
١٩	إتيان النوافل، ثم إعطائه عن نفسه وعياله فيما بعد
٢١	ذكر ما يقوم مقام الجهاد النفل من الطاعات للمرء
	ما يستحب للمرء إتيان المبالغة في الطاعات وكذلك اجتناب
٢٥	المحظورات

- ٢٦ ما يستحب للمرء لزوم المداومة على إتيان الطاعات
- ٣٠ استحباب الاجتهاد في أنواع الطاعات في أيام العشر من ذي الحجة
الإخبار عما يجب على المرء من ترك الاتكال على الصالحين
- ٣٣ في زمانه، دون السعي فيما يكدون فيه من الطاعات
- ذكر الإخبار بأن من تقرب إلى الله قدر شبر أو ذراع بالطاعة كانت
- ٣٥ الوسائل والمغفرة أقرب منه بباع
- ذكر الإخبار بأن الكافر، وإن كثرت أعمال الخير منه في الدنيا،
- ٤٠ لم ينفعه منها شيء في العقبي
- ما يجب على المرء من ترك الاتكال على قضاء الله دون التشمير
- ٤٥ فيما يقربه إليه
- ذكر البيان بأن المرء يجب أن يعتمد من عمله على آخره دون
- ٥٢ أوائله
- الإخبار بأن من وفق للعمل الصالح قبل موته كان ممن أريد به
- ٥٣ الخير
- الإخبار عما يجب على المؤمن قلة القنوط إذا وردت عليه حالة
- ٥٥ الفتور في الطاعات في بعض الأحيان
- الإخبار عما يجب على المرء من الثقة بالله في أحواله عند قيامه
- ٥٨ بإتيان المأمورات، وانزعاجه عن جميع المزجورات
- الأمر بالمقاربة في الطاعات إذ الفوز في العقبي يكون بسعة رحمة
- ٦٢ الله لا بكثرة الأعمال
- الأمر للمرء بإتيان الطاعات على الرفق من غير ترك حظ النفس
- ٦٤ فيها

- الإخبار عما يستحب للمرء من قبول ما رخص له بترك التحمل على
 النفس ما لا تطيق من الطاعات ٦٩
- الزجر عن الاغترار بالفضائل التي رويت للمرء على الطاعات ٧٥
- الاستحباب للمرء أن يكون له من كل خيرٍ حظُّ رجاءٍ التخلص في
 العقبي بشيء منها ٧٦
- الإخبار عما يجب على المرء من إصلاح أحواله حتى يؤديه ذلك
 إلى محبة لقاء الله جلَّ وعلا ٨٤
- الإخبار عن محبة أهل السماء والأرض العبد الذي يحبه الله
 جل وعلا ٨٦
- ذكر البيان بأن الله جلَّ وعلا يثني على من يحبه من المسلمين
 بأضعاف عمله من الخير والشر ٨٩
- فصل ٩١
- ذكر الإخبار عما وعد الله جل وعلا المؤمنين في العقبي من الثواب
 على أعمالهم في الدنيا ٩٢
- ذكر الخصال التي يستوجب المرء بها الجنان من بارئه جل
 وعلا ٩٤
- تفضل الله جل وعلا على العامل حسنة بكتبتها عشراً والعامل سيئة
 بواحدة ١٠٣
- إعطاء الله جل وعلا العامل بطاعة الله ورسوله في آخر الزمان أجر
 خمسين رجلاً يعملون مثل عمله ١٠٨
- الخبر الدال على أن الكبائر الجليلة قد تغفر بالنوافل القليلة ١١٠
- باب الإخلاص وأعمال السر ١١٣

- الإخبار عما يجب على المرء من حفظ القلب والتعاهد لأعمال السر
 ١١٦ إذ الأسرار عند الله غير مكتومة
- الإخبار عما يجب على المرء من التفرغ لعبادة المولى جل وعلا في
 ١١٩ أسبابه
- الإخبار بأن من لم يُخلص عمله لمعبوده في الدنيا لم يُثب عليه في
 ١٢٠ العقبي
- الإخبار عما يجب على المرء من التعاهد لسرائره وترك الإغضاء عن
 ١٢٣ المحقرات
- الإخبار عما يجب على المرء من تحفظ أحواله في أوقات السر ..
 ١٢٧ نفي وجود الثواب على الأعمال في العقبي لمن أشرك بالله في
 ١٣٠ عمله
- باب حق الوالدين
- ١٤٠ الزجر عن السبب الذي يسب المرء والديه به
- ١٤٣ الزجر عن أن يرغب المرء عن آبائه إذ استعمال ذلك ضربٌ من
 الكفر
- ١٤٥ البيان بأن إدخال المرء السرور على والديه في أسبابه يقوم مقام
 جهاد النفل
- ١٦٣ رجاء دخول الجنان للمرء بالمبالغة في بر الوالد
- ١٦٧ ذكر استحباب بر المرء والده وإن كان مشركاً فيما لا يكون فيه
 سخط الله جلّ وعلا
- ١٧٠ الاستحباب للمرء أن يصل إخوان أبيه بعده رجاء المبالغة في بره
 بعد مماته
- ١٧٣

- الإخبار عن إثارة المرء أمه بالبر على أبيه ١٧٥
- باب صلة الرحم وقطعها ١٧٩
- حث المصطفى ﷺ في مرضه الذي قبض فيه أمته على صلة الرحم
 إثبات طيب العيش في الأمن وكثرة البركة في الرزق للواصل
 رحمه ١٧٩
- تشكي الرحم إلى الله جل وعلا من قطعها وأساء إليها ١٨٥
- ذكر وصف الواصل رحمه الذي يقع عليه اسم الواصل ١٨٨
- إيجاب الجنة لمن اتقى الله في الأخوات وأحسن صحبتهن ١٨٩
- وصية المصطفى ﷺ بصلة الرحم وإن قطعت ١٩٤
- معونة الله جل وعلا الواصل رحمه إذا قطعت ١٩٥
- الإباحة للمرء صلة قرابته من أهل الشرك إذا طمع في إسلامهم .. ١٩٨
- ذكر ما يتوقع من تعجيل العقوبة للقاطع رحمه في الدنيا ٢٠٠
- باب الرحمة ٢٠٢
- ما يُستحب للمرء من استعمال التعطف على صغار أولاد آدم ٢٠٥
- ذكر البيان بأن الله جل وعلا إنما يرحم من عباده الرحماء ٢٠٨
- نفي رحمة الله جل وعلا عن من لم يرحم الناس في الدنيا ٢١١
- باب حسن الخلق ٢١٤
- الأمر بالملاينة للناس في القول مع بسط الوجه لهم ٢١٤
- ذكر كتابة الله الصدقة للمداري أهل زمانه من غير ارتكاب ما يكره
 الله جل وعلا فيها ٢١٦
- ذكر كتابة الله جل وعلا الصدقة للمسلم بتسميه في وجه أخيه
 المسلم ٢٢١

- البيان بأن من أكثر ما يُدخل الناس الجنة التُّقى وحسن الخُلُق ٢٢٤
- البيان بأن المرء قد ينتفع في داريه بحسن خُلُقِه ما لا ينتفع فيهما بحسبه ٢٣٢
- باب العفو ٢٣٩
- الإخبار عما يجب على المرء من استعمال العفو وترك المجازاة على الشر بالشر ٢٣٩
- باب إفشاء السلام وإطعام الطعام ٢٤٢
- إثبات السلامة في إفشاء السلام بين المسلمين ٢٤٤
- إباحة المصافحة للمسلمين عند السلام ٢٤٥
- الأمر بالسلام لمن أتى نادي قوم فجلس إليهم واستعمال مثله عند القيام ٢٤٧
- الزجر عن مبادرة أهل الكتاب بالسلام ٢٥٣
- إيجاب الجنة للمرء بطيب الكلام وإطعام الطعام ٢٥٧
- وصف الغرف التي أعدها الله لمن أطمع الطعام ودام على صلاة الليل، وأفشى السلام ٢٦٢
- باب الجار ٢٦٤
- الإخبار عما عظم الله جلًّا وعلا من حق الجوار ٢٦٥
- البيان بأن غرف المرء من مرقته لجيرانه إنما يغرف لهم من غير إسراف ولا تقدير ٢٦٩
- الزجر عن منع المرء جاره أن يضع الخشبة على حائطه ٢٧٠
- الزجر عن أذى الجيران إذ تركه من فعال المؤمنين ٢٧٣

- إعطاء الله جل وعلا مَنْ ستر عورة أخيه المسلم أجر مؤودة
- لو استحياها في قبرها ٢٧٤
- الإخبار عن خير الأصحاب وخير الجيران ٢٧٧
- فصل من البر والإحسان ٢٧٩
- الإخبار بأن على المرء تعقيب الإساءة بالإحسان ما قدر عليه في أسبابه ٢٨٣
- العلامة التي يستدل المرء بها على إحسانه ٢٨٤
- البيان بأن من خير الناس من رجي خيره وأمن شره ٢٨٥
- بيان الصدقة للمرء بإرشاد الضال وهداية غير البصير ٢٨٦
- الأمر للمرء بالتشفع إلى مَنْ بيده الحل والعقد في قضاء حوائج الناس ٢٨٨
- تفريح الله جل وعلا الكرب يوم القيامة عمن كان يفرج الكرب في الدنيا عن المسلمين ٢٩٢
- رجاء الغفران لمن نحى الأذى عن طريق المسلمين ٢٩٤
- رجاء دخول الجنان لمن سقى ذوات الأربع إذا كانت عطشى ٣٠١
- باب الرفق ٣٠٧
- استحباب الرفق للمرء في الأمور إذ الله جل وعلا يحبه ٣٠٧
- البيان بأن الرفق مما يزين الأشياء وضده يشينها ٣١٠
- دعاء المصطفى ﷺ لمن رفق بالمسلمين في أمورهم، مع دعائه على من استعمل ضده فيهم ٣١٣
- باب الصحبة والمجالسة ٣١٤
- الأمر للمرء أن لا يصحب إلا الصالحين، ولا يُنْفَق إلا عليهم ٣١٤

- البيان بأن محبة المرء الصالحين وإن كان مقصراً في اللحوق
 بأعمالهم يبلغه في الجنة أن يكون معهم ٣١٥
- استحبابُ التبرك للمرء بعشرة المشايخ من أهل الدين والعقل ٣١٩
- الأمر بمجالسة الصالحين وأهل الدين دون أصدادهم من المسلمين
 رجاء دخول الجنان للمرء مع من كان يحبه في الدنيا ٣٢٢
- ذكر خبر شنع به بعض المعطلة على أهل الحديث حيث حُرِّموا
 توفيق الإصابة لمعناه ٣٢٤
- الزجر عن أن يمكر المرء أخاه المسلم أو يخادعه في أسبابه ٣٢٦
- الأمر للمرء إذا أحب أخاه في الله أن يعلمه ذلك ٣٣٠
- إثبات محبة الله جل وعلا للمتحابين فيه ٣٣١
- ذكر ظلال الله جلَّ وعلا المتحابين فيه في ظله يوم القيامة ٣٣٤
- إيجابُ محبة الله جل وعلا الزائر أخاه المسلم فيه ٣٣٧
- ذكر الاستحباب للمرء استمالة قلب أخيه المسلم بما لا يحظره
 الكتاب والسنة ٣٤٠
- تمثيل المصطفى ﷺ المجلس الصالح بالقطار الذي من جالسه علق
 به ريحه وإن لم ينل منه ٣٤١
- الزجر عن تناجي المسلمين بحضرة ثالث معهما ٣٤٢
- وصف المجالس بين المسلمين ٣٤٦
- الزجر عن أن يقيم المرء أحداً من مجلسه ثم يقعد فيه ٣٤٩
- البيان بأن تفرق القوم عن المجلس عن غير ذكر الله والصلاة على
 النبي ﷺ يكون حسرة عليهم في القيامة ٣٥١

- ذكر الشيء الذي إذا قاله المرء عند القيام من مجلسه ختم له به إذا
 كان مجلس خير، وكفارة له إذا كان مجلس لغو. ٣٥٣
- باب الجلوس على الطريق ٣٥٦
- الأمر بالخصال التي يحتاج أن يستعملها من جلس على طريق
 المسلمين. ٣٥٨
- فصل في تسميت العاطس ٣٥٩
- ما يقال للعاطس إذا حمّد الله عند عطاسه ٣٥٩
- ما يُجيب به العاطس من يشمّته ٣٦١
- إباحة ترك تسميت العاطس إذا لم يحمد الله جل وعلا ٣٦٣
- البيان بأن المزكوم يجب أن يشمت عند أول عطسته ثم يعفى عنه
 فيما بعد ذلك ٣٦٥
- باب العزلة ٣٦٧
- العزلة عن الناس أفضل الأعمال بعد الجهاد في سبيل الله ٣٦٧
- كتاب الرقائق ٣٧١
- باب الحياء ٣٧١
- الإخبار عما يجب على المرء من لزوم الحياء عند تزيين الشيطان له
 ارتكاب ما زجر عنه ٣٧٢
- البيان بأن الحياء جزء من أجزاء الإيمان ٣٧٤
- باب التوبة ٣٧٦
- ذكر الخير الدال على أن الندم توبة ٣٧٦
- الإخبار عما يستحب للمرء من لزوم التوبة في أوقاته وأسبابه ٣٨٣

- الإخبار عما يقع بمرضاة الله جل وعلا من توبة عبده عما قارف من
المأثم ٣٨٧
ذكر مغفرة الله جل وعلا للتائب المستغفر لذنبه إذا عقب استغفاره
صلاة ٣٨٩
ذكر تفضل الله جل وعلا على التائب المعاود لذنبه بمغفرة كلما
تاب وعاد يغفر ٣٩٢
البيان بأن توبة التائب إنما تقبل إذا كان ذلك منه قبل طلوع الشمس
من مغربها لا بعدها ٣٩٦
ذكر تفضل الله جل وعلا على المسلم التائب إذا خرج من الدنيا
بهما بإدخال النار في القيامة مكانه يهودياً أو نصرانياً ٣٩٧
باب حسن الظن بالله تعالى ٣٩٩
ذكر البيان بأن حسنَ الظن للمسلم من حسن العبادة ٣٩٩
ذكر الإخبار عما يجب على المرء من الثقة بالله جل وعلا بحسن
الظن في أحواله به ٤٠١
ذكر إعطاء الله جل وعلا العبد المسلم ما أمل ورجا ٤٠٢
ذكر الأمر للمسلم بحسن الظن بمعبوده مع قلة التقصير في الطاعات ٤٠٣
ذكر البيان بأن الله جل وعلا يُعطي الأجر على حسب الظن ٤٠٥
ذكر البيان بأن حسن الظن الذي وصفناه يجب أن يكون مقروناً
بالخوف منه جل وعلا ٤٠٦
ذكر الإخبار عن تفضل الله جل وعلا بأنواع النعم على من
يستوجب منه أنواع النقم ٤٠٧
باب الخوف والتقوى ٤٠٩

- ٤١١ ذكر الإخبار بأن الانتساب إلى الأنبياء لا ينفع في الآخرة
- ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن أولاد فاطمة لا يضرهم ارتكاب الحوبات في الدنيا، رضي الله عنها، وعن بعلمها،
- ٤١٢ وعن ولدها
- ذكر الخبر الدال على أن أولياء المصطفى ﷺ هم المتقون دون
- ٤١٤ أقربائه إذا كانوا فجرة
- ذكر البيان بأن من اتقى الله مما حرم عليه كان هو الكريم دون
- ٤١٦ النسيب الذي يقارف ما حظر عليه
- ذكر رجاء مغفرة الله جل وعلا لمن غلبت عليه حالة خوف الله
- ٤١٧ جل وعلا على حالة الرجاء
- ذكر الإخبار عما يجب على المرء من مجانية الغفلة ولزوم الانتباه
- ٤٢١ لورد هول المطلع
- ذكر الإخبار عن الخصال التي يجب على المرء تفقدها من نفسه
- ٤٢٢ حذر إيجاب النار له بارتكاب بعضها
- ذكر ما يجب على المرء من مجانية أفعال يتوقع لمرتكبها العقوبة في
- ٤٢٧ العقبي بها
- ذكر البيان بأن الواجب على المسلم أن يجعل لنفسه محجتين
- ٤٣٢ يركبهما إحداهما الرجاء والأخرى الخوف
- ذكر الإخبار عن ترك الاتكال على الطاعات وإن كان المرء مجتهداً
- ٤٣٢ في إتيانها
- ذكر الإخبار عما يجب على المرء من ترك استحقاره اليسير من
- ٤٣٦ الطاعات والقليل من الجنایات

- ذكر الإخبار عن وصف ما يجب على المسلم عندما جرى منه من
مقارفة المآثم حين يزين الشيطان له ارتكاب مثلها ٤٣٧
- ذكر ما يعرف في وجه المصطفى ﷺ عند هبوب الرياح قبل المطر
ذكر البيان بأن المرء إذا تهجد بالليل وخلا بالطاعات يجب أن تكون
حالة الخوف عليه غالبة لثلا يعجب بها ٤٣٩
- ذكر البيان بأن المرء إذا تواجد عند وعظ كان له ذلك ٤٤٠
- باب الفقر والزهد والقناعة ٤٤٢
- ذكر البيان بأن الله جل وعلا إذا أحب عبده حماه الدنيا ٤٤٣
- ذكر الإخبار عن من صار من المفلحين في هذه الدنيا الزائلة ٤٤٤
- ذكر الإخبار عن طيب الله جل وعلا عيشه في هذه الدنيا ٤٤٥
- ذكر ما يستحب للمسلم من مجانية الفضول من هذه الدنيا الفانية
الزائلة ٤٤٨
- ذكر تفضل الله جل وعلا على فقراء هذه الأمة الصابرين ٤٥١
- ذكر الخبر الدال على أن المالك من حطام هذه الدنيا قد يجوز أن
يقال له: فقير ٤٥٣
- ذكر البيان بأن بعض الفقراء قد يكونون أفضل من بعض الأغنياء .. ٤٥٦
- ذكر الإخبار عن وصف أصحاب الصفة ٤٥٧
- ذكر ما كان طعام القوم على عهد رسول الله ﷺ ٤٥٨
- ذكر كتبة الله جل وعلا الحسنة للمسلم الفقير الصابر ٤٦٠
- ذكر بعض العلة التي من أجلها فضل بعض الفقراء على بعض
الأغنياء ٤٦٢

- ذكر البيان بأن الله جل وعلا جعل الدنيا سجنًا لمن أطاعه
ومخرفاً لمن عصاه ٤٦٢
- ذكر الإخبار بأن أسباب هذه الفانية الزائلة يجري عليها التغيير
والانتقال في الحال بعد الحال ٤٦٤
- الإخبار بأن ما بقي من هذه الدنيا هو المحن والبلايا في أكثر
الأوقات ٤٦٥
- الزجر عن اغترار المرء بما أوتي في هذه الدنيا من النساء والنعم ..
ذكر الإخبار عما يجب على المؤمن من حفظ نفسه عما لا يقربه إلى
بارئه جل وعلا دون نواله شيئاً من حُطام الدنيا الفانية ٤٦٩
- ذكر ما يستحب للمرء رعاية عياله بذبهم عن الأشياء التي يُخاف
عليهم متعقبها ٤٧٠
- الإخبار عن الوصف الذي يجب أن يكون المرء به في هذه الدنيا
الفانية الزائلة ٤٧١
- الإخبار عن أحساب أهل هذه الدنيا الفانية الزائلة ٤٧٣
- البيان بأن الله جعل متعقب طعام ابن آدم في الدنيا مثلاً لها ٤٧٦
- ذكر البيان بأن المرء يجب عليه أن يقنع نفسه عن فضول هذه الدنيا
الفانية الزائلة بتذكرها عاقبة الخير وأهله ٤٧٨
- ذكر استحباب الاقتناع للمرء بما أوتي من الدنيا مع الإسلام والسنة
ذكر الزجر عن اتخاذ الضياع إذ اتخاذها يرغب في الدنيا إلا من
عصم الله جل وعلا ٤٨٧
- ذكر الأمر بالنظر إلى من هو دون المرء في أسباب الدنيا ٤٨٨
- ذكر الزجر عن أن ينظر المرء إلى من فوقه في أسباب الدنيا ٤٩٠

- باب الورع والتوكل ٤٩٦
- ذكر الإخبار عن وصف حالة من يتورع عن الشبهات في الدنيا ... ٤٩٧
- الزجر عما يريب المرء من أسباب هذه الدنيا الفانية الزائلة ٤٩٨
- الإخبار بأن على المرء عند العدم النظر إلى ما ادخر له من الأجر
دون التلهف على ما فاته من بغيته ٥٠٢
- إيجاب الجنة لمن توكل على الله تعالى في جميع أسبابه ٥٠٥
- الإخبار عما يجب على المرء من تسليم الأشياء إلى بارئها جلّ وعلا
الإخبار عما يجب على المؤمن السكون تحت الحكم وقلة
الاضطراب عند ورود ضد المراد ٥٠٧
- الإخبار عما يجب على المؤمن قطع القلب عن الخلائق بجميع
العلائق في أحواله وأسبابه ٥٠٩
- الإخبار بأن المرء يجب عليه مع توكل القلب الاحتراز بالأعضاء ضد
قول من كرهه ٥١٠
- فهرس الأحاديث على نسق حروف المعجم ٥١٣
- فهرس الموضوعات ٥٣١